الإشارات والتنبيهات

الجزء الأوّل

في علم المنطق



للشيخ ابي علي حسين بن عبد الله بن سينا

مع الشرح للمحقّق نصير الدّين محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسى
و شرح الشرح للعلّامه قطب الدّين محمّد بن محمّد بن ابى جعفر الرازى


شبكة الفكر
alfeker.net

الإشارات والتنبيهات

للشيخ أبي علي حسين بن عبد الله بن سينا

الجزء الأول
في علم المنطق

مع الشرح للمحقق نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي

وشرح الشرح للعلامة قطب الدين محمد بن محمد بن أبي جعفر الرازي

نشر البلاغة - قم

بسم الله الرحمن الرحيم

قطب الدین رازی، محمد بن محمد، - ۷۷۶ ق. شارح
الاشارات و التنبیهات/ لا بی علی حسین بن عبدالله بن سینا؛ مع الشرح لنصیرالدین محمد بن محمد بن الحسن الطوسی و شرح الشرح لقطب الدین محمد بن محمد بن ابی جعفر الرازی. - قم: نشر البلاغه، ۱۳۹۳.
۳ ج.
.... ریال	الدورة. ۷-۲-۹۴۵۷۷-۹۶۴-۹۷۸ :ISBN
فهرستنویسی بر اساس اطلاعات فیپا
عربی.
عنوان عطف: شرح الاشارات.
این کتاب توسط ناشران متفاوت در سالهای مختلف منتشر گردیده است.
چاپ اول ناشر: ۱۳۸۳.
مندرجات: ج.۱ فی علم المنطق.- ج.۲. فی علم الطبیعه. - ج۳. فی علم ما قبل علم الطبیعه.
۱. ابن سینا، حسین بن عبدالله، ۳۷۰- ۴۲۸ ق. الاشارات و التنبیهات - نقد و تفسیر.
۲. نصیرالدین طوسی، محمد بن محمد، ۵۹۷- ۶۷۲ ق. شرح الاشارات و التنبیهات - نقد و تفسیر.
۳. فلسفه اسلامی- متون قدیمی تا قرن ۱۴. الف. ابن سینا، حسین بن عبدالله، ۳۷۰- ۴۲۸ ق. الاشارات و التنبیهات. شرح. ب. نصیرالدین طوسی، محمد بن محمد، ۵۹۷- ۶۷۲ ق. شرح الاشارات و التنبیهات. شرح. ج. عنوان. د. عنوان: الاشارات و التنبیهات. شرح. ه. عنوان: شرح الاشارات و التنبیهات. شرح. و. عنوان: شرح الاشارات.
BBR ۴۱۵ /۶ق	۱۸۹/۱
۱۳۸۳

الأشارات و التنبيهات (ج ۱)

المؤلف: الشيخ الرئيس، ابن سينا

الناشر: النشر البلاغة - قم - سوق القدس - ☎ ۳۷۷۴۱۰۲۲

الطبعة: الثاني

تاريخ الطبع: ۱۴۳۵

الكمية: ۱۵۰۰

المطبعة: القدس - قم

الدورة ۷-۲-۹۴۵۷۷-۹۶۴-۹۷۸ :ISBN

المجلد الأول ۴-۳-۹۴۵۷۷-۹۶۴-۹۷۸ :ISBN

توكيد وعد

إعلاء شأن الحكمة و إدناء القطوف وعدنا حملة عبء العلم بنشر كتب الفلسفة الإسلاميّة ، وكان في مختلف كتبها كتاب الإشارات والتنبيهات سفراً ناصعا يمثّل سداد الرأى ، و صحيفة بلجاء فيها نتاج مجهود الفكر في أعلى مراتب رقاه ، عباباً لاينزف تقف العقول على ساحله إكباراً ، وراسياً لاينسف تبحر الأفكار أمامه إعجابا يبخع بذلك عباقرة الأعلام ويصدّقه أنّهم جعلوه محور التحقيق وأوسعوه بالشرح والتعليق . فأخذنا بالإنجاز بنشره ونشر ماشيف به من نِدّاه : الشرح والحقّ أنّه بحرٌ زاخر تجود بدرره لغائصى اللجج يكشف الإعضال و يحلّ الإشكال . و شرح الشرح وهو سيل جارف يحكم على الجائر بأحكم الحجج يوهن وتائغ المريب وينقض نسائج المبطل . باذلين المجهود في المراجعة إلى أصحّ النسخ و التطبيق عليها ساعين في إتقان الطبع وتحسينه وإحكام العمل وترصيفه رجاء النيل بالرضى فعسى أن يحوز قبولا .

و اتّباعا للمستحسن المرسوم وضعنا للكتاب مقدّمة تبحث عن تطوّر الفلسفة وتاريخها و بالأخصّ عن آراء الشيخ وكتابه ـ الإشارات والتنبيهات ـ و عن آراء شارحى الكتاب و بالجملة عن فلسفة ابن سينا و شيعته فاتّسع النطاق و خرجت عن الوضع فرأينا النقص عملا لايحمد وإفراده جزءاً مستقلّاً أحسن وأفيد .والآن نؤكّد الوعد ، ونسئل البارى أن يجعله وعداً غير مكذوب .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الّذي وفّقنا لافتتاح المقال بتحميده، و هدانا إلى تصدير الكلام بتمجيده، وألهمنا الإقرار بكلمة توحيده، وبعثنا على طلب الحقّ وتمهيده، وصلوته على المصطفين من عبيده، خصوصاً على محمّد و آله المخصوصين بتأييده.

وبعد: فكما أنّ أكمل المعارف وأجلّها شأناً وأصدق العلوم و أحكمها تبياناً هوالمعارف الحقيقيّة والعلوم اليقينيّة، كذلك أشرف ماينسب إلى الحقيقة واليقين من جملتها وأولاها بأن توقف الهمّة طول العمر على قنيتها، هو معرفة أعيان الموجودات المترتّبه المبتدئة من موجدها ومبدئها، والعلم بأسباب الكائنات المتسلسلة المنتهية إلى غايتها و منتهاها، و ذلك هو الفنّ الموسوم بالحكمة النظريّة الّتي تستعد باقتنائها النفوس البشريّة.

وكما أنّ المتقدّمين الفائزين بها تفضّلوا على من بعدهم بالتأسيس والتمهيد، كذلك المتأخّرون الخائضون فيها قضوا حقّ من قبلهم بالتلخيص و التجريد.

وكما أنّ الشيخ الرئيس أبا عليّ الحسين ابن عبدالله ابن سينا ـ شكرالله سعيه ـ كان من المتأخّرين مؤيّداً بالنظر الثاقب والحدس الصائب، موقّفاً[1] في تهذيب الكلام وتقريب المرام، معتنياً بتمهيد القواعد و تقييد الأوابد[2]، مجتهداً في تقرير الفرائد و تجريدها عن الزوائد، كذلك كتاب الإشارات والتنبيهات من تصانيفه وكتبه كما وسمه هو به، مشتمل على إشارات إلى مطالب هي الأمّهات، مشحون بتنبيهات على مباحث هي المهمّات، مملوّ بجواهر كلّها كالفصوص، محتو على كلمات يجرى أكثرها مجرى

---

(١) رجل موقف: حنكته الايام. ورجل موقف على الحق: ذلول به.
(٢) الابده بالمد: الوحش. والجمع اوابد واو ابد الكلام: غرائبه.

النّصوص ، متضمّن لبيانات معجزة في عبارات موجزة ، وتلويحات رائقة بكلمات شائقة قد استوقف الهمم العالية على الإكتناه [١] بمعانيه ، و استقصر الآمال الوافيه دون الإطّلاع على فحاويه . [٢]

وقد شرحه فيمن شرحه الفاضل العلاّمة فخر الدّين ملك المناظرين محمد بن عمر ابن الحسين الخطيب الرّازى - جزاه الله خيراً - فجهد في تفسير ما خفى منه بأوضح تفسير ، واجتهد في تعبير ما التبس فيه بأحسن تعبير ، و سلك في تتبّع ما قصد نحوه طريقة الإقتفاء ، وبلغ في التفتيش عمّا أُودع فيه أقصى مدارج الإستقصاء ، إلّا أنّه قد بالغ في الردّ على صاحبه أثناء المقال ، وجاوز في نقض قواعده حدّ الإعتدال ، فهو بتلك المساعى لم يزده إلّا قدحاً ، و لذلك سمّى بعض الظرفاء شرحه جرحاً ، و من شرط الشارحين أن يبذلوا النصرة لما قد التزموا شرحه بقدر الإستطاعة ، وأن يذبّوا عمّا قد تكفّلوا إيضاحه بما يذبّ به صاحب تلك الصناعة ، ليكونوا شارحين غير ناقضين ، ومفسّرين غير معترضين ، اللّهمّ إلّا إذا عثروا على شيء لايمكن حمله على وجه صحيح فحينئذ ينبغي أن ينبّهوا عليه بتعريض أو تصريح ، متمسّكين بذيل العدل و الإنصاف ، متجنّبين عن البغى والإعتساف ، فإنّ إلى الله الرّجعى ، وهو أحقّ بأن يخشى .

ولقد سألنى بعض أجلّة الخُلّان [٣] من الأحبّة الخُلصان و هو الرفيع رئيس الدولة وشهاب الملّة ، قدوة الحكماء والأطبّاء وسيّد الأكابر و الفضلاء - بلغه الله ما يتمنّاه وأحسن منقلبه ومثواه - : أن أُقرّر ما تقرّر عندى مع قلّة البضاعة ، وأُودع ما ماقبض عليه يدى مع قصور الباع في الصناعة : من معانى الكتاب المذكور ومقاصده ، وما يقتضى إيضاحه ممّا هو مبنىّ على مبانيه وقواعده ، ما تعلّمته من المعلّمين المعاصرين

---

(١) اكتنه الشيء : بلغ كنهه وكنه الشيء : جوهره واصله وحقيقته .

(٢) فحا بكلامه الى كذا : اشار و الفحوى من الكلام :مذهبه ومعناه .والجمع فحاو .

(٣) الخليل : الصديق المختص . والجمع اخلاء وخلان بالضم . والخلصان جمع الخلص بالكسر : الخدن و يستوى فيه المفرد والجمع يقال (هو خلصاني وهم خلصاني)

والأقدمين، أواستفدته من الشرح الأوّل وغيره من الكتب المشهورة، أواستنبطته بنظري القاصر وفكري الفاتر، و اُشير إلى أجوبة بعض ما اعترض به الفاضل الشارح: ممّا ليس في مسائل الكتاب بقادح، وأتلقّى ما يتوجّه منها عليها بالإعتراف، مراعياً في ذلك شريطة الإنصاف، وأُغمض عمّا لايجدي بطائل ولا يرجع إلى حاصل، غيرملتزم في جميع ذلك حكاية ألفاظه كما أوردها، بل مقتصراً على ذكر المقاصد الّتي قصدها مخافة الإطناب المؤدّي إلى الإسهاب[٢]. وفي نيّتي إنشاءالله أن أُوسمه بحلّ مشكلات الإشارات، بعد أن اُتمّمه، وأرجو أن يغفرلي ربّي خطيئاتي ويعذرني من يعثر على هفواتي وإنّي للخطايا لمعترف، وبالقصور والعجز لمعترف، ومن الله التوفيق وإليه انتهاء الطريق.

صدر الكتاب قول الشيخ ـ رحمه الله ـ:

☆(أحمدالله على حسن توفيقه و أسأل هداية طريقه وإلهام الحقّ بتحقيقه)☆

أفاد الفاضل الشارح: أنّ هذه المعاني يمكن أن يحمل على كلّ واحدة من مراتب النفس الإنسانيّه بحسب قوّتيها النظريّة والعمليّه بين حدّي النقصان والكمال أمّا النظريّة: فلأنّ جودة الترقّي من العقل الهيولانيّ الّذي من شأنه الإستعداد المحض، باستعمال الحواسّ، إلى العقل بالملكه الّذي من شأنه إدراك المعقولات الأولى أعني البديهيّات، لا يكون إلّا بحسن توفيقه تعالى. وجودة الإنتقال من العقل بالملكة، إلى العقل بالفعل الّذي من شأنه إدراك المعقولات الثانية أعني المكتسبة لايتأتّى إلّا بهدايته تعالى إلى سواء الطرق دون مضلّاتها. و حصول العقل المستفاد أعني العقود اليقينيّة الّتي هي غاية السلوك، لا يمكن إلّا بإلهامه الحقّ بتحقيقه. فإنّ جميع ما يتقدّمها من المقدّمات وغيرها لا تفعل في النّفس إلّا إعداداً ممّا لقبول ذلك الفيض من مفيضه. وأمّا العمليّه: فلأنّ تهذيب الظاهر باستعمال الشرايع الحقّه والنواميس الإلٓهيّة إنّما يكون بحسن توفيقه تعالى، و تزكية الباطن من الملكات الرديّه تكون بهدايته تعالى، وتحلية السرّ بالصور القدسيّة تكون بإلهامه.

(٢) اسهب الكلام وفي الكلام: اطال.

وأقول: الطالب السالك يرى في بدو سلوكه[1] أنّ مطالبه إنّما تتحصّل بسعيه وبكدّه وبتوفيق الله تعالى إيّاه في ذلك، وهو جعل الأسباب متوافقة في التسبيب؛ ثمّ إنّه إذا أمعن في السلوك، علم أنّه لايقدر على السلوك إلّا بهدايته تعالى إلى الطريق السويّ، وإذا قارب المنتهى ظهر له أنّه ليس فيما يحاول من الكمالات إلّا قابلاً لما

---

(١) قوله « الطالب السالك يرى في بدو سلوكه » : الطالب السالك لتحصيل المعارف الالهية والعلوم الحقيقة . لسلوكه وحركته الفكرية ثلثة احوال ، بداية ، ووسط ، ونهاية ، وفى مبدء سلوكه يرى أن مطالبه العلمية إنما يحصل منه ، لكن حصولها منه يتوقف على التوفيق ، وهو جعل الاسباب المعده لحصول العرفان مجتمعة متوافقة فى التسبيب ، ثم إذا غاض لجة السلوك وراى تعدد الطريق إلى مطالبه واختلافها فى التأدية وعدمها ، والصواب والخطاء ، مع قصور قوته عن التمييز بينها والاهتداء الى سواء الطريق ، يعتقد أنه عاجز عن السلوك إلا بهداية الله تعالى ، و اذا وصل الى المنتهى يظهر له أنه ليس له أثر فى تحصيل المعرفة سوى كونه قابلا لما يفيض عليه ، فله فى كل حالة من الحالات إعتقادان : أما فى الاولى فاعتقاد نسبة تحصيل المعارف اليه بالكلية ، و اعتقاد شرطية التوفيق ، والاول خطأ ، والحمد على التوفيق الذى اعتقده بالاعتقاد الصحيح وأما فى الثانية فاعتقاد نسبة الفعل اليه والى الله تعالى بالتشريك فقد اعتقد ان لنفسه فى ذلك تأثيرا وهو خطأ ، وأن لله تعالى تاثيرا بحسب الهداية ، وهو اعتقاد صحيح . وفى الثالثة إعتقاد أنه قابل ، وان الفاعل فى ذلك ليس الا الله تعالى وهما اعتقادان صحيحان ، فلما القينا الاعتقادات الباطلة فى هذه الاحوال ، لم يكن السبب لنجح مرام الطالب إلا التوفيق فى الحالة الاولى ، والهداية فى الثانية ، والالهام فى الثالثة ، فالشيخ عد هذه الاسباب الموصلة الى المطالب فى صدر كتابه ، تنبيها على أن الطالب الغايض فيه يجب أن يحمد الله تعالى على توفيقه للشروع فيه ويسأل الهداية والالهام حتى يحصل الفوز بميامنه . فان قلت : حكمه بان عند المنتهى يظهر له أنه ليس إلا قابلا ينا فى حكمه بأنه يرى فى كل حالة من الثلاثة أن لله تعالى فى كل ذلك تاثيرا و لنفسه تاثيرا اذا لتاثر لايطلق على القبول . فنقول : المراد من التأثير هيهنا أن يكون له دخل فى تحصيل المعارف و هو يختلف قلة وكثرة بحسب اختلاف الحالات ، وتلخيص ما ذكره : أن من حاول تحصيل علم ما فما لم يكن موفقا من عند البارى للخوض فيه ، لم يتوجه إلى تحصيله ؛ ثم اذا شرع فى اكتسابه إحتاج إلى هدايته إلى الصراط المستقيم المؤدى إليه ، و إذا سلكه إفتقر إلى الهامة الحق إذ لادخل له فى تحصيل العلوم إلا الاعداد لذلك فهى الاسباب الموصلة إلى المطلوب على ما هو حاصل ، ويسأل ما ليس بحاصل وما هو . و الشيخ لما وفق لوضع مثل هذا الكتاب المشتمل على مطالب شريفة عالية ، حمد الله على حسن توفيقه لذلك ، ولاختلاف طرق تلك المطالب ، سأله هداية الطريق إليها ولان إفاضتها ليست إلا من الله الكريم سأله الهام الحق فيها ، وما ذلك منه إلا لتعليم المتعلم المستيقظ . م

يفيض عليه من الفاعل الأوّل ـ جلّ ذكره ـ فظهر أنّه يرى في كلّ حال من الأحوال الثلثة أنّ لله تعالى في ذلك تاثيراً ، و لنفسه تأثيراً ، إلّا أنّ ما ينسبه إلى نفسه من التأثير في الحالة الاُولى أكثر ممّا ينسبه إلى الله تعالى ، وفي الحالة الثانية قريب منه ، وفي الحالة الثالثة أقلّ منه ، وإنّما يختلف آرائه بحسب استكماله قليلاً قليلاً ، فالشيخ عبّر بالتوفيق و الهداية و الإلهام عن غاية ما يتمنّاه الطالب من الله تعالى في الأحوال الثلاثة : ممّا يراه سببا لإنجاح مرامه ، ثمّ نبّه المتعلّم بما افتتح به كتابه على أنّه ينبغي له إذا دخل في زمرة الطالبين أن يحمد الله تعالى على ما تيسّر له من التوفيق للخوض في الطلب والسلوك ، ويسأله ما يرجوه من الهداية والإلهام ليتمّ له بهما الوصول إلى المنتهى فائزاً بمطالبه .

قوله :

☆(وأن يصلّي على المصطفين من عباده لرسالته خصوصاً على محمّد وآله . أيّها الحريص على تحقّق الحق ، إنّي مهد إليك في هذه الإشارات والتنبيهات اصولاً وجملاً من الحكمة ، إن أخذت الفطانة بيدك سهل عليك تفريعها و تفصيلها)☆

اقول : الفروع لأصولها كالجزئيّات لكليّاتها[٢] ، مثاله زيد وعمرو وللإنسان .

---

(٢) قوله « الفروع لاصلها كالجزئيات لكليها » :الاصل مقدمة كلية تصلح أن تكون كبرى لصغرى سهلة الحصول حتى يخرج الفرع من القوة إلى الفعل . مثلا إذا حصل عندنا أن كل إنسان ناطق ، وحصل أن زيداً إنسان ، فقد حصل عندنا أن زيداً ناطق وهو الفرع ، والاصل تلك المقدمة الكلية وليس بجزئي لها بل نسبته إليها نسبة الجزئي إلى الكلي في تعرف أحكامه منه ، فمثال زيد وعمرو للانسان إنما هو مثال الجزئيات والكلي ، لا الفرع والاصل ، وإن اردنا ان يكون مثالا لها قدرنا شيئاً وهو عند الحكم عليها ، فاذا حكمنا على الانسان و على زيد وعمرو فالحكم على الانسان أصل ، والحكم على زيد وعمرو فرع ، والجملة هي مجموع الاجزاء من حيث هو مجموع ، و التفصيل هو تبيين أجزاء الجملة وتمييز بعضها عن بعض ، وقد يطلق على الجزء المفصل ، الممتاز ، وهو المراد من قوله «والتفصيل لجملته كالاجزاء لكلها » وإنما قال كالاجزاء لان التفصيل إنما هو باعتبار تمييز الاجزاء بالعوارض واللواحق ، والاجزاء إذا اعتبرت مع العوارض لا يكون أجزاء ، بل كالاجزاء ، فالتفاصيل مذكورة في الجملة و إن لم يذكر معها ، بخلاف الفروع فانها لا يكون مذكورة في الاصول ، بل يحتاج في اخراجها من القوة إلى الفعل وهو التفريع ، إلى تصرف زايد وهو تحصيل الصغرى السهلة الحصول وضمها مع الاصل على منهاج ضرب منتج ، واما التفصيل فلا يحتاج الى —

والتفصيل لجملته كالأجزاء لكلّها ، مثاله زحل والمشترى للمتحيّرة . و الفروع غير موجودة في الأصل بالفعل ، بخلاف التفصيل الموجود في الجملة بالفعل و إن لم يكن مذكوراً معها بالفعل ، وإخراج الفروع إلى الفعل يحتاج إلى تصرّف زائد في الأصل و هو المسمّى بالتفريع ، فلذلك قال : سهل عليك تفريعها ولم يقل ظهر أو بان لك فروعها .

قوله :

☆(ومبدىء من علم المنطق ومنتقل عنه إلى علم الطبيعة وماقبله)☆

أقول : الإبتداء بالمنطق واجب لكونه آلة في تعلّم سائر العلوم ، و أمّا الطبيعة فهي المبدأ الأوّل [(١)] لحركة ماهي فيه ، أعني الجسم الطبيعي ، و لسكونه بالذّات ، و

ـ هذا العمل الكثير ، وانما تكفى فيه حركة يسيرة ، لوجودها في الجملة بالفعل ، فلهذا أتى بما يشمل التفريع و التفصيل ، و هو السهولة ، دون الظهور المختص بالتفصيل ، لانه انكشاف امور موجودة بالفعل خفي عن العقل . م

(١) قوله «وأما الطبيعة فهي المبدأ الاول» : المراد بالمبدأ العلة الفاعلية وهي ليست بانفرادها علة للحركة والسكون ، بل مع انضياف شرطين هما عدم الحالة الملايمة و وجودها ، و التقييد بالاول إحتراز عن النفوس الارضية فانها مباد لحركات ماهي فيه كالانماء مثلا ، إلا أنها ليست مبادى أولية بل هي باستخدام الطبايع والكيفيات . وقوله ماهي فيه . إحتراز عن المبادى القسرية . وقوله بالذات . يحتمل أن يكون بالقياس إلى المبدء ويكون معناه : الطبيعة تحرك لاعن تسخير قاسر إياها ، بل بذاتها ، فالمبدء للحركة إنما يسمى طبيعة لامن جهة أنه مبدء للحركة مطلقا بل من جهة أنه مبدء بالذات المحركه لاعلى تسخير قاسر ، ويحتمل أن يكون بالقياس إلى المتحرك ، ويكون معناه أنه تحرك الجسم المتحرك بالذات لا بالغير فلئن قات : قوله لحركة ماهي فيه معناه لحركة ما الطبيعة فيه ، وحينئذ يلزم تعريف الشيء بنفسه . فنقول : يمكن أن يرجع الضمير إلى المبدء باعتبار أنه العلة الفاعلية فلا اختلاف في التعريف ، وتمام الكلام فيه سيجيىء في النمط الثاني . والعلم المنسوب الى الطبيعة ، اي علم الطبيعة في (قول الشيخ و ننقل عنه الى علم الطبيعة) : هو العلم الطبيعي ، لا العلم بالطبيعة وحدها ، فانه مسئلة من العلم المنسوب إلى ما قبل الطبيعة أعني العلم الالهي ، لان الطبيعة جزء من الجسم الطبيعي ، وهو موضوع العلم الطبيعي ، والموضوع واجزائه لا يثبت في العلم ، والا لدار ، بل في العلم الاعلى ، وإنما نسب العلم الى الطبيعة ، لانه باحث عن أحوال الاجسام من جهة أنها واقعة في التغيير بالحركة والسكون ، و هذه الجهة هي جهة الطبيعة . ثم هيهنا شيئان ، العلم والمعلوم ، فالمعلومات الالهية مقدمة على المعلومات الطبيعية باعتبار ، ومتأخرة باعتبار ، أما تقدمها فبوجهين ، أحدهما بالذات والعلية ، وثانيهما بالشرف لان المعلومات ـ

العلم المنسوب إليها هو العلم المسمّى بالطبيعيّات ، لا العلم بالطبيعة نفسها ، فإنه أحد مسائل العلم المنسوب إلى ماقبلها ، ومبادى الطبيعة من المجرّدات إنّما يكون قبلها في نفس الأمر قبليّة بالذات و العليّة و الشرف ، ويكون بعدها بالنسبة إلينا بعدّية بالوضع ، فإنّا ندرك المحسوسات بحواسّنا أوّلاً ، ثمّ المعقولات بعقولنا ثانيا ، ولذلك قدّم المعلّم الأوّل الطبيعيّات على العلم بمباديها ، فالعلم بمبادى الطبيعة و بما يجرى مجريها من الأمور العامة قد يسمى علم ماقبل الطبيعة ، لأوّل الإعتبارين ، و علم ما بعدها ، لثانيهما ، وهو الفلسفة الأولى . وله تقدّم آخر باعتبار آخر على علم الطبيعة و غيره من العلوم ، وذلك لكونه مشتملاً على بيان أكثر مباديها الموضوعة فيها ، والعلم بالمبادى أقدم من العلم بماله المبادى ، وإنّما عنى الشيخ بقوله : «وماقبله» هذا التقدّم

الالهية مبادى الطبيعية من المجردات ، وهى اقدم بالوجهين من الطبيعيات ، وإنما أجرى الامور العامة مجرى المجردات حتى صار مبحوثا عنها فى العلم الالهى لامتناع كونهـا وضعية ، لان الوضعى يمتنع ان يكون كليا ، ولا نهالا يحتاج الى الماده كالمجردات . فان قلت : ذكر الذات مستدرك ، لانه إن اريد به تقدم العلية لزم التكرار وإن أريد به المطلق فحصولـه إنما يكون فى أحد أخصية ولا يجوز أن يكون هو المقابل لتقدم العلية فتعين أن يكون اياه ، فذكره مغن عنه . فنقول : ارادة المفهوم العام لايوجب ارادة احد الخواص ، فلا استدراك . وأما تاخرها بالوضع لان المحسوسات أقرب الينا فالعلم بمبادى الطبيعة وما يجرى مجريها من الامور العامة وهو العلم الالهى قد يسمى علم ماقبل الطبيعة لاول الاعتبارين ، وعلم ما بعدها لثانيهما ، هذا كله باعتبار المعلومات ، واما العلم الالهى نفسه فله تقدم على العلم الطبيعى و غيره من العلوم ، لاشتماله على مباديها ، والعلم بالمبادى متقدم على العلم بماله المبادى طبعا ، فقد بان أن للمعلوم على المعلوم تقدما ، وللعلم على العلم ايضا تقدماً ، فلينظر أن التقدم الذى اعتبره الشيخ فى قوله : وماقبله . اى تقدم منهما . فنقول : المراد التقدم العلمى ، لان الضمير فى ما قبله لايرجع إلى الطبيعة وإلا لقال ما قبلها ، بل إلى علم الطبيعة ، وحينئذ لايخلو إما أن يكون ما قبله كناية عن المعلومات ، أو عن العلم ، لاجايز ان يكون كناية عن المعلومات ، وإلا لكان العلم الالهى علم ماقبل الطبيعة ، لكنه لايسمى بهذا بل علم ماقبل علم الطبيعة . وايضا التقدم المعتبر إما : بين العلمين ، أو بين المعلومين وأما بين المعلوم والعلم فلا يكاد يعتبر ، لعدم المناسبة ، فتعين أن يكون ما قبله كناية عن العلم ، فالتقدم المعتبر انما هو التقدم الذى بين العلمين ، ولو عنى به التقدم بين المعلومين ، لقال وماقبلها ، ومن هنا يعلم أن ما قبله عطف على علم الطبيعة لا على الطبيعة ، وإلا لكان المضاف و هو العلم داخلا عليه ايضا فيكون ما كناية عن المعلومات ، وليس كذلك ، فلو قال وما قبلها لكان عطفا على الطبيعـة م

لا الّذي سبق لأنّ الضمير فيه عائد إلى العلم لا إلى الطبيعة ، والفلسفة الأولى لا تسمّى علم ما قبل الطبيعة ، ولو كان الشيخ يعني الإعتبار الأوّل لقال وما قبلها ، وما ذكره الفاضل الشارح « من كون الإلٰهيّ متأخّراً عن الطبيعيّ في التعليم بحسب الأغلب إلّا أنّ الشيخ لمّا أثبت الأوّل وصفاته بما لا يبتني على الطبيعيّات فصار الإلٰهيّ متقدّماً في كتابه هذا بالوجهين فلأجل ذلك سمّاه بما قبل الطبيعة » كلامٌ غير محصّل ، لما مرّ ، ولأنّ الشيخ إنّما أثبت الأوّل وصفاته في هذا الكتاب بما أثبتها هو و غيره من الحكماء الإلٰهيّين في سائر الكتب ، وإنّما خالف هيهنا في ترتيب المسائل وخلط أحد العلمين بالآخر حسبما يقتضيه السياقة الّتي اختارها .

قوله :

☆(النهج الأوّل ، في غرض المنطق)☆

أقول : قوله في غرض المنطق اى فصل في غرض المنطق ، لا أنّ النهج فيه

قوله :

☆(المراد من المنطق أن يكون عند الإنسان)☆

أقول : جمع فيه فائدتين : الأُولى بيان ماهيّة المنطق[١] ، والثانية بيان لميّته ، أعني

---

(١) قوله «جمع فيه فائدتين الاولى بيان مهية المنطق» : الواقع فى بيان المهية إنما يكون حداً لانه المقول فيما هو بحسب الخصوصية المحضة . وذلك يناقض ماسيصرح به من أن قول الشيخ الة قانونية رسم ، فليس الغرض من المنطق حصول الالة ، بل الاصابة فى الفكر ، لان الغرض من الشىء ما لاجله ذلك الشىء ، والحصول ليس مالاجله المنطق ، اللهم إلا أن يكون المراد الغرض الاولى من تعلم علم المنطق ، وكما أن الغرض الاول للنجار من عمل السرير حصول السرير ثم اذا حصل يكون الغرض منه الجلوس عليه ، فكذلك الغرض الاول من تعلم المنطق حصوله ثم من حصوله الاصابة ، ولما كانت الرسوم بالعوارض وهى تختلف ، لان منها مايعرض الشىء بحسب ذاته ، ومنها مايعرضه بالقياس الى غيره ، لاجرم يختلف بحسب ذلك ، فرسم الشىء بحسب الذات ، كقولنا الانسان هو المتعجب ، و بحسب فعله كقولنا النار هى المحرقة ، و بحسب فاعله كقولنا الاحراق إفناء الحرارة أجزاء الجسم ذى الرطوبة و بحسب غايته ، كقولنا السكين اله قطاعة ، و بحسب شىء اخر كتعريف الشىء بالنسبة إلى موضوعه كقولنا الفطوسة تقعير فى الانف ، ورسم المنطق بحسب قياسه الى غيره هو انه آلة قانونية : فان كونه آلة ليس له فى ذاته بل هو امر حصل له بالقياس الى غيره . م

الغرض منه ، ولمّا استلزمت الثانية الأولى من غير انعكاس ، خصّها بالقصد لاشتمال بيانها على البيانين جميعاً ، فالمنطق آلة قانونيّة ، والغرض منه كونها عندالإنسان .

قوله :

☆(آلة قانونيّة تعصم مراعاتها عن أن يضلّ في فكره)☆

أقول : هذا رسم للمنطق ، و قد يختلف رسوم الشيء باختلاف الإعتبارات ، فمنها مايكون بحسب ذاته فقط ، ومنها مايكون بحسب ذاته مقيسا إلى غيره : كفعله أو فاعله أوغايته أو شيء آخر : مثلاً يرسم الكوز بأنّه وعاء صفرىّ أو خزفيّ كذا و كذا وهو رسم بحسب ذاته ، وبأنّه آلة يشرب بها الماء وهورسم بالقياس إلى غايته ، وكذا في سائرالإعتبارات ، والمنطق علم في نفسه و آلة بالقياس إلى غيره من العلوم ، ولذلك عبّر الشيخ عنه في موضع آخر بالعلم الآليّ ، فله بحسب كلّ واحد من الإعتبارين رسمٌ ، لكن أخصّهما تعلّقاً ببيان الغرض هوالّذي باعتبار قياسهإلى غيره ، فرسمه هيهنا بذلك الإعتبار .

والتنازع فيه هل هوعلم أم لاليس ممّا يقع بين المحصّلين لأنّه بالإتّفاق صناعة متعلّقة بالنظر في المعقولاتالثانية على وجه يقتضى تحصيل شيء مطلقا ممّا هوحاصل عند الناظر ، أويعين على ذلك ، والمعقولات الثانية هي العوارض الّتي تلحق المعقولات الأولى الّتي هي حقائق الموجودات وأحكامها المعقولة ، فهو علم بمعلوم خاصّ ولا محالة يكون علما مّا وإن لم يكن داخلاً تحت العلم بالمعقولات الأولى الّذي يتعلّق بأعيان الموجودات ، إذهو أيضاً علم آخر خاصّ مباين للأوّل .

والقول : بأنّه آلة للعلوم فلايكون علماً من جملتها . ليس بشيء لأنّه ليس بآلة لجميعها حتّى الأوليات بل بعضها ، و كثير من العلوم آلة لغيرها : كالنحو للّغة ، و الهندسة للهيئة .

والإشكال الّذي يورد فيهذا الموضع وهوأن يقال : لو كان كلّ علم محتاجاً إلى المنطق لكان المنطقمحتاجاً إلىنفسهأوإلىمنطق آخر . ينحلّ به . وذلك لتخصيص بعض العلوم بالإحتياج إلى المنطق ، لاجميعها ، والمنطق يشتمل أكثره علىاصطلاحات ينبّه

عليها وأوليات تتذكر و تعد لغيرها ونظريات ليس من شأنها أن يغلط : كالهندسيات التي يبرهن عليها ، فجميعها غير محتاج إلى المنطق ، فإن احتيج في شيء منه على سبيل الندرة إلى قوانين منطقية ، فلا يكون ذلك الإحتياج إلا إلى الصنف الأول فلا يدور الإحتياج إليه.

وأما قوله : آلة قانونية : فالآلة مايؤثر الفاعل في منفعله القريب منه بتوسطه والقانون معرب رومي الأصل ، وهو كل صورة كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها المطابقة لها ، والآلة القانونية عرض عام للمنطق وضع موضع الجنس ، و باقي الرسم خاصة له ، و كلاهما عارضان للمنطق بالقياس إلى غيره .

وإنما قال : تعصم مراعاتها . لأن المنطقي قد يضل إذا لم يراع المنطق .

و أما قوله : عن أن يضل في فكره : فالضلال هيهنا هو فقدان ما يوصل إلى المطلوب وذلك يكون إما بأخذ سبب لمالاسبب له ، أو بفقد السبب او بأخذ غير السبب مكانه ، فيما له سبب .

قوله :

☆(وأعني بالفكر هيهنا)☆

اي في رسم هذا العلم ، وذلك لأن الفكر قد يطلق على حركة النفس[1] بالقوة

---

(١) قوله «وذلك لان الفكر يطلق على حركة النفس» : النفس الانسانية تحتاج فى ادراك الامور إلى الاستعانة بالالات الجزئية فاذا استعانت بالقوة التي آلتها مقدم بطن الاوسط من الدماغ وتحركت فى المعقولات ، سميت حركتها فيها فكرا ، سواء كانت من المطالب إلى المبادى أومن المبادى إلى المطالب أوغيرها ، و إن استعملت تلك القوة لادراك الامور المحسوسة سميت الحركة تخيلا ، و المعنى الثانى اى مجموع الحركتين هو الفكر الصناعى ، فانه إذا اريد كسب ما وضع المطلوب اولا وتحرك الذهن فى المعلومات متردداً من صورة إلى صورة إلى وجدان الذاتيات والخواص إن كان المطلوب تصوراما ، والى وجدان الحد الاوسط إن كان تصديقاً ، ثم يتحرك فى الذاتيات و الخواص والحدود و ترتيبها ترتيبا خاصاً الى حصول المطلوب ، فمامنه الحركة الاولى ، المطلوب ، وما هى فيه صور المعلومات المخزونة فى خزانة العقل وما إليه الذاتيات ، الخواص والحد الاوسط ، و منها ابتداء الحركة الثانية ، وما هى فيه المقومات والاعراض والحدود ، و ما اليه المطلوب فبالحركة الاولى يحصل مادة الفكر ، و بالثانية الصورة ، ولابد منهما فى الفكر الصناعى ، اما الحركة الاولى فلان المطلوب ليس يحصل من أى مبدء اتفق ، بل لا يحصل الا من مبادى مناسبة-

التي آلتها مقدّم بطن الأوسط من الدّماغ المسمى بالدودة أيّ حركة كانت إذا كانت تلك الحركة في المعقولات ، وأمّا إذا كانت في المحسوسات فقد تسمّى تخيّلا ، وقد يطلق على معنى أخصّ من الأوّل ؛ وهو حركة من جملة الحركات المذكورة ، تتوجّه النفس بها من المطالب ، متردّدة في المعاني الحاضرة عندها ، طالبة مبادى تلك المطالب المؤدّية إليها ، إلى أن تجدها ، ثمّ ترجع منها نحو المطالب . وقد يطلق على معنى ثالث هو جزء من الثاني ، وهو الحركة الأولى وحدها من غير أن يجعل الرجوع إلى المطالب جزء منه وإن كان الغرض منها هو الرجوع إلى المطالب ، والأوّل هو الفكر الّذي يعدّ في خواصّ نوع الإنسان ، والثاني هو الفكر الّذي يحتاج فيه وفي جزئيه جميعا إلى علم المنطق ، و الثالث هو الفكر الذّي يستعمل بإزاء الحدس على ماسيأتى ذكره في النمط الثالث فخصّص الشيخ لفظة الفكر هيهنا بالمعني الثانى من المعانى المذكورة .

قوله :

☆(ما يكون عند إجماع الإنسان)☆

له ، ولا الحركة الثانية فلان المبادى لاينساق الى المطلوب كيف ما اتفقت ، بل اذا وقعت على ترتيب وهيئة مخصوصة ، ولا شك أن تحصيل المواد المناسبة وترتيبها على وجه يؤدى الى المطالب لايتمان الا بالمنطق ، والفكر بهذا المعنى يحتاج فيه و فى جزئيه اليه ، واما المعنى الثالث وهو الحركة من المطالب الى المبادى فيستعمل بازائه الحدس لانه الانتقال من المبادى الى المطالب فى مقابلة الانتقال من المطالب الى المبادى ، الا أن انتقال الاول ليس بحركة بل هو دفعى لانه سيصرح فى النمط الثالث : انه ليس فى الحدس شيء من الحركتين ، والانتقال الثانى هو الحركة فكانه مااعتبر منها الا مطلق الانتقال اعم من أن يكون تدريجيا او دفعيا ، والا فالواجب ان يكون الحدس بازاء الفكر بالمعنى الثانى حيث لم يوجد فيه الحركتان بل بازاء الفكر باى معنى كان حيث لم يكن حركة اصلا ، والمراد بقوله «مايكون عنداجماع الانسان» : مجموع الحركتين لكن ما يكون عند الاجماع على الانتقال هو نفس الانتقال ، لان القدرة على الانتقال والانتقال من المبادى الى المطالب موجودة واذا انضم اليه الاجماع وهو الداعية الجازمة تمت علة الانتقال وعند حصول العلة التامة يجب حصول المعلول فيكون الذى عند الاجماع هو الحركة الثانية . وانما اتى بالاجماع لتعرف أنها حركة ارادية . فالحاصل أنه اورد فى تعريف الفكر الحركة الثانية واراد بها مجموع الحركتين وانما عبر عنه بالحركة الثانية لانها اشهر و لا ستلزامها فى الاغلب الحركة الاولى ، فوجودها يستلزم مجموع الحركتين ، فعبر عن الكل باشهر جزئيه اوعن اللازم بالملزوم . م

يعنى به الحركة الأُولى المبتدئة بها من المطالب إلى المبادىء ، و الثانية المنتقل بها من المبادىء إلى المطالب جميعاً . والإجماع : هو الإزماع : وهو تصميم العزم .

قوله :

☆(ينتقل عن اُمور حاضرة في ذهنه)☆

يعنى به الحركة الثانية الّتي هي الرجوع من المبادى إلى المطالب ، وهذه الحركة وحدها من غير أن يسبقها الأُولى قلّما يتفّق ، لأنّها تكون حركة نحو غاية غير متصوّرة وقد نصّ على ذلك المعلّم الأوّل في باب اكتساب المقدّمات من كتاب القياس والحاصل أنّه عرّف الحركتين جميعاً بالثانية منهما الّتى هى أشهر . والفاضل الشارح قد تحيّر في تفسير معنى الفكر أوّلاً ، وفي تقييده بقوله هيهنا ثانياً ، وفي الفرق بين ما يكون عند الإنتقال المذكور وبين نفس الإنتقال ثالثاً ، وحمله مرّة على أمر غير الإنتقال ، ومرّة على الإنتقال ، ثمّ جعل الحركة الأُولى إراديّة وسمّاها فكراً يحتاج فيه إلى المنطق ، والثانيه طبيعيّة وسمّاها حدساً لايحتاج معه إليه ، وكلّ ذلك خبط ، يظهر بأدنى تامّل مع ضبط ما قرّرناه ، و إنّما قال عن اُمور حاضرة ولم يقل عن علوم و إدراكات ، لأنّ الظنون ونحوها قد تكون مبادىء أيضا ، و إنّما قال عن اُمور ولم يقل عن أمر واحد ، لأنّ المبادى الّتي ينتقل عنها إلى المطالب إنتقالاً صناعيّاً إنّما تكون فوق واحدة ، وهى أجزاء الأقوال الشارحة ومقدّمات الحجج ، على ماسنبيّن .

قوله :

☆(متصوّرة أومصدّق بها)☆

فالمتصوّر هو الحاضر مجرّداً عن الحكم ، والمصدّق بها هو الحاضر مقارناً له ، ويقتسمان جميع مايحضر الذهن .

قوله :

☆(تصديقاً علميّاً أوظنّياً أووضعيّاً وتسليماً)☆

أقول : الشكّ المحض الّذي لا رجحان معه لأحد طرفي النقيض على الآخر يستلزم عدم الحكم ، فلا يقارن مايوجد حكم فيه ، أعنى التصديق بل يقارن مايقابله ،

وذلك هو الجهل البسيط، و الحكم بالطرف الرّاجح: إمّا أن يقارنه الحكم بامتناع المرجوح، أولا يقارنه بل يقارن تجويزه، و الأوّل هو الجازم، و الثانى هو المظنون الصرف، والجازم: إمّا أن يعتبر مطابقتة للخارج أولا يعتبر، فإن اعتبر: فإمّا أن يكون مطابقا أولا يكون والأوّل: إمّا أن يمكن للحاكم أن يحكم بخلافه أولا يمكن فإن لم يمكن فهو اليقين، ويستجمع ثلثة أشياء الجزم والمطابقة والثبات، وإن أمكن، فهو الجازم المطابق غير الثابت، والجازم غير المطابق هو الجهل المركّب، وقد يطلق الظنّ بإزاء اليقين عليهما وعلى المظنون الصّرف، لخلوّها إمّا عن الثبات وحده أو عنه و عن المطابقة، أو عنهما وعن الجزم، وحينئذ ينقسم ما يعتبر فيه مطابقة الخارج إلى يقين وظنّ، وأمّا مالا يعتبر فيه ذلك وإن كان لا يخلو عن أحد الطرفين: فإمّا أن يقارن تسليماً أو إنكاراً، والأوّل ينقسم إلى مسلّم عامّ أومطلق يسلّمه الجمهور أو محدود يسلّم طائفة، وإلى خاصّ يسلّم شخص إمّا معلّم أومتعلّم أو متنازع، والثاني يسمّي وضعاً: فمنه ما يصادر به العلوم ويبتنى عليه المسائل، ومنه ما يضعه القايس الخلفيّ وإن كان مناقضاً لما يعتقده ليثبت به مطلوبه، ومنه ما يلتزمه المجيب الجدليّ ويذبّ عنه و منه ما يقول به القائل باللّسان دون أن يعتقده كقول من يقول لاوجود للحركة مثلا، فإنّ جميع ذلك يسمّى أوضاعاً و إن كانت الاعتبارات مختلفة. وقد يكون حكم واحد تسليميّاً باعتبار، و وضعيّاً باعتبار آخر، مثل ما يلتزمه المجيب بالقياس إليه و إلى السائل، وقد يتعرّى التسليم عن الوضع في مثل مالاينازع فيه من المسلّمات، أو الوضع عن التسليم في مثل ما يوضع في بعض الأقيسة الخُلفية، و ربّما يطلق الوضع باعتبار أعمّ من ذلك، فيقال لكلّ رأى يقول به قائل أو يفرضه فارض، و بهذا الاعتبار يكون أعمّ من التسليم وغيره. و ما ذهب إليه الفاضل الشارح في تفسيرهما: وهو أنّ الوضع ما يسلّمه الجمهور و التسليم ما يسلّمه شخص واحد. ليس بمتعارف عند أرباب الصناعة.

فأقسام التصديقات بالاعتبار المذكور هى علميّ وظنّي ووضعيّ وتسليميّ لاغير.

ومبدء البرهان علميّ، ومبادىء الجدل والخطابة والسفسطه هى الأقسام الباقية، وأمّا الشعر، فلا يدخل مباديه تحت التصديق إلّا بالمجاز، ولذلك لم يتعرّض الشيخ لها، وإنما أتى الشيخ بحرف العناد في قوله: علميّاً أو ظنياً أو وضعياً، لتباين العلم والظنّ بالذات، ومباينتهما للوضع والتسليم بالاعتبار، ولم يأت بحرف العناد في قوله: أو وضعيّاً أو تسليماً، لتشاركهما في بعض الموارد. وقول الفاضل الشارح «إنّما قدّم الظنّ على الوضع و التسليم لتقدّم الخطابة على الجدل في النفع» قادح في قسمته الظنّ بالأقسام الثلثة الشاملة لما عدى اليقين من مبادىء الصناعات الثلث، إلّا أن يحمله على الظنّ الصرف.

وإنّما قسّم الشيخ التصديق بأقسامه ولم يقسّم التصوّر، لأنّ انقسام التصديق إليها انقسام طبيعيّ ليس بالقياس إلى شيء، ولذلك يقتضي تباين الأقيسة المؤلّفة منها بحسب الصناعات المذكورة، وأمّا التصوّر فإنّه لاينقسم إلى أقسام كذلك بل ينقسم مثلاً: إلى الذاتيّ والعرضيّ والجنس والفصل وغيرها انقساماً عُرضيّاً و بالقياس إلى شيء، فإنّ الذاتيّ لشيء قد يكون عرضيّاً لغيره، بخلاف المادّة الخطابيّة الّتي لاتصير برهانيّة البتّة. وتعليل الفاضل الشارح ذلك «بأنّ التصوّر لايقبل القوّة و الضعف و التصديق يقبلهما» فاسد، لأنّ التصور لولم يقبلهما لكان المتصوّر بالحدّ الحقيقى كالمتصوّر بالرسوم أو الأمثلة، و إنّما نشاء غلطه هذا من رأيه الّذي ذهب إليه في التصوّرات أنّه لايكتسب (١).

قوله:

☆(إلى أُمور غير حاضرة فيه)☆

أقول: يعنى أنّ المطلوب لا يكون معلوماً وقت الطلب فإنّ الحاصل لايستحصل. فإن قيل: إنّكم فسّرتم الفكر بالحركة من المطالب إلى المبادىء والعود إليها، فكيف يتحرّك عمّا لايحضر عند المتحرّك، وبمَ يعرف أنّها هي المطالب إن لم تكن معلومة أصلاً. أُجيب بأنّ المطلوب يكون حاضراً من جهة غير حاضر من جهة أُخرى،

(١) وجدت العبارة فى بعض النسخ هكذا «وانما نشاء من غلطه هذا رأيه الذى الخ».

فالجهتان متغایرتان ، فمن الجهة الّتي لم يحضر يُطلب ، ومن الجهه الّتي حضر يتحرّك عنه أوّلاً و يعرف أنّه المطلوب آخراً ، و السبب في ذلك ، اختلاف مراتب الإدراك : بالضعف ، و القوّة ، و النقصان ، و الكمال ، فالمطلوب تصوّره معلوم بإدراك ناقص مطلوب استكماله ، والمطلوب تصديقه معلوم الحدود مطلوب الحكم عليها .

قوله :

☆(وهذا الإنتقال لايخلو من ترتيب فيما يتصرّف فيه ، وهيئةٍ)☆

أقول : يريد بالإنتقال الحركة من المبادیء إلى المطالب ، وقد ذكرنا أنّ المبادیء لكلّ مطلوب إنّما تكون فوق واحدة ، ولا يحصل من الأشياء الكثيرة شيء واحد إلّا بعد صيرورتها علّة واحدة لذلك الشيء ، لأنّ المعلول الواحد له علّة واحدة . و التأليف هو جعل الأشياء الكثيرة شيئاً يمكن أن يطلق عليه الواحد بوجه ، فالمبادیء يتأدّى إلى المطالب بالتأليف ، والتأليف المراد به في هذا الموضع لايخلو من أن يكون لبعض أجزائه عند البعض وضعٌ مّا ، وذلك هو الترتيب ، ومن أن يعرض لجميع الأجزاء صورة أوحالة بسببها يقال لها واحد ، وهي الهيئة ، وهي متأخّرة بالذات عن الترتيب ، كما هو متأخّر عن التأليف ، فإذاً لا يخلو هذا الإنتقال من ترتيب و هيئة للمبادیء الّتي ينتقل منها إلى المطالب ، وكذلك قد يكون للمبادیء بالنسبه إلى المطالب أيضاً ترتيب وهيئة على القياس المذكور .

قوله :

☆(وذلك الترتيب والهيئة قد يقع على وجه صواب ، وقد يقع لا على وجه صواب)☆

أقول : صواب الترتيب في القول الشارح مثلاً أن يوضع الجنس أوّلاً ثمّ يقيّد بالفصل ، وصواب الهيئة أن يحصل الأجزاء صورة وحدانيّة يطابق بها صورة المطلوب ، وصواب الترتيب في مقدّمات القياس أن يكون الحدود في الوضع والحمل على ماينبعى ، وصواب الهيئة أن يكون الربط بينها في الكيف والكمّ والجهة على ماينبغي ، وصواب

الترتيب في القياس أن يكون أوضاع المقدّمات فيه على ماينبغي ، و صواب الهيئة أن يكون من ضرب منتج ، والفساد في البابين أن يكون بخلاف ذلك ، وقد اُسند الإصابة و عدمها إلى الصُور و حدها ، دون المواد ، لأنّ المواد الأُولى لجميع المطالب هی التصوّرات ، والتصوّرات الساذجة لاينسب الى الصواب والخطاء مالم يقارن حكماً ، و استعمال المواد الّتي لاتناسب المطلوب لا ينفكّ عن سوء ترتيب و هيئة ألبتة ، إمّا : بقياس بعض الأجزاء إلى بعض ، و إمّا : بقياسها إلى المطلوب ، أمّا المواد القريبة للأقيسة الّتي هي المقدّمات ، فقد يقع الفساد فيها أنفسها دون الهيئة والترتيب اللّاحقين بها ، وذلك لما فيها من الترتيب والهيئة بالنسبة إلى الأفراد الأُول .

قوله :

☆(و كثيراً مّا يكون الوجه الّذي ليس بصواب شبيهاً بالصواب ، أو موهماً أنّه شبيه به)☆

أمّا باعتبار الصور وحدها ، فالصواب ، هوالقياس ، والشبيه به هو الإستقراء ، لأنّه انتقال من جزئيّات إلى كلّيها ، كما أنّ القياس إنتقال من كلّي إلى جزئيّاته ، والموهم أنّه شبيه به هوالتمثيل ، فإنّ إيراد الجزئيّ الواحد في التمثيل لإثبات الحكم المشترك يوهم مشاركة سائر الجزئيّات له في ذلك ، حتّى يظنّ أنّه استقراء . وأمّا باعتبار المواد وحدها ، أعنى القريبة ، فإنّ المواد الأُولى لا توصف بالصواب وغير الصواب كما مرّ ، و الصواب منها هو القضايا الواجب قبولها ، و الشبيه به من وجه المسلّمات والمقبولات والمظنونات ، ومن وجه آخر ، المشبّهات بالأوليات ، و الموهم أنّه شبيه به ، المشبّهات بالمسلّمات . وأمّا باعتبارهما معا ، فالصواب هو البرهان ، والشّبيه به الجدل والخطابة من وجه ، والسفسطة من وجه ، والموهم أنّه شبيه به ، المشاغبة ، فانّها تشبه الجدل ، كما انّ السفسطة تشبه البرهان ، و الفاضل الشارح عدّ الجدل والخطابة في الصواب ، و جعل الشبيه به المغالطة ، والموهم أنّه شبيه به ، المشاغبة ، ويلزم على ذلك أن يكون الجدل من جملة الشبيه ، لأنّ المشاغبة يوهم أنّها جدل .

قوله :

☆(فالمنطق علم يتعلّم فيه ضروب الإنتقالات [١] من أُمور حاصلة في ذهن الإنسان إلى أُمور مستحصلة .)☆

أقول : هذا إلى آخره رسم المنطق بحسب ذاته لا بالقياس إلى غيره ، فالعلم جنسه ، والباقى من قبيل الخواصّ ، وإنّما أخرّ هذا الرسم إلى هذا الموضع لأنّ هذه الخاصّة أعنى الإشتمال على بيان الإنتقالات الجيّدة والرديّة لم تكن بيّنة ، فلمّا بانت عرّفه بها ، وقوله يتعلّم فيه - وفي بعض النسخ يتعلّم منه - ضروب الإنتقالات ، و الأوّل يقتضى حمل الضروب على الضروب الكليّة [٢] الّتي هى كالقوانين و بيانها

---

(١) قوله « المنطق علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات » و انما كان هذا بحسب ذاته لانه اخذ فيه العلم مضافا الى معلوم ، و العلم الالى الذى عبر به الشيخ فى مواضع اخر عبارة جامعه بين الاعتبارين و انما رسمه هيهنا بالاعتبار الاول لانه انسب ببيان الغرض و اذا تصورنا المهيات و الحقايق من حيث هى ،فهى المعقولات الاولى واذا اعتبرنا لهاعوارض كالجنسية و الذاتية للحيوان ، اوحكمنا عليها باحكام كما أن هذا كلى وذلك ذاتى ، فتلك العوارض والاحكام هى المعقولات الثانية لانها فى المرتبة الثانية من التعقل ، وتحقيقها ان الماهيات لها وجود ان ذهنى وخارجى ويعرض لها بحسب كل من الوجودين عوارض يختص بذلك الوجود ، فالمعقولات الثانية هى عوارض طبايع الاشياء من حيث هى فى التعقل،لايحاذى بها امر من خارج ، فالمراد بقوله « هى العوارض واحكامها المعقولة » العوارض والاحكام التى لاوجود لها الا فى العقل ، و الا فالعوارض الخارجية ايضا معقولة وليست هى معقولات ثانية ، والمعقولات الاولى لايتعلق باعيان الموجودات بل هى هى ، والحاصل ان من قال المنطق ليس بعلم ، ان اراد انه ليس علما بحقايق الاشياء التى هى المعقولات الاولى فهو كذلك ، لكنه لاينا فى كونه علما ، وان اراد به انه ليس بعلم على الاطلاق،فهو ليس كذلك لانه عام باحوال المعقولات الثانية من حيث يقتضى تحصيل مجهول اوينفع فى ذلك ، والعلم الخاص علم ما ، بالضرورة وتقييد المنفعل بالقريب فى حد الالة لاخراج العلة المتوسطة ، وايراد لفظة كل فى تعريف القانون ليس على ماينبغى اذ التعريف انما هو لمفهوم الشىء لا باعتبار افراده واخذ السبب بما لاسبب له انما هو فى الواجب وفقدان السبب اواخذ غير السبب مكانه فى الممكنات م

(٢) قوله « فالاول يقتضى حمل الضروب على الضروب الكليه » لان لفظة فى يقتضى ان يكون ضروب الانتقال جزء من المنطق ، والجزء من المنطق ليس الا الانتقالات الكلية المنطبقة على الانتقالات الجزئية المتعلقة بمواد العلوم ، فان المبحوث عنه فى المنطق مثلا ان الحد التام يوصل الى حقيقة المحدود والكليتين ينتجان كلية ، وهو انتقال يشمل كل حد من الحدود،وكل كليتين -

المسائل المنطقيّة ، و الثاني يقتضي حملها على جزئيّاتها المتعلّقة بالموادّ على ماهي مستعملة في سائر العلوم ، وإنّما قال علم يتعلّم فيه ضروب الإنتقالات ، ولم يقل علم ضروب الإنتقالات ، لأنّ المقصود من المنطق بالقصد الأوّل ليس هو أن يعلم ضروب الإنتقالات ، بل المقصود هو الإصابة في الفكر ، كما تقدّم والعلم بالضروب إنّما صار مقصوداً بقصدٍ ثانٍ لأنّ الإصابة مفتقرة إلى ذلك ، والفاضل الشارح أفاد : أنّه إنّما قال للمنطق ، علم يتعلّم منه ضروب الإنتقالات ، وللطبّ ، علم يتعرّف منه أحوال بدن الإنسان ، لأنّ الجزئيّات الّتي يستعمل المنطق فيها كلّيات في أنفسها ، هي العلوم ، و الجزئيّات الّتي يستعمل الطّبّ فيها أبدانٌ جزئيّة لنوع الإنسان ، وقد يخصّ العلم بالكلّيات ، والمعرفة بالجزئيّات .

قوله :

ـ في العلوم ، وانما قال هي كالقوانين ، لان القوانين المنطقية هي هذه القضايا ، والانتقالات ليست نفسها بل محمولات فيها يطلب اثباتها ، فكانت كالقوانين ، وبيانها اى اثباتها لموضوعاتها القوانين والمسائل، ولفظة من يقتضى أن يكون ضروب الانتقال من المنطق ، والمستفاد منه انما هو الانتقالات الجزئية المستعملة في العلوم ، وانما لم يقل علم ضروب الانتقال ، أما على رواية انه علم يتعلم منه فظاهر ، لان ضروب الانتقالات جزئيات حينئذ والعلم بجزئيات ضروب الانتقال ليس هو المنطق بل مستفاد منه ، وأما على رواية انه علم يتعلم فيه فلان القصد الذاتي من المنطق هو الاصابة ، ثم لما توقف الاصابة على العلم بضروب الانتقالات صار مقصودا بالقصد الثاني فلو قال المنطق علم بضروب الانتقالات لذهب الوهم الى انه المقصود الاولى منه ، وليس كذلك ، وفيه نظر لانه ان اراد بقوله المقصود من المنطق الاصابة ان المنطق هو العلم بالاصابة، فظاهر بطلانه ، وان اراد انه علته الغائية فهو صحيح ، لكن المنطق ليس هو العلم بغايته بل بمسائله ، وقال يتعلم دون يتعرف ، لان الجزئيات التى يستعمل المنطق فيها كليات ، فان طالب الحدوث بتوسط التغير انما ينظر في جسم كلى وتغير كلى وحدوث كلى بخلاف الطبيب فانه لاينظر الا في بدن بدن، واما احوال تلك الامور فان حملنا الضروب على الكليات ، كانت الامور معقولات ثانية فاحوالها معقولات ثالثة ، واستقام الكلام لان المنطق يبحث عن الانتقالات وعن احوال المعقولات الثانية نافعة في ذلك فقوله يتعلم فيه ضروب الانتقالات اشارة الى الجزء الاول ، وقوله احوال تلك الامور اشارة الى الجزء الثاني ، وان حملنا الضروب على الجزئيات كانت الامور معقولات اولى واحوالها معقولات ثانية ثابتة ، وحينئذ يفسد الكلام ، لان المعقولات الثانية موضوع المنطق وموضوع العلم لايستفاد منه ، بل الامر بالعكس . م

☆(وأحوال تلك الأمور)☆

أقول : العلم بماهيّات تلك الأمور معقولات أولى ، و بأحوالها معقولات ثانية وهي كونهاذاتيّة ، وعرضيّة ، ومحمولة ، وموضوعة ، ومتناسبة ، وغيرمتناسبة ، ومايجرى مجريها ، والعلم بذلك مقصود بقصد ثالث ، لأنّ ضروب الإنتقالات تعرف بذلك .

قوله :

☆(وعدد أصناف ترتيب الإنتقالات فيه[1] ، وهيئته ، جاريتان على الإستقامة ، وأصناف ما ليس كذلك .)☆

أقول : فالأوّل هو الضروب المنتجة من القياسات البرهانيّة ، والحدود التامّة ، و الثانيّ ماعداها : ممّا يشتمل على فساد صوريّ أو مادّيّ من الأقيسة و التعريفات المستعملة في سائر الصناعات ، وممّا لايستعمل أصلا لظهور فساده ، والعجب أنّ الفاضل الشارح عدّ الجدل والخطابة في المستقيمة والإستقراء والتمثيل في غيرها ، والعمدة في الخطابة التمثيل وفي الجدل الإستقراء على مايتبيّن فيهما .

☆(إشارة : و كلّ تحقيق[2] يتعلّق بترتيب الأشياء حتّى يتأدّى منها إلى

---

(١) وقوله « وعدد اصناف ترتيب الانتقال فيه وهيئته جاريان على الاستقامه » وما ليس كذلك مستدرك لان ضروب الانتقالات شاملة لها فانها اعم من ان يكون صحيحة اوفاسدة على ماأشار إليه في الشرح وفي كون العمدة في الخطابة التمثيل وفي الجدل الاستقراء نظر على مايبين فيهما : م

(٢) وقوله « وكل تحقيق » الحق هوالوجود وانما سمى الاعتقاد والقول المطابقان حقا لاستحقاقه الوجود و الاستمرار ، والتحقيق جعل الشيء حقا والمراد كل تحصيل علمى ، والترتيب اخص من التاليف ، امامن مطلق التاليف فظاهر لانه مجردالجمع بين الاجزاء ، والترتيب هوالجمع مع اعتبار وضع بعض الاجزاء عند البعض ، واما من التاليف الفكرى المراد ههنا على ما مر و على مقتضى تعلق التحصيل العلمى به ، فلان الترتيب المعين يستلزم التاليف المعين من غير عكس ، فان التاليف المعين من « ا ـ ب ـ ج » يقع على ستة اوجه من الترتيب اذ تعيين التاليف يحصل بمجرد تعين الاجزاء ضرورة ان ماهيته ليست الا الجمع بين الاجزاء ، وتعيين الترتيب كما يتوقف على تعيين الاجزاء يتوقف ايضاً على تعيين الوضع فهو يختلف باختلاف الاوضاع ، لايقال الوضع ان لم يعتبر في التاليف لم يستلزم الترتيب اصلا ، وان اعتبر فلاتعيين للتاليف بدون تعيين الوضع لانا نقول لا اعتبار للوضع في مفهوم التاليف ، لكن التعريف لماكان واقعاً في اشياء لبعضها وضع ـ

غيرها ، بل بكلّ تأليف ، فذلك التحقيق يحوج إلى تعريف المفردات الّتى يقع فيها الترتيب و التأليف .)☆

أقول : كلّ تحقيق أي كلّ تحصيل أو إثبات علميّ ، والتأليف أقدم من الترتيب بالذات كما مرّ ، والترتيب أخصّ من التأليف ، لابأن يوجد تأليف من أشياء لها وضع مّا عقلاً أوحسّاً من غير ترتيب ، فإنّ ذلك لايمكن ، بلى ربما لا يعتبر فيه الترتيب ، بل بأنّ الترتيب المعيّن يستلزم التأليف المعيّن ، والتأليف المعيّن لايستلزم الترتيب المعيّن بل يستلزم ترتيباً مّا ممّا يمكن وقوعه في تلك الأجزاء ، مثلا التأليف من « ا ـ ب ـ ج » يمكن أن يقع على هذا الترتيب ويمكن أن يقع على ترتيب «ب ـ ا ـ ج» أوغيره ممّا يمكن ، والمراد أنّ كل تحقيق يتعلّق بترتيب بل بكلّ تأليف فإنّه يحوج إلى تعرّف المفردات الّتي هى موادّ الترتيب و التأليف لأنّ اختصاص الترتيب المعيّن بالتأدية إلى المطلوب دون ماعداه ممّا يمكن وقوعه فيها ، إنّما يكون من قبل تلك الموادّ واحوالها ، وليس المراد من قوله « بكلّ تأليف » ما يفهم منه : أنّ كلّ واحد ممّا هو تحقيق موصوف بالتعلّق بكلّ واحد من التأليفات المنتجة وغير المنتجه ، بل المراد منه أنّ كلّ تحقيق متعلّق بترتيب بل بأىّ تأليف اتّفق فإنّه كذا و كذا و إنّما قال فذلك ليعلم أنّ علة الإحتياج إلى تعرّف المفردات ليست هى الترتيب ، بل أعمّ منه وهو التأليف .

قوله :

ـ عند البعض لم يخلوعن الترتيب قطعا ، واليه الإشارة بقوله «لا بان يوجد تاليف من اشياء لها وضع» وليس المراد بكل تاليف كل واحد من التاليفات اذ لاتحقيق يتعلق بكل واحد من التاليفات بل المراد اى تاليف كان ، وعقب الترتيب بالتاليف اعلاما منه بان هذا الحكم وهو الاحتياج الى تعرف المفردات يلحق الا عم كما يلحق الاخص وان علة الاحتياج بالذات إنما هو التاليف لاالترتيب فان الحكم اللاحق للاعم والاخص يكون لاحقا للاعم اولا وبالذات ، وللاخص ثانياً و بالعرض ، واجزاء الاقوال الشارحة والقضايا مفردات ، ذكر احكامها التصورية اى الكلية فى ايساغوجى اى باب الكليات الخمس ، واحوالها المادية اى الجزئية المتعلقة بالمواد فى قاطيغور ياس وهو باب المنقولات العشر ، واجزاء الحجج والقضايا يذكر احوالها الكلية فى بارار ميناس وهو باب القضايا واحوالها الجزئية فى اثناء مباحث صناعات الخمس .

☆(لامن كلّ وجهٍ ، بل من الوجه الّذي لأجله يصلح أن يقعافيها)☆

أي لامن حيث هي معقولات أُولى وطبايع لأعيان الموجودات ، بل من حيث هي معقولات ثانية ، ولاكذلك مطلقا ، فإنّ البحث عن المعقولات الثانية من حيث هي معقولات ثانية يتعلّق بالفلسفة الأولى ، بل من حيث ينتقل منها إلى غيرها .

قوله :

☆(ولذلك يحوج المنطقيّ إلى أن يراعي أحوالاً من أحوال المعاني المفردة ثمّ ينتقل منها إلى مراعاة أحوال التأليف .)☆

أقول : التأليف صنفان أوّل وثانٍ ، والأوّل يقع في الأقوال الشارحة وفي القضايا ، وأجزاؤه مفردات يذكر أحوالها الصوريّة في إيساغوجي ، والماديّة في قاطيغورياس ، والثاني يقع في الحجج ، وأجزاؤه قضاياهى مفردات بالقياس إليها ، ومؤلّفات بالقياس إلى ما قبلها ، ويذكر أحوالها الصوريّه في بارار ميناس ، و يشتمل عليه النهج الثالث والرابع والخامس من هذا الكتاب ، و المادّية في أثناء مباحث الصناعات الخمسة و يشتمل عليها النهج السادس .

☆(إشارة : ولأنّ بين اللّفظ والمعنى علاقة مّا)☆

أقول : للشيء وجود(١) في الأعيان ، ووجود في الأذهان ، ووجود في العبارة ، ووجود في الكتابة ، والكتابة تدلّ على العبارة ، وهي على المعني الذهنيّ ، وهما دلالتان

(١) قوله « للشيء وجود » مراتب الوجود اربع ولها دلالات ثلث دلالة الكتابة على العبارة ، ودلالتها على المعنى الذهنى ، ودلالته على الامر الخارجى ، وفيها ثلث دوال وهى الكتابة والعبارة والمعنى الذهنى ، وثلث مدلولات وهى العبارة والمعنى الذهنى والامر الخارجى ، وواحد دال غير مدلول وهو الكتابة ، ومدلول غير دال وهوالامر الخارجى ، والباقيان دالان مدلولان ، و فى الدلالات دلالتان وضعيتان وهمادلالة الكتابة على العبارة ، ودلالتها على المعنى الذهنى ، اما فى دلالة الكتابة فالدال وضعى،والمدلول ايضا وضعى ، واما فىدلالة العباره فالدال وضعى فقط ، فلاجرم يختلفان بحسب اختلاف الاوضاع ، ودلالة طبيعية وهى دلالة المعنى الذهنى على الامر الخارجى ، فان الدال والمدلول فيها بالطبع فلا اختلاف لها بالوضع ، وبين اللفظ والمعنى علاقة غير طبيعية لكنها لكثرة تداولها صارت راسخة حتى ان تعقل المعانى قلما ينفك عن تخيل الالفاظ بل يكاد الانسان فى فكره يناجى ذهنه بالفاظ متخيلة،فلهذا يختلف احوال المعانى بحسب اختلاف الالفاظ ، واليه اشار بقوله الانتقالات الذهنية قد يكون بالفاظ ذهنية .م

وضعيّتان تختلفان باختلاف الأوضاع ، وللذهنيّ على الخارجي دلالة طبيعيّة لاتختلف أصلا ، فبين اللفظ والمعني علاقة غير طبيعيّة ، فلذلك قال علاقة مّا لأنّ العلاقة الحقيقيّة هي الّتي بين المعنى والعين .

قوله :

☆(وربّما أثّرت أحوال في اللفظ في أحوال في المعنى)☆

الإنتقالات الذهنيّة قد تكون بألفاظ ذهنيّة و ذلك لرسوخ العلاقة المذكورة في الأذهان فلهذا السبب ربّما تأدّت الأحوال الخاصّة بالألفاظ ، إلى توهّم أمثالها في المعاني ؛ ويتغيّر المعاني بتغيّرها ، والأغلاط الّتي تعرض بسبب الألفاظ مثل ما يكون بإشتراك الإسم مثلا إنما تسرى إلى المعاني لاشتمال الألفاظ الذهنيّة أيضا عليها .

قوله :

☆(فلذلك يلزم المنطقيّ ايضاً أن يراعي جانب اللّفظ المطلق من حيث ذلك ، غير مقيّد بلغة قوم دون قوم .)☆

أي نظره في المعاني إنّما يكون بالقصد الأوّل ، وفي الالفاظ بقصدثان ، ونظره في الألفاظ من حيث ذلك ، غير مقيّد بلغة قوم دون آخر ، هومعرفة حال أفرادها و تركيبها واشتراكها وتشكيكها وسائرأحوالها في دلالاتها ، كدخول السلب على الربط المقتضى للسلب وعكسه المقتضى للعدول ، وكذلك دخولهما على الجهة ودخول الجهة عليهما ، وبالجمله سائرماذكر في شرائط النقيض والمغالطات اللفظيّة .

قوله :

☆(إلّا في ما يقلّ)☆

يريد به ما يختصّ باللّغة الّتي يستعملها المنطقيّ ويتغيّر به حال المعني فإنّه يلزمه أن يتنبّه له وينبّه عليه ، وذلك كدلالة لام التعريف في لغة العرب على استغراق الجنس وعموم الطبيعة ، ودلالة إنّما على مساواة حدّى القضيّة ، ودلالة صيغة السلب الكلىّ على المعني المتعارف الّذي يجيء بيانه .

☆(إشارة : ولأنّ المجهول بإزاء المعلوم)☆

الجهل البسيط يقابل العلم تقابل العدم والملكه ، و معه قد يستحصل العلم ، و الجهل المركّب يقابله تقابل الضدّين ، ومعه لايمكن أن يستحصل العلم ، وأراد بالمجهول هيهنا الجهل البسيط ، وقسّمه قسمة مقابله إلى التصوّر و التصديق ، فإنّ الأعدام لا يتمايز إلّا بالملكات ، ولاينقسم إلّا بأقسامها .

قوله :

☆(فكما أنّ الشيء قد يعلم تصوّراً ساذجاً مثل علمنا بمعنى اسم المثلّث ، وقد يعلم تصوّراً معه تصديق)☆

ينبّه على عدم العناد بين التصوّر والتصديق ، فإنّ أحدهما يستلزم الآخر ، بل العنادين عدم التصديق مع التصوّر الّذي عبّر عنه بقوله ساذجاً وبين وجوده معه ، وإنّما قال بمعني اسم المثلّث ولم يقل بمعني المثلّث لأنّ التصوّر قد يكون بحسب الإسم ، وقد يكون بحسب الذات ، والأوّل قد يتعرّى عن التصديق ، والثاني لا يتعرّى ، لأنّه متأخّر عن العلم بهيئته المتصوّر فلا يحسن التمثيل به في التصوّر الساذج .

قوله :

☆(مثل علمنا أنّ كلّ مثلّث فإنّ زواياه مساوية لقائمتين)☆

ذلك التصديق يبرهن عليه في الشكل الثاني و الثلثين من المقالة الأُولى من كتاب الأُصول لأقليدس .

قوله :

☆(كذلك الشيء قد يجهل من طريق التصّور فلايتصّور معناه إلى أن يتعرّف ، مثل ذي الأسمين والمنفصل وغيرهما)☆

أقول : تعريفهما يحتاج إلى مقدّمات هي هذه : نقول : لمّا كانت الأعداد إنّما تتألّف من الواحد [1] فالنسبة الّتي لبعضها إلى بعض تكون لا محالة بحيث يعدّ كلا

---

(١) قوله « لما كانت الاعداد انما يتالف من الواحد » النسبة العددية هى النسبة الواقعه بين عددين سواء يعدهما عدداولا يعدهما الا الواحدو المقداران اما متشاركان، ان قدرهما مقدار واحد ـ

المنتسبين إمّا أحدهما أو ثالث -أعني خل- أقلّ منهما حتّى الواحد، وهي النسب العدديّة، والمقادير الّتي نوعها واحد كالخطوط مثلاً أو السطوح فلها إمّا نسب عدديّة تقتضي تشاركها أو نسب تختصّ بها وهي الّتي تكون بحيث لا يعدّ المنتسبين أحدهما ولا يعدّ شيء غيرهما وهي تقتضي تباينها فالنسب المقداريّة الشاملة لهما أعمّ من العدديّة، و الخط المساوي لضلع المربّع يحيط به ولذلك يقال له أنّه قوي عليه فإنّ المربّع يتكوّن من ضرب ذلك الخطّ في نفسه والمنطق من المقادير ما يشارك مقداراً مفروضاً والأصم ما يباينه، فالخطّ المنطق في الطول مايشارك خطّاً آخر مفروضاً بنفسه و المنطق في القوة مايشارك مربّعاهما وكلّ منطق في الطول منطق في القوّه ولا ينعكس، و إذا تقرّر هذا فنقول: إذا فرض خطّان متباينان في الطول ومنطقان في القوّة كخطّين يكون نسبة أحدهما إلى الآخر نسبة الخمسة إلى جزر الثلاثة مثلا فإنّه يسمّى مجموعهما بذى الإسمين، وفضل أطولهما على الأصغر بالمنفصل وأحوالهما مذكورة في المقالة العاشرة من كتاب الأصول.

قوله:

☆(وقد يجهل من جهة التصديق إلى أن يتعلّم مثل كون القطر قويّاً على ضلعَي القائمة الّتي يوترها)☆

الزاوية القائمة هي كلّ واحدة من الحادثتين المتساويتين على جنبتي خطّ مستقيم

ـ واما متباينان ان لم يقدرهما، والعد فى الاعداد والتقدير فى المقادير هو الانطباق بمرة او مرات، والمقدار إن كان نسبته الى مقدار آخر نسبة عدد الى عدد، يكونان متشاركين لان كل عددين بعدهما شيء فاقله الواحد، فاذا كان نسبة المقدارين كنسبة العددين فلا بد ان يكون هناك مقدار كالواحد بالقياس إلى العدد يقدر هما فيكونان متشاركين، وكانه قدم قوله لما كانت الاعداد انما يتالف من الواحد الى قوله هى النسب العددية لاجل هذا البيان، وان لم يكن نسبة المقدارين نسبة العددين يكونان متباينين، وكل ذلك مبرهن عليه فى المقالة العاشرة من الاصول، وانما قال «بحيث لايعد هما المنتسبين احدهما» مع ان المتعارف فى المقادير التقدير لان تقدير المقادير انما يكون اذا اعتبر عروض الكم المنفصل لها فيكون المقدار بذلك الاعتبار عدداً يعده المقدر، والخط المساوى لضلع المربع يحيط بالمربع بمعنى انه ومثله محيطان به ويقال لكل خطين محيطين باحدى زوايا سطح متوازى الاضلاع قائم الزوايا المحيطان والمربع يتكون من ضرب الخط فى نفسه وهو توهم الخط قائما على نفسه متحركاً عليه حتى يرتسم المربع وباقى الفصل ظاهر. م

يتّصل بآخر مثله لاعلى الإستقامة ويسمّى الخطّان ضلعيهما ، ويشبه الزاوية مع ضلعيها بالقوس ، ولذلك يسمّى كلّ خطّ ثالث متعرّض يتصّل بهما و تراً بالقياس إليهما ، و يسمّى أيضاً قطراً لأنّه يكون قطر الدّائرة الّتي تمرّ محيطها بالزوايا الثلث الحادثة من الخطوط الثلثة ، و أيضا لأنّه ينصّف السطح المتوازي الأضلاع الّذي يحيط به الضلعان -وصورتها واضحة- فهذا القطر قوى على ضلعي القائمة الّتي يوترها القطر اى يساوي مربّعه مربّعيهما فإنّ قوة الخطّ مربّعه الذى يحيط به كما مرّ مثلاً إذا كان أحد الضلعين أربعة والآخر ثلاثة فالقطر يكون خمسة لأنّ مربّعة وهو خمسة وعشرون يساوي مجموع مربّعيهما وهماستّة عشر و تسعة ، و برهان ذلك مذكور في الشكل المعروف بالعروس وهو السابع والاربعون من المقالة الأولى من الأصول ، و إنما قال في التصوّر المجهول ، إلى أن يتعرّف ، وفي التصديق المجهول ، إلى أن يتعلّم ، لأنّ المعرفة والعلم كما ينسبان إلى الجزئىّ والكلىّ ، قد ينسبان إلى الإدراك المسبوق بالعدم أوإلى الأخير من الأدراكين لشيء واحد يتخلّل بينهما عدم ، وإلى المجرّد عن هذين الإعتبارين ، ولذلك لا يوصف الإله تعالى بالعارف ، ويوصف بالعالم ، وقد ينسبان إلى البسيط والمركّب ، ولذلك يقال عرفت الله ولايقال علمته ، فلهذا الإعتبار الأخير خصّ التصوّر ، لبساطته بالقياس إلى التصديق بالتعرّف ، وخصّ التصديق لتركّبه بالتعلّم .

قوله :

☆(فالسلوك الطلبيّ منّا في العلوم ونحوها إمّا أن يتّجه إلى تصوّر يستحصل ، وإمّا أن يتّجه إلى تصديق يستحصل ، وقدجرت العادة بأن يسمّى الشيء الموصل إلى التصوّر المطلوب قولاشارحا ، فمنه حدّ ومنه رسم)☆

أقول : يعني بقوله : «و نحوها» ماعد التصوّر التامّ و اليقين [١] من التصوّرات

(١) قوله « يعنى بقوله ونحوها ما عدا التصور التام واليقين » هذا يدل على ان العلوم هى التصورات التامة والتصديقات اليقينية ، وفيه نظر لان المراد بها اوكان المعنى الاعم تناولت نحوها ولو كان المعنى الاخص لم يتناول التصورات التامة ، والقول الشارح منه حد ، ومنه رسم ، و نحوه من الامثلة كقولنا الطعم موجود ونسبته الى حاسة الذوق نسبة اللون الى البصر ، و غيرها كتبديل اللفظ الخفى بالواضح ، والحد فى اللغة المنع وكل طرف حد لانه يمنع من دخول الخارج —

الناقصة والظنون ، واعلم أنّ الحدّ يتألّف من الذاتيّات ، والرسم من العرضيّات ، والحدّ في اللّغة المنع ، و يقال للحاجز بين الشيئين حدّ ، و حدّ الشيء طرفه ، و إنّما سمّى الطرف حدًّا لأنّه يمنع أن يدخل فيه خارج أو يخرج عنه داخل ، والرسم هو الأثر ، والذاتيّات هي أمور داخلة وتدلّ على شيء هي ماهيّته ، والعرضيّات خارجة وتدلّ على شيء هي آثاره وعوارضه ، فسمّى التعريف بتلك ، حدًّا ، وبهذه رسماً .

قوله :

☆(ونحوه)☆ يريد به مادون الرسم من الأمثلة وغيرها .

قوله :

☆(و أن يسمّى الشيء الموصل إلى التصديق المطلوب حجّة ، فمنها قياس ، و منها استقراء)☆

أقول : القياس تقدير الشيء على مثال شيء آخر يقال قاس القُذّة بالقُذّة ، والقايس يقيس الجزئي بالكلّي في الحكم الثابت للكلّي ، والإستقراء قصد القرى قرية فقرية يقال استقريت البلاد إذا تتبعتها تخرج من أرض إلى أرض ، والمستقرى يتتبع الجزئيات

ــ وخروج الداخل ، فسمى الصناعى به لانه مركب من الذاتيات وهى مانعة عن دخول الخارج و خروج الداخل فان العرضيات انما تعرض بعد تقوم المهية بالذاتيات ، فلا تاثير لها فى المنع ، وايضا الذاتيات دالة على الذات المانعة عن الدخول والخروج ، بخلاف الرسم فانه مركب من العرضيات الدالة على الاثار ، فهى لايكون الارسما ، ولاشك ان المطالب المجهولة لايحصل بمجرد حصول المبادى بل لابد معها من ملاحظة ترتيب وهيئة ، فانه قديعلم ان البكر لاتحبل وان هندا مثلا بكر ويظن عظيمة البطن حبلى ، وهذا الظن انما يقع لعدم تفطن اندراج الاصغر وهوهند تحت حكم الكبرى فانه لو تفطن الاندراج والترتيب لما وقع الغلط ، وفى تقديم الكبرى فى العبارة تنبيه على ان الترتيب غير ملحوظ ، ولما كان نظر المنطقى يتعلق بتحصيل المجهولات ولم يكن ذلك الا بحصول المبادى والترتيب لاجرم تعلق نظر المنطقى بالامور المناسبة لمطلوبه مطلقا بمطلوب تصورى اوتصديقى ويكيفيه تاديتها الى المطلوب ، فقدصرح الشيخ فى هذا الفصل ان الفكر لجزئيه يحتاج الى المنطق ، اما احتياج الحركة الاولى اليه فحيث ذكر فى عبارة اجمالية ، ان المنطقى ناظر فى الامور المتقدمة المناسبة وحيث ذكر فى عبارة تفصيلية ، ان قصارى امره ان يعرف مبادى القول الشارح والحجة ، واما احتياج الحركة الثانية فحيث قال فيما يتلو كلامه الاول الاجمالى وفى كيفية تاديتها بالطلب الى المطلوب وفيما يتلو كلامه الثانى تاليفه حدا كان او غيره وكيفية تاليف الحجة قياسا كان اوغيره وذلك يؤيد ماقلناه من ان المراد بالفكر ههنا مجموع الحركتين . م

جزئياً فجزئياً ليتحصّل الكلّي .

قوله :

☆(ونحوه)☆ يريد به التمثيل ويسمّيه الفقهاء قياساً لأنّه إلحاق جزئيّ بجزئيّ آخر في الحكم .

قوله :

☆(ومنهما يصار من الحاصل إلى المطلوب فلاسبيل إلى درك مطلوب مجهول إلّا من قبل حاصل معلوم)☆

يريد بالحاصل المعلوم مبادئ ذلك المطلوب الّتي مرّ ذكرها .

قوله :

☆(ولا سبيل ايضاً إلى ذلك مع الحاصل المعلوم إلّا بالتفطّن للجهة الّتي لأجلها صار مؤدّيا إلى المطلوب)☆

أقول : يريد بالتفطّن ملاحظة الترتيب و الهيئة المذكورين ، لأن حصول المبادئ وحدها لو كان كافياً لكان العالم بالقضايا الواجب قبولها عالماً بجميع العلوم ، وايضاً فربّما علم الإنسان أنّ البكر لاتحبل وأنّ هنداً مثلا بكر ثمّ يراها عظيم البطن فيظنّها حبلى ، وذلك لعدم الترتيب والهيئة في علميه ، وعليه يقاس في التصوّر .

☆(إشارة : فالمنطقي ناظر في الأمور المتقدّمة المناسبة لمطالبه)☆ .

أقول : لا يريد بذلك ، المطالب الجزئيّة الّتي مع الموادّ ، كحدوث العالم ، بل المطالب الكليّة التصوّريّة أو التصديقية المجرّدة عن الموادّ ، حقيقيّة كانت أو غير حقيقيّة ، والأمور المتقدّمة هي مباديها المناسبة لها على الوجه الكلّي القانونيّ ايضاً.

قوله :

☆(وفي كيفيّة تأدّيها بالطالب إلى المطلوب المجهول ، فقصارى أمر المنطقي إذن أن يعرف مبادئ القول الشارح ، وكيفيّة تأليفه ، حدّاً كان أوغيره ، وأن يعرف مبادئ الحجّة وكيفيّة تأليفها ، قياسا كان أوغيره ،)☆

أي في حال مناسبتها والتفطّن المذكور ، و بالجملة فقد صرّح في هذا الفصل

ـ إذ ذكر أنّ المنطقيّ ناظر في الأُمور المتقدّمة المناسبة و أنّ قصاري أمره أن يعرف مبادىء القول الشارح والحجّة ـ بالأحتياج إلى المنطق في الحركة الأُولى من حركتي الفكر وفي مايتلوهما من باقي كلامه بالأحتياج إليه في الحركة الثانية ، وذلك يؤكّد ما قلناه أوّلاً .

قوله :

☆(وأوّل ما يفتتح به منه فإنّما يفتتح من الأشياء المفردة الّتي يتألّف منها الحدّ و القياس ومايجري مجريهما ، فلنفتتح الآن)☆

أقول : يريد بهما تبيّن في كتاب إيساغوجي .

قوله :

☆(ولنبدأ بتعريف كيفيّة دلالة اللّفظ على المعنى)☆

فبدأ بما هو أبعد من المقصود الأوّل من المنطق ، لانحلال المقصود إليه آخر الأمر .

☆(إشارة)☆ إلى دلالة اللفظ على المعنى .

☆(اللّفظ يدلّ على المعني إمّا على سبيل المطابقة بأن يكون ذلك اللّفظ موضوعاً لذلك المعنى وبإزائه ، مثل دلالة المثلّث على الشكل المحيط به ثلثة أضلع وإمّا على سبيل التضمّن بأن يكون المعنى جزءً من المعنى الّذي يطابقه ، مثل دلالة المثلّث على الشكل ، فإنّه يدلّ على الشكل لاعلى أنّه إسم الشكل ، بل على أنّه إسم لمعنى ، جزئه الشكل ، وإمّا على سبيل الإستتباع والإلتزام ، بأن يكون اللفظ دالّاً بالمطابقة على معنى ويكون ذلك المعنى يلزمه معنى غيره كالرفيق الخارجيّ لا كالجزء منه بل هو مصاحب ملازم له ، مثل دلالة لفظ السقف على الحايط و الإنسان على قابل صنعة الكتابة)☆

أقول : دلالة المطابقة وضعيّة[١] صرفة ، ودلالتا التضمّن والإلتزام بالإشتراك

(١) قوله «دلالة المطابقة وضعية » دلالة المطابقة بمجرد الوضع و دلالة التضمن والالتزام بمشاركة من العقل والوضع اما انهما بسبب الوضع فلان اللفظ لولم يكن موضوعا بازاء الكل و ـ

على المعني وعلى جزئه ، كالممكن على العامّ والخاص ، أو عليه و على لازمه ، كالشمس على الجرم والنور ، بل يكون بانتقال عقليّ عن أحدهما إلى الآخر .

قوله : في الإلتزام «مثل دلالة لفظ السقف على الحائط والإنسان على قابل صنعة الكتابه»

ذكرله مثالين : أحدهما لازم لايحمل على ملزومه ، و الثانى لازم يحمل ، و

ـ الملزوم ، لم يكن دالا على الجزء من حيث انه جزء ، ولا على اللازم من حيث انه لازم ، واما انهما بحسب العقل فلان الكل والملزوم اذا كان مفهوما من اللفظ يحكم العقل بان الجزء واللازم الذهنى يكونان مفهومين من اللفظ بحكم ، اولان العقل ينتقل من المدلول المطابقى الى المدلول الضمنى اوالالتزامى ، ويشترط فى تحقق دلالة التضمنية والدلالة الالتزامية ان لايكون اللفظ مشتركا بين المعنى وجزئه او بينه و بين لازمه ، فانه لو كان كذلك لم يكن دلالة على الجزء واللازم الا بالمطابقة لان المطابقة اقوى من التضمن والالتزام ، واللفظ اذا دل باقوى الدلالتين لايدل باضعفهما ، بل دلالة التضمن والالتزام بحسب انتقال العقل من المعنى الى الجزء او اللازم ، وهو المراد من قوله من احدهما الى الاخر و يمكن ان يكون هذا اشارة الى الدلالة على ما ادعاه من ان دلالة اللفظ المشترك على الجزء او اللازم ليست تضمنياً والتزاميا لان التضمن والالتزام انما هما بمشاركة من التعقل وتلك الدلالة بمجرد الوضع ، وفيه نظر من وجهين ، الاول ان الاسم المشرك اذا اطلق واريد الكل والملزوم فلاشك انه يفهم الجزء واللازم فلا يخلو اما ان يكون فيهما بطريق المطابقة او بطريق التضمن او الالتزام ، والاول ينافى ماسياتى من ان دلالة اللفظ بالمطابقة انما يتحقق اذا اريد المعنى منه ، والثانى يبطل هذا الكلام ، الثانى لو كان دلالة التضمن والالتزام بحسب الانتقال العقلى يلزم ان يكون مدلول التضمن والالتزام متاخراً فى العقل ، وليس كذلك اما فى التضمن فمطلقا ، لان تعقل الجزء اقدم من تعقل الكل بالضرورة ، واما فى الالتزام ففى الاعدام ضرورة تقدم تعقل الملكات على تعقلها ، قوله « وهذا بعينه يقدح فى المطابقة » اى اختلاف الاشخاص فى اللوازم البينة لو كان موجبا لهجر الالتزام لوجب ان يكون اختلافهم فى الوضع بان يعلمه واحد ويجهله آخر وبان يضعه بمعنى آخر ، موجبا لهجر المطابقة ، فان قيل الاختلاف عند العلم بالوضع ، فنقول لااختلاف ايضاً عند اشتراكهما فى اللزوم البين والحق ان الالتزام فى جواب ماهو ومايجرى مجراه من الحدود التامة لايجوز ان يعتبر على ماسياتى ، وانما قال ومايجرى مجراه من الحدود التامة وان كانت مقولة فى جواب ماهو لان الحد من حيث هو ليس مقولا فى جواب ماهو ضرورة المغايرة بين المعرف والمعرف ، نعم انه مقول فى جواب ماهو باعتبار انه نفس ماهية الحدود واما قوله ولولا اعتباره لم يستعمل الحدود الناقصة والرسوم فليس بشىء اذ الالتزام ليس يستعمل فيها فان الحاد بالحد الناقص لم يرد به مهية الحدود ولا الراسم مهية المرسوم والا لكان حدين تامين بل لم يريدا بهما او بمفهوميهما المطابقين وهو ظاهر . م

إنّما قال قابل صنعة الكتابة ولم يقل الكاتب لإنّ الأوّل يلزم الإنسان ، و الثاني لا يلزم ، وذهب الفاضل الشارح إلى أنّ الإلتزام مهجور في العلوم ، و استدلّ عليه بأنّ الدلالة على جميع اللوازم محالة ، إذهي غيرمتناهية ، وعلى البيّن منها باطله ، لأنّ البيّن عند شخص ربما لايكون بيّناً عند آخر ، فلا يصلح لأن يعوّل عليه . أقول : و هذا بعينه يقدح في المطابقة ايضاً ، لأنّ الوضع بالقياس إلى الأشخاص مختلف ، و الحقّ فيه أنّ الإلتزام في جواب ماهوومايجري مجراه من الحدود التامّة لايجوزان يستعمل ، على ما يجيء بيانه ، وأمّا في سائر المواضع فقد يعتبر ، ولولا اعتباره لم يستعمل في الحدود والرسوم الناقصة الخالية عن الأجناس ، إذهي لاتدلّ على ماهيّات المحدودات إلّا بالإلتزام كما يتبيّن .

☆(اشاره)☆ إلى المحمول .

☆(إذا قلنا أنّ الشكل محمول على المثلّث فليس معناه أنّ حقيقة المثلّث هي حقيقة الشكل ولكن معناه أنّ الشيّ الّذي يقال له مثلّث فهو بعينه يقال له أنّه شكل ، سواء كان في نفسه معنى ثالثاً أو كان في نفسه أحدهما)☆

أقول : هذا البحث يورد بعد مباحث الألفاظ ولعلّ الشيخ أورده هيهنا ليعرّف أنّ إطلاق الإسم على المعنى ليس بحمل ، والحمل الّذي بيّنه في هذا الفصل هو حمل هو هو المسمّى بحمل المواطاة ، ومعناه كما قال ، أنّ الشيء الّذي يقال له المثلّث هو بعينه يقال له إنّه شكل ، سواءٌ كان ذلك الشيء في نفسه معنى ثالثاً مغايراً للمثلّث والشكل ، أو كان في نفسه هو المثلّث بعينه أو الشكل بعينه ، فهذا الحمل يستدعي إتّحاد الموضوع والمحمول من وجه ، وتغايرهما من وجه ، وما به الإتّحاد غير ما به التغاير ، فما به الاتّحاد شيء واحد وهو الّذي عبّر عنه الشيخ بالشيء ، وما به التغاير قد يمكن أن يكون شيئين متغايرين يضاف كل واحد منهما إلى ما به الإتّحاد ، كالنطق والضحك المضافين الى الإنسان الّذين يعبّر عنهما بالضاحك والناطق ، وحينئذ ، إن جعلا موضوعاً ومحمولا ، كان ما به الإتّحاد شيئاً ثالثاً مغايراً لهما ، وذلك معني قوله « كان في نفسه معني ثالثاً» وقد يمكن أن يكون شيئاً واحداً يضاف إلى ما به الإتحاد كالتثليث المضاف إلى الشكل الّذي

يعبّر عن المجوع بالمثلّث ، وحينئذ إن جعل ذلك للمجموع موضوعاً ، كان المحمول مابه الإتّحاد وحده مجرّداً عمّا به التغاير ، كما يقال أنّ المثلّث شكل ، وإن جعل محمولا كان الموضوع مابه الإتّحاد وحده ، كما يقال مثلاً إنّ الشكل مثلّث ، وذلك معني قوله : «أو كان في نفسه أحدهما» ونوع آخر من الحمل يسمّى حمل الإشتقاق وهو حمل ذوهو كالبياض على الجسم ، والمحمول بذلك الحمل لا يحمل على الموضوع وحده بالمواطاة ، بل يحمل مع لفظ ذو ، كما يقال الجسم ذوبياض ، أويشتقّ منه اسم كالأبيض فيحمل بالمواطاة عليه ، كما يقال الجسم أبيض ، و المحمول بالحقيقة هو الأوّل .

☆(اشارة)☆ إلى اللفظ المفرد والمركب .

☆(اعلم أن اللفظ يكون مفرداً و قد يكون مركّباً ، و اللفظ المفرد هو الّذي لايراد بالجزء منه دلالة أصلاحين هو جزئه ، مثل تسميتك إنساناً بعبدالله ، فإنّك حين تدلّ بهذا على ذاته لا على صفته من كونه عبداً لله فلست تريد بقولك عبداً شيئاً أصلا، فكيف إذا سمّيته بعيسى بلى في موضع آخر قد تقول عبد الله وتعنى بعبد شيئاً ؛ وحينئذ عبدالله نعت اه ، لاإسماً وهومركّب ، لامفرد . والمركّب هومايخالف المفرد ، ويسمّى قولاً : فمنه قول تامّ و هو الّذى كلّ جزء منه لفظ تامّ الدلالة : إسم أو فعل : و هو الّذى يسمّيه المنطقيّون كلمة : وهو الّذى يدلّ على معنى موجود لشيء غير معيّن في زمان معيّن من الثلثة ، وذلك مثل قولك حيوان ناطق ؛ و منه قول ناقص مثل قولك في الدار و قولك لا إنسان ، فانّ الجزء من أمثال هذين يراد به الدلالة إلّا أن أحد الجزئين أداة لايتمّ مفهومها إلّا بقرينة مثل ـ لا ـ و ـ في ـ فإنّ القائل زيد لا وزيد في لا يكون قد دلّ على كمال مايدلّ عليه في مثله مالم يقل في الدار ، ولا إنسان ، لأنّ ـ في ـ و ـ لا ـ أداتان ليستا كالأسماء و الأفعال .)☆

أقول : قيل في التعليم الأوّل : إنّ المفرد هو الّذى ليس لجزئه دلالة أصلاً . و اعترض عليه بعض المتأخّرين : بعبد الله و أمثاله إذا جعل علماً لشخص ، فانّه مفرد مع أنّ لاجزائه دلالة مّا ، ثم استدركه فجعل المفرد مالا يدلّ جزئه على جزء معناه ، و

أدّى ذلك إلى أن ثلّث القسمة بعضُ من جاء بعده ، و جعل اللّفظ : إمّا أن لايدلّ جزؤه على شيء أصلاً : وهوالمفرد ، أويدل على شيء غير جزء معناه : وهو المركب ، أو على جزء معناه : و هو المؤلّف و السبّب في ذلك سوءالفهم ، و قلّةالإعتبار لما ينبغي أن يفهم و يعتبر ، و ذلك لأنّ دلالة اللّفظ لمّا كانت وضعيّة [١] كانت متعلّقة بإرادة المتلّفظ الجارية على قانون الوضع ، فما يتلّفظ به و يراد به معنىً ما و يفهم عنه ذلك المعنى ، يقال له إنّه دالّ على ذلك المعنى ، و ما سوى ذلك المعنى ممّا لا يتعلّق به إرادة المتلّفظ ، و إن كان ذلك اللفظ ، أو جزء منه ، بحسب تلك اللّغة ، أولغةاخرى ، أو بإرادة اُخرى يصلح لأن يدلّ به عليه ؛ فلا يقال له إنّه دالّ عليه .

و إذا ثبت هذا فنقول : اللّفظ الّذى لايُراد بجزئه دلالة على جزء معناه : لايخلو من أن يراد بجزئه دلالة على شيء آخر أولا يُراد ، و على التقدير الأوّل لايكون دلالة ذلك الجزء متعلّقة بكونه جزءً من اللّفظ الأوّل ، بل قديكون ذلك الجزء بذلك الإعتبار لفظا برأسه دالّاً على معنى آخر بإرادة اُخرى ؛ وليس كلامنا فيه . فإذن لا يكون لجزء اللّفظ الدالّ من حيث هوجزء دلالة أصلا ، وذلك هو التقدير الثاني بعينه . فحصل من ذلك أنّ اللّفظ الذى لايُرادبجزئه دلالة على جزء معناه ، لايدلّ جزؤه على

(١) قوله «و ذلك لان دلالة اللفظ لما كانت وضعية» أى لما كانت دلالة اللفظ على المعنى بالمطابقة وضعية ، كانت موقوفة على إرادة المتلفظ ، وذلك المعنى إرادة جارية على قانون الوضع ؛ إذا الغرض من الوضع تأدية ما فى الضمير و ذلك يتوقف على إرادة اللافظ ، فمالم يرد المعنى من اللفظ لم يكن له دلالة عليه و هذا ممنوع ؛ فان الدلالة هى فهم المعنى من اللفظ للعلم بوضعه و لاخفاء فى أن من علم وضع لفظ فكلما يتخيل ذلك اللفظ يتعقل معناه بالضرورة ، سوأكان مرادا أولا ، فكانه لم يفرق بين استعمال اللفظ ودلالته ، فالاستعمال هو إطلاق اللفظ وإرادة المعنى ، وأما دلالته فلاتعلق له بالارادة أصلا وإذا ثبت أن دلالة المطابقة متعلقة بالارادة فصارالرسم المحدث مرجعه إلى اللفظ الذى لايراد بجزئه دلالة على جزء معناه ، وإذالم يكن جزء المعنى مرادا من جزء اللفظ فان لم يرد به معنى آخر لم يكن دالا اصلا ، وان اريد به معنى آخر لم يكن دالا على ذلك المعنى من حيث أنه جزء ، بل على أنه لفظ مستعمل فى نفسه لم يجعل جزء . فظهر أن جزء اللفظ اذا لم يرد به جزء المعنى لم يكن له دلالة على شىء من المعانى ، فقد رجع الرسمان الى معنى واحد ، لكن هذا انما يتم لوكان الرسم القديم مقيدا بحيثية الجزئية كما فى الحد المذكور فى الكتاب اللهم الا أن يقال الحيثية مرادة على ما صرح به فى الشفاء فى تعريف الجنس . م

شيء أصلاً فإذاً الرسمان أعني القديم والمحدث للمفرد متساويان في الدّلالة من غير عموم و خصوص ، ولو تامّل متأمّل و أنصف من نفسه لايجد بين لفظ - عبد - من عبدالله إذا كان علماً و بين لفظ - إن - من إنسان تفاوتا في المعنى ، فإنّ كليهما يصلحان لأن يدلّ بهما في حال آخر على شيء ، وأمّا كون الأوّل منقولاً من نعت والثاني غير منقول ، فأمر يرجع إلى حال الألفاظ ، ولا يتغيّر بهما أحوال الإسم في الدلالة فظهر من ذلك أنّ الرسم المنقول من التعليم الأوّل صحيح ، وأنّ المفرد في المعنى شيء واحد وكذلك ما يقابله هو المسمّى مركّبا أومؤلّفا .

ونرجع إلى تتّبع ألفاظ الكتاب فنقول : قال الشيخ : « المفرد هو الّذي لا يراد بالجزء منه دلالة أصلاً » زاد في الرسم القديم ذكر الإرادة ، تنبيهاً على أنّ المرجع في دلالة اللّفظ هو إرادة المتلفّظ . وقال : «حين هوجزؤه» ليعلم أنّ الجزء من حيث هو جزء لايدلّ على شيء آخر ، فإن دلّ بإرادة أخرى على شي آخر ، لايكون من حيث هو جزؤه ، ولاينافي ما قصدناه . وجعل مقابل المفرد مركّبا ، فإنّ الفرق بين المؤلّف والمركّب على الإصطلاح الجديد لافائدة له في هذاالعلم .

قوله «فمنه قول تامّ : وهو الّذي كلّ جزء منه لفظ تامّ الدلالة : إسم أوفعل» .

أقول : الأقوال ينحلّ إلى ثلثة أشياء : أسماء وأفعال وحروف . وتشترك في أربعة أشياء وهي كونها ألفاظا مفردة دالّة على المعاني بالوضع والتواطؤ ؛ فإنّ المعنى الجامع لهذه الأربعة جنسها ، وتفترق أوّلاً بفصلين : هما دلالتها في نفسها أوفي غيرها ، وذلك لأنّه كما أنّ من الموجودات قائماً بنفسه هو الجوهر ، وقائماً بغيره هوالعرض ، و من المعقولات معقولا بنفسه هوالذات ، ومعقولاً بغيره هوالصفة ، كذلك من الألفاظ ماهو دالّ في نفسه ، ودالّ في غيره ، والأخيرهوالحرف : وهوالأداة ، والأوّل جنس يقسّمه فصلان آخران : هما التعلّق بزمان معيّن من الأزمنة الثلثة ، و التجرّد عن ذلك ، و الأخير هوالإسم ، والأوّل هو الفعل ، ويسمّيه المنطقيّون كلمة . والفعل عند النحاة أعمّ منه عند المنطقيّين ؛ فإنّهم يسمّون الكلمات المؤلّفة مع الضمائر كقولنا أمشي

أيضاً فعلاً ،[١] ففصول الفعل ملكات ، وفصول الإسم والحرف أعدامها ، و الأعدام تعرف بالملكات ، ولا ينعكس ، فلذلك اقتصر الشيخ على إيراد حدّ الفعل ، إذهو يتناول حدّيهما بالقوّة فقال في حدّه « هو الّذي يدلّ على معنى موجود لشيء غيرمعيّن في زمان معيّن من ـ الأزمنه ـ الثلاثة » .

---

(١) قوله « فانهم يسمون الكلمات المؤلفة مع الضماير كقولك أمشي أيضافعلا» لوأراد به أن النحاة يسمون المجموع من لفظ أمشي و الضمير المستتر فيه فعلا على ما هو الظاهر من كلامه ، فذلك ليس كذلك ؛ فان الضمير عندهم فاعل ،وأمشي فعل ، ومجموع الفعل والفاعل لايكون فعلا، و لو أراد أنهم يسمون لفظ أمشي فعلا ، فهو عند المنطقين أيضا كلمة ، فلا عموم ولا خصوص . و الجواب أن المراد مجرد لفظ أمشي و هو مركب عند المنطقيين ؛ لدلالة الهمزة على معنى زايد على معنى الفعل . فان قلت : قول الشيخ أو فعل وهو الذى يسميه المنطقيون كلمة مشعر بأن كل ما يسميه أهل العربية فعلا فهو عند المنطقيين كلمة وذلك ينا فى العموم و الخصوص . فنقول : إنـه جعل الفعل المفرد الذى لم يلتئم منه كلمة ، لاكل فعل وتلك الافعال مركبات . وحد الفعل الذى أورده الشيخ ناقص لايتناول جميع الذاتيات أماأولا فلخلوه عن الفصل الذى يميزه عن الحرف ، و أما ثانياً فلتناوله بعض الاسماء : كا لمصادر و الاسماء المتصلة بالافعال ، فانها دالة على معان موجودة فى زمان معين من الازمنة الثلثة أللهم إلا بالالتزام فانه يعلم من سياق الكلام أن تمام الدلالة مراد فى الحد ، لذكره بعد تقسيم اللفظ التام الدلالة على الاسم و الفعل . والمراد بالزمان المعين الزمان الذى يعينه باعتبار حصول المعنى فيه ، فاذا حصل المعنى فى زمان ، تعين ذلك الزمان لا بحسب الامر فى نفسه بل بالنسبة الى المخاطب فان تعلق المعنى بالفاعل فى زمان معين لا يرادصيغة مخصوصة، و الصيغة المخصوصة معينة للزمان بالنسبة الى المخاطب ، فيكون تعلق المعنى معينا للزمان بالنسبة اليه . فاندفع النقض الاول لارادة استقلال الدلالة ، والثانى لانه لما كان تعلق ذلك المعنى بالفاعل يعين الزمان بالنسبة الى المخاطب كانت الصيغة دالة على الزمان المعين ، و المصادر والاسماء المتصلة بالافعال لايدل على الزمان المعين وهو المراد بقوله فى الحد التام يعينه ذلك التعلق أى يعين ذلك الزمان تعلق المعنى بالفاعل بالقياس الى المخاطب فلو قال المراد بالزمان المعين بالنسبة إلى المخاطب كفى فى دفع النقض ؛ إذا الزمان إنما يعين بالنسبة إليه إذا دل عليه اللفظ ، على أن هذه التعسفات غير محتاج إليها ، لما مر من أن الحيثية فى مثل هذه التعريفات مرادة ؛ فمعنى الكلام أن الفعل مادل على معنى موجود لشيء ما فى زمان معين من حيث أنه موجود لشيء فى زمان معين ـ من حيث انه موجود له فى الزمان المعين خل ـ فدلالته على الامور الثلثه معتبرة فى هذا التعريف . فلا نقض. ولما كانت الاداة لاتدل إلا على معنى فى غيره ، إحتاجت فى الدلالة إلى غير يتقوم مدلولها به وهو القرينة ، فالقرينة ليس كل ما انضم إلى الاداة : من الاسم و الفعل بل ما يظهر معناه فيه ، كمن ـ

والفعل لا ينفكّ بعد الأمور الخمسة أعني الأربعة المشتركة، و الإستقلال في الدلالة المشترك بينه و بين الإسم، عن شيئين : أحدهما كون معناه موجوداً لغيره مرتبطا لذاته به، وذلك الغير هو الفاعل، وهو قد يكون معيّناً وقد لا يكون، لكن وجود التعيّن وعدمه لا يتعلّق بالفعل نفسه، فهو في نفسه إنّما يقتضى الإحتياج إلى غيرٍ لابعينه لاإلىغيرٍ بشرط أن يكون لا بعينه ؛ فإنّ بينهما فرقاً كثيراً . وهو المراد

مثلا ؛ فان قرينته مثل البصرة ، لان من للابتدا ، ومعنى الابتداء لايظهر ولا يحصل إلا فى المبتداء فاذا قلت من البصرة تمت دلالته على الابتداء أما لوقلت سرت من لم يحصل معناه وهكذا — لا - و -فى- إذا كانا موضوعين للسلب و الظرفية لايظهر معناهما إلا فى المسلوب والمظروف ، فاذا قيل فى الدار ولا انسان تمت دلالتهما على معنيهما ، ولو قلت زيد فى أو لا ، لم يحصل لهما معنى هذا كلام الشيخ حيث قال : فان القائل زيد لا أو زيد فى لايكون قد دل على كمال مايدل عليه فى مثله مالم يقل فى الدار اولاانسان و قوله فى مثله معلق بلايكون أو يدل أى القائل زيد لا لم يكن فى هذاالتركيب قدل أوفى مثل قوله هذا على كمال مدلول لافان زيدا ليس بقرينة لا ، نعم ، لو قال لاانسان فقد دل على مدلوله ، على انه لو حذف قوله فى مثله كان الكلام مستقيما ظاهر الدلالة على المراد ، و يمكن أن يقال فى بمعنى الباء أى القائل زيد لا ، لايدل بمثل هذا التركيب على كمال معناه و حينئذ يصير معنى الكلام أوضح ؛ و الشارح لما حاول محاذاة تركيبه لتركيب الشيخ زاد فى مثلها فى موضعين ، وكأنه توهم أن فى مثله يتعلق بكمال ما يدل عليه حتى علق فى مثلها به فى الموضعين ، وهو زائد لايرجع إلى طائل ؛ إذ يكفى أن الاداة إذا اقترنت بالقرينة يدل على كمال مدلولها ، وإن تجردت عنها لم يدل على كمالها مدلولها ، و إن اقترنت بغيرها ، و غاية توجيهه أن يقال قوله مثلها اولا ، يتعلق بيدل المذكور أولا ، حتى يكون تقديرا لكلام و الاداة المقارنة للقرينة يدل فى مثل تلك المقارنة على كمال مدلولها ، و أما قوله مثلها ثانيا فيمكن أن يتعلق بيدل المذكور أولا حتى يكون الكلام ، و الفاقدة اياها و إن اقترنت بغيرها لايكون يدل فى مثل تلك المقارنة على كمال مدلولها و يمكن أن يتعلق بيدل المذكور ثانيا حتى يكون التقدير أن الفاقدة إياها وان اقترنت بغيرها لايدل على مايدل عليه فى مثل مقارنتها بالقرينة لكن لفظ المثل فى هذه التوجيهات كلها زايد حشو بخلاف لفظ مثل فى عبارة الشيخ . وانما قيد المدلول بالكمال ، لانه إذا قيل زيد لا ، أو فى ، يفهم من لا ، السلب ، ومن فى ، الظرفية إلا أنهماليسا كمال مدلولهما فان لاليس بموضوع لمطلق السلب ، بل لسلب الشيء كلاانسان ، وفى ليس بموضوع لمجرد الظرفية مثل الدارفما لم ينضم معهما القرينة لم يتأ دكمال مدلولهما وإن جاز تأدى بعض مدلولهما . م

من قوله : «موجود لشيء غير معيّن» وقد يشاركه الأسماء المتّصلة بالأفعال : كالفاعل والمفعول والصفة في هذا . والثاني حصوله في زمان معيّن فإنّ من الأسماء ما يدلّ على نفس الزمان كالوقت ، ومنها ما يدلّ على ما جزؤه الزمان كالصبوح ، و منها ما يدلّ على معنى إنّما يحصل في زمان لابعينه كجميع الأسماء المتصلة بالأفعال . و جميعها مجرّدة عن الزمان المعيّن الّذى يحصل فيه المعنى ؛ أمّا ما تعيّن زمانه بحسب حصول المعنى فيه فهو الفعل ، لاغير ، وهو المراد من قوله : «في زمان معيّن من الثلثة» والحد الّذي أورده الشيخ ناقص غير متناول لجميع الذاتيّات ، لا سيّما الفصل الّذي يميّزه عن الحرف إلّا بالالتزام ، والحدّ التامّ للفعل التامّ أن يقال : الفعل لفظ مفرد يدلّ بالوضع على معنى مستقلّ بنفسه ، ويتعلّق بشيء لا بعينه في زمان من الأزمنة الثلثة يعيّنه ذلك التعلّق ؛ فالأفعال الناقصه ماينقص فيها الدلالة على نفس المعنى فيحتاج إلى جزء يدلّ عليه ، كقولنا كان زيد قائماً ، و هى الّتي يسمّيها المنطقيّون كلمات وجوديّة ، وقد ظنّ بعضهم : أنّ الفعل البسيط أعنى المجرّد عن الاسم ، الّذي يسمّيه المنطقيّون كلمة ، لا يوجد في لغة العرب ، لاشتمال أكثر الأفعال على الضمائر ؛ وهو ظنّ فاسد . يتحقّقه النحاة ؛ فإنّ قولنا قام في قام زيدٌ خالٍ عن الضمير ، و إن كان مشتملاً على ضمير في عكسه ، والكلمة في لغة اليونانيين كانت تدلّ بانفرادها على وقوعها في الحال وتسمّى قائمة ، ثمّ تصرف إلى الماضى أو المستقبل بأدوات لذلك يقترن بها .

وظهر من حدّ الفعل أنّ الإسم لفظ مفرد يدلّ بالوضع على معنى يستقلّ بنفسه ، ولا يقتضي وقوعه في زمان يتعيّن بحسبه . والحرف لفظ مفرد يدلّ بالوضع على معنى في غيره .

والتأليف الثنائيّ بين هذه الثلثة يمكن على ستّة أوجه ، إثنان منها تامّان بحسب النحو ، وهو ما يتألّف من اسمين أو من اسم وفعل يسند أحدهما إلى الآخر كقولنا زيد قائم وقام زيد . وقول الشيخ إنّ القول التامّ - و- هو الّذي كلّ جزء منه لفظ تامّ الدّلالة إسم أوفعل يوهم أنّ التامّ منها ثلثه ، لكنّ التأليف من فعلين غير

ممكن لاحتياج كل واحد منهما إلى الإسم ، فيرجع التامّ إلى القسمين المذكورين ، إلّا أنّ قوله في المثال حيوان ناطق تدلّ على أنّ المؤلّف من الموصوف والصفة يعدّ في الأقوال التامّة ، وحينئذٍ يكون ماذهب إليه النحاة أخصّ لكنّه أسدّ ، لأنّ التامّ عندهم لا يقع موقع المفرد وهذا يقع .

قوله في القول الناقص : « إلّا أنّ أحد الجزئين أداة لايتمّ مفهومها إلّا بقرينة » لمّا كانت الأداة لا تدلّ إلّا على معنى في غيره ، إحتاجت في الدلالة إلى غيرٍ يتقوّم مدلولها به ، وهو المراد بالقرينة ، فالأداة المقارنة لها تدلّ على كمال ما يدلّ عليه في مثلها كقولنا لا إنسان ، والفاقدة إيّاها وإن اقترنت بغيرها لاتكون تدلّ على كمال ما يدلّ عليه في مثلها ، كقولنا زيد لا ، والأوّل تأليف ناقص لأنّها في قوّة مفرد ، والثاني ليس بتأليف إلّا بعد الإنضياف إلى القرينة .

☆(إشارة)☆ إلى اللّفظ الجزئيّ واللّفظ الكلّيّ .

☆(اللّفظ قد يكون جزئيّاً ، وقد يكون كليّا والجزئيّ هو الّذي نفس تصوّر معناه يمنع وقوع الشركة فيه مثل المتصوّر من زيد ؛ و إذا كان الجزئيّ كذلك ، فيجب أن يكون الكلّيّ ما يقابله : وهو الّذي نفس تصوّر معناه لايمنع وقوع الشركة فيه . فإن امتنع امتنع بسبب من خارج مفهومه ، فبعضه يكون مشتركاً فيه بالفعل ، مثل الإنسان ، وبعضه يكون مشتركاً فيه بالقوّة والإمكان ، مثل الشكل الكريّ المحيط باثنى عشرة قاعدة مخمّسات ، وبعضه ليس يقع فيه شركة لابالفعل ، ولا بالقوّة والإمكان ، بسبب غير نفس مفهومه ، مثل الشمس عند من لا يجوّز وجود شمس اُخرى . مثال الجزئيّ زيد ، وهذه الكرة المحيطة بتلك ، و هذه الشمس ؛ مثال الكلي الإنسان و الكرة المحيطة بها مطلقة ، والشمس .)☆

أقول : الجزئي الّذي رسمه ، هو الحقيقيّ.[1] و الإضافيّ هو كلّ أخصّ يقع

---

(١) «قوله الجزئى الذى رسمه هو الحقيقى» كما أن الجزئى مقول بالاشتراك على معنيين يسمى الاول منهما حقيقيا ، و الثانى إضافيا ، كذلك الكلى ؛ لانه مقابل له مقول أيضاً على معنيين أحدهما مالايمتنع نفس تصوره عن وقوع الشركة ، وثانيهما الاعم الذى يكون تحته أخص ، وهو-

تحت أعمّ ، و لو كان كليّاً بالمعنى الأوّل كالإنسان تحت الحيوان ؛ ويقابلهما الكلّي بمعنيين و قوم قسمّوا الكلّي إلى أقسام ستّة : بأن قالوا : إمّا أن يوجد في كثيرين غيرمتناهية ، اومتناهية ، أوفي واحد فقط ، أولايوجد أصلاً ، والأخيران إمّا أن يمكن وجودهما في كثيرين ، أولا يمكن بسبب غير المفهوم . وأمثلتها : الإنسان ، والكواكب ، والشمس عند من يجوّز نظيرها ، والإله ، والكرة المذكورة ، وشريك الباري . و فيما ذكره الشيخ كفاية . ومافي الكتاب ظاهر .

☆(إشارة)☆ إلى الذاتيّ والعرضيّ اللازم والمفارق .

☆(قد يكون من المحمولات ذاتيّة وعرضيّة لازمة و مفارقة ؛ و لنبدء بتعريف

المشترك بين كثيرين بالفعل ، و المعنى الاول كلى حقيقى ، والثانى كلى إضافى ، ومناط الكلية الحقيقية صلاحية المفهوم للشركة من حيث أنه متصور وليس يعتبر فيها الشركة بالفعل بل لوامتنع الشركة فيه امتنع بسبب من خارج فان قلت لم قدم تعريف الجزئى مع أن الكلى مقصود بالذات فى نظار المنطقى . فنقول : فيه فائدتان ، أحديهما أن من الناس من اعتبر فى الكلى أن يكون مشتركا بين كثيرين بالفعل ، إما فى الخارج أو فى العقل ، و هو فاسد ، و ذلك الترتيب فى الكتاب منبىء على فساده ؛ فانه ليس يكفى فى كون الشىء جزئيا أن لايكون مشتركا بين كثرين بل لا بد مع ذلك من أن يكون نفس تصوره مانعامن وقوع الشركة و الكلى مقابل للجزئى فهو مالايكون نفس تصوره مانعا من وقوع الشركة سوأ كان مشتركا بالفعل أو لايكون ، و الالزم الواسطة بينهما ، و لهذا قدم على رسم الكلى رسم الجزئى ، و الاخرى أن مفهوم الجزئى ملكة ، و مفهوم الكلى عدم ، والملكة متقدمة فى التعقل على العدم ، ولما ثبت هذا الترتيب بحسب العقل وجب أن يكون كذلك فى اللفظ ، ثم انه قسم الكلى الى ثلثة اقسام ، وبيانه ان الكلى لما كان هو الذى نفس تصوره لا يكون مانعا عن وقوع الشركة ، فلا يخلو إما أن يمتنع وقوع الشركة فيه بسبب خارج ، أولا يمتنع ، وإلى الاول أشار بقوله و بعضه ليس يقع لا بالفعل ولا بالقوة ولا بالامكان ، والثانى إما أن يكون الشركة فيه بالفعل وإليه أشار بقوله وبعضه مشتركا فيه بالقوة و الامكان ؛ وقوم قسموه إلى ستة أقسام ، وهو ظاهر ، وفيما ذكره الشيخ كفاية أى الاقسام الستة يمكن أن يعلم من قول الشيخ لان كل قسم من الثلثة يتناول قسمين من الاقسام الستة فان الذى يمنع وقوع الشركة فيه يشمل ما يوجد منه فرد مع امتناع مثله ، كالاله ، وما لايوجد منه فرد أصلا ، كشريكه ، والذى يمكن وقوع الشركة ولكن لايكون واقعا بالفعل يتناول ما يوجد فرد مع إمكان مثله ، كالشمس عند من يجوز وجود مثلها ، و مالا يوجد كالكرة المذكورة ، و الذى يوجد فيه الشركة بالفعل يشمل مايكون أفراده متناهية كالكواكب السبعة وما يكون أفراده غير متناهية كالانسان .م

الذاتيّة : إعلم أنّ من المحمولات محمولات مقوّمة لموضوعاتها ، ولست أعني بالمقوّم المحمول الّذي يفتقر الموضوع إليه في تحقّق وجوده ، ككون الإنسان مولوداً ومخلوقاً ومحدثا وكون السواد عرضا ؛ بل المحمول الّذي يفتقر إليه الموضوع في تحقق مهيّته ، و يكون داخلا في مهيّته جزء منها ، مثل الشكليّة للمثلّث ، والجسميّة للإنسان ؛ و لهذا لا يفتقر في تصوّر الجسم جسماً إلى أن يمتنع عن سلب المخلوقيّة عنه من حيث يتصوّره جسماً ، ويفتقر في تصوّر المثلّث مثلّثاً إلى أن يمتنع عن سلب المخلوقيّة عنه من حيث يتصوّره جسماً ويفتقر في تصوّر المثلّث مثلّثا إلى أن يمتنع عن سلب الشكليّة عنه . وإن كان هذا فرقاً غير عامّ ؛ بل قد يكون بعض اللّوازم الغير المقوّمة ، بهذه الصفة . على ما سيتلى عليك ولكنّه في هذا الموضع فرق)ﷺ

أقول : كلّ محمول فهو كلّي حقيقيّ [١] لأنّ الجزئيّ الحقيقيّ من حيث هو جزئيّ لايحمل على غيره ، وكلّ كلّي فهو محمول بالطبع على ما هو تحته ، و ربّما يخالف الوضع الطبع كقولنا الجسم حيوان أوجماد . وأراد الشيخ بالمحمولات هيهنا ماهي بالطبع [٢] ، فهي : إمّا ذاتيّة لموضوعاتها ، وإمّا عرضيّة ، وقد يستعمل الذاتيّ

---

(١) قوله «كل محمول فهو كل حقيقى» لان الجزئى الحقيقى هو الهذية ، وظاهر أنها لا يصدق على غيرها ، بل الاشياء يصدق عليها ، وأما مثل قولنا هذا زيد فلا نعنى إلا أن هذا مسمى بزيد أو مدلول هذا اللفظ أو ذات مشخصة أو غير ذلك من المفهومات الكلية ، ولو عنينا بزيد الجزئى الحقيقى لم يكن هناك حمل إلا فى اللفظ وذلك ظاهر بأدنى تأمل ، و إنما قيد الكلى بالحقيقى ، إذ ليس يجب أن يكون المحمول كليا إضافيا ، والكلى له إعتباران ، إعتبار بالقياس إلى ماتحته ، و بهذا الاعتبار يكون محمولا عليه بالطبع لان طبيعته أى مفهومه تقتضى الحمل . إذلا معنى للاشتراك بين كثيرين إلا صدقه عليها و اعتبار بالقياس الى مافوقه وبهذا الاعتبار لوصار محمولا عليه لم يكن محمولا إلا بالوضع . م

(٢) قوله «واراد الشيخ بالمحمولات هيهنا ماهى بالطبع» أى الكليات المقيسه إلى ما تحتها لان القسمة فى الذاتيه والعرضية إنما هى بالقياس إلى الجزئيات، فالكلى بالقياس إليها اما مقوم لها اومتقوم بها والاول الذاتى والثانى العرضى ، والذاتى إما يتألف منه الذات وهو الذاتى لانتسابه الى الذات ، واما نفس المهية وهو ذاتى بالقياس الى الجزئيات المتفقة بالحقيقه و تعريف الذاتى لايخلو عن عسر مالانه لو عرفناه بماليس بعرضى كان نفس المهية ذاتيا وورد عليه سؤال الجمهور ولو عرفناه بجزء المهية ورد عليه نفس المهية لانه أولى بالذاتية من الجزء لان الجزء لا يجوز ـ

بمعنى آخر كما يجيء ذكره فيخصّص هذا باسم المقوّم وهو ما يتألّف منه الذات فيكون ذاتيّاً بالقياس إلى الذات، والبسيط المطلق لاذاتيّ له بهذا المعنى، و أمّا ما هو نفس الذات فهو ذاتيّ بالقياس إلى جزئيّات الذات المتكثّرة بالعدد فقط، وكل ما سواهما ممّا يحمل على الذات بعد تقوّمها فهو عرضيّ، والجمهور يجعلون الذاتيّ هوالقسم الأوّل وحده وينكرون الثاني، لكون الذاتيّ عندهم منسوبا إلى الذات، و الذات لاينسب إلى نفسها، وبالجملة لايخلو تعريف الذاتي من عسرمّا؛ و القدماء قد ذكروا له ثلث خاصيّات: أحديها أنّه لايمكن أن يتصوّر الشيء إلّا إذا تصوّر ماهو ذاتي له أوّلاً، وثانيها أنّ الشيء لايحتاج في اتّصافه بما هو ذاتيّ له إلى علّة مغايرة لذاته، فإنّ السواد هولون لذاته لالشيء آخر يجعله لوناً؛ فإنّ ماجعله سواداً جعله

ان يكـون ذاتيا ؛ لامتناع أن يكون محمولا، و فيه نظر لان سؤال الجمهور مندفع اذ المراد بالذاتى والمقوم هيهنا ليس هواللغوى، بل المفهوم الاصطلاحى أعنى ماليس بعرض و هو صادق على نفس المهية، سلمناه لكن نفس المهية ليست ذاتية لها، بل للجزئيات، كما صرح به الشارح، فلا يلزم انتساب الشيء الى نفسه لايقال إذا جعل المهية ذاتية للجزئين، فان أريد بالجزئي المهية مع التشخص لم يكن نفس ماهيته بل جزءه وان أريد المهيته فقط، عادالسؤال لانا نقول: اعتبار التشخص مع المهية لايجب أن يكون بالجزئية بل يجوز أن يكون بالعروض فيجوز أن يكون نفس المهيه ذاتية للمهية من حيث أنها معروضة للتشخص، والاولى أن يقال المراد بعسرتعريف الذاتى أن تعرف الذاتي من العرضى عسر، فان هناك محمولات كل منها صادق على الشى بهو هو فيكون بعضها ذاتيا وبعضها عرضيا على مسافة بعيدة من التعقل، ولذلك عقب ذلك بذكر خواص ينتفع بها فى التمييز وهى ثلثة التقدم فى التصور على ماله الذاتى والاتحاد فى الجعل، فان الجاعل للسواد هو الجاعل للون وبجعله جعله، وقوله اولاواجب الحذف لانه بعيدالتقدم والتغاير فى الجعل والامتناع عن السلب وجوداًوتوهما، وهذه الخاصيات انما توجد الذاتى اذا خطر بالبال مع ماله الذاتى لابمعنى أنها لاتكون ثابتة للذاتى الا عندالاخطار بالبال، فربما لايكون المهية وذاتياتها معلومة و تلك الخاصيات ثابتة، فضلا عن اخطارها بالبال، بل بمعنى أنها انما يعلم ثبوتها للذاتيات اذا كانت مخطرة بالبال والشى ايضا خواطو بالبال وعلة المهيه بان المهية ماهية وهوالجنس والفصل بحسب العقل والمادة والصورة بحسب الخارج وههنا كلام تسمعه فيما بعدوعلة الموجود ما به المهية موجودة، كالفاعل و الغاية، فان قلت الوجود من الامور الاعتبارية فكيف يكون له تلك الاسباب، فنقول نعم الوجود لايتحقق فى الخارج بلا انه تحقق المهية فى الخارج و ليس الكلام فى تحقق المهية بل فى تحقق التحقق فى الخارج ولابد فى تحقق المهية فى الخارج من اسباب. م

أوّلاً لوناً ؛ وثالثها أنّ الذاتي يمتنع رفعه عمّا هو ذاتيّ له وجوداً وتوهّماً ، و هذه الخاصيّات إنّما توجد للذاتيّ عند إحضاره بالبال مع الشيء الّذي هو ذاتيّ له ، و من اللّوازم العرضيّة ما يشارك الذاتيّ في الخاصّتين الأخيرتين فإنّ الإثنين مثلاً لا يحتاج في اتّصافه بالزوجيّة إلى علّة غير ذاته ولا يمكن رفع الزوجيّة عنه في الوجود ولا في التوهّم إلّا أنّ الذاتيّ يلحق الشيء الّذي هو ذاتيّ له قبل ذاته ؛ فإنّه من علل ماهيّته أو نفس ماهيته ، والعرضيّ اللّازم يلحقه بعد ذاته فإنّه من معلولاته ، وعلل الماهيّة غير علل الوجود . وقد أشار الشيخ في هذا الفصل إلى الفرق بينهما فقال ولست أعني بالمقوّم المحمول الّذي يفتقر الموضوع إليه في تحقق وجوده ، بل المحمول الّذي يفتقر الموضوع إليه في ماهيّته ؛ ثمّ قال : ويكون داخلا في ماهيّته جزءً منها مثل الشكل للمثلّث ، يريد به القسم الأوّل من الذاتيّ ، وهو الذاتيّ عند الجمهور ، وقد يقال له جزء الماهيّة بالمجاز[1] ، فإنّ الجزء الحقيقيّ لا يحمل على كلّه بالمواطاة والذاتيّ يحمل

---

(١) قوله « وهو الذاتى عندالجمهور وقد يقال له جزء المهية بالمجاز » أما أنه ليس جزءاً بالحقيقة ، فان الجزء من حيث أنه جزء متقدم على المهية فى الوجود ، فيكون وجوده مغايرا لوجود المهية ، فلا يكون محمولا عليها ، إذالحمل يستدعى الاتحاد فى الوجود ، فلا يكون ذاتيا ، لانه من أقسام المحمول ، وأما وجه التجوز فلان اللفظ الدال عليه جزء ألفاظ الحد ، فسمى الذاتى به تسمية المدلول باسم الدال ، أولانه معروض الجزئية باعتبار آخر كما سيرد عليك ، فقد اضطر إلى إطلاق اسم الجزء عليه لان الحيوان مثلا لا يمكن أن يقال إنه نفس مهية الانسان ، ولا خارجا عنها ، فالقول بأنه جزء إنما هو بالاضطرار ، وإنما قال ولهذا لايفتقر فى تصور الجسم جسما إلى أن يمتنع عن سلب المخلوقية ، و يفتقر فى تصور السلب إلى أن يمتنع عن سلب الشكيلة ، وما قال إلى أن يقطع بالايجاب مع أن القطع بالايجاب يستلزم امتناع السلب لان امتناع السلب يستلزم إخطار الذات بالبال اذ هو شرطه قال الشيخ فى الشفاء يجب ان يكون المقومات معقولة مع تصور المهية بحيث لم يمكن السلب عنها و ليس يكفى فى امتناع السلب أن يكون معقوله ، بل لابد مع ذلك من أن يكون مخطرة بالبال ، ولا أقول من الواجب خطورها بالبال بالفعل ، فكثير من المقولات لايكون مخطرة بالبال بل المراد أنها لوكانت مخطره بالبال و المهية أيضا مخطرة بالبال امتنع سلبها عنها ، فقد بان أن إخطار الذاتى بالبال شرط فى ظهور هذه الخاصة ، ولا شك أن هذا المعنى أى أنه لو اُخطر الذاتى بالبال امتنع السلب ، لازم لتصور المهية ، سواء خطر الذاتى بالبال أولا ، وأما القطع بالايجاب فانه لا يستلزم الاخطار بالبال إلا اذا كان بالفعل ، فربما يتصور—

على المهيّة ، بل إنّما يكون اللفظ الدالّ عليه جزءً من حدّها ، فهو يشبه الجزء لذلك ، وقد اضطرّ إلى إطلاق الجزء عليه لعوز العبارة عنه ؛ ثمّ إنّه بيّن الفرق بين علل المهيّة وعلل الوجود بالخاصيّة الأخيرة المذكورة ، فإنّها موجودة لعلل المهيّة غير موجودة لعلل الوجود ، فقال : ولهذا لانفتقر في تصوّر الجسم جسماً إلى أن نمتنع عن سلب المخلوقيّة عنه من حيث نتصوّره جسماً ، ونفتقر في تصوّر المثلّث مثلّثاً إلى أن نمتنع عن سلب الشكليّة عنه ، قال الفاضل الشارح : الامتناع عن السلب يلزمه القطع بالإيجاب ، إلّا أنّ الامتناع عن السلب يستلزم إحضار الذاتيّ بالبال أيضاً الّذي هو شرط في أن يظهر الخاصيّة المذكورة له ، والقطع بالإيجاب لايستلزم لأنّه قد يكون

المهية ولايخطر الذاتى بالبال وحينئذ لايثبت القطع بايجابه لها فلايكون القطع بالايجاب لازما لتصور المهية ، هذا كلام الامام ، واعترض الشارح ، أن القطع بالايجاب بالفعل ، يستلزم الاخطار بالبال كما أن امتناع السلب بالفعل يستلزمه ، وامتناع السلب بالقوة لا يستلزم الاخطار بالبال ، كما أن القطع بالايجاب بالقوة لايستلزمه فلوكان معنى امتناع السلب أنه على تقدير إخطار الذاتى بالبال يمتنع السلب كذلك معنى القطع بالايجاب فلا فرق بينهما . لايقال الفرق الذى ذكره الامام راجع لا الى المفهوم اللغوى لامتناع السلب وقطع الايجاب ، بل إلى المفهوم الاصطلاحى ، فان معنى امتناع السلب عند عامه المنطقيين أن المهية إذا تصورت تصورت أجزاؤها وامتنع الحكم بسلبها عنها ، ولاشك أن هذا الخاصة يتوقف على تصورالمهية وتصورالذاتى وامتيازه عنها ، وهذا معنى قوله ظهور هذه الخاصية يتوقف على إخطار الذاتى بالبال و معنى وجوب الاثبات عندهم هو أن تصور الجزء لاينفك عن تصور المهية وتصور الذاتى وامتيازه عنها وهذا معنى قوله ظهور هذه الخاصة يتوقف على إخطارالذاتى بالبال ومعنى وجوب الاثبات عندهم هو ان تصور الجزء لاينفك عن تصور المهية وهذا قد يحصل وان لم يكن الذاتى مخطرا بالبال ولذلك قال أولا ، الامتناع عن السلب يلزمه القطع بالايجاب إشارة إلى المفهوم اللغوى لانا نقول الشيخ صرح فى الشفا بأن امتناع السلب ووجوب الاثبات متلازمان ، وكيف نوجه كلامه على اصطلاح غيره ، على أنا ان اعتبرنا تفسير المتاخرين فهم لم يعتبروا فى امتناع السلب الا تصور المهية والذاتى و تصورهما لايستلزم الاخطار بالبال ، و لئن سلمنا فوجوب الاثبات يستلزم امتناع السلب لانه لما لم ينفك تصور الجزء عن تصور المهية فتصور المهية يستلزم مجموع التصور و هما كافيان فى امتناع السلب ، فيكون تصور المهية مستلزم ، للتصديق السلبى وهم قد صرحوا بأن وجوب الاثبات اخص من الامتناع بالسلب فلو استلزم امتناع السلب الاخطار بالبال لايستلزمه وجوب الاثبات ايضاً ، سلمنا ذلك لكن التقريب ليس بتام لان تصور المهية يستلزم وجوب الاثبات على ذلك التفسير كما يستلزم امتناع السلب . م

بالفعل ، وقد يكون بالقوّة القريبة من الفعل ، وذلك عند مالايكون الذاتيّ مخطراً بالبال ، بل يكون الذهن ذاهلاً عن الإلتفات إليه ، و لذلك عدل عن ذكر القطع بالإيجاب إلى العبارة عنه بالإمتناع عن السلب .

أقول : وهذا فرق ضعيف لأنّ الإمتناع عن السلب ، والقطع بالايجاب متلازمان و حكمهما في استلزام إخطار الذاتيّ بالبال إذا كانا بالفعل ، و في عدم استلزامه إذا كانا بالقوّة واحدٌ .

قوله : «من حيث نتصوّرة جسماً» فائدة هذا القيد أنّ امتياز المهيّة عن الوجود لايكون إلّا في التصوّر ، فعللها لا تمتازعن علل الوجود إلّا هناك .

قوله : «وإن كان هذا فرقا غيرعامّ» أي ليس فرقاً بين الذاتيّات وجميع العرضيّات ؛ فإنّ بعض العرضيّات يشاركها فيه ، كما مرّ ، بل هو فرق خاصّ بين الذاتيّات و بين لوازم الوجود الّتي لا يلزم المهيّة ، ومثاله أن يفرق بين المثلّث و الدائرة ، بأنّ المثلّث مضلّع بخلاف الدائرة ، فان المضلّع ، و إن كان يعمّ المثلّث و غيره لكنّه يفيد الفرق في الموضوع المطلوب .

☆(إشارة)☆ إلى الذاتي المقوّم .

☆(إعلم أنّ كلّ شيء له ماهيّة ، فإنّه إنّما يتحقّق موجوداً في الأعيان أو متصوّراً في الأذهان ، بأن يكون أجزائه حاضرة معه)☆

أقول : المهيّة مشتقّة عمّا هو ، وهى ما به يجاب عن السؤال بما هو ، و المراد هيهنا كلّ شيء له مهيّة مركّبة ، دون البسائط ، ويدلّ عليه ذكر الأجزاء ، و إنّما خصّ البيان بالمركّبات لأنّه يريد بيان القسم الأوّل من الذاتيّات الّتي يعرفها الجمهور .

قوله :

☆(وإذا كانت له حقيقة غيركونه موجوداً بأحدالوجودين ، غيرمقوّم به)☆

يعني بالوجودين الخارجيّ والذهنيّ ، و الشيء قد يكون حقيقته هو الوجود الخاصّ به وهو واجب الوجود لذاته ، وقد لايكون وهو ما عداه ، لكنّه إذا أخذ

موجوداً كان الوجود مقوّماً له من حيث هو كذلك .

قوله :

☆(فالوجود معنى مضاف إلى حقيقتها لازم أوغيرلازم)☆

الوجود اللاّزم هو لما يدوم وجوده ، وغير اللاّزم لما لايدوم .

قوله :

☆(وأسباب وجوده أيضاً غير أسباب ماهيّته مثل الإنسانيّة ، فإنّها في نفسها حقيقةمّا وماهيّته ليس أنّها موجودة في الأعيان أو موجودة في الأذهان مقوّماً لها بل مضافاً إليها ، ولو كان مقوّما لها لاستحال أن يتمثّل معناها في النفس خاليا عما هو جزؤها المقوّم فاستحال أن يحصل لمفهوم الإنسانيّة في النفس وجود . ويقع الشكّ في أنّها هل لها في الأعيان وجود أم لا . أمّا الإنسان فعسى أن لا يقع في وجوده شكّ لا بسبب مفهومه بل بسبب الإحساس بجزئيّاته . ولك أن تجد مثالاً لغرضنا في معان اُخر .)☆

أقول : أسباب الوجود هي الفاعل ، والغاية ، والموضوع ، وأسباب المهيّة الجنس والفصل من حيث الوجود في العقل ، والمادّة والصورة من حيث الوجود في الخارج .

قوله :

☆(فجميع مقوّمات المهيّة داخلة مع الماهيّة في التصوّر ، و إن لم يخطر بالبال مفصّلة .)☆

المركّبات الّتي لا توجد أجزاؤها متمايزة [1] ، فللانسان أن يتصوّرها و أن

---

(١) قوله « المركبات التى لاتوجدأجزاؤها متمايزه » اعلم ان الانسان ربما يتصور شيئا ولا يلتفت الى صورته الحاصلة فى ذهنه فلا يلاحظها ولا يميزها عن غيرها وربما يلاحظها و يميزها عن غيرها والاولى العلم الاجمالى والثانى التفصيلى ثم انه اذا قصد تصور شىء فعند حصول صورته فى الذهن يلاحظها و يميزها عن غيرها ، و هذا معلوم بالوجدان ، بخلاف مااذا لم يقصد تصوره ، ويحصل فى ذهنه اتفاقا ، فربما لايلاحظه ولا يفصله عن غيره ، ولا خفاء فى أنه اذا قصد تصور المركب ، فالمقصود بالقصد الاول هو تصور المركب ، و القصد الى تصور الاجزاء بواسطة ذلك ، فهى مقصودة بالقصدالثانى ، كما يكون علته فى الوجود أى كما أن الموجد اذا أراد ايجاد-

يميّز بين أجزائها ويفصّلها ويلاحظ كلّ واحد منها وحده منفرداً عن غيره ، وذلك لقوّته المميّزة ، فالتفاته بالقصد الأوّل إلى المتصوّر الأوّل وإن كان مشروطاً بحضور الأجزاء معه بالقصد الثانيّ، كما يكون عليه في الوجودمغايرٌ لالتفاته بالقصد الأوّل إلى صُور الأجزاء المفصلّة المتمايزة الحاصلة عنده بحسب تصرّفه في المتصوّر الأوّل وقد يكون الأوّل حاضراً بالفعل ملتفتا إليه بالقصد الأوّل من دون أن يكون الثاني معه كذلك ، وإن كان الأوّل لايتمّ إلّاوأن يكون الثاني حاصلاً معه بحيث يكون له أن يحضرها متى شاء ويلتفت إليها بقصد مستأنف و التفات مجرّد عن تجشّم اكتساب ، كالمعلومات الحاصلة الّتي لايلتفت إليها الذهن بالفعل ؛ وله أن يلتفت إليها متى شاء .

مركب فلابد أن يوجد أجزاؤه ، لكن المقصود أولا وهو ذلك المركب لاالاجزا ، كذلك الانسان اذا حاول تصور المركب فهو المقصود دون الاجزاء ، اذ قد عرفت هذا ، فنقول : اذا أدرك مركب فهو لامقصود بالقصد الاول ، يكون ملاحظا مميزا عن غيرها ، واما أجزاؤه فلما لم يكن مقصوده فهي و ان وجب حضورها في الذهن الا أنه ربما لايلتفت اليها ولا يلاحظها لكن له أن يميز بينها ويلاحظ كل واحد منها بقوله المميزة و ذلك يكون بقصد مستأنف يتوجه اليها نفسها ، ففرق في تصور الاجزاء بين مايقصد المركب و بين مايقصد الاجزاء وان كان تصورها حاصلا بحسب التصديق ، وربما مثل ذلك بأنا اذا سئلنا عن مسئلة نعلمها فهي قبل الشروع في جوابها حاصلة في الذهن ، غير ملتفت اليها واذا شرعنا في الجواب ، و قررنا فيها من المعلومات واحدا واحدا ، فلاشك أنا نتخيل مفصله ، و انما قيد المركبات بالتي لايوجد أجزاء ها متمايزة : لان الكلام في الذاتيات ، وهي لايكون الا كذلك ، وبعض الناظرين في هذا الكلام واعله الامام ، ظنه مشتملا على تناقض ، لان العلم هو حصول صورة المعلوم في العالم ، والذاتيات مختلفة بحسب المهية ، واذا علم المهية المركبة فاما أن يحصل من كل من ذاتياتها صورة اولا ، فان لم تحصل كان شي من الذاتيات ، غير معلوم وان حصل من كل منها صورة فاما أن يكون الحاصل صورة واحدة مطابقة لكل واحد من الذاتيات او يحصل بحسب كل ذاتي سورة على حدة ، والاول باطل لان صورة المعلوم مساوية له في المهية ، فلوكانت الصورة الواحدة الذهنية مطابقة لكل واحد من الذاتيات كان للشي الواحد مهيات مختلفه وإنه محال فتعين أنه لابد أن يكون في العقل صور مختلفة بازاء كل واحد من الذاتيات صورة واحدة منها ، ولا نعني بالعلم التفصيلي الا ذلك فظهر أن أحد الامرين لازم اما عدم العلم بالذاتي عند عدم العلم بالمهية واما العلم التفصيلي على تقدير عدمه وكل منها تناقض صريح وجوابه أن الحاصل في العقل صورة مختلفة الا أنها غير ملحوظة وغير ملتفت اليها و لهذا عبر عن العلم الاجمالي بالحالة البسيطة التي هي مبدء التفاصيل ، فان العقل مالم يلاحظها لم يحصل عنده صور مختلفة متعددة . م

فقوله : «فجميع مقوّمات المهيّة داخلة مع المهيّة في التصوّر» إشارة إلى حضور المتصوّر الأوّل مع أجزائه كما ذكره في أوّل الفصل بقوله : «إنّ كلّ شيء له مهيّة» فإنّه إنّما يتصوّر مع حضور أجزائها وقوله : «وإن لم يخطر بالبال مفصّلة» إشارة إلى التصوّر التفصيليّ الثاني الّذي ذكرناه .

قوله :

☆(كما لا يخطر كثير من المعلومات بالبال لكنّها إذا اُخطرت بالبال تمثّلت .)☆

إشارة إلى المثال المذكور من المعلومات الحاصلة غير الملتفت إليها . فظهر معنى كلامه من غير تناقض كما ظنّه بعض الناظرين .

قوله :

☆(فالذاتيّات للشيء بحسب عرف هذا الموضع من المنطق هي هذه المقوّمات)☆

إشارة إلى الذاتيّ المتعارف بين الجمهور في هذا الموضع ؛ فإنّ الذاتيّ في كتاب البرهان يطلق على ماهو أعمّ من الذاتيّ هيهنا .

قوله :

☆(ولأنّ الطبيعة الأصليّة الّتي لا تختلف فيها إلّا بالعدد ، مثل الإنسانيّة)☆

يريد بيان القسم الثاني من الذاتيّ المذكور الّذي لا يعرفه الجمهور . ولنقدّم لتعريفه مقدّمة : فنقول : المعاني الّتي لايمنع مفهوماتها وقوع الشركة فيها ، قد يؤخذ من حيث هي هي ، لا من حيث أنّها واحدة أو كثيرة ، أو جزئيّة أو كليّة ، أو موجودة أو غير موجودة ، بل من حيث تصلح لأن تكون معروضات لهذه المعاني ، وتصير بحسب عروضها واحدة أو كثيرة ، أو جزئيّة أو كليّة ، أو موجودة أو غير موجودة (ذلك خل) ، و حينئذ يكون العارض والمعروض شيئين لا شيئاً واحداً ، فإنّها تسمّى من حيث هي كذلك طبايع ، أي طبايع أعيان الموجودات وحقائقها ، وهي الّتي تسمّى بالكلّي الطبيعيّ ، ويسمّى عارضها الّذي يجعلها واقعا على كثيرين بالكلّي المنطقيّ ، و المركّب منهما بالكلّي العقليّ ، فقوله : «ولأنّ الطبيعة الأصليّة» إشارة إلى تلك المعاني وحدها وهي قد تكون غير محصّلة ، تتحصّل بأشياء يقترن إليها ، وهي المعاني الجنسية الّتي تتحصّل

بالفصول ، وقد تكون متحصّلة ، تتكثّر بالعدد فقط ، أي لا يكون اختلاف ما بين جزئيّاتها إلّا بالعوارض الخارجة عن ماهيّاتها ، وهي المعاني النوعيّة فقوله « الّتي لاتختلف فيها إلّا بالعدد » يريد تخصيصها بالقسم الثاني .

قوله :

☆(فإنّها مقوّمة لشخص شخص تحتها)☆

أي الطبيعة النوعيّة أيضاً مقوّمة للأشخاص المختلفة بالعدد ، وكيف لا ، وتلك الطبيعة إنّما هي تمام مهيّة تلك الأشخاص .

قوله :

☆(ويفضل عليها الشخص بخواصّ له)☆

إشارة إلى ماذكرنا من كونها متكثّرة بالعوارض الخارجة عنها ، فإنّ هذا الإنسان وذلك الإنسان لايختلفان من حيث الإنسانية الّتي هي ماهيتهما ، بل يختلفان بالإشارة الحسيّة ولوازمها : من اختلاف المادّة والأين والوضع و غير ذلك ، و كلّها خارجة عن الإنسانية المجرّدة .

قوله :

☆(فهي أيضا ذاتيّة)☆

وذلك لوجود الخاصيّات الثلث المذكورة فيها وهو المقصود .

☆(إشارة)☆ إلى العرضيّ اللّازم الغير المقوّم .

☆(وأمّا اللّازم الغير المقوّم ، ويخصّ باسم اللّازم ، وإن كان المقوّم أيضاً لازماً ، فهو الّذي يصحب المهيّة ولايكون جزءاً منها)☆

أقول : لازم الشيء بحسب اللّغة هو مالاينفكّ الشيء عنه ، و هو إمّا داخل فيه أوخارج عنه ، والأوّل هو الذاتيّ المقوّم ، والثاني هو المصاحب الدائم ، فإنّ المصاحب منه ما يصاحبه دائماً ، ومنه ما يصاحبه وقتاًما ، وسبب المصاحبة إمّا أن يكون بحيث يمكن أن يعلم ، أولايكون ، والأوّل ينسب إلى اللّزوم في العرف ، والثاني ينسب إلى الاتّفاق ، فإنّ الاتّفاق لايخلو عن سبب مّا ، إلّا أنّ الجاهل بسببه ، ينسبه إلى

الاتّفاق ، فاللّازم هيهنا هو المحمول الخارج عن الموضوع الّذي لاينفكّ الموضوع عنه في حال من الأحوال بسبب من شأنه أن يكون معلوما ، [١] و الذاتيّ أيضاً محمول لا ينفكّ عنه الموضوع في حال من الأحوال بسبب معلوم إلّا أنّه ليس خارجاً عنه ، فهو لازم بحسب اللّغة دون الإصطلاح و الشيخ عرّف اللّازم بأنّه الّذي يصحب الماهيّة ولا يكون جزءً منها ، و هذا التعريف يتناول أيضاً ما يصحبها من العرضيّات ، لادائماً ، أو بالاتّفاق ، لكن مراد الشيخ تمييزه عن الذاتيّ ، فهو تعريف له بالقياس إلى الذاتيّات لاإلى سائر العرضيّات كما مرّ في الفرق بين الذاتيّات ولوازم الوجود .

قوله :

☆(مثل كون المثلّث مساوي الزوايا لقائمتين وهذا وأمثاله من لواحق يلحق المثلّث عند المقايسات ، لحوقاً واجباً)☆

أقول : المحمولات الخارجة إمّا أن يلحق الموضوع لابالقياس إلى شيء خارج عنه بل بقياس بعض أجزائه إلى بعض كالمستقيم للخطّ أو بقياس الموضوع إلى ما فيه كالضّاحك و الأبيض للإنسان فإنّهما يحملان عليه لأجل وجود الضحك والبياض فيه ، و إمّا أن يلحقه بالقياس إلى شيء خارج عنه [٢] كنصف الإثنين الّذي يحمل على الواحد

---

(١) «قوله بسبب من شانه أن يكون معلوما» يتناول السبب الاتفاقى ، فانه وان كان مجهولا الا أنه من شانه العلم به ولعل المراد بسبب معلوم على ماذكره فى الذاتى وتعريف الشيخ اللازم ليس تعريفا على الاطلاق ، بل بالقياس الى الذاتى لا يقال المعرف لابد أن يكون مساويا للمعرف فالامتياز عن البعض غير كاف لانا نقول شرط المساواة انما هو فى التعريف التام وأما فى غيره فلا على ماصرح به فى كتاب الشفا فى صناعة البرهان . م

(٢) قوله : «و اما أن يلحقه بالقياس الى شىء خارج عنه» ولقائل أن يقول : المحمول اللاحق للموضوع بالقياس الى أمر داخل فيه أى حال فيه من هذا القبيل فيكون قسماله والجواب أن المراد بالخارج ما لايكون جزءا من الموضوع لاقائما به فما لايلحق بالقياس الى الخارج يكون لاحقا اما بالقياس الى الجزء أو بالقياس الى القائم به ، قال الامام : انما أورد مساواة زوايا المثلث لقائمتين لان المحمولات الخارجيه اما أن لايحتاج لحوقها للموضوع الى اعتبار شى من الخارج ، و اما أن يحتاج الى اعتباره ، و الاول مثل كون المثلث مساوى الزوايا لقائمتين ، وان هذه الصفة لايلحق المثلث الاعند اعتبار امر خارج عنه ، وهو الزاويتان القائمتان ؛ ثم ان هذه الصفات الاعتبار به غير-

بقياسه إلى الاثنين ، فإنه مهما قيس إلى الثلثة صارت نصفيه ثلثيه ، ومساوي الزوايا لقائمتين محمول على المثلث قد لحقه بقياس زواياه إلى قائمتين فهو من الصنف الثاني ، وجميع ذلك إما أن يلحق الموضوع لحوقاً واجباً أو ممكناً والأول هو اللازم ، والثاني ماعداه ، سواء لحقه إتفاقاً أو لحقه لحوقاً غير دائم ، وهو المراد من قوله «وهذا وأمثاله من لواحق يلحق المثلث عند المقايسات لحوقاً واجباً » .

قوله :

☆(ولكن بعد مايقوم المثلث بأضلاعه الثلاثة)☆

متناهية فان زوايا المثلث مثل قائمتين و نصف أربع قوائم و ثلث ستة قوائم وهلم جراً الى مالا نهاية له، ولما كان مراد الشيخ أن يبين أن من اللازم مالايكون ذاتيه لا جرم أورد المثال من الصفات الاعتباريه التى هى غير متناهية حتى عليه بيان أنها ليست من المقومات لانها لوكانت مقومة لزم أن يكون لشيء مقومات غير متناهية وإنه محال ، ثم منع هذه الملازمة بانه انما يلزم عدم تناهي المقومات لولم تكن اعتبارية ذهنية حتى ينقطع بانقطاع الاعتبار ووقوف الذهن عند حدما . واجاب بان هذه الصفات لوكانت مقومة للمهية الخارجية لزم حصولها فى الذهن والخارج لكنها ليست خارجية فلا تكون مقومة . قال الشارح . أشعر ماذكره من ان الصنف الثانى وهو الذى بحسب الاعتبار لاوجود له فى الخارج ومن عدم مقايسة الاول إلى الاعتبار والفرض ، أن الصنف الاول موجود فى الخارج وهو خطاء لانه لواراد به انه موجود بوجود مستقل فقد بان بطلانه ، والا لم يكن محمولا على الموضوع لاستدعائه الاتحاد فى الوجود ، و ان أراد أنه موجود بوجود الموضوع ، فجميع المحمولات شانها كذلك ، ثم حققه بان المحمول ، له وجود مستقل فى العقل فان كون الشى محمولا امر عقلى ، واما فى الخارج فليس له وجود مستقل اذ ليس له وجود فى الخارج الا البياض مثلا الابيض ليس فى الخارج شيئاً آخر غير موضوعه وغير البياض ، ولهذا قيل أن الحمل و الوضع من المعقولات الثانية لاستدعائهما التغاير بين وجود الموضوع و المحمول و التغاير بينهما ليس الا فى العقل فالحمل و الوضع يتوقفان على التغاير بين وجوديهما الذين لايحقق إلا فى العقل فالحمل من الامور الاعتبارية و المعقولات الثانية ؛ ثم تعرض لدفع منع الملازمة بأن مراد الشيخ من لزوم تركب المثلث من أجزاء غير متناهية أنه يلزم تركبه من أجزاء غير متناهية بالقوة و الامكان لامن أجزاء غير متناهية بالفعل وهذه الملازمة بينة لانها لاتقف على حد بل يمكن فرضها متى اقتدر العقل على فرضها و اعتبارها ، لكن من المحال أن يتركب المثلث من امور غير متناهية بالقوة لان اجزاء الموجود لابد أن تكون موجودة بالفعل ، و أما جواب منعه فضعيف لجواز تقدم الوجود الخارجى بالاجزاء الذهنية . م

إشارة إلى كونها عرضيّة غير ذاتيّة ؛ لأنّ الذاتيّة أيضاً تلحقه لحوقاً واجباً ولكن ليس بعد ما يقوّم .

قوله :

☆(ولو كانت أمثال هذه مقوّمات ، لكان المثلّث ومايجرى مجراه يتركّب من مقوّمات غير متناهية)☆

وذلك لأنّ مقايسته إلى كلّ واحد ممّا عداه لاينحصر في حدّ ، فكما أنّ زوايا المثلّث مساوية لقائمتين ، فهي مساوية لنصف أربع قوائم ولثلث ستّ قوائم وهلمّ جرّاً وقول الفاضل الشارح مشعرٌ بأنّه جعل المحمولات الّتي ليست بالقياس إلى أُمور خارجة عن الموضوع موجودةً في الخارج ، و الّتي بالقياس إليها موجودةً في الذهن دون الخارج ، ثمّ استنكر كون الصنف الثاني غيرمتناهية ، لوقوف الذهن عند حدٍّ ما والحقّ أنّ كون الشيء محمولاً على شيءٍ أمر عقليّ ، سواءٌ كان بالقياس إلى أمر خارج أولم يكن بالقياس إلى شيء ؛ فإنّ الموجود في الموضوع ليس إلّا البياض مثلا أمّا كون الموضوع أبيض ليس في خارج العقل أمراً زائداً على البياض وعلى موضوعه ، و لذلك كان الحمل والوضع من المعقولات الثانية ، وأمّا كون بعض المحمولات غير متناهية ، فهو بحسب القوّة والإمكان ، وليس يخرج منها إلى الفعل ابداً إلّا ما يتناهى عدده ، كما هو الحال في سائر الأشياء الّتي يوصف باللّانهاية كالأعداد و غيرها ، و العلّة في امتناع كون أمثال هذه المحمولات مقوّمات ، هي أنّ الموجود بالفعل لا يمكن أن يتقوّم بأجزاء لا توجد إلّا بالقوّة ، فإنّ أجزاء الشيء يجب أن تكون حاضرة معه ، لاما استحسنه الشارح : من أنّ الموجود خارج الذهن لايتقوّم بالأجزاء الذهنيّة .

قوله :

☆(وأمثال هذه إن كان لزومها بغير وسط كانت معلومة [1] واجبة اللزوم فكانت ممتنعة الرفع في الوهم مع كونها غير مقوّمة)☆

---

(١) قوله : « و أمثال هذه إن كان لزومها بغير و سط كانت معلومه » هذه إشارة إلى صفة المساواة للمثلث ، وأمثالها هي سائر اللوازم التي تلحق الموضوعات عند المقايسات ، وانما خص —

أقول : مطلوب الشيخ أن يثبت وجود لوازم بيّنة يمتنع رفعها في الذهن مع وضع ملزوماتها ؛ فإنّ قوماً من المنطقيّين أنكروا أن يكون في اللوازم ما يمتنع رفعه وقالوا : كلّ مايمتنع رفعه في الذهن فهوذاتيّ مقوّم ؛ وذلك لأنّهم وجدوا هذالحكم معدوداً فيالخاصيّات الثلث المذكورة للذاتيّ . فأورد الشيخ لإثبات مطلوبه قسمة حاذى بها أقسام العلوم الأوّليّة ، والمكتسبة البرهانيّة ، وذلك أن يقال : المحمول اللاّزم لايخلو من أن يكون لزومه للموضوع لا بتوسّط شيء آخر ؛ بل لأنّ ذات الموضوع أو المحمول لما هيهي تقتضى ذلك اللزوم . أو يكون بتوسّط أمر مغاير لهما يقتضيه . والقسم الأوّل يقتضى أنيكون المؤلّف من ذلك الموضوع و المحمول قضيّة لا يتوقّف الحكم فيها إلّا على تصوّرهما فقط ، فيكون من الأوّليات . و القسمالثاني يقتضيأن يكون المؤلّف قضيّة مكتسبة من جملة القضايا الّتي يشتمل العلوم البرهانيّة

القسمة بها ؛ لان الثابت بالبرهانليس إلا أن الصفات الاضافية خارجة عن المهيات ، وأما الصفات الغير الإضافية ، فلم يثبت بعد خروجها ، ولهذا سيمثل اللازم البين بكون كل عدد مساويا للاجزاء مقارنا له ، فان المساواة والمقارنة إنمايقبلان بالقياس إلى الغير أونقول هذه إشارة إلى اللوازم الاضافية ، والمراد بامثالها اللوازم مطلقا فان جميع اللوازم يشارك هذه فى اللزوم وقد قسمها إلى ما لزومها لابوسط فيكون بينة لموضوعاتها ، و الىما لزومها بوسط ، وهذا يستلزمأن تكون القضيةاماأولية أوكسبية وليس كذلك لان باقىاليقينيات من الحدسيات والتجربيات وغيرهما خارج عنها ، على أنا نقول لانسلم أنها او لم يكن بوسط كانت بينة بالمعنى الاعم ، فضلا عن أن يكون بينة بالمعنىالاخص ، وانمايكون كذلك اولم يتوقفاللزوم على شيء آخرمن الحدس ، والاحساس والتجربة ، وغيرها ، و زعم الشارح أن اللازم بغير وسط لابد أن يكون بينا بالمعنى الاخص لان اللزوم هو امتناع الانفكاك ، ومتىامتنع انفكاك الشيء عن آخر كانت مهية الملزوم مقتضية له و اذا لم يكن اللزوم بوسط كانالملزوم كافيا فى تحقق اللازم و انما يتحقق الملزوم بتحقق اللازم سواء كان فى العقل ، أوفى الخارج ، فتعقله يستلزم تعقل اللازم ، و لعله انما فهم المعنى الاخص من قوله ان كان لزومها بغير وسطكانت معلومة أىمن العلمبالمهية ، وجوابه أن انتفاء الوسطفى التصديق لايستلزمانتفاءالواسطه ، لجوازأن يكونلزومه فى نفسالامر يتوقفعلى أشياءأُخر وهوظاهر وكأنه لم يفرق بينالوسطفىالتصديقوالواسطةفىالثبوت ، وقيلعليه لواستلزم تصورالملزومتصور لازمه الذى لا بوسط ، لا يستلزم تصور المهية تصور جميع لوازمها سواء كانت بوسط أولا ؛ لان كل لازم فرض منلوازم المهية لاغير اما أنيكون بوسط أولا ، فانلم يكنبوسط ، يكونتصور —

على أمثالها ، وذلك لأنّ محمولات المطالب العلميّة لاتكون مقوّمات لموضوعاتها ، بل تكون أعراضاً ذاتيّة لها ، كما ذكر في صناعة البرهان . فقوله : « وأمثال هذه إن كان لزومها بغير وسط » إشارة إلى القسم الأوّل .

وقوله : « كانت معلومة» أي معلومة من غير اكتساب واجبة اللزوم ؛ و ذلك لوجود السبب الموجب للّزوم فكانت ممتنعة الرفع في الوهم مع كونها غير مقوّمة ، و ذلك مناقض لما ذهب إليه القوم المذكور من المنطقيّين . وهو مطلوب الشيخ .

واعلم أنّ الحكم بكون المحمول اللّازم بغيروسط بيّناً للموضوع ، لا يحتاج إلى البرهان الطويل الّذي أقامه الشارح على ذلك ، وإلى حلّ تلك الشكوك الّتي أوردها عليه و أحال بعضها إلى سائر كتبه ؛ و ذلك لأنّ اللزوم لمّا كان مفسّراً بعدم الإنفكاك ، كان كلّ ما يلزم شيئاً بغير توسط شيء آخر فالشيء لاينفكّ عنه سواء يلزمه في العقل أو في الخارج ، ولا معنى للّزوم العقليّ إلّا أنّ تعقّل

المهية مستلزما لتصوره ، و إن كان بوسط فان لم يكن لزومه للمهية بوسط ، فكذلك ، و ان كان لزومه بوسط عاد الكلام فيه ولا يتسلسل بل ينتهي الى اللازم بلا واسطة فيلزم من تصور المهية تصوره ومن تصوره تصورلازم لازمه وهلم جراحتى يحصل جميع العلوم الكسبية أى جميع اللوازم التى لتلك المهية بواسطة ، وتقرير جوابه ، أن اللازم على ثلثة أقسام الاول اللازم بوسط ، الثانى اللازم بلا وسط بحيث يكون لحوقه للملزوم بالقياس الى الغير ، كما أن الاثنين نصف الاربعة فان النصفية انما تلزم الاثنين بالقياس الى الاربعة وأكثر اللوازم المستعملة فى العلوم انما هومن هذا القبيل ، الثالث مايلزم لا بوسط ، ولايكون لحوقه بالقياس الى الغير ، وهو فى غاية القلة ، واليه أشار بقوله قلما يكون فى الوجود ؛ ثم اللازم ان كان لا بوسط ولا يكون لحوقه بالقياس الى الغير ، فتصور الملزوم يستلزم تصوره وينتقل الذهن من تصوره الى لازمه ولازم لكن اندفاع الذهن من اللازم الى لازمه انما يستمر مالم يطرء عليه غفلة عن الملزوم ، فربما يعرضه ذهول عنه بالشواغل الدنية و الالتفات الى الامور الدنيوية وحينئذ ينقطع الانتقال و الاندفاع ، و أما ان اللازم الذى لحوقه بالقياس الى الغير فلا يلزم من مجرد تصور الملزوم تصوره . لا يقال ما يلزم بلاوسط و يكون لحوقه بالقياس الى الغير ان لم يلزم من تصور المهية تصوره يلزم النقض ، لانه ذهب الى أن كل لازم بغير وسط بين ، والا اختل الجواب ، وأيضا لوكا كل لازم بغير وسط بين بالمعنى الاخص كان كل بين بالمعنى الاعم بينا بالمعنى الاخص ضرورة أن كل بين با لمعنى الاعم لازم بغير وسط ، لكنه باطل والا لبطل العموم والخصوص . لانا نقول: فى قوله الاندفاع لا يستمر اذا غفل الذهن عن ملاحظة—

الملزوم لا ينفكّ في العقل عن تعقّل لازمه ؛ وذلك هو المراد من كونه بيّناً له . و أمّا اللازم بتوسّط شيء آخر فإنّه لا ينفكّ عند حضور المتوسّط ، وقد ينفكّ مع غيبته ، فلا يكون عند الإنفكاك بيّناً . وماقيل على ذلك : من أنّه يقتضي أن يكون الذهن منتقلا عن كلّ ملزوم إلى لازمه ثمّ إلى لازم لازمه بالغاً مابلغ حتّى يتحصّل اللوازم بأسرها بل جميع العلوم المكتسبة دفعة في الذهن فليس بوارد ، و ذلك لأنّ اللوازم المترتّبة الّتي يتلازم جميعها ، بحسب ماهيّاتها لا بالقياس إلى غيرها فقد يمكن أن يستمرّ الإندفاع فيها مالم يطرء على الذهن مايوجب إعراضه عن تلك المتلازمات والتفاته إلى غيرها ، ولكنّها قلّما تكون في الوجود فضلا عن أن تكون غير محصورة ، واللوازم الّتي توجد غير محصورة و هي الّتي تشتمل على أمثالها أكثر العلوم فإنّها هي الّتي تكون بحسب قياس الموضوع إلى غيره ، وهي إنّما تتحصّل عند تصوّر الأمور الّتي إليها يقاس الموضوع وتصوّر تلك الأمور الّذي هو شرط في حصولها ليس بواجب الحصول على الترتيب

الملزوم ، دلالة على أن مجرد تصور الملزوم لم يكف فى تصور اللازم بل لا يدفع ذلك من اخطاره بالبال ، فلامعنى لكون اللازم بينا ، الا اذا ماخطر الملزوم بالبال تصور اللازم واذا خطر اللازم بالبال تصور لازمه لكن تصور اللازم لا يوجب اخطاره بالبال ، و حينئذ يندفع الاندفاع ، فاللازم الذى يلحق بالقياس الى الغير لاشك أن تصور المهية يوجب تصوره و تصور الغير ايضا ، لكن لا يلزم اخطارها بالبال ، فلا يستمر الاندفاع وأما حديث العموم فغير وارد لانهم مافرقوا بين معنى البين ، وفرق المتاخرين ليس حجة عليهم ، ولئن سلمنا الفرق لكن اُحتمل العموم بحسب المفهوم والمساواة فى الصدق ، و هذا فى اللازم بلا وسط ، وأما اللازم بوسط فانما يكون بينا عند حضور الوسط فقط ، لان البين مالا ينفك تعقله عن تعقل المهية وانما لا ينفك تعقل اللازم بالوسط عن تعقل المهية اذا حضر الوسط ، و اللازم بالوسط ملزوم اللازم بغير الوسط ، لان اللازم بالوسط على قسمين أحدهما ما يدخل الوسط فى ملزومه ، وحينئذ يكون الملزوم خارجا عن التوسط و الالكان داخلا فى الملزوم وهو محال لفرض خروجه ، و أما قوله و المقدم لا يكون مطلوبا لاشتمال تصور الموضوع عليه فانما يتم لو تصور الملزوم بكنه الحقيقة ، وهذا الاعتراض ليس بوارد على كلام الشيخ ، وثانيهما مايخرج الوسط عن ملزومه سوأ كان اللازم خارجا عن الوسط أولا يكون ، والقسم الاول يسمى ماخذا أولا ، والثانى يسمى مأخذا ثانيا ، أما أولا ، فلان أحد اللوازم بوسط فى العلوم انما هو على الوجهين وأما ثانيا فلان الشيخ جعل كلا من القسمين مأخذ الاثبات لازم بلا وسط ، أما الاخذ الاول ، فلان اللازم اذا كان خارجا عن الوسط فلزومه للوسط ان لم يكن بوسط فهو المطلوب ، وان كان بوسط ثان عاد

المؤدّي إلى وجود تلك اللوازم المترتّبة فإذن قد اندفع ذلك الإشكال ونرجع إلى ما كنّا فيه .

قوله :

☼(وإن كان لها وسط يتبيّن به)☼

إشارة إلى القسم الثاني وهو أن يكون اللازم بوسط كما يكون في العلوم المكتسبة.

الكلام فيه ، فان كان لزوم اللازم اياه بوسط ثالث ، يتسلسل وهو محال ، وعلى تقدير جوازه ، يلزم الخلف من وجه آخر ، وهو أن كل ما فرضناه وسطا لايكون وسطا تاما ، لانه يكون بين اللازم الاول وبين الملزوم أوساط غيرمتناهية ، و مجموع تلك الاوساط لايشك أنه وسط اذ يصدق عليه انه مايقترن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا فالوسط التام لا يكون الا مجموع تلك الاوساط فهو بالنسبة الى مجموع الاوساط و حينئذ لوكان بين اللازم الاول وبين مجموع الاوساط وسط آخر لم يكن مجموع الاوساط مجموع الاوساط فهو بالنسبة الى مجموع الاوساط الذى هو بالحقيقة ما فرض وسطا أولا لم يكن لازما بوسط ، وهذا معنى قوله واذا لم يكن كل مافرض وسطا بوسط فلا وسط أى اذا لم يكن كل ما فرض وسطا وسطا فلم يكن بين اللازم الاول والوسط التام أعنى الوسط الاول وسط ،وأما الماخذ الثانى فظاهر وحاصل الكلام أن الشيخ لماحاول ابطال قول من قال ان كل مايمتنع دفعه عن المهية ذاتى ، بين ذلك أن اللازم بوسط او بغير وسط وأياما كان يتحقق لازم بغير وسط بالضرورة أو بالبرهان وكل لازم بغير وسط فهو ممتنع الدفع عن المهية وينعكس الى بعض مايمتنع رفعها عن المهية فهو لازم ولا شيء من اللازم بذاتى ينتج أن بعض ما يمتنع رفعه عن المهية ليس بذاتى وهو المطلوب . والامام نسب هذا البيان الى التطويل ، و غفل عن اشتماله على فوائد منها قسمة اللوازم الى الاولية ، والى الكسبية ، على محاذاة ما فى العلوم ، ومنها ايراد مأخذ البرهان ؛ و البرهان الذى أورده ليس كما ذكره لان القسمة ليست حاصرة فأن المهية التى لم تعرض من حيث هى هى لازمها بل بتوسط غيرها ، ينقسم الى أقسام ثلثة ، لان الوسايط اما ان يكون غيرمتناهية أو متناهية والمتناهية اما على طريق الدور ، أولا على طريقه ، وفيه نظر؛لان الامام قسم قسمة مستوفاة لانه قال : المهية اما تقتضى من حيث هى شيئا من لوازمها أولا يقتضى ، والقسمة الذاتية بين النفى والاثبات كيف لايكون حاصرة ، وأما القسم الثالث غير محتمل أو على تقدير عدم اقتضائها شيئا من اللوازم يكون كل لازم بوسط ، فيتسلسل أو يدور ، ولا يحتمل غيرهما ، نعم السؤال انما يدل على الملازمة الثانية اذ لا يلزم من عدم اقتضاء المهية من حيث هى شيئا من اللوازم أن لايلزمها لازم ، والمنع وارد أيضا على الملازمة الاولى فان عدم الواسطة فى الثبوت لايستلزم عدم الواسطة فى التصديق . م

قوله :

✡(علمت واجبة به)✡

إشارة إلى أنّ اللازم لا يكون بيّناً مطلقا بل إنّما يكون بيّناً عند حضور الوسط فقط .

قوله :

✡(وأعني بالوسط مايقرن بقولنا لأنّه حين يقال لأنّه كذا)✡

إشارة إلى أنّ الوسط هو الّذي يفيد لميّة اللزوم أي به يقوم البرهان على إثبات ذلك المحمول لموضوعه . ثمّ إنّ الشيخ أراد أن يتوصّل من النظر في حال الوسط إلى إثبات لازم بيّن ينتهي تحليل اللوازم غير البيّنة إليه ، وقد بان في علم البرهان أنّ الوسط في البراهين على المطالب إمّا أن يكون مقوّماً لموضوع المطلوب ، أو يكون عارضاً له ، فإن كان مقوّما امتنع أن يكون محمول المطلوب مقوّماً للوسط ؛ لأنّ مقوّم المقوّم مقوّم ، والمقوّم لا يكون مطلوباً لاشتمال تصوّر الموضوع عليه ، بل يجب أن يكون عارضاً له ألبتّة ، وإن كان الوسط عارضاً للموضوع جاز أن يكون المحمول مقوّماً للوسط وجاز أن يكون عارضاً أيضاً له فهذان مأخذان يشملان على أصناف البراهين ويسمّى الأوّل مأخذاً أوّلا والثاني مأخذاً ثانياً . فقوله :

✡(فهذا الوسط إن كان مقوّماً للشيء لم يكن اللاّزم مقوّماً لأنّ مقوّم المقوّم مقوّم بل كان لازما له أيضاً)✡

إشارة إلى المأخذ الأوّل وإنّما لم يجز أن يكون اللاّزم مقوّم المقوّم لأنّا فرضناه خارجاً وجزء الجزء يكون داخلا ثمّ أراد أن يتوصّل عن هذا المأخذ إلى مطلوبه فأورد قسمة أخرى وهي :

✡(إنّ اللازم الأوّل إمّا أن يكون لزومه للوسط بوسط آخر أو يكون بغير وسط)✡

ثم أبطل القسم الأوّل بأن قال :

✡(فإن احتاج إلى وسط تسلسل إلى غير النهاية فلم يكن وسط)✡

أي يحتاج كل وسط في لزومه إلى وسط آخر ويتسلسل ، و هو باطل لكونه

غير مؤدٍّ إلى ثبوت اللزوم الأوّل المفروض ثبوته ، و مع جوازه يشتمل على الخلف من وجهٍ آخر وهو كون مافرضناه وسطا ليس بوسط ، بل جزء من أُمور غير متناهية هي بأسرها الوسط ، وإذا لم يكن كلّ مافرض وسطا بوسط فلا وسط وهو المراد بقوله «فلم يكن وسط» ولفظة لم يكن هيهنا فعل تامّ .

قوله :

☆(وإن لم يحتج فهناك لازم بيّن اللزوم بلاوسط)☆

أي لمّا بطل القسم الأوّل ثبت القسم الثاني وهو مطلوبه ثمّ انتقل إلى المأخذ الثاني بقوله :

☆(وإن كان الوسط لازماً متقدّماً)☆

أي كان الوسط المفروض أوّلا لازماً للموضوع متقدّما لزومه للموضوع على لزوم المحمول له ، و القسمة المذكورة واردة هيهنا أيضا إلّا أنّه لم يفصّلها إيجازا بل قال مبطلا للقسم الأوّل :

☆(واحتاج إلى توسّط لازم آخر أو مقوّم غير منتهٍ في ذلك إلى لازم بلاوسط أيضاً تسلسل إلى غير النهاية)☆

أقول : فإنّه لمّا كان الوسط الأوّل لازماً جاز كون هذا الوسط الثاني مقوّماً أو لازماً ولذلك قال لازم آخر أو مقوّم ، و بإبطال هذا القسم الأوّل يتعيّن القسم الثاني الّذي هو المطلوب فأنتج من جميع الأقسام مطلوبه و ذلك قوله :

☆(فلابدّ في كلّ حال من لازم بلاوسط)☆

ثمّ صرّح بما أراد منه فقال :

☆(فقد بان أنّه ممتنع الرفع في الوهم)☆ .

أقول ثمّ بيّن أنّه أراد بذلك مناقضة القوم المذكورين بقوله :

☆(فلا يلتفت إذاً إلى من قال إنّ كلّ ماليس بمقوّم فقد يصحّ رفعه في الوهم)☆

فقد تمّ الكلام .

قوله :

☆(ومن أمثلة ذلك كون كلّ عدد مساوياً لآخر أو مفاوتاً له)☆

مثال آخر للازم البيّن ، وذلك لأنّ المساواة واللامساواة لازم بيّن للكمّ و لأنواعه ، وإنّما يلحقها بقياس بعضها إلى بعض بشرط أن يكونا من جنس واحد ، و الفاضل الشارح إنّما نسب هذا البيان إلى التطويل لأنّه لم يعتبر محاذاته لأقسام العلوم ومأخذ البراهين ، بل مطابقته للوجود و البرهان الّذي أورده و ادّعى فيه التقريب وعدم الإحتياج إلى ذكر التسلسل ، وهو أنّ الماهيّة إن اقتضت من حيث هي هي شيئاً من لوازمها فما اقتضته فهولازمها بغير وسط ، وإن لم تقتض من حيث هي هي شيئاً فهي من حيث هي هي لا تستلزم شيئاً وقد فرضت مستلزمةهذا خلف . ليس كما ذكره لأنّ القسمة فيها ليست بمستوفاة فإنّ من أقسامها أيضاً أن يقال إنّها تقتضي لوازمها ولكن لامن حيث هي هي بل بعضها بتوسّط بعض على سبيل الدور أوالتسلسل أولا على سبيل أحدهماومالم يبطل هذا القسم لايتمّ برهانه .

☆(إشارة)☆ الى العرضيّ الغير اللازم .

☆(وأمّا المحمول الّذي ليس بمقوّم ولالازم فجميع المحمولات الّتي يجوز أن يفارق الموضوع)☆

إنّما لم يقل فجميع المحمولات الّتي تفارقه لأنّ مقابل ما يمتنع أن يفارق أعني اللازم ، هو مايجوز أن يفارق ، وتنقسم إلى مايفارق وإلى مالايفارق وهومايدوم مصاحبته اتّفاقاً ككون زيد فقيراً طول عمره مثلا .

قوله :

☆(مفارقة سريعة أو بطيئة سهلة أو عسرة مثل كون الإنسان شابّاً و شيخاً و قائما وجالساً)☆ .

يمكن أن يتركّب الإعتبارات فالسريعة السهلة كالنائم و السريعة العسرة كالمغشيّ عليه والبطيئة السهلة كالشابّ والبطيئة العسرة كالجنون ـ كالمجنون خل ـ .

☆(اشارة)☆ :

☆(ولمّا كان المقوّم يسمّى ذاتيّا فما ليس بمقوّم لازماً كان أو مفارقاً فقد يسمّى

عرضيّاً ومنه مايسمّى عرضاً وسنذكره)☆

قوله : «مايسمّى عرضا» يريد به العرض العامّ.

☆(إشارة)☆ إلى الذاتيّ بمعنى آخر. (١)

☆(وربّما قالوا في المنطق ذاتي في غير هذا الموضع منه، وعنوا به غير هذا المعنى، و ذلك هو المحمول الّذي يلحق الموضوع من جوهر الموضوع وماهيّته)☆ .

أقول عنى بغير هذا الموضع كتاب البرهان فإنّ الذاتيّ هناك هوما يعمّ هذا

(١) قوله « إشارة إلى الذاتى بمعنى آخر » ألذاتى فى كتاب البرهان يطلق على مايعم الذاتى والعرضى ، والذاتى مايلحق الموضوع عن ذاته وجوهره وهو يتناول مايلحقه لامرمسا و إما داخل أو خارج ، وأما اللاحق لامر عام داخل فهو ليس بعرض ذاتى ، وإن أخذه المتاخرون من العرض الذاتى ظنا منهم أنه أيضا يلحق لذاته وجوهره ، وبالجملة لماكان العرض الذاتى مايلحق الموضوع من جوهره ، ويلزم منه أن يكون الموضوع مأخوذا فى حده ، كما سيأتى فى الفصل الاتى ، فالعرض الذاتى هو المحمول الذى يؤخذ الموضوع فى حده ، كما عرف به قدماء المنطقيين ، لكن المراد بالموضوع فيه ، إما موضوع المسئلة ، أو موضوع العلم ، فان كان المراد موضوع المسئلة لم يكن التعريف جامعا ؛ لان العرضى فى العلوم يحمل على موضوع ويحمل على أنواعه وعلى اعراضه الذاتية وعلى أنواعه كالناقص فى علم الحساب على العدد و على ثلثة و على الفرد و على زوج الزوج ، ونقول لبيانه ، ألعدد إما تام ، وإما ناقص أو زايد ؛ لان أجزاءه و هى كسوره المفترضة ان كانت مساوية له كالستة ، فهو التام وان كانت زائدة عليه كالاثنى عشر فهو الزايد ، والا فناقص كالاربعة ، وأيضا العدد ان لم يكن منقسما بمتساويين فهو الفرد ، وان انقسم فهو الزوج ، ولا يخلو اما أن يقبل التنصيف الى الواحد فهو زوج الزوج، كالثمانية ، أولا، فان قبل التنصيف أكثر من مرة فهو زوج الزوج والفرد ، وان لم يقبل التنصيف الامرة واحدة فهو زوج الفرد ، فالمأخوذ فى تعريف الناقص وهو العدد ان حمل عليه يكون موضوعه ، وان حمل على الثلثة يكون جنس موضوعه ؛ لان العدد جنس الثلثة ، وان حمل على الزوج يكون معروض موضوعه ؛ فان العدد معروض الزوج ، وهو جنس زوج الزوج ، فان أريد بالموضوع فى تعريف العرض الذاتى موضوع المسئلة ، لم يتناول من هذه الاقسام الاربعة الا العرض المحمول على نفس موضوع العلم ، ويخرج عنه الاقسام الثلثة الباقية . و أما قوله والسبب فيه أن العلوم متمايزة بحسب تمايز موضوعاتها فلا دخل له فى هذا البيان من حيث الظاهر كما ذكرناه ؛ لكن يمكن أن يقال إنه أراد أن يستدل على وجود أعراض ذاتية خارجة عن الحد ، فقال المحمولات فى العلوم لابد أن يكون أعراضا ذاتية فلا يخلو إما أن يؤخذ فى حدودها موضوعاتها ، أولا يؤخذ ، فان لم يؤخذ موضوعاتها في حدودها كان هناك من الاعراض الذاتية—

الذاتيّ والأعراض الذاتيّة ، وهي على ما رسمه كلّ ما يلحق الموضوع من جوهر الموضوع وماهيّته فجوهر الشيء حقيقته ، سواء كان بسيطا أو مركّباً ، و المهيّة ربّما يخصّ بالمركّبات و كلّ ما يلحق الموضوع فهو إمّا أن يلحقه لأنّه هو ، و إمّا أن يلحقه لأمر آخر ، وذلك الأمر إمّا أن يساويه ، أويكون أعمّ منه ، أو أخصّ منه ، والأوّل وحده هو العرض الذاتيّ الأوّلي ، وهو مع القسم الثاني أعني الّذي يلحقه بسبب أمر يساويه كالفصل أوالعرض الذاتيّ الأوّلى إنّما يلحقان الموضوع منجوهر الموضوع و مهيّته ، إلّا أنّ الأوّل يلحقه من غير واسطة ، و الثاني يلحقه بواسطة ، فالمجموعهو العرض الذاتيّ بحسب الرسم المذكور ، وهوالمحمول الّذي يؤخذالموضوع

مالايؤخذ موضوعه فى حده فينتقض التعريف به ، وان أخذت موضوعاتها فى حدودهـا ، فتلك المحمولات تكون أعراضا ذاتية لموضوعاتها ؛ لكنها متمايزة ، وتمايز العلوم بتمايز الموضوعات ليكون تلك المسائل علوما منتشرة لاعلما واحداً ، لان البحث فى مسئلة عن عرض لموضوعها ذاتى له ، وموضوع كل علم مايبحث فيه عن اعراضه الذاتية . فاذن رسمه بحسب ارادة موضوع المسئلة مايؤخذ فى حده موضوعه ، أو جنس موضوعه ، أو معروضه ، أو معروض جنسه ، لكن يجب تقييد جنس الموضوع بما لايخرج من ذلك العلم الباحث عنه ؛ لان جنس الموضوع ربما يكون قريبا وربما يكون بعيدا واذا كان بعيدا فقد يبحث عن اعراضه فى علم اعلى ، فلا بد أن يقال أو جنس موضوعه من حيث أنه يبحث عنه فى العلم الذى تلك المسئله مسئلته ، أو بشرط أن لايكون أعم من موضوع تلك العلم ، مثلا يبحث فى العلم الاكر عن الاعراض الذاتية للكرة مطلقا ، وفى كرة المتحركة عن أعراضه الذاتية فالاعراض الذاتية فى الاكر يوخذ فى حد الكرة ، وهى جنس الكرة المتحركة ، فلولم يقيد باللاعراض الذاتية فى علم الكرة الماخوذ فى حدودها جنس موضوع المسئلة بمالايخرج عن العلم ، لدخلت فيه سائر الاعراض الذاتية المبحوث عنها فى علم الاكر ، فيختلط علم الادنى بالعلم الاعلى ، مثال آخر الطبيب يبحث عن الصحة والمرض العارضين لبدن الانسان فلوجعلنا ما اعتبر جنس الموضوع فيه من الاعراض الذاتية فالصحة والمرض الذان اعتبر فيهما الحيوان يكونان من الاعراض الذاتية المبحوث عنها فى الطب فيجب أن يكون البيطرة من علم الطب ، هذا ان أريد بالموضع موضوع المسئلة وان اريد به موضوع العلم يكفى فيه ان يقال مايؤخذ فى حد موضوع العلم لانه يتناول الاقسام، وفيه نظر أما أولا فلان التعريف دورى ؛ لان معرفة موضوع العلم موقوفة على معرفة العرض الذاتى ، فتعريفه به دورى ، و أما ثانيا فلانه غيرجامع ؛ لان الاعراض الذاتية مالا يلحق موضوع العلم ، فان للحجر مثلا أعراضا ذاتية و ليس بموضوع . م

في حدّه ، إلّا أنّ الاصطلاح يقتضي أن يطلق العرض الذاتي في كتاب البرهان على معنى أعمّ من ذلك ، والسبب في ذلك أنّ العلوم متمايزة بحسب تباين موضوعاتها ، والعرض بهذا المعنى قد يحمل في كلّ علم على موضوعه ، وقد يحمل على أنواع موضوعه ، وقد يحمل على أعراض أخر له ، وقد يحمل على أنواع الأعراض الآخر ، كالناقص في علم الحساب على العدد ، وعلى الثلثة ، وعلى الفرد ، وعلى زوج الزوج ، فالموضوع لايكون مأخوذا في حدّ المحمول إلّا في الأوّل بل يكون المأخوذ في الثاني جنسه ، وفي الثالث معروضه . وفي الرابع معروض جنسه ، ولمّا كانت المحمولات البرهانيّة أعراضا ذاتيّة كان جميع ذلك من الأعراض الذاتيّة ، وحينئذ يكون رسمها ما يؤخذ في حدّه موضوعه ، أو ما يقوّم موضوعه ، أو معروضه ، أو معروض جنسه ، ويقيّد ما يقوّم موضوعه بما لا يخرج عن العلم الباحث عنه فإنّ ما يؤخذ فيه جنس الموضوع الخارج عن ذلك العلم لا يسمّى عرضا ذاتيّا ، وحين يطلق العرض الذاتي على جميع ما ذكرناه يخصّ الأوّل بقيد الأوّلي لأنّ ماعداه إنّما يلحق الموضوع لأمر غير ما به هو هو ، هذا إذا اُريد بالموضوع موضوع القضيّة ، أما إذا اُريد به موضوع العلم فيكفي فيه أن يقال ما يؤخذ موضوع العلم في حدّه .

قوله :

☆(مثل ما يلحق المقادير أو جنسها من المناسبة والمساوات والأعداد من الزوجيّة و الفرديّة والحيوان من الصحّة والمرض ، وهذا القبيل من الذاتيّات يخصّ باسم الأعراض الذاتيّة مثل ما يتمثّلون به من الفطوسة للأنف)☆

المناسبة المقداريّة بالمعنى غير العدديّة كما مرّ ، والمشترك بينهما المناسبه المطلقة وهي كجنس لهما ، والمناسبة إذا اُخذت على أنّها مقداريّة كانت عرضاً ذاتيّاً للمقادير ويستعمل في علمها ، وإذا اُخذت على أنّها مطلقة كانت عرضا ذاتيّا لجنسها الّتي هي الكميّة لكنّها لا تستعمل في علم المقادير ، ولا في علم الأعداد ، لأنّها ليست عرضا ذاتيّا لموضوعيهما كما ذكرناه ، وكذلك المساواة ، و لذلك قال يلحق المقادير أو جنسها .

قوله :

☆(وقد يمكن أن يرسم [١] الذاتيّ برسم ربما جمع الوجهين جميعا)☆

إنّما قال «يرسم» ولم يقل يحدّ لأنّ الأمور المختلفة بالمهيّة لا يمكن أن يجمع في حدّ، لأنّها لا تشترك في الذاتيّات المميّزة ، لكنّها يمكن أن يجمع في رسم ، لأنّها ربما تشترك في لوازم تميّزها عمّا عداها ، و ذلك الرسم هو أن يقال ما يؤخذ في حدّ الموضوع ، أو يؤخذ الموضوع في حدّه ، فالأوّل مقوّماته ، والثاني أعراضه الذاتيّة الأوّليّة ، وإن أُريد أن يجمع جميع الأعراض الذاتيّة قيل ما يؤخذ في حدّ الموضوع ، أو يؤخذ الموضوع ، أوما يقوّمه ممّالا يخرج عن العلم الباحث عنه اومعروضهما كما مرّ في حدّه ، واعلم أنّ أخذ المقوّمات في الحدّ أخذ طبيعى ، وأخذ الموضوع فيه اضطرارىّ ، قال الفاضل الشارح في تعريف العرض الذاتيّ بأخذ الموضوع في حدّه : وهذه عبارة المتقدّمين أوردها الشيخ في الشفاء وتبعه مقلّدة المتأخّرين وبيّن

---

(١) قوله «وقد يمكن أن يرسم» انما قال يرسم ولم يقل يحد ، لان الامور المختلفة لا يمكن أن يجتمع فى حد ؛ لان التحديد لا يكون الا بالذاتيات المميزة والامور المختلفة يمتنع ان يشترك فى الذاتيات المميزة؛ لكنها يمكن أن يرسم، لجواز اشتراكها فى اللوازم المميزة، وفيه نظر، لانه ان اريد بالتمييز التمييز بالقياس الى ماعدا تلك الامور المختلفة، فلا نسلم ؛ لان لها اشتراك فى الذاتيات المميزة لها عما عداها ، فان الاسم والفعل يشتركان فى أنهما يدلان على معنى فى نفسه وهو مميز لهما عما عداهما، وان أريد التمييز بالقياس الى كل واحد منهما فكما أنها لا تشترك فى ذاتيات مميزة ، كذلك يستحيل اشتراكهما فى لوازم مميزة ؛ لاستحالة أن يكون ما به الامتياز مشتركا ، وأما رسمه بما يؤخذ فى حد الموضوع أو يؤخذ فى حده الموضوع فهو ليس برسم واحد ، وعلى تقدير أنه واحد ، يجوز أن يذكر الحدان كذلك كما يقال الجسم هو الجوهر القابل للابعاد الثلثة ، أو الكم المشتمل على الابعاد الثلثة ، واعلم أن أخذ المقومات فى الحد أخذ طبيعى ، وأخذ الموضوع فيه اضطرارى ، لان الموضوع خارج عن ماهية العرض ، فذكره فى الحد لا يكون إلا بالضرورة ، كالصحة والمرض ، فانا نضطر فى أخذ بدن الانسان فى حدهما ، ولولا ذلك لما تبين أنهما عرضان ذاتيان لبدن الانسان ونقل الامام لفساد تعريف العرض الذاتى بما يؤخذ فى حده الموضوع وجهين ، الاول أن مهية الموضوع خارجة عن مهية العرض ، ووجوده مغاير لوجوده ، فامتنع أن يؤخذ فى حده ، و الا لكان داخلا فى مهيته و وجوده غير وجوده ، والثانى أن العرض لا يتعلق بالموضوع من حيث هو مهية ، وانما تعلقه به من حيث العرضية والتحديد لبيان المهية لا لبيان العرضية التى هى لازمة من لوازمها ، فلا يجوز أن—

في الحكمة المشرقيّة بطلانها بأنّ الموضوع بمهيّته ووجوده متميّزة عن ماهيّة العرض ووجوده فكيف يؤخذ في حدّه وأيضاً الأعراض غير متعلّقة بماهيّاتها بموضوعاتها بل تعلّقها بها لعرضيّتها وهي من لوازمها و لذلك عدل الشيخ عن تلك العبارة في هذا الكتاب إلى ما ذكره ، ثم جعل الرسم الجامع بناء عليه هو ما يحمل على الشيء لما هو هو، أو هو الّذي يقتضيه الشيء بما هو هو ، قال وذلك لأنّ الماهيّة تقتضى المقوّمات اقتضاء المعلول العلّة ، وتقتضى الأعراض الذاتيّة اقتضاء العلّة المعلول .

وأقول ما ذكره الشيخ في الحكمة المشرقيّة في هذا الموضع يرجع إلى أنّ الأعراض الّتي يعبّر عنها بما يقتضى تخصيصها بموضوعاتها فتعريفاتها بحسب أسمائها إنّما يشتمل بالضرورة على اعتبار موضوعاتها ، وأمّا حقايقها في أنفسها فإنّما تكون غير مشتملة من حيث الماهيّات على الموضوعات و إن كانت محتاجة إليها من حيث الوجود ، فالحدّ التامّ يلتئم من مقوّمات المهيّة دون مقوّمات الوجود ، فما كانت

يشتمل حده على الموضوع قال : ولهذه الدقيقة عدل فى الكتاب عن هذه العبارة إلى ما يلحق الموضوع من جهة جوهره ؛ ثم ذكر أن الرسم الجامع بناء عليه أى على ما ذكره الشيخ لا على ما ذكره المتقدمون فان الرسم الجامع بناء عليه هو ما ذكره الشارح من أنه الذى يؤخذ فى حد الموضوع أو فى حده الموضوع وعبر عن الرسم الجامع بعبارتين الاولى ما يحمل على الشى لما هو هو أى يحمل على الشى لذاته بمعنى أن ذات الشى يقتضى حمل ذلك المحمول عليه ، ولما كان الاقتضاء الذاتى أعم من أن يكون إقتضاء المعلول للعلة أو العلة للمعلول إندرج فى الحد الذاتى ، لان الشىء يقتضى المقومات إقتضاء المعلول للعلة ، والعرض الذاتى ، لان الشىء يقتضيه إقتضاء العلة للمعلول ، الثانية ما يقتضيه الشى بما هو هو ، و معناه ما مر بعينه و ذكر الشيخ فى الحكمة المشرقية أن الاعراض الذاتية إما ان يمكن تصورها من غير التفات الى الموضوع أو لا يمكن ، فان لم يمكن ، فحدودها مشتملة على موضوعاتها بالضرورة لان مفهوماتها حينئذ يكون مركبة من حقايقها و من إعتبار الموضوع فالموضوع داخل فى مفهومها وان كان خارجا عن حقيقتها بحسب الوجود و المطلوب فى التحديد ليس الا المفهوم ، وان أمكن فلها اعتبار ان ، الاول من حيث المهية فلا يحد باعتبار الموضوعات لان ماهيتها لا تعلق لها بها وانما تعلقها بها من حيث الوجود ، و الحد لا يلتئم من مقومات الوجود ، الثانى من حيث عروضها للموضوعات ، ولا شك أن الاعراض من حيث عروضها ليست موجودة فى الخارج فيكون حدودها بحسب أسمائها مشتملة على اعتبار الموضوع ، واليه أشار بقوله : الاعراض التى يعبر عنها بما يقتضى تخصيصها بموضوعاتها . هذا محصل ما نقل من كلام الشيخ . قال الشارح : الامثلة التى ذكرها فى الكتاب

من تلك المهيّات بسائط لا أجناس لها ولا فصول فلا حدود لها ، ومالها أجناس وفصول فحدودها التامّة تشتمل عليها دون موضوعاتها ، والمشتملة على موضوعاتها من التعريفات إنّما هي رسومها لا حدودها ، وكل ذلك فيما لا يقتضي تصوّر ذواتها التفاتا إلى موضوعاتها ، أمّا ما يقتضي التفاتا إليها فإنّما يكون مفهوماتها مركّبة عن حقائقها وعن اعتبار موضوعاتها ، و ينبغي أن يحدّ باعتبار الموضوعات ، و ذلك لأنّ التعلّق بالشيء في الوجود غير التعلّق به في المفهوم ، ولا يطلب في التحديد إلّا المفهوم . هذا حاصل كلامه المتعلّق بهذا البحث ، ولولا مخافة التطويل لأوردناه بألفاظه ، فظاهر أنّ الأعراض الّتي تمثّل بها الشيخ في هذا الفصل من الإشارات ممّا لا يفهم من غير التفات

من الاعراض التى لايمكن تصورها من غير التفات الى الموضوع ، قلنا : يمكننا أن نعلمها الا باعتبار موضوعاتها ، أما أن تعريفاتها حدود اورسوم فلسنا نأبى أنها ليست حدودا اذا قيست الى ماهيتها بل رسوما ، ولو اطلق عليه الحد كان ذلك على سبيل التوسع ، أما بالقياس اليها من حيث عروضها فهى حدود بالحقيقة ، سواء لم يمكن تعريفها الا من حيث العروض ، أوأمكن ، كتركب مفهوماتها حينئذ من حقايقها و اعتبار الموضوع ، فعلى هذا يكون مراد القوم بما يؤخذ الموضوع فى حده ، حده بحسب العروض لا بحسب المهية فيقال للامام : أتزعم أن امتناع أخذ الموضوع فى حد العرض بحسب المهية او بحسب العروض فان زعمت امتناع اخذه فى حده بحسب العروض ، فقد بان بطلانه ، و ان زعمت امتناع أخذه فى حده بحسب المهية ، فمسلم لكنه لا يلزم منه فساد تعريفهم العرض بما يؤخذ فى حده الموضوع ، وانما يلزم الفساد لوكان مرادهم به حده بحسب المهية وهو ممنوع ، هكذا ينبغى ان يعرف هذا الموضع وأما الرسم الجامع الذى أورده فهو لا يتناول من الذاتيات الا الجنس القريب و الفصل القريب ، و من الاعراض الذاتية الا الاوليات ، ويخرج المقومات البعيدة لان حمل العالى على النوع ليس لذاته بل بواسطة حمل السافل ، بل يخرج فصل القريب لما تقرر فى الحكمة أن حمل فصل القريب على النوع بواسطة حمل الجنس فان الانسان انما يكون ناطقا اذا كان حيوانا أولا ، وكذلك يخرج سائر الاعراض الذاتية ، وهو ظاهر والعرض الذى يلحق الشىء لامر خارج ينقسم إلى ثلثة اقسام ؛ لان ذلك الامر الخارج اما أن يكون أعم ، او أخص ، أو مساويا ، والشيخ لم يذكر الا قسمين ، وترك ما يلحقه بواسطة أمر مساو هو من جملة الاعراض الذاتية المذكورة التى يؤخذ الموضوع فى حده بالشرط المذكور أى بشرط العروض ، وكان الشيخ انما حذفه لدخوله فى العرض الذاتى بحسب حده المذكور . م

إلى موضوعاتها ، وذلك لأنّ المساواة اتّفاق في نفس الكميّة ، و المناسبة اتّفاق في كون الكميّة مضافة إلى غيرها ، والزوجيّة انقسام بمتساويين في العدد بحسب ماعرّفها الشيخ نفسه في مواضع اُخر فإن جرّدت هذه التعريفات عن اعتبار الموضوعات بقيت المناسبة والمساواة اتّفاقاً محضاً وهو نوع من المضاف ، والزوجيّة انقساماً بمتساويين فقط وهو نوع من الإنفعال ، ولايكون شيء من ذلك عرضيّاً ذاتيّاً للكمّ والعدد ولا لغيرهما ، و كذلك في باقيها ، ولست أدرى كيف يصنع هذا الفاضل الّذى لم يقلّد المتقدّمين فيها، أيخالف الجميع في جعلها أعراضا ذاتيّة ، أم يخالفهم في تعريفاتها بما عرّفوها به مخترعاً عن نفسه لها تعريفات اُخر، أمّا نحن معاشر المقلّدين فلمّا لم نفهم من هذه الأعراض، بسيطة كانت ، أومركّبة سوى ماذكروه في تعريفاتها المتناولة للموضوعات، كانت تلك التعريفات حدوداً أورسوماً، تامّة أوناقصة، بحسب المهيّة أوبحسب التسمية فلسنا نقدر على أن نتصوّرها غير ملتفتين إلى موضوعاتها ولاعلى أن نعرّفها إلّا كذلك ولا نأبي من أن نجوّز أن يكون الحدّ المأخوذ فيه الموضوع الّذي ذكروه حدّا غير حقيقيّ بحسب الماهيّة وحدها على ماأشار إليه الشيخ ، فكثيراً ما يطلق اسم الحدّ على سائر التعريفات بالمجاز والتوسّع فهذا ماعندى فيه ، و أمّا الرسم الجامع الّذي أورده الفاضل الشارح فهو رسم للمحمولات الأوّليّة الّتي هى الجنس و الفصل القريبان والأعراض الذاتيّة الأوّليّة فقط نقله الشارح إلى هيهنا ويخرج عنه المقوّمات البعيدة كأجناس الأجناس والفصول وفصولهما وسائر الأعراض الذاتيّة المستعملة في البراهين، والشارح معترف بذلك ، فإذن ليس بجامع للذاتيّات بالوجهين جميعاً .

قوله :

☆(والّذى يخالف هذه الذاتيّات فما يلحق الشيء لأمر خارج عنه أعمّ منه لحوق الحركة للأبيض فإنّها إنّما يلحقه لأنّه جسم و هو معنى أعمّ منه ، أوأخصّ منه لحوق الحركة للموجود فإنّها إنّما يلحقه لأنّه جسم وهومعنى أخصّ منه ، وكذلك لحوق الضحك للحيوان فأنّه إنّما يلحقه لأنّه إنسان)☆

لم يذكر قسماً من الأقسام المذكورة وهو ما يلحق الشيء لأجل أمر يساويه و

هومن جملة الأعراض الذاتيّة المذكورة بالشرط المذكور كالضاحك الّذي يلحق الإنسان للتعجّب ومساوى الزوايا لقائمتين الّذي يلحق المثلّث لوسائط بينهما ، ولعلّ الشيخ حذفه إيثاراً للإختصار ، وهو أيضا خارج عن الرسم الجامع الّذى ذكره الشارح .

☼(إشارة)☼ إلى المقول في جواب ماهو .

☼(يكاد المنطقيّون الظاهريّون (١) عند التحصيل لا يميّزون بين الذاتيّ و بين المقول في جواب ماهو)☼

(١) قوله « يكاد المنطقيون الظاهريون » هؤلاء لما سمعوا ان الجنس مقول فى جواب ما هو توهموا العكس فحكموا بأن كل مقول فى جواب ماهو جنس ، ولم يتميزوا بين الجنس والفصل، فانحصر جزء المهية عندهم فى الجنس فلزمهم أن لايكون بين الذاتى و المقول فى جواب ما هو فرق ؛ لان كل ذاتى عندهم جزء المهية ، وكل جزء المهية جنس ، وكل جنس مقول فى جواب ماهو ، فكل ذاتى مقول فى جواب ما هو ، وأيضا كل مقول فى جواب ماهو جنس وكل جنس جزء المهية ذاتى فكل مقول فى جواب ماهو ذاتى ، فقوله « و ذلك بأن تذكروا أنهم عنوا بالذاتيات أجزاء المهية فقط » اشارة الى بيان الطرد ، وقوله « الجنس هو جزء المهية » اشارة الى العكس ، ثم لما تنبه بعضهم بأن فصول الانواع ذاتية مع أنها ليست مقولة فى جواب ماهو ، و فتشوا كل نوع مركب من جزئين فوجدوا الاعم منهما وهو الجنس مقولا فى جواب ماهو ، والاخص و هو الفصل ليس مقولا فحسبوا أن المقول فى جواب ماهو ، هو الذاتى الاعم غافلين عن كون فصول الاجناس كذلك مع أنها ليست مقولة فى جواب ماهو ، ثم ان الشيخ أراد تحقيق المقام فبدء بتحقيق المقول فى جواب ماهو أى المطلوب بالسؤال بما هو ، وهو المهية إما بحسب الاسم أو بحسب الحقيقة ، والمهية ما به الشيء هو ، ولا يحصل فى جواب ماهو الا اذا ذكر جميع أجزاء المهية ، ضرورة أنها لا يتحقق ببعضها ، ومن هنا تبين غلطهم ، حيث توهموا أن فصل الجنس مقول فى جواب ماهو فما يكون مقولا فى جواب ماهو فاما أن يكون مقولا فى جواب السؤال عن الجنس وليس كذلك لانه ليس تمام ماهية الجنس ، أو عن النوع و بطلانه أظهر ، ثم قصد أن يبين منشأ غلطهم من عدم الفرق فقال انما نشاء غلطهم من عدم الفرق بين المقول فى جواب ما هو ، والواقع فى الطريق ، والداخل فى الجواب ، فقال الامام : المراد أن الفريقين أى الذين لا يفرقون بين الذاتى والمقول فى جواب ماهو ، والقائلين بأن المقول فى جواب ماهو هو الذاتى الاعم ، انما وقعوا فى هذا الخبط لانهم لم يفرقوا بين نفس الجواب و بين جزءه ، أما الفريق الاول فلان الفصل جزء النوع المقول فى جواب ما هو وهم ظنوا أنه مقول فى جواب ماهو ، وأما الفريق الثانى فلان المقول فى جواب ماهو—

هؤلاء لمّا سمعوا أنّ الجنس مقول في جواب ماهو حسبوا أنّ المقول في جواب ماهو هو الجنس ، ولم يميّزوا بين الجنس والفصل كما يحكى عنهم أو عن أمثالهم في كتاب الجدل ، فإذا حصّل عليهم أى نبّهو على تحقيق مايؤدّى إليه ظنّهم الفاسد ممّا غفلوا عنه ، وذلك بأن يذكّروا أنّهم عنوا بالذاتيّات أجزاء المهيّة فقط و الجنس هو جزء المهيّة لزمهم أن لايكون بين الذاتىّ والمقول في جواب ما هو فرق عندهم ، و لأجل ذلك قال الشيخ يكاد المنطقيّون الظاهريّون لايميّزون ، ولم يقل إنّهم يقولون

هو الجنس لافصله وهم جعلوه مقولا فى جواب ماهو ، حيث عرفوه بالذاتى الاعم ، ثم لما كان جزء المقولة فى جواب ماهو ينقسم إلى قسمين لانه انكان مذكورا فى جواب ماهو بالمطابقة فهو المقول فى طريق ماهو ، و ان كان مذكورا بالتضمن فهو الداخل فى جواب ماهو ، تعرض لهما الشيخ ، ولم يذكر الامام لهذا التعرض فائدة ، قال الشارح : يمكن أن يحمل كلام الشيخ على وجه يكون لتعرضه لذلك فائدة ، و هو أن يحمل على فرعين لبيان منشأ الاشتباهين ، فان منشاء غلط الفريق الاول عدم الفرق بين نفس الجواب وهو المهية النوعية مثلا والداخل فى جواب ماهو و هو جزء المهية ، فانهم ذهبوا الى أن كل مقول فى جواب ماهوجزء المهية ، و بالعكس ، فلافرق بينهماعندهم . ومنشاء غلط الفريق الثانى عدم الفرق بين الجواب والواقع فى طريق ماهو فانهم حسبوا أن المقول فى جواب ماهو هوالذاتى الاعم فهو الواقع فى الطريق وعلى هذا يكون الواقع فى الطريق أخص من الداخل ، لانه حمل الداخل على جزء المهية أى جزء كان ، والواقع فى الطريق على الذاتى الاعم ، وكان الواقع فى الطريق على ما ذكره الامام متناولا للجنس و الفصل ، مباينا للداخل فى الجواب ، فأراد الشارح بيان أن هذا الاصطلاح مستفاد من كلام الشيخ ، و مناسب بمفهوم اللغة ، أما أخذه من كلام الشيخ فلانه عرف الجنس على مذهب الظاهريين الذين لا يفرقون بين الجنس و الفصل أى فصل الجنس ، بأنه مقول فى طريق ماهو ، مع أنهم ذاهبون إلى أن الذاتى المساوى وهو حد الفصل حد ، فيكون الجنس عندهم وهوالمقول فى طريق ماهو ذاتيا أعم ، وأما مناسبة اللغة ، فلان الجنس هو الواقع أولا فى التعريف ، وعند الوصول الى حصول المهية يذكر الفصل ، ثم زاد بيان ماهو ، فبين أنه لامن حيث هو مقيد بلغة خاصة يورد سؤالات اما عن حقيقة الشىء أو عن مفهوم الاسم بالمطابقة ، و انما قيل لامن حيث هو مقيد بلغة خاصة ، لان الالفاظ المترادفة لما هو فى جميع اللغات موضوعة لطلب ماهية الشىء ، و فيه نظر ، لانا نقول هب أن كل ماهو فى كل لغة موضوعة للسؤال عن مهية الشىء وأن الامر الاعم ليس ماهية الشىء لكنه لايلزم أن لايكون مقولا فى جواب ماهو ، و انما يكون كذلك اولم يكن دالا على المهية ، وهو ممنوع ، ولا محيص عنه الا بالاصطلاح على دلالة المطابقة وعدم اعتبار الالتزام فى الجواب ، لكن لايكون ذلك حينئذ بمجرد العرف اللغوى . م

كذا ، ثم لمّا نبّه بعضهم بالفصول ورآها وحدها غير صالحة لجواب ماهو ، ذهب إلى أنّ من الذاتيّات ما يصلح لذلك ، ومنها مالايصلح ، وجعل الصالح ماهو أعمّ يعنى الجنس وهو المراد بقوله .

☆(فإن اشتهى بعضهم أن يميّز كان الّذى يؤل إليه قوله هو أنّ المقول في جواب ماهو من جملةالذاتيّات ما كان مع ذاتيّته أعمّ)☆

قوله :

☆(ثمّ يتبلبلون إذا حقّق غليهم الحال فيذاتيّات هى أعمّ وليست أجناسا ، مثلأشياء يسمّونها فصول الأجناس ، وستعرفها)☆

يقال تبلبلت الألسن إذا اختلطت ، والمرادأنّ كلامهم يختلط إذا تنبّهوا علىما يناقضرأيهم ، وذلك بإيراد فصولالأجناس كالحسّاسللإنسان فإنّها ذاتيات لكونها مقوّمةللأجناس،وعامّة لكونهامساويةلهافيالدلالة ، وغيرصالحة لجواب ماهولكونها فصولاللأجناس ، ثمّ لمّافرغ الشيخ عنحكايةمذهبهم ونقضه ،اشتغل بتحقيق ذلك فقال .

☆(لكن الطالب بما هو إنّما يطلب المهيّة ، وقد عرفتها ، و أنّهاإنّماتتحقّق بمجموع المقوّمات)☆

أقول:يعني بذلك ماسبق بيانه حين ذكرأنّ كل ماهيّة إنّما تتحقّق بأنيكون أجزاؤها حاضرة معها قال :

☆(فيجب أن يكون الجواب بالمهيّة)☆ ثمّ نبّه علىمنشأ غلطهم بقوله :

☆(وفرق بين المقول في جواب ما هو وبين الداخل في جواب ماهو ، و المقول فيطريق ماهو ؛ فإنّ نفس الجواب غيرالداخل فيالجواب ، والواقع فيطريق ماهو)☆

أقول وذلك لأنّ القوم لم يفرّقوا بين نفس الجواب الّتي هى الماهيّة ، و بين الداخل فيه ، و الواقع في طريقه الّذي هو جزء الماهيّة يعنى الذاتيّ . قال الفاضل الشارح : والفرق بين الداخل في جواب ماهو والمقول في طريقه هو أنّ الجزء إذاصار مذكوراً بالمطابقة كان مقولا في طريق ماهو ، وإذا صار مذكوراً بالتضمّن كان داخلاً في جوابه .

أقول : ويمكن أن يحمل الإشتباه الأوّل الواقع بين جواب ماهو وبين الذاتيّ أيّ ذاتيّ كان على عدم الفرق بين نفس الجواب و الداخل فيه فيكون الداخل في الجواب هو الذاتيّ الّذي هو جزء الماهيّة فقطعلى ما يقتضى عرفهم ، ويحمل الإشتباه الثاني الواقع بين الجواب وبين الذاتيّ الأعمّ على عدم الفرق بين نفس الجواب و المقول في الطريق فيكون المقول في طريق ما هو هو الذاتيّ الأعمّ ، و حينئذ يكون الداخل في الجواب أعمّ من المقول في الطريق ؛ وممّا يؤيّده أنّ الشيخ عرّف الجنس المشهور المتناول للجنس والفصل في الجدل على ما يستعمله الظاهريّون بكونه مقولا في طريق ماهو ، وذلك عندهم إنّما يكون هو الذاتيّ الأعمّ فإنّ الذاتيّ المساوي إنّما يكون عندهم حدّاً ، وأيضا الشيء قد يعرف بالذاتيّ الأعمّ أوّلاً ثمّ يقيّد بالمساوى حتّى يتحصّل مهيّته ، فإذن الأعمّ قد وقع في الطريق ، وأمّا المساوى فقد وقع عند الوصول إلى المقصد الّذي هو تحصيل المهيّة .

قوله :

☆(وأعلم أنّ سؤال السائل بما هو بحسب ما يوجبه كلّ لغة هو أنّه ماذاته ، أو ما مفهوم اسمه بالمطابقة ، وإنّما هوهو باجتماع مايعمّه وغيره ، ومايخصّه حتى يتحصّل ذاته المطلوب في هذا السؤال تحقّقها ، والأمر الأعمّ لا هو هويّة الشيء ، ولا مفهوم اسمه بالمطابقة ، ولهم أن يقولوا إنّا نستعمل هذا اللفظ على عرف ثان ؛ ولكن عليهم أن يدلّوا على المفهوم المستحدث ويأثروه إلى قدمائهم دالّين على ما اصطلحوا عليه عند النقل كما هو عادتهم ، وأنت عن قريب ستعلم أنّ لهم عن العدول عن الظاهر في العرف غنى)☆

بيان ذلك أنّ المباحث العلميّة لاتتعلّق بالألفاظ إلّا بالعرض كما مرّ ، و إذا تعلّقت بها فيجب أن يحمل الألفاظ على مفهوماتها بحسب عرف اللّغة مالم يطرء عليها نقل اصطلاحى ، ولمّا كان البحث عن مفهوم ماهو لامن حيث هو مقيّد بلغة خاصّة رجع الشيخ إلى مفهومه الأصليّ ، وبيّن أنّه إنّما يورد سؤالاً إمّا عن حقيقة الذات أو عن مفهوم الإسم بالمطابقة كما يبيّن في باب المطالب ، ثمّ بيّن أنّ المعنى الّذي

يجعله القوم بإزائه ليس هو أحدهما ؛ لأنّ حقيقة الذات إنّما تتحصّل باجتماع ما يعمّه يعني الجنس القريب ، وما يخصّه يعنى الفصل ، والأمر العامّ الّذي يذهبون إليه ليس هوما به الشيء هو ، يعنى حقيقته ، ولاهو أيضا مفهوم اسمه بالمطابقة ، فإذن ليس هذا الإطلاق بحسب العرف اللغويّ ؛ فإن ذهبوا إلى اصطلاح طارٍ عليه وادّعوه فلهم ذلك، ولكن عليهم أن يبيّنوا المفهوم الذي اصطلحوا عليه ، والسبب الموجب للنقل من العرف اللغوىّ إلى الإصطلاحيّ ، وإن ينسبوا ذلك إلى القدماء ؛ فإنّ طريقتهم في هذه الصناعة هى التزام مصطلحات القدماء مع مايلزمهم عليها على ما شحنو اكتبهم به وليس يمكنهم ذلك مع أنّهم مستغنون عن هذا التعسّف على ماسنبيّنه .

☆(إشارة)☆ إلى أصناف المقول في جواب ماهو .

☆(إعلم أنّ أصناف الدالّ على ماهومن غير تغيير العرف ثلثة)☆

يعني بالعرف اللغويّ المذكور ، ووجه الحصر أن يقال : المسئول عنه بما هو إمّا أن يكون شيئاً واحداً ، أوأشياء كثيرة ، والأوّل إمّا أن يكون كليّاً ، أو جزئيّاً ، والثاني إمّا أن يكون تلك الأشياء مختلفة الحقائق ، أو متّفقة الحقائق ، وهذه أربعة أصناف ، والجواب عنها ثلثة أصناف ؛ لأنّ الجواب عن صنفين منها واحد ، وذلك لأنّ المسئول عنه إن كان شيئاً واحداً ، أوكان كليّاً فيجاب بالحدّ وحده ، ولا يجاب بذلك إذا شاركه غيره في السؤال ، فهوجواب في حال الخصوصيّة المطلقة ، وإن كان أشياء كثيرة مختلفة الحقائق فيجاب بتمام المهيّة المشتركة بينها ، ولا يجاب بذلك إذا اختصّ السؤال منها بواحد ، فهو جواب في حال الشركة المطلقة ، وإن كان شيئاً واحداً جزئيّاً أوأشياء كثيرة متّفقة الحقايق كان الجواب في الحالتين هو نفس مهيّة ذلك الشيء أو الأشياء ، فهو جواب في حالتي الشركة والخصوصيّة معاً ، وقد ظهر من ذلك أنّ أصناف الجواب الّذي هو الدالّ على ماهو ثلثة لاتزيد ولا تنقص . والشارح جعل المطلوب في الصنف الّذي يدلّ بالخصوصيّة مهيّة شخص واحد ، و تمثّل بزيد إذا قيل إنّه ماهو ، وهو سهو منه فإنّه من الصنف الثالث كماذكر في الكتاب .

قوله :

☼(أحدها بالخصوصيّة المطلقة مثل دلالة الحدّ على مهيّة الإسم كدلالة الحيوان الناطق على الإنسان)☼

أقول: الحدّ قد يكون بحسب الإسم ويجاب به عمّا هو طالب تفسير الإسم، و قد يكون بحسب الحقيقة، و يجاب به عمّا هو طالب الحقيقة، و ربّما يجاب بحدّ واحد في الموضعين باعتبارين فلعلّه لم يقل مثل دلالة الحدّ على ماهيّة المحدود لئلاّ يتخصّص بأحدهما؛ بل قال على مهيّة الإسم ليتناولهما [1].

قوله:

☼(والثاني بالشركة المطلقة مثل مايجب أن يقال حين يسئل عن جماعة مختلفة فيهامثلا فرس وثور وإنسان ماهى، وهنالك لايجب ولايحسن إلّا الحيوان)☼.

---

(١) قوله « بل قال على مهية الاسم ليتناولهما » لان مهية الاسم يمكن أن يكون مفهوم الاسم وحينئذ يكون الحد بحسب تفسير الاسم، ويمكن أن يكون حقيقة الاسم، فيكون الحد بحسب الحقيقة واذا سئل عن الانسان والفرس والقرد بما هى، لايجوز أن يورد فى الجواب الا الحيوان، لان الموردان كان غير الحيوان فاما أن يكون أعم منه فهو ليس بكمال المهية المشتركة او اخص فهو قريب مركب من المهية المشتركة وغيرها فلايجب انتقال الذهن اليها فيختل الفهم، أومساويا فلايخلو إما أن يكون مساويا فى المفهوم كالحد فهو مشتمل على التفصيل وهو مستدرك فى الجواب لان المطلوب نفس المهية المشتركة و الحد هو المهية المشتركة المفصلة واما أن يكون مساويا فى الصدق كالحساس فلا دلالة له على المهية المشتركة، وأما قوله أحد الفصلين ان لم يتحصل به الجنس لا يكون فصلا، فهو ممنوع، و انما لم يكن فصلا لو لم يكن له دخل فى التحصيل، ثم إن مناط الفصلية ليس هو تحصيل الطبيعة الجنسية لجواز تركب المهية من أمرين متساويين أو أمور متساوية فيكون كل منهما فصلا لها مع أنه لا يحصل طبيعة جنسية بل الفصلية إنما هى بالتميز عما عدا الماهية، ويجوز ان يكون للمهية فصلان تميزها كل منهما عن جميع الاغيار فان قلت لاجائز أن تكون المهية مركبة من أمرين متساويين، لان شيئا منهما إن لم يميز المهية عن جميع ماعداها لم يكن فصلا وإن ميزها كان الاخر فضلا لا فصلا. فنقول هذا يستلزم أن لا يكون للمهية خواص متعددة فان كل خاصة يميز المهية عن كل ماعداها، واعلم أنه ربما يكون الفصل الحقيقى مجهولا فلم يمكن أن يعبر عنه ويكون له لوازم وخواص فيؤخذ منها ماهو أقرب إلى هذا الفصل وأجلى عند العقل ويشتق عنها ويقام ذلك المشتق مقام الفصل كالناطق المشتق من النطق الدال على فصل الانسان، وإذا وجد للمهية عرضان يشتبه تقدم أحدهما على الاخر بالنسبة إلى حقيقة الفصل ونسبة أحدهما إلى الاخر كنسبته إلى حقيقة الفصل كالحس والحركة فقد يشتق من كل منهما ما يقام مقام الفصل فيظن أنهما فصلان متغايران. م

أمّا أنّه لا يجب أي لاينبغي فلأنّه تمام المهيّة المشتركة ، وأمّا أنّه لايحسن فلأنّه لو أورد حدّ الحيوان بدله لكان المورد مشتملا على مايجب لكنّه لم يحسن فإنّه لاحاجة إلى ذلك التفصيل .

قوله:

☼(فأمّا الأعمّ من الحيوان كالجسم فليس لها بمهيّة مشتركة ، بل جزء المهيّة المشتركة ، و أمّا الإنسان و الفرس و نحوهما فأخصّ دلالة مما يشتمل عليه تلك المهيّة)☼

أقول هذا شروع في بيان ذلك بأنّ المورد إن كان غير الحيوان فإمّا أن يكون أعمّ أو أخص منه أومساويا له وأبطل الجميع و ذلك ظاهر .

قوله : في إبطال المساوى .

☼(وأمّا مثل الحسّاس و المتحرّك بالإرادة طبعا وإن أنزلنا أنّهما مقوّمان مساويان لتلك الجملة معابا لشركة فليسا يدلّان على المهيّة)☼ .

إنّما قال ذلك لأنّهما عند الجمهور فصلان متساويان يقوّمان الحيوان ، و التحقيق يقتضى أنّ الفصل الّذي يتحصّل به الجنس لايكون فوق واحد لأنّ الواحد إن لم يتحصّل به الجنس لايكون فصلا ، وإن تحصّل به كان ماعداه فضلا فلا يكون فصلا ، اللّهم إلّا أن يكون الفصول مأخوذة عن علل مختلفة ، و حينئذ يكون الفصل الحقيقي مجموعها ، وكلّ واحد منها هو جزؤه ، وربّما يكون الفصل الحقيقيّ شيئاً لا يدلّ على ذاته إلّا بعرض ذاتيّ له ، فيشتقّ له الإسم من ذلك العرض كالناطق المشتقّ من النطقّ الدالّ على فصل الإنسان فإن وجدله عرضان يشتبه تقدّم أحدهما على الآخر فقد يشتقّ له عن كلّ واحد منهما إسم ، و حينئذ ربّما يظنّ أنّ المفهوم من الإسمين فصلان متغايران لتغاير معنييهما ، والحسّاس والمتحرّك بالإرادة في هذا الموضع من هذا القبيل فإنّ مبدء الفصل الحقيقي هو النفس الحيوانيّة الّتي هي معروضة الحسّ والحركة فاشتقّ له اللّقب منهما ، و لمّا لم يكن هذا التحقيق منطقيّا أعرض

الشيخ عنه وعرّض بأنّ ذلك مخالف للتحقيق بقوله « وإن أنزلنا أنّهما مقوّمان » أي إن فرضنا .

قوله :

☆(وذلك لأنّ المفهوم من الحسّاس والمتحرّك بالإرادة ، وأمثال ذلك بحسب المطابقة هو أنّه شيء له قوّة حسّ أو قوّة حركة ، وكذلك مفهوم الأبيض هو أنّه شيء ذو بياض ، فأمّا ما ذلك الشيء فغير داخل في مفهوم هذه الألفاظ إلّا على طريق الإلتزام حتّى يعلم من خارج أنّه لا يمكن أن يكون شيء من هذه إلّا جسماً)☆

يريد أنّ الفصول والعرضيّات كلّها لايدلّ على أصل الماهيّة الّتي يدلّ عليه الجنس والفصل إلّا بالإلتزام ، وذلك لأنّ الفصول تحصّل المهيّة والعرضيّات تلحقها بعد تحصّلها ، فأمّا الشيء الّذي يتحصّل بها ، أويكون موضوعاً لها فهو خارج عن مفهوماتها إذلو كانت يشتمل عليها لكان مابه الأشترك داخلا فيما به الإمتياز ، أو الأشياء الداخلة في الخارجة هذا خلف .

قوله :

☆(إذا قلنا لفظة كذا تدلّ على كذا فإنّما نعني به طريق المطابقة أو التضمّن[٣] دون طريق الإلتزام)☆ .

---

(١) قوله : « واذا قلنا لفظة كذا تدل على كذا فانما نعنى به طريق المطابقة أو التضمن » جواب سئوال عسى أن يذكر : هب أن المهية ليست داخلة فى مفهوم الحساس لكن لايلزم منه عدم دلالته على المهية ، غاية مافى الباب أنه لايدل عليها بطريق المطابقة أو التضمن ، ونفى الاخص لايستلزم نفى الاعم ، وتقرير الجواب أن المراد بالدلالة هيهنا إحدى الدلالتين والالتزام غير معتبرة ، وقد حمل الامام هذا على الدلالة مطلقا حتى ان كل موضوع يقال فيه اللفظ يدل على كذا ، يراد به دلالة المطابقة أو التضمن فيكون دلالة الالتزام مهجورة فى جميع المواضع ، والشارح قال أراد بهذه الدلالة الدلالة على المهية لا الدلالة مطلقا ، والصواب أن المراد بهذه الدلالة الدلالة فى جواب ماهو فانه لادلالة على المهية بطريق التضمن ، بل المذكور فى الجواب يدل على المهية بالمطابقة ، وعلى اجزائها بالتضمن ، وفى تعليله نظر ، لانه ان أراد ان لفظة مايقصد لفظا يدل على المهية بالمطابقة وعلى أجزائها بالتضمن ، فهو يمكن الدعوى ، وإن أراد به أنها يقصد المهية المسئول عنها أولا والاجزاء ثانيا فهو مسلم لكن لايلزم منه إمتناع الدلالة على المهية او على اجزائها بالالتزام، والاولى أن—

يريد بهذه الدلالة الدّلالة على الماهيّة أوعلى مفهوم الإسم لا الدّلالة المطلقة كما فهمها الشارح وأدّى به ذلك إلى أن جعل دلالة الإلتزام مهجورة في جميع المواضع والعلّة في اختصاص المطابقة والتضمّن بهذه الدّلالة أنّ لفظة ما إنّما يقصد بالقصد الأوّل ما يطابق المسئول عنه دون ماعداه ثمّ يتعلّق بأجزائه بالقصد الثانيّ لكون المسئول عنه متعلّق الهويّة بها فيبقى اللوازم غير مقصودة مطلقا .

قوله :

☆(وكيف والمدلول عليه بطريق الإلتزام غير محدود)☆

أى اللّفظ الّذي يقصد به أشياء محدودة إذا دلّ على الماهيّة أوعلى مفهوم الإسم ويتناول مايدخل فيهما فقد وقع على أشياء محدودة وأمّا اللّوازم الخارجيّة فلكونها غير محدودة لايجوز أن تكون مقصودة له .

يقال لايجوز أن يطلق في جواب ماهو لفظ يدل على المهية أوعلى اجزائها لان المسئول عنه واجزاءه كما كان لازما لمعنى اللفظ جاز أن يكون له لوازم أخرى فلا يتعين المسئول عنه وأما اجزائها فلا يستوفى حق الجواب وإلى هذا أشار الشيخ بقوله و المدلول عليه بطريق الالتزام غير محدود لكنه لايدل على امتناع استعمال الدلالة الالتزامية لجواز تعين المهية و اجزائها بحسب القرائن اللفظية والحالية كما في سائر المجازات ، نعم لو اصطلح عليه و يذكر لبيان ذلك سبب الاصطلاح كان تاما ، و قوله «أى اللفظ الذى يقصد به أشياء محدودة إذا دل على المهية او على مفهوم الاسم و يتناول ما يدخل فيهما فقد وقع على أشياء محدودة» هذيان ، لان وقوع اللفظ على أشياء محدودة لا معنى له الا كون تلك الاشياء المحدودة مقصودة منه ، فلافرق بينه و بين الموضوع ، وأيضا لا حاجة إلى ذكر الشرط لان كل لفظ يقصد به أشياء محدودة فهو واقع على أشياء محدودة سواء كانت تلك الاشياء المحدودة هى المهية و اجزائها أو غيرها ، لكن المراد وان لم يدل التركيب عليه أن المهية و أجزائها محدودة فيمكن أن يكون مقصودة باللفظ بخلاف اللوازم وأما قوله « لوكان المدلول عليه بطريق الالتزام معتبرا لكان ماليس بمقوم صالحا للدلالة على ماهو » فيه منع لجواز أن يكون المعتبر عندهم فى الجواب كون الشيىء ذاتيا له و دالا على المسؤل عنه بالالتزام وحينئذ لايتوجه النقض ، وكذلك قوله و الا لكان الرسوم مهجورة اذ لايلزم من هجر الدلالة الالتزامية كون الرسوم الناقصة مهجورة و انما يكون كذلك لولا كان المراد المهية المرسومة و المحدودة و ليس كذلك بل المراد مفهوماتها المطابقية ثم ان الذهن اذا تصورها فربما انتقل الى المهية وكان هذا قد مر مرات . م

قوله :

☆(وأيضاً إذا كان المدلول عليه بطريق الإلتزام معتبراً لكان ما ليس بمقوّم صالحاً للدلالة على ماهو مثل الضحّاك مثلا فإنّه من طريق الإلتزام يدلّ على الحيوان الناطق ، لكن قد اتّفق الجميع على أن مثل هذا لا يصلح في جواب ماهو ، فقد بان أنّ الّذي يصلح فيما نحن فيه أن يكون جوابا عمّا هو أن نقول لتلك الجماعة أنّها حيوانات)☆

هذا تصريح بتخصيص الدلالة المذكورة بهذا الموضع لأنّ ما ليس بمقوّم كالخواصّ فقد يكون صالحا للدلالة بالاتّفاق في سائر المواضع و إلا لكانت الرسوم أيضاً مهجورة على الإطلاق فكذلك الحدود الناقصة الّتي تخلو عن الأجناس ، وأيضاً الشيخ قد صرّح بذلك في الشفاء في الفصل الذي قسّم فيه الكلّيّ إلى أقسامه الخمسة فقال بعد أن قسّم الدال على المهيّة إلى الجنس والنوع ما هذه عبارته : والحسّاس لا يدلّ على مايدلّ عليه الحيوان إلّا بالإلتزام فليس جنساً إذ المراد هيهنا بالدلالة مايدلّ بالمطابقة أو التضمّن و هذا أيضا نصّ صريح على التخصيص بهذا الموضع .

قوله :

☆(وتجد إسم الحيوان[(١)] موضوعاً بإزاء جملة مايشترك فيه هى من المقوّمات المشتركة

---

(١) قوله « وتجد اسم الحيوان » أى تجد الحيوان موضوعا بازاء الجملة المشتركات الذاتية المخصوصة بأنواعها ، أوما فى حكمها من العوارض التى تقام مقام الفصول عند الجهل بحقايقها ، مثلا الحيوان موضوع للجسم النامى وحقيقة فصله ، وهى تمام المشترك بين ساير أنواع الحيوان ، أو موضع للجسم النامى والحساس والمتحرك بالارادة الذين فى حكم الفصل وهى كمال المشترك بينها ، وهذا الوضع مخلى عما يختص بكل واحد من أنواعه أعنى فصول الانواع ، وفى نسخة اُخرى دون التى يخصها ، أى تجد اسم الحيوان موضوعا لجميع المشتركات بين أنواعه إلا الامور المختصة بكل نوع من الفصول ، وما فى حكم تلك الامور المختصة من العوارض التى يقام مقام فصولها وضعا شاملا . فقد حكى ذلك الوضع عما يختص بكل واحد منها ولما كان فى ظاهر هذه النسخة تكرار حذف المختصات بالانواع عن الوضع ولم يفسر الشارح إلا النسخة الاولى لكنها جمعت بين الاختصاص والاشتراك فى المقومات وفيه سماجة والنسخة الثانية أوضح وأدل على المراد . م

بينها الّتي تخصّها وما في حكمها وضعا شاملا إنّما يخلّى عمّا يخصّ كلّ واحد منها)☆

أقول يريد أنّه إذا بطلت الأقسام بأسرها تعيّن الحيوان للجواب فإنّه هو الّذي يشتمل على جميع الذاتيّات المشتركة الّتي تخصّ هذه المختلفات المسئول عنها ويخلّى عن فصل كلّ واحد منها .

قوله :

☆(هذا . وأمّا الثالث فهو مايكون بشركة و خصوصيّة معاً مثل ماأنّه إذا سئل عن جماعة هم زيد وعمرو وخالد ماهم كان الّذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور إنّهم أناس)☆

إي من غير تغيير العرف اللّغوىّ .

قوله :

☆(وإذا سئل عن زيد وحده ماهو ، لست أقول من هو، كان الّذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور إنّه إنسان)☆ .

إشارةإلى الفرق بين ما ومن ؛ فإنّ الأوّل قدمرّ بيانه ، و الثانيّ إنّما يطلب به العوارض المشخّصة ، و يكون جوابه زيد أومايجرى مجراه .

قوله :

☆(لأنّ الّذي يفضل في زيد على الإنسانيّة أعراض ولوازم لأسباب في مادّته الّتي منها خلق ، وفي رحم أمّه وغيرذلك عرضت له)☆ .

يريد أن يفرّق بين الأشياء الّتي [1] تدخل على معنى كالحيوان وتجعلهاأشياء

---

(١) قوله « يريد أن يفرق بين الاشياء» التى يقارن طبيعة كلية قد يجعلها أمورامختلفة بحسب الحقيقة ، وقد يجعلها أمورا متفقة بحسب الحقيقة ، وبيانه يستدعى تمهيد مقدمة ، وهى أن الصور الحاصلة فى العقل من الشيىء ربما يعتبر من حيث أنها عقلية موجودة واحدة ، ولو فرض اقترانها بصورة أخرى كانت موجودة من متغايرتين ، فلايكون أحديهمامقولة على المجموع المركب منهما ، وربما يعتبر من حيث هى ، حتى لوقارنها ألف شيىء كانت مقولة على المجموع المركب منهما ، فقد لايكون متحصلة فى حد نفسها ، بل يكون مبهمة محتملة لان يقال على أشياء مختلفة الحقايق ، وقد يكون متحصلة ، إما بنفسها كالانواع البسيطة ، أو بما ينضاف إلى المعانى الغير المتحصلة كالانواع-

مختلفة الحقائق كالإنسان والفرس ، وبين الأشياء الّتي تدخل على معنى آخر كالإنسان وتجعلها أشياء متفقة الحقيقة كزيد وعمرو ولنورد لبيان ذلك مقدّمة هي أن نقول : من الكليّات ماقد يتصوّر معناه فقط بشرط أن يكون ذاك المعنى وحده ، ويكون كلّ مايقارنه زائداً عليه ولايكون معناه الأوّل مقولاً على ذلك المجموع بل جزءمنه ، ومنها ما يتصوّر معناه لابشرط أن يكون ذلك المعني وحده بل مع تجويز أن يقارنه غيره وأن لايقارنه ، و يكون معناه الأوّل مقولا على المجموع حال المقارنة ، و هذا الأخير قديكون غيرمتحصّل بنفسه بل يكون مبهما محتملا لأن يقال على أشياء مختلفة الحقائق ، وإنّما يتحصّل بما ينضاف إليه فيتخصّص به ، فيصير هو بعينه أحد تلك الأشياء ، وقد يكون متحصّلاً بنفسه أوبما انضاف إلى المعنى المذكور قبله ولا يكون مبهما ولا محتملا لأن يقال على أشياء مختلفة الحقائق بل يقال حين يقال على أشياء لا تختلف إلّا بالعدد فقط ، وهذان يشتركان في أنّ المعنى الأوّل يقال على الحاصل بعد لحوق الغيربه ، إلّا أنّ اللاحق مقسّط لقوام ذلك المعنى في الصورة الأولى و يسمّى

الداخلة تحت الاجناس ؛ فانهالاتتحصل الا باعتبار الفصول ، وهذان أعني غير المتحصل ، والمتحصل في نفسه ، يشتركان في أنهما يحملان على الحاصل بعد لحوق الغير حتى لو انضم الفصل مع الاول والتشخص مع الثاني ، يحملان على المجموعين ، لكن فرق بينهما من حيث أن اللاحق ثمة علة لتحصله وهيهنا معلول ، فالصورة العقلية بالاعتبار الاول يسمى مادة وجزءاً أيضا ، إذلا معنى المجزء إلا أن يكون شيء مع آخر مغاير له يتحصل منهما ماهية ، وبالاعتبار الثاني يسمى جنسا ، وبالاعتبار الثالث نوعا . فان قلت : لما كان إبهام الجنس عن احتمال أن يكون أحد الاشياء ، فكذلك النوع يحتمل أن يكون أحد الاصناف أو أحد الاشخاص ، فليكن مبهما لامتحصلا في نفسه . فنقول : إبهام الجنس هو احتمال أن ينضم معه فصل يحصل منهما ماهية ، وينضم معه فصل أخر ويحصل منهما ماهية أخرى مخالفة للاولى ، فهي مبهمة بالقياس إلى المهيات ؛ وأما النوع فقد كمل ماهية وانطبق على كمال حقيقة كل شخص شخص فلا ابهام فيه أصلا ، ومحصل الكلام ، أن الصورة العقلية تؤخذ تارة بشرط لاشيء ، أي لابشرط أنها واحدة ، بحيث إذا انضمت مع صورة أخرى كانتا متغائرين في العقل ، وتؤخذ تارة بشرط شيء ، أي ينضم معها صورة أخرى ويكونان مطابقين لامر واحد فلا يلاحظ تغايرهما بل إتحادهما كالحيوان والناطق المطابقين لمهية الانسان : و هو النوع ، و قد تؤخذ لابشرط شيء ، فيكون له جهتان لامكان اعتبار المغايرة بينه وبين مايقارنها ، ولامكان إتحادهما بحسب المطابقة وهو الذاتي المحمول إذ لا معنى للحمل إلا الاتحاد في الذات والتغاير في المفهوم-

فصلا ، أو لاحق به بعد التقوّم في الصورة الأخيرة ويسمّى عارضاً فالكلّي يسمّى بالاعتبار الأوّل مادّة ، وبالاعتبار الثاني جنساً ، وبالاعتبار الثالث نوعاً ، مثاله الحيوان إذا أُخذ بشرط أن لا يكون معه شيء ، وإن اقترن به الناطق مثلا صار المجموع مركّباً من الحيوان والناطق ولا يقال له إنّه حيوان كان مادّة ، و إن أُخذ لا بشرط أن لا يكون معه شيء بل من حيث يحتمل أن يكون إنسانا أو فرساً وإن تخصّص بالناطق تحصّل إنسانا ، ويقال له أنّه حيوان كان جنساً ، وإذا أُخذ بشرط أن يكون مع الناطق متخصّصا ومتحصّلا به كان نوعا ، فالحيوان الأوّل جزء الإنسان ويتقدّمه تقدّم الجزء في الوجودين ، و الحيوان الثاني ليس بجزء لأنّ الجزء لا يحمل على الكلّ بل هو جزء من حدّه ولا يوجد من حيث هو كذلك إلّا في العقل ويتقدّمه في العقل بالطبع لكنّه في الخارج متأخّر عنه لأن الإنسان مالم يوجد لم يعقل له شيء يعمّه وغيره و شيء يخصّه ويحصّله ويصيّره هو هو بعينه ، والحيوان الثالث هو الإنسان نفسه لأنّه

فالحيوان الماخوذ بشرط لاشى ، مقدم على الانسان تقدم الجزء فى الوجودين ، أما تقدمه فى العقل فظاهر ، وأما تقدمه فى الخارج فهو بحسب مبدئه فان المواد العقلية مأخوذة من المبادى الخارجية كما اذا أخذنا الحيوان من البدن ، والناطق من النفس الناطقة فكما أن الحيوان والناطق اذا أخذناهما باعتبار المادة يتقدمان الانسان بحسب العقل ، كذلك مبدأهما يتقدمان الانسان بحسب الخارج ، هذا اذا كان لهما مباد خارجية ، أما اذا لم يكن فلاتقدم لهما فى العقل ، والحيوان الماخوذ بشرط الشيىء هو النوع و ذلك ظاهر ، والماخوذ لا بشرط الشيء لا يكون جزوًا بل ذاتيا فهو جزء من حد وجوده فى العقل متقدم على وجود الانسان فى العقل ، ضرورة أن تصور الانسان يتوقف على تصور مفهوم الحيوان من حيث هو هو ، لكن وجود الحيوان فى العقل متأخر عن وجود الانسان فى الخارج لانا ما لم نحس الانسان فى الخارج لم يمكننا تعقل الحيوان ، فانه صورة منتزعة عما فى الخارج والى ذلك سيشير الشيخ بقوله بل انما يجعله حيوانا ما يتقدمه فيجعله انسانا ؛ فانه اشارة الى تقدم وجود الانسان فى الخارج على الحيوان الذى هو الجنس ، ولاريب أن الجنس هو المحمول الذى لا وجود له مغاير لوجود موضوعه الا فى العقل ، ولو حملناه على الحيوان الخارجى كان جعل الحيوان مغايرا لجعل الانسان وهو محال ومناقض لما صرحوا به ، اذا تقرر هذا فنقول : لما كان الانسان نوعا كانت ماهية محصلة لا يختلف الا بالعوارض و اللوازم ، حتى لو فرضنا تبدل تلك العوارض لم يلزم قدح فى المهية ، وليس كذلك نسبة الانسانية ، فانه لو توهم رفعها من زيد مثلا لم يبق ماهية أصلا ، ولا نسبة الحيوانية الى الانسانية و اللاإنسانيه و الا لتغاير الجعلان و هو خلف . م

مأخوذ مع الناطق ، والأشياء الّتي تنضاف إليه بعد تحصّله لا تفيده اختلافا في المهيّة بل ربما تجعله مختلفا بالعدد كالإنسان الأبيض ، والإنسان الأسود وكهذا الإنسان وذلك الإنسان ، فظهر الفرق بين الأشياء الّتي تدخل على معنى وتجعله أشياء مختلفة الحقائق ، وبين الأشياء الّتي تدخل عليه وتجعله أشياء متّفقة الحقيقة ؛ و إذا تقرّر هذا فنقول : لمّا كان الإنسان نوعا كما قلنا كان متحصّل الوجود فكان كلّما ينضاف إليه ويقترن به ممّا يجعله مختلفاً بالعدد فهو غير مقوّم إيّاه بل عارض له بخلاف الحيوان ولذلك كانت مهيّة الأشخاص هي شيئاً واحداً وهو المراد بقوله « لأنّ الّذي يفضل في زيد على الإنسانيّة أعراض ولوازم لأسباب في مادّته الّتي منها خلق » .

قوله :

☆(ولا يتعذّر علينا أن نقدر عروض أضدادها في أوّل تكوّنه ، ويكون هو هو بعينه)☆

إشارة إلى أنّ العوارض واللوازم لمّا قارنته بعد تحصّله فلا يتبدّل حقيقته بتبدّل تلك العوارض ، مثلا زيد الأبيض لو فرضناه أسوداً لم يتبدّل إنسانيّته .

قوله :

☆(وليس كذلك نسبة الإنسانيّة إليه ولا نسبة الحيوانيّة إلى الإنسانيّة والفرسيّة و ذلك لأنّ الحيوان الذي كان يتكوّن إنساناً فإمّا أن يتمّ تكوّنه ممّا يتكوّن منه فيكون إنسانا ، وإمّا أن لايتمّ تكوّنه فلا يكون لاذلك الحيوان ولاذلك الإنسان)☆

يريد أنّ الماهيّة لا يمكن أن تكون كذلك لأنّها إن تبدّلت ارتفع الشيء الّذي هي مهيّته .

قوله :

☆(وليس يحتمل التقدير المذكور من أنّه لو لم يلحقه لواحق جعلته إنسانا)☆

يعنى الناطقيّة .

☆(بل لحقته أضدادها أو مغايراتها)☆ يعنى اللاناطقيّة أو الصهّالية .

☆(لكان يتكوّن حيواناً غير إنسان يعنى فرسا مثلاً وهو ذلك الواحد بعينه)☆

يعنى يكون بعد تكوّنه فرسا هو ذلك الواحد الّذى أمكن قبل ذلك أن يكون

إنسانا ، ومراده من ذلك ، الإشارة إلى أنّ مايحصّل المهيّة أعنى الفصل لايحتمل التبدّل أيضا مع بقاء المهيّة .

قوله :

☆(بل إنّما يجعله حيوانا مايتقدّمه ، فيجعله إنسانا)☆

إشارة إلى تقدّم وجود الإنسان باعتبار الخارج على الحيوان الّذى هو الجنس وإن كان وجود الجنس في العقل متقدّماً على تصوّره .

قوله :

☆(وإن كان على غير هذه الصورة فهو على غير هذا الحكم وليس ذلك على المنطقىّ)☆

أى وإن كانت هذه الطبايع المذكورة الّتى فرضناها عوارض فصولاً في نفس الأمر وكانت الّتى فرضناها فصولا عوارض فهو على غير هذا الحكم المذكور ، ولكن ليس على المنطقىّ أن ينظر في الموادّ بل عليه أن يبيّن أنّ الأشيا الّتى تختلف بالحقايق ، والّتى لم تختلف أىّ أشياء كانت إذا سئل عنها بما هو كيف يجاب عن كلّ واحد منهما .

☆(النهج الثانىّ في الألفاظ الخمسة المفردة والحدّ والرّسم)☆

☆(إشارة : إلى المقول في جواب ما هو الّذى هو الجنس ، والمقول في جواب ماهو الّذي هو النوع ، كلّ محمول كلىّ يقال على ماتحته في جواب ماهو فإمّا أن يكون حقايق ما تحته مختلفة ليس بالعدد فقط ، وإمّا أن تكون بالعدد مختلفة ، فأمّا مايتقوّم به من الذاتيّات فغير مختلف أصلا والأوّل يسمّى جنسا لما تحته ، والثانيّ يسمّى نوعاً ، ومن عادتهم أيضاً أن يسمّوا كلّ واحد من مختلفات الحقائق تحت القسم الأوّل نوعاً له وبالقياس إليه)☆

كلّه ظاهر مستغن عن التفسير .

قوله :

☆(على أنّ اسم النوع عند التحقيق إنّما يدلّ في الموضعين على معنيين مختلفين)☆

أقول : النوع المضاف إلى الجنس يستلزم إعتبارين[1] أحدهما نسبته إلى مافوقه

(١) قوله : « النوع المضاف إلى الجنس يستلزم اعتبارين » النوع يدل بالاشتراك على --

الّذي هو الجنس والثانيّ نسبته إلى ما تحته أشخاصا كانت أو أنواعاً أُخر الّتى لولاها لم يكن النوع كليّاً ، والنوع الحقيقيّ يستلزم إعتباراً واحداً وهو نسبته إلى الأشخاص التى تحته فالأوّل قد يتناول الأنواع العالية والمتوسّطة والسافلة الّتى تخصّ باسم نوع الأنواع تناول الجنس لأنواعه والثانيّ قد يشارك نوع الأنواع وحده في موضوعاته ويباينه بأحد اعتباريه أعنى النسبة إلى مافوقه وقد يباينه في الموضوع أيضاً إذا لم يكن تحت جنس كالوحدة والنقطة والآن فالنوعان يختلفان في المعنى بثلثة أشياء ، أحدها اختصاص أحدهما بالنسبة إلى مافوقه ولاجل ذلك يجب تركّبه عن جنس وفصل وأمّا الآخر فلايجب فيه ذلك وإن كان جائزا لإشتراك المذكور في الموضوع ، وثانيها جواز مباينة الإضافي للحقيقيّ في الموضوعات حين يكون نوعا عاليا أو متوسّطا من حيث وقوعه على مختلفات الحقيقة ، وثالثها جواز مباينة الحقيقيّ للاضافيّ في الموضوعات حين لايكون تحت جنس .

معنيين ، والنوع المضاف يتضمن اعتبارين ، أحدهما نسبته الى مافوقه لاندارجه تحت الجنس ، و ثانيهما نسبته إلى ماتحته لاعتبار الكلى فى حده ، و الكلية لابد أن يلاحظ فى مفهومها المقايسة إلى ما تحتها من الكثيرين ، فلا يحصل مفهوم النوع المضاف إلا إذا اعتبر النسبتان نسبته الى ما تحته ، ونسبته إلى مافوقه ، وما فوقه هو الجنس ، وما تحته يمكن أن يكون أشخاصا و أن يكون أنواعا ، وأما مفهوم النوع الحقيقى فلما اعتبر فيه الكلى يلاحظ فيه النسبة إلى ماتحته ، لكن ما تحته ليس الا الاشخاص لانه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد فقط ، و الحاصل أنه اعتبر فى مفهوم النوع الاضافى نسبتان ، وفى مفهوم النوع الحقيقى نسبة واحدة هى أخص احدى النسبتين : و هو مشارك لنوع الانواع ومباين له ، أما تشاركهما فلتصادقهما على الانسان مثلا واشتراكهما فى الموضوعات أى الافراد ، و أما تباينهما فمن وجهين الاول من حيث المفهوم فان مفهوم نوع الانواع يستلزم نسبته الى مافوقه ، لانه نوع من النوع المضاف دون المفهوم الحقيقى ، الثانى من حيث الصدق فان الحقيقى قد يصدق على مالم يندرج تحت الجنس كالوحدة والنقطة بخلاف نوع الانواع فانه لابد من وقوعه تحت جنس وانما لم يتعرض المشاركة بينهما بحسب المفهوم من حيث أنهما يستلزمان النسبة الى ماتحته ، لان نوع الانواع انما يستلزم من حيث أنه نوع مضاف ، نسبته الى ماتحته ، أعم من أن يكون أشخاصا أو أنواعا ، ومن حيث أنه نوع حقيقى ، نسبته الى الاشخاص ، فكانه لامشاركة بينهما من هذه الجهة ، هكذا قيل وفيه نظر ؛ لان المشاركة انما اعتبرت بين نوع الانواع والنوع الحقيقى ، و النسبة التى فى مفهوم نوع الانواع ليست الا نسبته الى الاشخاص ، نعم لو اعتبرت المشاركة والمباينة بين مطلق النوع المضاف والنوع الحقيقى لاستقام ذلك فكان أوضح و أقرب إلى الضبط . م

قوله :

☆(وممّا يسهو فيه المنطقيّون[1] ظنّهم أنّ اسم النوع في الموضعين له دلالة واحدة أو مختلفة بالعموم والخصوص)☆

وفي بعض النسخ ومختلفة بالعموم والخصوص وهو أظهر فإنّ الأوّل يوهم أن يكون لهم سهوان ، الأوّل ظنّهم أنّ النوع في الموضعين له دلالة واحدة ، والثاني ظنّهم أنّ له دلالة مختلفة بالعموم والخصوص ، ويلزم على الأوّل أن يكون كلّ مايقع تحت جنس فإنّه لايختلف إلّا بالعدد حتّى لايكون جنس تحت جنس ألبتّة و ذلك ممّا لم يذهب إليه أحد ، و مراد الشيخ ليس إلّا أنّهم ظنّوا أنّ النوع الحقيقيّ هو نوع الأنواع لاغير فجعلوا للمعنيين دلالة واحدة مختلفة بالعموم والخصوص لكونها

---

(١) قوله « و مما يسهو فيه المنطقيون » إذا قيل ظن القوم أن النوع له دلالة واحدة أو مختلفة بالعموم فلا شك أن هذا القول بوهم أن لهم مذهبين ، ذهب بعضهم أن النوع له دلالة واحدة ، وآخرون إلى أن دلالته مختلفة بالعموم والخصوص ، لكن لاقائل بأن النوع فى الموضعين له دلالة واحدة ، والا لكان كل نوع اضافى حقيقيا ، فيجب أن لايختلف كل مايندرج تحت جنس إلا بالعدد ، فلا يمكن أن يقع جنس تحت جنس وهذا مما لم يذهب إليه ذاهب ، فالنسخة الاولى يقتضى إثبات مذهب لاقائل به ، وأما النسخة الثانية فتقريرها ان يقال ظن القوم أن للنوع مفهوما واحدا وهو المندرج تحت جنس وهذا المفهوم مطلق ، و ربما يقيد بملاصقة الاشخاص ، فان النوعية تتنازل الى نوع الانواع ، و اذا و صلت اليه انتهت ، ولم تكن بعده الا الاشخاص ، و اذا تقيد بهذا القيد يطلق عليه اسم النوع الحقيقى ، فكان للنوع مفهوم واحد لكنه يختلف بالعموم و الخصوص ، ثم ان الانواع و الاجناس قد لا يترتب فيكون أجناسا مفردة و أنواعا مفردة ، وقد يترتب و يحصل مراتب ثلث لكن الاجناس ينتهى فى طرف التصاعد ، وإلا لزم تركب المهية من أجزاء غير متناهية فيتوقف تصورها الى إخطارها بالبال ، وهذا إنما يتم فى المهية المتصورة ، و الا فلم لا يجوز أن يكون الاجزاء الغير المتناهية موجودة بوجود واحد . على أن تصور الماهية لا يتوقف على اخطار الاجزاء بالبال ، بل لا يتوقف إلا على تصورها كما سبق ، وأيضا لو لم ينته وجب ترتب العلل و المعلولات وهو غير لازم ، وإنما يلزم لو كانت الفصول والحصص مترتبة وليس كذلك ، بل كل فصل علة لحصة وليس تلك الحصة علة فصل آخر ، و الانواع ينتهى فى طرف التنازل وإلا لكان كل نوع تحت نوع فلا يتحقق شخص فانه لو تحقق لزم انتهاؤها به فاذا لم يتحقق الشخص لم يتحقق تلك الانواع ، ضرورة أن وجودها لايكون إلا فى ضمن الشخص فان كل موجود فى الخارج لشخص نفرض وجودها غير متناهية يستلزم عدمها . م

مطلقة في أحد الموضعين ومقيّدة بملاصقة الأشخاص في الموضع الآخر .

☆(إشارة)☆ إلى ترتّب الجنس والنوع .

قوله :

☆(ثمّ إنّ الأجناس قد تترتّب متصاعدة والأنواع قد تترتّب متنازلة)☆

أى ربّما تترتّب لأنّ ترتّبه ليس بواجب في جميع الموادّ .

قوله :

☆(ويجب أن ينتهى)☆

وذلك لأنّها لو لم ينتهى في التصاعد للزم تركّب المعنى الواحد من مقوّمات لاتتناهى، ويتوقّف تصوّره على إحضار جميعها بالبال . قال الفاضل الشارح وأيضا لوجب ترتّب العلل والمعلولات لا إلى نهاية وذلك لكون كلّ فصل علّة لتقوّمه السطحىّ من الجنس وهو محال على ماتبيّن في الإلٰهيّات ، ولو لم ينتهى في التنازل لما تحصّلت الأشخاص والأنواع الحقيقيّة أعنى أعيان الموجودات الّتي يلزم من ارتفاعها ارتفاع الأجناس و ما يليها .

قوله :

☆(و أمّا إلى ماذا ينتهى في التصاعد أو في التنازل[1] من المعانى الواقع عليها الجنسيّة

---

(١) قوله « وأما إلى ماذا ينتهى فى التصاعد أوفى التنازل » هيهنا بحثان أحدهما البحث عن كمية الاجناس المتوسطة و ماهياتها و لوازمها ، و ثانيهما البحث عن كمية الاجناس العالية و ماهياتها و أحكامها ، و ليس شىء منها على المنطقى لان بحثه فى المعقولات الثانية و ذلك بحث فى المعقولات الاولى ، و الشيخ اعترض بذلك على المنطقيين حيث تعرضوا لاحد البحثين دون الاخر وكان هذا مهم وذلك غير مهم و فرق الشارح بما يتوقف على تقديم مقدمتين إحديهما أن الاجناس المتوسطة و السافلة لا تنضبط بل لاتتناهى فى جهة العرض لكونها أنواعا لجنس ، و الجنس يجوز أن يكون مقولا على كثيرين لانهاية لها فى جهة الطول لما ثبت من وجوب انتهائها الى الاشخاص و أما الاجناس العالية فهى منضبطة منحصرة بحكم الاستقراء ، و ثانيهما أن الصناعة اماعامية وهى التى المقصود منها العلم كالحكمة الالهية ، و إما عمليه وهى التى المقصود منها العمل كالطب ، والواجب على العالم بقواعدها إذاحاول التمرن والتحقيق بكمياتها أن يبحث عما يتوقف عليه العمل لكن بشرط أن يكون الموقوف عليه مظبوطاً فلا يجب تحصيل-

والنوعيّة ، وما المتوسّطات بين الطرفين فممّا ليس بيانه على المنطقيّ وإن تكلّفه تكلّف فضولا بل إنّما يجب عليه أن يعلم أنّ هيهنا جنساً عاليا أو أجناساً عالية هي أجناس الأجناس ، وأنواعاً سافلة هي أنواع الأنواع ، وأشياء متوسطة هي أجناس لما دونها و أنواع لما فوقها ، وأنّ لكلّ واحد منها في مرتبة خواصّ)☼

أقول : يريد أنّ معرفة موادّ الأجناس و الأنواع بأعيانها ليست من هذا العلم لأنّها المعقولات الأولى ، وهذا العلم يبحث عن المعقولات الثانية فالمنطقيّ من حيث هو منطقيّ لا ينظر فيها ، وأمّا النظر في أنّ لكل واحد من العالية والمتوسّطة والسافلة في مرتبة خواصّ فإنّما يلزمه لأنّ العلوم البرهانيّة إنّما تبحث عن تلك الخواصّ ، وهي الأعراض الذاتيّة المذكورة .

قوله :

☼(وأمّا أن يتعاطى النظر في كميّة أجناس الأجناس و مهيّتها دون المتوسّطة والسافلة كان ذلك مهمّ وهذا غير مهمّ فخروج عن الواجب و كثيراً ما اُلهم الأذهان زيغاً عن الجادّة)☼

أقول : يعترض على سائر المنطقيّين فإنّ مقدّمهم الّذي هو المعلّم الأوّل افتتح تعليمه بذكر المقولات العشر الّتي هي أجناس الأجناس وأشار إلى معانيها وخواصّها على الوجه المشهور الّذي يليق بالمبتدئين في كتابه المسمّى بقاطيغورياس ، و جعلها شبيه مصادرة لهذا العلم لا جزءاً منه ، وتبعه الجمهور في ذلك بل زادوا في بياناتها عليه ، ولاشكّ في أنّ النظر في ذلك ليس من المباحث المنطقيّة إلّا أنّ الحكم بأنّ النظر فيها يجري مجرى النظر في الأجناس المتوسّطة والسافلة من كونه مهمّاً أو غير مهمّ في هذا العلم خروج عن الإنصاف ؛ فإنّ المنطقيّ إنّما يحتاج في استعمال قوانينه لاقتناص

الحكمة الا بقدر الطاقة الانسانية ، ثم لما كان المنطق علما آليا متعلقا بالاعمال الفكرية و كان المطلوب إما اقتناص المطالب التصورية أو التصديقية وذلك لا يتم إلا بالنظر فى المطلوب التصورى أنه من أى مقولة هو ، وأجزاؤه من أى مقولة يجب أن يحصل ، وفى المطلوب التصديقى أن حديه من أى مقولة فلابد للمنطقى أن يتحقق معانى المقولات العشرة بخلاف الاجناس المتوسطة والسافلة إما لعدم انضباطها أو لاستغنائه عنها بواسطة اشتمال الاجناس العالية عليها . م

الحدود و اكتساب المقدّمات إلى ذلك لأنّه مالم يعرف أنّ محدوده و كلّ واحد من حدّى مطلوبه تحت أىّ جنس من الأجناس يقع بحسب المهيّة لم يكن له أن يحصّل الفصول المترتّبة ، ولا سائر المحمولات الّتى يتركّب منها التعريفات ، ويستفاد منها التصديقات بحسب الأغلب كما بيّن في مواضعها ، و أمّا المتوسّطة والسافلة الّتي لاتنحصر في عدد فإنّما يستغنى عن إيرادها لاشتمال العالية المعدودة عليها ، وممّا يشبه ذلك أنّ الطبيب من حيث هو طبيب يجب أن لاينظر إلّا في حال بدن الإنسان من حيث يصحّ ويمرض ليحفظ الصحّة ويزيل المرض فإن نظر من حيث هو طبيب في ماهيّات أشياء ربّما يستعملها أولا يستعملها أهى معدنيّة أو نباتيّة أو حيوانيّة ، و معادنها أين هى ، وأوقات تحصيلها متى هى ، وشرائط حفظها ماهى ، وكم هى ، دون مالم يسمع به أولم يقع إليه ممّا يمكن أن يكون معرفتها أنفع في علمه كان ذلك مهمّ وغيره ليس بمهمّ فخروج عن الواجب إلّا أنّه لمّا تصوّر إمكان الإحتياج إليها في استعمال قوانينه الحافظة للصحّة أوالمزيلة للمرض أضاف النظر فيها بحسب الإمكان إلى علمه بل جعله جزءاً من علمه ، وهذا دأب أصحاب سائر الصناعات العلميّة فإنّهم يضيفون إلى صناعاتهم ما يحتاجون إليه في تتميم تلك الصناعات وإن كان خارجاً عنها ليتمّ بذلك الوصول إلى غاياتها .

☆(إشارة)☆ إلى الفصل .

☆(و أمّا الذاتىّ الّذي ليس يصلح أن يقال على الكثرة الّتي كلّيته بالقياس إليها قولا في جواب ماهو فلا شكّ في أنّه يصلح للتمييز لها عمّا يشاركها في الوجود أو في جنس ما)☆

أقول : كلّ ذاتيّ إمّا أن يكون مقولا في جواب ما هو [1] بالقياس إلى ماهو

(١) قوله « كل ذاتى إما أن يكون مقولا فى جواب ماهو » الذاتى بالقياس إلى ماهوذاتى له إما أن يكون مقولا فى جواب ماهو ، أولا يكون ، والمقول فى جواب ماهو إما تمام مهيته مطلقا اوتمام المهية المشتركة ، وغير المقول فى جواب ماهو إما داخل فى جواب ماهو ، أوخارج عنه ، والذاتى الخارج عن المقول فى جواب ماهو إما أن يكون خارجاً عن تمام المهية مطلقا وهومحال وإلا لم يكن تمام المهية خارجا عن تمام المهية المشتركة فيكون مختصا ببعض المهية المشتركة فانه-

ذاتيّ له ، أولا يكون ، والثاني إمّا أن يكون داخلا في ما يقال في جواب ماهو ، أو يكون خارجا عنه ، ولمّا كان المقول في جواب ماهو على الكثره إمّا تمام ماهيّتها مطلقاً أو تمام ماهيّتها المشتركة بينها فالذاتيّ الخارج عمّا يقال في جواب ماهو لا يوجد إلّا في القسم الأخير ويكون ما يختصّ ببعض تلك الكثرة بالضرورة وما يختصّ بالبعض يكون مقوّما له فهو مايفيده الإمتياز عمّا يشاركه فهو صالح للتمييز الذاتيّ لذلك البعض ، والداخل في جواب ماهو إن كان واقعا في جواب ماهو على كثرة أُخرى قبل الأولى فحكمه حكم المقول في جواب ماهو ، وإن لم يكن واقعا مقولا فحكمه حكم الخارج المذكور فإذن كلّ ذاتيّ لايصلح في جواب ماهو فهو صالح للتمييز الذاتيّ ، وهو الفصل، و الفصل قد يكون خاصّاً بالجنس كالحسّاس للنامي مثلا فإنّه لا يوجد لغيره ، وقد لايكون كالناطق للحيوان عند من يجعله مقولا على غير الحيوانات كبعض الملائكة

لوكان مشتركا لم يكن مافرض تمام المشترك تمام المشترك فيكون مميزا لذلك البعض عما يشاركه فيكون فصلا ، والداخل فى جواب ماهو إما أن يكون مقولا فى جواب ماهو فهو لايجوز أن يكون تمام المهية مطلقا بل لايكون إلا تمام المهية المشتركة ، وإما أن لايكون مقولا فى جواب ماهو فهو فصل لان ذلك المقول فى جواب ما هو الداخل فى المقول فى الجواب ليس إلا تمام المشترك ، فالجزء الذى يكون غير مقول فى جواب ماهو لايكون مشتركا وإلا لم يكن تمام المشترك تمام المشترك فيكون مختصا بالبعض فصلا له ، وإلى هذا أشار بقوله وإن لم يكن مقولا فحكمه حكم الخارج المذكور وفيه نظر لانه إنما يتم لوكان المقول فى جواب ماهو لا بد أن يكون مشتملا على مقول فى جواب ماهو وهو ممنوع سلمنا لكن لانسلم أن الجزء الغير المقول فى جواب ماهو لوكان مشتركا لم يكن تمام المشترك تمام المشترك وإنما يلزم ذلك لوكان خارجا عن تمام المشترك ولم لايجوز أن يكون داخلا فيه . على أن الداخل فى جواب ماهو يمتنع ان يكون مقولا فى جواب ماهو على تقدير أن لايكون فى جواب ماهو وإن اختلفت المقايسه لم يلزم المطلوب اذ المطلوب انحصار الذاتى بالقياس الى مهيته فى النوع والجنس والفصل وانما قال فى الوجود او فى جنس مازعم متاخروا المنطقيين أن ذلك لجواز تركب المهيه كالجنس العالى والفصل الاخير من أمرين متساويين أو أمور متساوية فكل منها فصل مع أنه لايميز المشاركات الجنسية . قال الشارح ألفصل قد يكون خاصا بالجنس فلايكون ذلك الفصل الا فى ذلك الجنس كالحساس فانه لا يوجد الا جنس الجسم النامى وقد توجد لغيره كالناطق فانه يوجد للحيوان والملك أيضا والاول يميز المهية عن جميع مشاركاتها فى الوجود اذ ليس موجودا آخر يشتمل على ذلك الفصل أصلا ، والثانى يميز المهية عن جميع مشاركاتها فى ذلك الجنس لافى الوجود اذ فى الموجودات ما يشتمل على ذلك الفصل ، نعم ليس موجود يندرج

مثلا ، وعلى التقديرين فإنّ الجنس إنّما يتحصّل ويتقوّم به نوعاً ، وذلك النوع إنّما يمتاز بذلك الفصل،أمّا على التقدير الأوّل فعن كلّ ماعداه ممّا في الوجود ، و أمّا على التقدير الثاني فعن كلّ ما يشاركه في الجنس فقط ، فإنّ الإنسان لايمتاز بالناطق عن جميع ما في الوجود إذلا يمتاز به عن الملائكة بل عمّا يشاركه في الحيوانيّة فقط ، و هو المراد بقوله : «عمّا يشاركها في الوجود أو في جنس ما » وقد ذهب الفاضل الشارح وغيره ممّن سبقه إلى أنّ الذاتي الّذي لايصلح لجواب ما هو لا يجوز أن يكون أعمّ الذاتيّات فهو إمّا مساوٍ له ، أو أخصّ منه ، و المساوى له هو ما يصلح لتمييزه عمّا يشاركه في الوجود ، والأخص منه هومايصلح لتمييز مايختصّ به عمّايشاركه في الجنس الّذي يعمّها ، ولزمهم على ذلك تجويز تركّب أعمّ الذاتيّات الّذي هوالجنس العالى عن أمرين مساويين له ليس ولا واحد منهما بجنس بل يكونان فصلين ، و ذلك غير

تحت ذلك الجنس غيرتلك المهية يوجد ذلك الفصل فيه فهو مميز لها في الجنس فقط . وفيه نظر لان مناط الفصلية ليس هو التمييزعن جميع المشاركات وإلا لم يكن فصل البعيد فصلا،بل التمييزعن بعض المشاركات و مثل الناطق مميز عن بعض المشاركات في الوجود وفي كلام الشيخ دلالة على ذلك حيث لم يقل عن كل مايشاركها في الوجود بل عما يشاركها.والاولى أن يقال لمالم يكن اللازم من الدليل الا أن المميز فصل و ليس فيه أن التمييز لابد أن يكون في جنس لم يعتبر في الفصلية الا مطلق التمييز وأماأنه هل يجب أن يكون التمييز عن المشاركات الجنسية أويجوز أن يتركب المهية من أمرين متساويين فذلك بحث لاتعلق له بالمنطق و يؤيده ماقال بعد هذا الكلام بلا فصل من ان السؤال بأى شيء لايجب ان يكون للتمييز عما يشاركه في الجنس بل أعم من ذلك حتى يصح عما يشاركه في الشيئية كما يقال أى شيء هو ، وماتحت الشيئية كما يقال أى جوهر أوأى جسم . وأعلم أن الشيخ في الشفاء أورد القسمة هكذا : الكلى إما ذاتى أو عرضي والذاتى إما ان يكون على المهية أولا فان دل على المهية فاما أن تدل المهية المتفقة أفرادها أو المختلفة أفرادها و هو الجنس و إن لم يدل فلايكون أعم الذاتيات و إلا لدل على المهية المشتركة بل يكون أخص منه فيميز المهية عن مشاركاتها في ذلك الاعم فيكون فصلا . ويردعليه أنا لا نسلم أنه لو لم يكن أعم الذاتيات لكان أخص منه أما أولا فلجواز أن لا يكون ثمة ذاتى أعم كما اذا تركب مهية من أمرين متساويين أو أمور متساوية كالفصل الاخير ، وأما ثانيا فلجواز أن يكون مساويا للاعم فلهذا غير الامام القسمة بأن قال الذاتى الذى لا يصلح لجواب ماهو لايجوز أن يكون أعم الذاتيات فهو إما مساو أو أخص والظاهر من كلام الشيخ ما فهمه فانه لمالم يعتبر قسم المساواة في الشفاء رسم الفصل بأنه المقول على النوع في جواب أى شيء هو في ذاته من جنسه ، ولما أخذ الفصل —

مطابق للوجود ، ولا لأصولهم الّتي بنوا عليها ، وفيما ذهبنا إليه غنى عن أمثال هذه التمحّلات .

قوله :

☆(ولذلك يصلح أن يكون مقولاً في جواب أيّ شيء هو فإنّ أيّ شيء إنّما يطلب به التمييز المطلق عن المشاركات في معنى الشيئيّة فما دونها ، و هذا هو المسمّى بالفصل)☆

أقول : نبّه على أنّ الفصل هو المقول في جواب أيّ شيء هو ، ثمّ بيّن أنّ هذا الإطلاق موافق لعرف اللغة كما بيّن في جواب ما هو بقوله : «فإنّ أيّ شيء إنّما يطلب به التمييز» يعني أنّ السؤال بأيّ قد يطلب به التمييز العامّ عن جميع الأشياء ، وذلك إذا أُضيف إلى شيء أو ما يجرى مجراه ، فيقال أيّ شيء هو ، و قد يطلب به التمييز الخاصّ عن بعضها ممّا هو دون الشيء المطلق ، وذلك إذا أُضيف إلى شيء أخصّ منه كما يقال أيّ حيوان هو ، وغرض الشيخ في التلفّظ [1] بالوجود والشيء هيهنا تعميم

فى الكتاب أعم منه حتى لم يعتبر فيه الا التمييز سواء كان فى الوجود أو الجنس دل الكلام على إمكان فصل لايميز عن المشاركات الجنسية فكانه جوزهنا تركب المهية من أمرين متساويين واذا كان مساويا لاعم الذاتيات يكون مميزا عن مشاركاته لا فى جنسه بل فى الوجود و إذا كان أخص منه كان مميزا عن مشاركاته فى الجنس و الى ذلك أشار بقوله و لزمهم على ذلك تجويز تركب أعم الذاتيات فان المساوى لاعم الذاتيات لابدأن يكون فصلا فهو يكون مركبا لا من الجنس و الفصل بل من فصلين متساويين له . قال الشارح هذا غيرمطابق لما فى الوجود ولا لاصولهم التى بنواعليها ، أما أنه غير مطابق لما فى الوجود فلان تلك المهية لو وجدت لكان كل من ذاتياتها فصلا مميزا لها و التالى باطل اذ هى لا تشارك شيئا من الموجودات فى شىء منها فتكون ممتازة بذاتها عن اغيارها كالمهيات البسيطة فانها لما لم يشارك الموجودات فى أمر ذاتى امتازت بنفسها فكما أنها لا تحتاج الى مميز لتلك المهية كذلك لايحتاج فى حد ذاتها الى مميز، وأما أنه غير مطابق لاصولهم فلان من أصولهم أن الفصل محصل للطبيعة الجنسية، ومنها أن الفصل العالى لا يجوز أن يكون له فصل مقوم ، ومنها أن الفصل القريب لا يمكن أن يكون متعدداً، الى غيرذلك و كله ينا فى ذلك الاحتمال ، واعلم أن فيما ذكروا منعا لطيفا وهو أن أعم الذاتيات يمكن أن يحمل على المهية المشتركة ولا يلزم الخلف لجواز أن لايكون تمام المشترك بل بعضه . م

(١) قوله « وغرض الشيخ فى التلفظ» أى انما قال الشيخ أن أى يطلب به التمييز المطلق عن المشاركات فى معنى الشيئية تنبيها على أن المذكور فى الجواب لابد أن يكون مميزا للمهية عن جميع الاشياء على ماقدم من أن أى يطلب به التميز العام عن جميع الاشياء ، و ذكر الإمام أن

الأشياء الّتي يطلب التمييز عنها من غير ملاحظة كون الوجود والشيئية عارضين للمهيّات على مافهم الفاضل الشارح فإنّه لافائدة لذلك هيهنا .

قوله :

¤(وقد يكون فصلا للنوع الأخير كالناطق مثلا للإنسان ، وقد يكون للنوع المتوسّط فيكون فصلا لجنس النوع الأخير مثل الحسّاس فإنّه فصل الحيوان ، وفصل جنس الإنسان، وليس جنساً للإنسان وإن كان ذاتياً أعمّ منه)¤ .

هيهنا سرا و هو أن الطالب عن ماهية بأنها أى شيء لم يعلم منها الا كونها شيئا ، و هو من العوارض لا من المقومات فهو يطلب عما و راء الشيئية ، وما و رائه هو تمام المهية فالمذكور فى الجواب لابد أن يكون جميع مقومات المهية حتى يكون جواب أى شيء وجواب ماهو واحدا، قال الشارح المراد هيهنا ليس أن أى شيء يطلب به التمييز عن جميع المشاركات فى الشيئية من غير ملاحظة أن الشيئية من المقومات أو العوارض فهو لايطلب الامابه الامتياز فى المعنى الشيئية ، وأما أن المطلوب تمام المهية فهو ليس بمفيد هيهنا لان الكلام فى الفصل ، وفى هذا الكلام نظر أما أولا فلان المطلوب بأى لايجوز أن يكون التمييز عن جميع المشاركات فى الشيئية والالم يكن الفصل البعيد مقولا فى جواب أى شيء فلا يكون فصلا ، وأما ثانيا فلان الامام ماأورد ذلك السر لتوجيه كلام الشيخ بل للاعتراض عليه ، و توضيحه بالفرق بين قول القائل أى شى هو ، و أى جسم ، وأى حيوان هو ، وان كان يطلب التمييز فى جميع هذه الصور فان مراتب المطلوب هيهنا مختلفة كما يختلف مراتب المطلوب فى السؤال بماهو فان القائل أى حيوان هو قد علم الحيوانية و يطلب ماوراء الحيوانية فلا يجب ولا يحسن فى الجواب الا ناطق ، و القائل أى جسم يعلم الجسمية ويطلب ماوراء الجسمية من الفصول أنه ذو نفس حساسة ناطقة ان كان السؤال عن الانسان ، و القائل أى شيء لم يعلم الاالشيئية فهو يطلب ماوراء الشيئية وهو تمام المهية فلا يبقى فرق بين هذا السؤال و بين السؤال بما هو فكيف يمكن التسوية بين قول القائل أى جسم هو وأى حيوان هو وأى شيء هو فى أنه طالب للتمييز المطلق ، و الحاصل أن أى ان أضيف الى شيء أو موجود فهو طالب لجميع المقومات ، وان أضيف الى مقوم فهو طالب لباقى المقومات ، فالمطلوب منه مختلف فلا يصح أن يراد به مطلق التمييز ، والحق فى الجواب أن يقال السؤال بأى على ماصرح به الشيخ فى الشفاء يطلب ما به يمتاز الشيء عن بعض الاغيار ولا يكون مقولا فى جواب ماهو ، ثم ان السؤال به لو كان عن الذاتيات فجوابه الفصل ، ولو كان عن العرضيات فجوابه الخاصة ، ولكون الفصول مختلفة قربا وبعدا يختلف الجواب عن أى شيء فاذا قيل أى شيء فالمطلوب مابه الامتياز فى معنى الشيئية فقط فيصلح للجواب أى فصل كان قريبا او بعيدا ، و اذا قيل أى جسم لم يصلح للجواب الا ما تميز الانسان فى الجسمية كالنامى أو الحساس أو الناطق ، واذا قيل أى حيوان هو لم يصلح الا الناطق فهو المميز للانسان فى الحيوانية وأما أن المطلوب بأى اما جميع المقومات أو بواقيها فبخروج عن العهد والوضع . م

أقول : لما فرغ من بيان مهيّةالفصل رجع إلى الإشارة التفصيليّة إلى أنّ فصليّة كلّ واحد من الذاتيّات الّتي لا تصلح لجواب ماهو بالقياس إلى أيّ شيء يكون ، و عند وصوله إلى فصل الجنس أشار إلى ما ذكره بأنّ المقول في جواب ماهوهوالذاتيّ الأعمّ وأحال بيانه إلى هذا الموضع .

بقوله :

☼(فيعلم من هذا أنّه ليس كلّ ذاتيّ أعمّ جنساً ، ولا مقولا فيجواب ماهو)☼

قوله :

☼(وكلّ فصل فإنّه بالقياس إلى النوع الّذي هو فصله مقوّم ، و بالقياس إلى جنس ذلك النوع مقسّم)☼

يريد أنّ الفصل الّذي يتحصّل به الجنس نوعاً إنّما يكون له اعتباران ، أحدهما بقياسه إلى الجنس المتحصّل به ، و الثاني بقياسه إلى النوع المتحصّل منه ، و الأوّل هوالتقسيم فإنّ الناطق يقسّم الحيوان إلىالإنسان وغيره ، والثاني هوالتقويم فإنّه يقوّم الإنسان لكونه ذاتيّاً له ، وأمّا قولهم الفصل مقوّم لحصّة من الجنس[1] فذلك التقويم غيرمانحن فيه فإنّه بمعنىكونه سبباً لوجودالحصّة لا بمعنىكونه جزءاً منه ، والتمييز بعد التقويم لأنّه عارض بحسب اعتبار الشيء إلى غيره فيكون متأخّراً

(١) قوله « و أما قولهم الفصل مقوم لحصة من الجنس» للفصل ثلاث نسب نسبة إلى الجنس بالتقسيم، ونسبة إلى النوع بالتقويم ، و نسبة الى الحصة بالتقويم أيضاً ، لكن بمعنى آخر فانه مقوم للنوع بمعنى أنه مقوم لماهية ذاتي له ، و مقوم للحصة لا بمعنى أنه مقوم لماهيتها بل بمعنى أنه مقوم لوجودها فانه اذا قارن الجنس تحصص فهو علة لوجود الجنس لا مطلقا بل للقدر الذى هو حصة النوع ، ثم ان لاقتران الفصل بالجنس حكمين ، التقويم ، و التمييزفان الحيوان اذا تقوم بالناطق حصة للانسان تميز عن حصص سائر الانواع . فان قيل : التقويم انكان بعدالتمييز فلابد له من مميز آخر غير الفصل سابق عليه و ان كان قبله فهو لايقوم وجود الحصة بل طبيعة الجنس فهو لا توجد الامع الفصل و هو محال . أجاب الشارح : بأنالتمييز بعد التقويم لان التمييز حال للحصة بالقياس الى غيرها من الحصص و التقويم حال لها فى نفسهاو مابالذات أقدم على مابالغير و حينئذ يقال لا نسلم أن التمييز لوكان بعد التقويم لم يقوم الفصل الحصة فان الحصة لا يتحصل الا بمقارنة الفصل و اذا كان علة لوجودها فبطريق الاولى يكون علة لتميزها . م

عن اعتباره في نفسه، ومقوّم النوع العالى يقوّم السافل لأنّه يقوّم مقوّمه ولا ينعكس لاحتمال أن يكون مقوّم السافل هو ماينضاف إلى العالى ومقسّم الجنس السافل مقسّم العالى لأنّ العالى مقول على جميع السافل ولا ينعكس لاحتمال أن يكون أحد أقسام العالى هو السافل نفسه .

☆(إشارة)☆ إلى الخاصّة والعرض العامّ(١)

☆(أمّا الخاصّة والعرض العامّ فمن المحمولات العرضيّة و الخاصّة منها ما كان من اللّوازم والعوارض الغير المقوّمه لكلّي ما واحد من حيث أنّه ليس بغيره سواء كان ذلك نوعاً أخيراً وغير أخير وسواء عمّ الجميع أولم يعمّ)☆

أقول : لمّا فرغ من المحمولات الذاتيّة ذكر المحمولات العرضيّة ، وهى تنقسم إلى مالا يعرض لغير موضوعاتها وإلى مايعرض ، والأوّل خاصّه ، والثاني عرض عامّ ، ويشترط فيهما أن يكون الموضوع كليّاً ، فالخاصّة قد يكون للجنس العالى كالموجود لا في موضوع للجوهر ، وللمتوسّط كالملوّن للجسم ، وللنوع الأخير كالكاتب للإنسان ، وقد تكون لازمة كذى الزوايا الثلث للمثلّث ، ومفارقة كالماشى للحيوان ، وقد تكون عامّة لأشخاص موضوعاتها كالضاحك بالطبع للإنسان ، و خاصّة بالبعض كالكاتب بالفعل له ، وقد تكون مفردة كالكاتب له ، ومركّبة كمنتصب القامة بادى البشرة له ،

(١) قوله « اشارة الى الخاصة والعرض الخ » والعرضى اما خاصة أو عرض عام لانه اما أن يكون عارضا لكل واحد أولاكثر و الاول هى الخاصة ، و الثانى العرض العام و قوله «سوآء كان ذلك نوعا أخيرا او غير اخير» اشارة الى فساد قول من أوجب أن يكون الخاصة للنوع الاخير ، أو عرفها على وجه يختص بالنوع الاخير و هو المقول على أشخاص نوع واحد فى جواب أى شىء هو فى عرضه لانه يخرج حينئذ خاصة الجنس العالى عن التعريف ، و قوله «سوآء عم الجميع أولم يعم» اشارة الى بطلان قول من خص اسم الخاصة بالشاملة اللازمة و جعل القسمين الباقيين أى الشاملة و غير الشاملة من العوارض العامة ، وأما قول الشارح « تنقسم الى مالا يعرض لغير موضوعاتها والى ما يعرض» ففيه ما فيه فان كل محمول فهو لا يعرض الالموضوعه الا ان المراد موضوع المفروض و أنه اذا قيس المحل العرضى الى موضوع فان لم يوجد فى غيره فهى الخاصة بالقياس إليه وان وجد فى غيره فهو العرض العام و يشترط أن يكون الموضوع كليا لان هذا الفن لا ينظر فى الجزئيات الحقيقية لتغيرها وتبدلها فلا يندرج تحت الضبط و ليس العلم بها من حيث انها جزئيات يفيد علما حكميا . م

وقد تكون بالقياس إلى شيء لايوجد فيه و إن لم تكن خاصّة بالموضوع على الإطلاق كذى الرجلين للإنسان بالقياس إلى الفرس دون الطائر ولابالقياس إلى شيء بل بالإطلاق كما مرّ ، وكلّ خاصّة نوعٍ خاصّة لجنسه وإن علا ، ولا ينعكس ، و ربّما يكون عرضا عامّاً لما تحته ، وربّما لايكون .

قوله :

☆(وأمّا العرض العامّ منهما فهو ما كان موجوداً في كلّي وغيره ، عمّ الجزئيّات كلّها أولم يعمّ)☆

والعرض العامّ قديكون أيضا للجنس العالى كالواحد للجوهر ، وللنوع الأخير كالأبيض للإنسان ، وقد يكون لازماً كالزوج للإثنين ، و مفارقا كالنائم للإنسان ، وقد يكون عامّاً للجزئيّات كالمتحرّك للحيوان ، وغيرعامّ كالأبيض له .

قوله :

☆(وأفضل الخواصّ[(١)] ماعمّ النوع واختصّ به ، وكان لازماً لايفارق الموضوع ، و أنفعها في تعريف الشيء ما كان بيّن الوجود له ، مثال الخاصّة الضحك للإنسان ، و كون الزوايا مثل قائمتين للمثلّث)☆

أقول : الخاصّة قد تعتبر من حيث كونها خاصّة فقط وقد تعتبر من حيث وقوعها في التعريفات ، ويوجد الخواصّ متفاوتة في الجودة والردائة بكلّ واحد من الإعتبارين ، فأفضلها بالإعتبار الأوّل ما تكون شاملة لأشخاص الموضوع خاصّة به لا بالقياس إلى غيره بل الإطلاق لازمة لها غير مفارقة ، وبالاعتبار الثاني ماتكون مع ذلك بيّنة الوجود له فإنّ التعريف بالخفيّ غير منجح .

قوله :

☆(مثال العرض العامّ ، الأبيض للبيضائيّ)☆

وهوطائر يقال له باليونانية قعنس ، فهومتولّد غيرمتوالد ، وقد يذكر له قصّة ،

(١) قوله « وافضل الخواص» الشاملة اللازمة وقوله «واختص به» ليخرج الخاصة الاضافية فانه قديطلق على ما يختص بالقياس الى بعض ماعداه ويسمى اضافية . م

ويتمثّل في البياض به كما في السواد بالغراب .

قوله :

☆(وربّما قالوا العرض مطلقا محذوفاً عنه العامّ [١] ومتخلّفو المنطقيّين يذهبون إلى أنّ هذا العرض هو العرض الّذي يقال مع الجوهر ، و ليس هذا من ذلك بشيء بل معنى هذا العرض هو العرضيّ)☆

المشهور عند الظاهريّين إطلاق العرض على مايوجد للموضوع فقط ، وإطلاق الخاصّة على مايكون مع ذلك مساوياً له كما ذكر في الجدل ، والعرض الّذي هو قسيم الجوهر هو ما يوجد في الموضوع فلعلّ الإلتباس بين مايوجد للموضوع وبين ما يوجد فيه بعد الغفلة عن اختلاف معنى الموضوع فيهما حملهم على الذهاب إلى أنّهما واحد ، و أيضاً فإنّ العرض الّذى هو قسيم الجوهر قد يمكن أن يحمل على موضوعه حملاً غيرذاتيّ وظنّوه عرضاعامّاً لذلك ، وغفلوا عن كونه محمولاعليه بالإشتقاق ووجوب كون العرض العامّ محمولا بالمواطاة .

قوله :

☆(وقد يكون الشيء بالقياس إلى كلّ خاصّة و بالقياس إلى ماهو أخصّ منه عرضا عامّاً فإنّ المشى و الأكل من خواصّ الحيوان و من الأعراض العامّة بالقياس إلى الإنسان)☆

أقول : كلّ واحد من الخمسة إنّما يكون واحداً منها بالقياس إلى شيء فإنّ الجنس جنس لشيء ، والنوع نوع لشيء ، ولايمتنع أن يكون ماهو جنس لشيء نوعاً لغيره

---

(١) قوله «وربما قالوا العرض مطلقا محذوفا عنه العام» وربما يحذف لفظ العام عن العرض العام فظن بعض المنطقيين ان هذا العرض هو المقابل للجوهر وليس كذلك فان المراد بالعرض هيهنا العرض للشيء وهو مايوجد فقط للموضوع اى يقتصر فى اعتبار هذا العرض على وجوده للموضوع اعم من ان يكون عرضا لغير ذلك الموضوع اولا فهو مرادف للعرضى ، والخاصة يطلق على مايكون مع ذلك مساويا للموضوع ، والعرضى والخاصة بهذا الاصطلاح انما يذكران فى علم الجدل فهولاء لم يفرقوا بين أن يوجد للموضوع وفى الموضوع ومن لم يعرف هذا القدر من المنطق كان من متخلفى المنطقيين م

وكذلك البواقى وقد يتمثّل في هذا الموضع بالملوّن فيقال إنّه جنس للأسود ، وفصل للكثيف ، و نوع للمتكيّف بوجهٍ ، ولهذا الملوّن بوجهٍ آخر ، و خاصّة للجسم ، و عرض عامّ للحيوان ، و ليس هذا المثال صحيحاً في بعض الصور ولكن لايناقش فى الأمثلة .

☆(تنبيهٌ)☆

☆(فهذه الألفاظ الخمسة وهى الجنس والنوع والفصل والخاصّة والعرض العامّ تشترك كلّها في أنّها تحمل على الجزئيّات الواقعة تحتها بالاسم والحدّ)☆

أقول : هذا أوّل فصل ترجمه بالتنبيه . و قال الفاضل الشارح : الاستقراء يدلّ على أنّ الشيخ عبّر في هذا الكتاب بالإشارات عن فصول تشتمل على أحكام ثثبت بتجشّم ، و بالتنبيهات عن فصول يكفى في ثبوت أحكامها النظر في حدودها ، وفيما سبق من القول فيما يناسبها ، وهذا الفصل من النوع الثاني . ومن عادة المنطقيّين في هذا الموضع أن يبيّنوا المشاركات العامّة والثنائيّة والثلاثيّة والرباعيّة و المباينات بين هذه الخمسة .

فاقتصر الشيخ على بيان مشاركة عامّة هى أنّ كلّ واحد من الخمسة قد تحمل على جزئيّاتها بالاسم والحدّ كالجسم على الحيوان ، و كالجوهر الّذي يقبل الأبعاد أعنى حدّ الجسم عليه أيضاً وهيهنا بحث مهمّ وهو أنّ النوع الّذي هو أحد الخمسة بأيّ المعنيين هو ؛ فنقول : إنّه بالمعنى الحقيقيّ وذلك لأنّ الكلّيّات المنحصرة في هذه الأقسام الخمسة هى المحمولات، والنوع الإضافيّ من حيث هو نوع إضافيّ موضوع لايعتبر كونه محمولاً على شيء ، إنما يعتبر كونه محمولا من حيث هو كليّ وهو اعتبار آخر ، والشيخ قد نبّه عليه بقوله يشترك كلّها في أنه يحمل على الجزئيّات الواقعة تحتها فإنّ النوع الإضافيّ لايقاس إلى ما تحته من حيث هو نوع إضافيّ بل يقاس إلى مافوقه ، و أيضا القسمة المخمّسة تخرج الحقيقىّ وحده ، والّتي تخرج الإضافيّ إنّما تكون بالقوّة مسدّسة لأنّها لا تخرج الإضافي وحده من غير اعتبار الحقيقىّ و ذلك لأنّا نقول : إذا أردنا الحقيقيّ مثلا الكلّيّات المحمولة إمّا ذاتيّة لموضوعاتها ، وإمّا عرضيّة ، والذاتيّة إمّا مقولة في جواب ماهو على مختلفات الحقيقة وهى الجنس ، أوعلى متّفقاتها وهى النوع ، و إمّا

ليست بمقولة وهي الفصل ، والعرضيّة إمّا مختصّة بموضوعاتها وهي الخاصّة ، أو غير مختصّة وهي العرض ، فهذه القسمة وما يجرى مجراها تخرج الحقيقيّ وحده مخمسّة ، وأمّا إذا أردنا الإضافيّ فنقول : مثلاً الكليّات تنقسم إلى ممكنة الوقوع في جواب ما هو ، وإلى مالا يمكن وقوعها فيه ، و ممكنة الوقوع إذا ترتّبت في العموم و الخصوص فالعامّ جنس للخاصّ ، والخاصّ نوع له ، ومالا يمكن أن يقع في جواب ماهو ينقسم إلى ذاتيّ هو الفصل ، وإلى عرضيّ ، وهو إمّا الخاصّة ، أو العرض وهذه القسمة مشتملة على قسم آخر وهو مايمكن وقوعه في جواب ماهو ولا يترتّب ولا يعتبر ترتّبه تحت عامّ وهو النوع الحقيقيّ فيكون بالقوّة مسدّسة ، ولا محيص عن ذلك في كلّ قسمة يجري مجراها في إخراج الإضافيّ .

☆(إشارة)☆ إلى رسوم الخمسة .

☆(فالجنس يرسم بأنّه كلّي يحمل على أشياء مختلفة الحقائق في جواب ماهو ، والفصل يرسم بأنّه كلّي يحمل على الشيء في جواب أيّ شيء هو في جوهره ، والنوع يرسم بأحد المعنيين أنّه كلّي يحمل على أشياء لاتختلف إلّا بالعدد في جواب ماهو ، ويرسم بالمعنى الثاني أنّه كلّي يحمل عليه الجنس وعلى غيره حملاً ذاتيّاً أوّليّاً ، والخاصّة ترسم بأنها كليّة تقال على ماتحت حقيقة واحدة فقط قولا غير ذاتيّ ، والعرض العامّ يرسم بأنّه كلّي يقال على ماتحت حقيقة واحدة وعلى غيرها قولا غير ذاتيّ)☆

أقول : الكلّي هو الجنس للخمسة ولذلك وضعه في أوائل رسومها و الكلّي يقع بالاشتراك على طبايع الموجودات وحدها وهو الطبيعيّ ، وعلى العموم الّذي إذا لحقها اشتركت الجزئيّات فيها وهو المنطقيّ ، وعلى الملحوق مع اللاحق وهو العقليّ ، وقد مرّ ذكرها ، فالجنس للخمسة هو المنطقيّ لاغير ؛ وإنّما قال في رسم الفصل يحمل في جواب أيّ شيء هو في جوهره لأنّ الخاصّة أيضاً قد تحمل في جواب أيّ شيء هو إلّا أنّها إنّما يفعل تمييزاً عرضيّاً لاذاتيا وجوهريّاً ، وقال في رسم النوع الإضافي إنّ الجنس يحمل عليه أيضا حملا ذاتيا أوّليا لأنّ الجنس البعيد يحمل عليه أيضا حملا ذاتيّا لكنّه لايكون أوّلياً ، وهو لايكون نوعاً إلّا بالقياس إلى القريب ، و الباقي ظاهر ، و إنّما

جعل هذه الأقوال رسوماً لاحدوداً لأنّ الحمل على الشيء أمرعارض لمهيّة الكليّات وغير مقوّم إيّاها فإنّ الجنس في نفسه هوالكلّي الذاتيّ لمختلفات الحقيقة بالإشتراك سواء حمل عليها أولم يحمل ، وأمّا حمله عليها أوكونه صالحاً لأن يحمل فممّا يعرض لها بعد تقوّمه ، وكذلك في البواقي . وإنّما أوردالشيخ رسومها دون حدودها لأنّها أشدّ مناسبة لبياناتها المتقدّمة .

☆(إشارة)☆ إلى الحدّ .

☆(الحدّ قول دالّ على مهيّة الشيء)☆

هذا حدّ الحدّ(١) وقد يرسم بأنّه قول يقوم مقام الإسم المطابق في الدلالة على الذات ، والحدّ ، منه تامّ يشتمل على جميع المقوّمات كقولنا للإنسان إنّه حيوان ناطق ، ومنه ناقص يشتمل على بعضها إذا كان مساوياً للمحدود كقولنا له إنّه جسم أو جوهر ناطق ، والتامّ لايكون إلّا واحداً ، و أمّا الحدود الناقصة فكثيرة يفضل بعضها على بعض بحسب ازدياد الأجزاء ، وأيضاً منه مايكون بحسب الإسم ، ومنه مايكون بحسب المهيّة كما مرّ والمراد هيهنا هو الذي بحسب الماهيّة ، و اسم الحدّ يقع على التامّ و

---

(١) قوله « هذا حدالحد » وانما جعل هذاحدا ، والثانى رسما لان كون القول بحيث يقوم مقام الاسم المطابق امر خارج عن الحدولا اقل من كون الاسم المطابق خارجا عنه ، والحدالتام والناقص يشتركان فى ان كل منهما تعريف بالذاتيات ، ويختلفان بان التام يشتمل على جميعها ، والناقص على بعضها ، والمساواة ان اعتبرت فى مطلق التعريف فلابد ان يعتبر فى الرسم ايضا مع ان الشارح لايعتبر فى الرسم الناقص على ماسيجىء ، وان لم يعتبر فيه فما الذى اوجب فى الحد الناقص دون الرسم الناقص ، واما اسم الحد واقع على التام والناقص بالاشتراك فهو باطل لما ظهر من ان صدقه عليهما بالمعنى والفرق بان التام يدل على المهية بالمطابقة دون الناقص لايفيد الاشتراك لجواز اشتراك المختلفات فى امر ذاتى نعم اطلاق اسم الحد عليهما متفاوة بالقوة والضعف فيكون مقولا بالتشكيك كما فى الحدود الناقصة وليس اسقاط بعض الذاتيات عن الحد التام الا كاسقاط بعضها عن الناقص ، واعترض الامام بان القول المشتمل على الذاتيات المميز عن الغير قد لايتضمن كل الذاتيات كقولنا الانسان جسم ناطق فانه ليس تعريفا رسميا لان الرسم تعريف بالخارج فهو ناقص فالحكم بوجوب اشتماله على كل الذاتيات يكون مستدركا اجاب الشارح بان الحد اذا اطلق غير مقيد لا يراد به إلا الحد التام الحقيقى ، و إياه عنى الشيخ فى هذا الفصل ، و اعترض ثانيا ناقلا من الحكمة المشرقية بأن الحدود لا يتركب من الجنس والفصل ، فان المهيات المركبة ، منها

الناقص بالإشتراك ، لأنّ التامّ دالّ على الماهيّة بالمطابقة كالإسم إلّا أنّ الإسم مفرد و الحدّ مؤلّف ، والناقص دالّ عليها لا بالمطابقة بل بالإلتزام ويقع على الحدود الناقصة بالتشكيك لأنّ المشتمل على أجزاء أكثر أولى بهذا الإسم من المشتمل على أجزاء أقلّ فإذا أُطلق هذا الإسم فالواجب أن يحمل على التامّ الّذي هو الحدّ الحقيقيّ وحده ، وإيّاه عنى الشيخ في هذا الفصل .

قوله :

(ولاشكّ في أنّه يكون مشتملا على مقوّماته أجمع ، ويكون لامحالة مركّبا من جنسه وفصله لأنّ مقوّماته المشتركة هي جنسه والمقوّم الخاصّ فصله)

ما يتألف حقايقها من الاجناس والفصول فلابد أن يكون حدودها مشتملة عليها ، ومنهاما تركبها على غير ذلك النحو فقد يحد بحدود لتركبها من الاجناس والفصول لانتفائهما بل من اجزائهما ، و المقصود من التحديد أن تدل على المهية يحصل فى العقل صورة مطابقه لها وربما يقع تركيب الشيء مع احدى علله أما الفاعلية فمثل العطاء فانه اسم لفائدة مقرونة بالفاعل ، و أما المادة فمثل الغرة فانها اسم للبياض المقرون بموضع معين و هو جبين الفرس واما الصورة فكالافطس فانه اسم للانف المقعر و أما الغاية فكالخاتم فانها اسم لحلقة يزين بها الاصبع ، وقد يقع التركيب مع المعلول كالخالق و قد يكون التركيب من اشياء لا علية بينهما اما متشابها كالعدد أو غير متشابه كما فى البلقه و اجزاء السرير ، و بالجملة المركب من الاجزاء الغير المحمولة اذا اورد فى تعريفها تلك الاجزاء فلا شك أنه يحصل فى العقل صورة مطابقه له فيكون حدا مع عدم اشتماله على الجنس و الفصل واجاب الشارح بأن التركيب لا فى العقل فقط أو فى الخارج والعقل و التركيب العقلى المحض لايكون الا من الجنس والفصل و كل مركب خارجى فهو مركب عقلى ضرورة أن اجزاء الخارجية مالم يحصل ماهية فى العقل فلابد من اشتمال حدودها على اجزائها اما على حدودها ان كانت مركبة أو رسومها ان كانت بسيطة فان قلت : انما يكون التركيب بحسب العقل فلا يكون من الجنس و الفصل فان العقل اذا ركب مهية من المقولات العشر مثلا لم يكن ذلك التركيب من الجنس والفصل فهو مركب عقلى . فنقول : الكلام فى المهيات الحقيقية فانها اما أن يكون بسيطة أو يكون مركبة ، والبسيطة اما أن يكون مركبة فى العقل فلا بد أن يكون مركبة من أجزاء محموله هو الجنس والفصل لان تلك الاجزاء يتحد مع تلك المهيه وجودا أو مايخالفها مفهوما ، ولامعنى للحمل الا هذا ، واماأن لايكون مركبة من أجزاء محموله فى العقل و البسايط الخارجيه المركبه فى العقل يسمى ذوات المهيات بناء على مامر من أن المهيه كثيرا مايطلق على المهيه المركبه فى العقل فحيث اطلق الشيخ المهيه فى حد الحد دل على تخصيص الحد بذوات المهيات فلا اشكال . ومن الناس من زعم أن كل مركب فهو مركب من الجنس والفصل لا المركب العقلى —

إشارة إلى ما سبق من أنّ الدالّ على المهيّة إنّما يكون مشتملا على جميع المقوّمات ، و اعلم أنّ الشيء الّذي يرادتعريفه يكون إمّا بسيطا وإمّا مركّباً ، و التركيب إمّا أن يكون في العقل فقط ، وإمّا أن يكون في العقل و خارجه ، و العقليّ المحض هوالتركيب من الجنس والفصل ، ويختصّ بأن يكون كلّ واحد من المركّب وأجزائه مقولا بالمواطاة على الباقية ، والتركيب الخارجيّ قديكون من أشياء ملتئمة شيئاً واحداً كالآحاد في العدد ، وكالهيولى والصورة للجسم ، أوغيرملتئمة شيئاً واحدا كالسواد وغيره في بلقة ، أومن شيء ومايحلّ فيه كالجسم و السواد في الأسود ، أومن شيء وإضافته إلى غيره كالرجل والأُبوّة في الأب ، وقد يكون على أنحاء غير ذلك ممّا يطول ذكرها ، وكلّ مركّب خارج العقل مركّب في العقل ، ولاينعكس ، ولكلّ قسم من هذه الأقسام تعريف يخصّه ' وأمّا البسائط فلا يعرّف بالحدود بل بالرسوم وما يجرى مجراها ، وأمّا المركّبات العقليّة فهي الّتي تحدّ بالحدود التامّة المذكورة و هي ذوات المهيّات على الإصطلاح المذكور قبل ، و أمّا المركّبات الباقية فحدودها مؤلّفة من حدود بسائطها إن كانت ذوات حدود ، و إلّا فمن رسومها ؛ فقول الشيخ : «الحدّ قول دالّ على مهيّة الشيء» يدلّ على تخصيص الحدّ بذوات الماهيّات الّتي هي المركّبات العقليّة فلذلك قال ويكون يعني الحدّ لامحاله مركّباً من جنسه وفصله . وإذا ثبت هذا فقد سقط الشكّ الّذي يورد عليه وهو قولهم ليس كل حدّ مركّباً من جنس وفصل .

قوله :

فقط ، وأما المركب الخارجى فلا ندراجه تحت جنس من الاجناس العشرة ، واذا كان له جنس كان مشتملا على الجنس والفصل وتركبه من الاجزاء الغيرالمحمولة لاينافى تركبه من الاجزاءالمحمولة فان العدد مثلا مع كونه ذا أجزاء غير محمولة مركب أيضامن الاجزاء المحمولة فانه يندرج تحت مقوله الكيف فحده أنه كم مركب من الوحدات والبيت مندرج تحت الجوهر و تحت الجسم فاذا كان تمام حقيقة المركب مجموع الجنس و الفصل فما لم يجتمعا لم يتم حده ' هذا . وفيه نظر ؛ لان المركب إذا تركب من الاجزاء الغيرالمحمولة وجعل تلك الاجزاء باسرها فى العقل فلاشك أنه يحصل ماهية المركب فى العقل ، فالقول الدال على مجموع تلك الاجزاء لا بدأن يكون حدا تاماً ، ثم الاجزاء المحمولة ان لم يشتمل على تلك الاجزاء لم يحصل منها صورة مطابقة لمهيته ضرورة أن الصورة المطابقة هى الملتئمة من صور تلك الاجزاء وان اشتملت عليها فان لم يشتمل على أمر زايد فهى تلك الاجزاء وإن اشتملت على أمر

☼(ومالم يجتمع للمركّب ما هومشترك وماهو خاصّ لم يتمّ للشيء حقيقته المركّبة)☼

يريد بالمركّب العقليّ الصرف فإنّ سائر المركّبات لايجب أن يكون مشتملاعلى مشترك وخاصّ .

قوله :

☼(ومالم يكن للشيء تركيب في حقيقته لم يُدلّ عليها بقول)☼

يعني بالقول القول الّذي يكون حدًّا فإنّ البسيط قد يدلّ عليه بقول ، ولكن لايدلّ عليه بقول يكون حدّاً ، بل بقول يكون رسماً وإن لم يكن ذلك القول في بعض الصور قاصرا عن الحدود في إفادة تصوّر مايطلب تصوّره ، وذلك إذا كان مشتملاعلى لوازم تقتضي انتقال الذهن عنها إلى حقيقة ملزومها كماهي ، فإنّ ذلك القول يقوم مقام الحدّ في إفادة الغرض .

قوله :

☼(وكلّ محدود مركّب في المعنى)☼

أقول : هيهنا صرّح بأنّه يريد تركيب العقليّ .

قوله :

☼(ويجب أن يعلم أنّ الغرض في التحديد ليس هوالتمييز كيف اتّفق ، ولا أيضاً بشرط

زايد فذلك الامر الزايد إن دخل فى حقيقته يكون الحد التام بل حقيقة المركب قابلا للزيادة و النقصان وهو محال وإن لم يكن له دخل فى الحقيقة لزم اعتبار الامر الخارجى فى الحد التام هذا خلف ، والحاصل أن مجموع الاجزاء الغير المحمولة تمام حقيقة المركب فى العقل ، كما انه تمام الحقيقة فى الخارج فلو كان له أجزاء محمولة مغايرة لتلك الاجزاء بوجه ما لكان مجموعها أيضا تمام حقيقة المركب فى العقل يكون لشيء واحد حقيقتان مختلفتان فى العقل و إنه محال . لايقال المركب من الاجزاء الغير المحمولة يلتئم من جزء يخصه كالجزء الاخير ومن جزء مشترك بينه و بين غيره ، و الجزء الخاص إذا اشتق يكون فصلا ، والعام اذا اشتق يكون جنسا ، فكل مركب خارجى اذا اعتبر بالقياس الى العقل يكون مركبا من الجنس و الفصل . لانا نقول الاشتقاق يخرج الجزء عن الجزئية لانه اعتبار الجزء مع نسبة هى خارجة عن مفهوم الكل ضرورة خروج النسبة بين الشيئين عنهما و الجزء مع الخارج خارج نعم انما يصحح الحمل فقط . فقد بان ان المهية المركبة من الاجزاء الغير المحمولة لايكون مركبة من الاجزاء المحمولة وبالعكس بل المهية المركبة من الاجزاء المحمولة لايكون الا بسيطة . م

أن يكون من الذاتيّـات من غير زيادة اعتبار آخر ، بل أن يتصوّر به المعنى كماهو)☆

أقول : الظاهريّـون يرون أنّ الغرض من التحديد هو التمييز فحسب ، ولذلك يجعلون كلّ قول يطّرد وينعكس على الشيء حدّاً له ، ثم إنّ تنبّـه بعضهم للذاتيّـات والعرضيّـات جعل المميّـز الذاتيّ كيفما كان حدّاً ، والشيخ ردّ عليهم جميعاً ، وأبان أنّ الغرض من التحديد تصوّر المعنى كما هو ، فإنّ من يروم تحقيق الأشياء لايقف دونها ، واعلم أنّ طالب التمييز الكليّ بالقصد الأوّل لايتحصّل غرضه إلّا بعد أن يعرف الشيء الذّي يريد تميّزه أوّلاً ، ثمّ الأشياء الغير المتناهية الّتي يريد التمييز عنها ثانياً ، وأمّا طالب تصوّر المعنى كما هو فقد يتحصّل له التمييز الكليّ تابعاً لمقصوده بالقصد الثاني .

قوله :

☆(وإذا فرضنا أنّ شيئاً من الأشياء له بعد جنسه فصلان يساويانه كما قد يظنّ أنّ الحيوان له بعد كونه جسماً ذانفس فصلان كالحسّاس والمتحرّك بالإرادة فإذا أُورد أحدهما وحده كفى ذلك في الحدّ الذىّ يراد به التمييز الذاتيّ ولم يكف في الحدّ الّذى يطلب فيه أن يتحقّق ذات الشيء وحقيقته كماهو)☆

قدّم الكلام في كيفيّة اشتمال الشيء على فصلين متساويين فلاوجه لإعادته ، والمنطقيّ من حيث يجوزّ ذلك فعليه أن يحكم بوجوب إيراد الفصول جميعاً حتّى يتمّ المقوّمات .

قوله :

☆(ولوكان الغرض في الحدّ التمييز بالذاتيّـات كيف اتّفق لكان قولنا الإنسان جسم ناطق مائت حدّاً)☆

هذه حجّة جدليّة ، يحتجّ بها على القوم ، فإنّهم مع قولهم بأنّ الغرض من الحدّ هو التمييز بالذاتيّـات اعترفوا بأنّ هذا ليس حدّاً تامّاً ، وهو مناقض لقولهم، والمائت عندهم فصل أخير بعد الناطق فإنّ الإنسان يشارك الأفلاك والملائكة بزعمهم

في كونهم حيّاً ناطقاً ويمتاز عنها بالمائت ، والحقّ أنّ الحيّ الناطق يقع عليهما بمعنيين .

☼(وهمٌ و تنبيهٌ)☼

☼(إذا كانت الأشياء الّتي تحتاج إلى ذكرها معدودة [1] وهي مقوّمات الشيء لم يحتمل التحديد إلّا وجها واحداً من العبارة الّتي تجمع المقوّمات على ترتيبها أجمع، ولم يمكن أن يوجز ولا أن يطوّل ؛ لأنّ إيراد الجنس القريب يُغني عن تعديد واحد واحد من المقوّمات المشتركة إذا كان اسم الجنس يدلّ على جميعها دلالة التضمّن ، ثمّ يتمّ الأمر بإيراد الفصول ، وقد علمت أنّه إذا زادت الفصول على واحد لم يحسن الإيجاز والحذف إذا كان الغرض بالتحديد تصوّر كنه الشيء كما هو ، و ذلك يتبعه التمييز أيضاً ، ثم لو تعمّد متعمّد أوسهى ساهٍ أونسي ناسٍ اسم الجنس و أتى بدله بحدّ الجنس لم نقل إنّه خرج عن أن يكون حادّاً مستعظمين صنيعه في تطويل الحدّ ، فلاذاك الإيجاز محمود كلّ ذلك الحمد ، ولا هذا التطويل مذموم كلّ ذلك الذمّ إذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب)☼

أقول : الوهم في هذا الفصل هو غلط جماعة من المنطقيّين في تحديد الحدّ ، وذلك قولهم الحدّ قول وجيز دالّ على تفصيل المعاني الّتي يشتمل عليها مفهوم الإسم أو مايجري مجراه ، والتنبيه على فساد ذلك بما ذكره غنيّ عن الشرح وقد أفاد بقوله « إذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب » فائدةً وهي أنّ الحدّ لايتمّ بجميع المقوّمات

---

(١) قوله « اذاكانت الاشياء التى تحتاج الى ذكرها معدودة » هذا لايستلزم امكان أن لاتكون المقدمات معدودة بل الكلام انما هو مبنى على التقدير الواقع ويمكن أن يقال الذى ثبت بالبرهان امتناع تركب المهية المعقولة من أجزاء لا يتناهى فيجوز تركب المهية الغير المعقولة منها فلهذا قدر تناهى المقدمات ، ويلوح من عبارة الفصل تناقض لانه ذكر فى مطلعه أن التحديد لايحتمل الا عبارة واحدة وأكد بقوله «لم يكن أن يوجز ولاأن يطول» ثم جوز التطويل وسلم أن ذلك الايجاز ليس بمحمود ، ويمكن أن يتفصى عنه بان المراد التنبيه على فساد قول من يقول الحد قول وجيز يدل على جميع المقومات فانهم ان أرادوا بذلك الوجازة والاطناب من حيث المعنى فالحد لايقبل الوجازة والاطناب بحسب المعنى وإليه أشار بقوله ولايمكن أن يوجز ويطول ، و غاية الوجازة إيراد اسم الجنس القريب والفصل لكن ليس وجازة فى المعنى فان اسم الجنس يدل على كل واحد

بل يجب مع ذلك أن يترتّب فيقدّم الأجناس ثم يقيّد بالفصول ليتحصّل صورة مطابقة للمحدود .

قوله :

☆(وكثيراً ماينتفع في الرسوم بزيادة تزيد على الكفاية للتميّز و ستعلم الرسوم عن قريب)☆

يريد بذلك الردّ على من يعتبر الإيجاز بأنّ زيادة ذكر بعض اللوازم أو القيود في الرسوم المميّزة يقتضي مزيد الإيضاح وسهولة الإطّلاع على حقيقة المطلوب .

قوله :

☆(ثمّ قول القائل إنّ الحدّ قول وجيز كذا وكذا يتضمّن بياناً لشيء إضافيّ مجهول لأنّ الوجيز غير محدود ، فربما كان الشيء وجيزاً بالقياس إلى شيء ، طويلا بالقياس إلى غيره واستعمال أمثال هذه في حدود أمورٍ غير إضافيّة خطاء قد ذكر لهم في كتبهم فليتذكّروه)☆

أقول : يشير إلى مواضع الجدليّة المتعلّقة بالحدود فإنّ منها موضعاً يشتمل على تخطئة تحديد غير الإضافيّ بالاضافيّ كمن يحدّد النار بأنّها أخفّ الأجسام وألطفها . واعلم أنّ الحدّ مضاف إلى المحدود إلّا أنّ الإضافة عارضة له ليست داخلة في مهيّته ، ومن جعل الوجيز جزءاً من حدّه جعلها داخلة في مهيّته .

واحد من المقومات المشتركة ، و إن أرادوا الوجازه من حيث اللفظ فهو الضابط لانالو فرضنا أن يتعمد متعمد أو يسهو ساه ويأتى بدل اسم الجنس بحده لم يخرج عن كونه حادامع أنه لاوجازة هيهنا وبهذا يندفع التناقص ، ثم لما أشار إلى تزييف مقالتهم صرح به وقال « ثم قول القائل الحد قول وجيز » تقريره أن الوجازة إضافة غير محدودة فقد يكون الشىء وجيزا بالقياس إلى شىء ، طويلا بالقياس إلى غيره ، واستعمال الامور الاضافية فى تحديد الامور الغير الاضافية خطاء على ماذكر فى كتاب الجدل . فان قلت الحد مضاف إلى المحدود فكيف لايكون إضافيا . أجاب الشارح بأن هذه الاضافة خارجة عن مهية الحد ، ومن جعل الوجيزة فى حده جعلها داخلة فى الحد . وفيه نظر ؛ لان المحدود هيهنا مفهوم الحد لاماصدق عليه الحد ، ولا شك أن الاضافة داخلة فى مفهومه بل الجواب الحق أن الوجازة إضافة إلى غير المحدود و الحدية ليست إضافة إلى غير المحدود و إضافته إلى المحدود لاينا فى كونه غير مضاف إلى غيره وهو المراد بأنه غير إضافى . م

☆(إشارة)☆ إلى الرسم .[(١)]

☆(وأمّا إذا عرّف الشيء بقول مؤلّف من أعراضه وخواصّه الّتي تختصّ جملتها بالاجتماع فقد عرّف ذلك الشيء برسمه)☆

أقول : ما ذكره الشيخ رسم للرسم ، وحدّه أن يقال هوقول مؤلّف من محمولات لاتكون ذاتيّة بأجمعها ، أولاتكون على ترتيبها الواجب يرادبه تعريف الشيء ، والرسم منه تامّ يفيد التمييز عن كلّ ما يغاير المرسوم ، ومنه ناقص يفيد التمييز عن بعض مايغايره ، وقيل التامّ هو الّذى يشتمل على الذاتيّات والعرضيّات ، والناقص ما اقتصر فيه على العرضيّات ، وأيضاً منه جيّد يساوى المرسوم ويكون أبين منه ، ومنه رديء وهو ما يخالفه ، فمن شرائط الجودة المساواة للمرسوم لئلاّ يتناول ما ليس منه أوتخلّى عمّا هو منه ، و ربما لم يكن كلّ واحد من العرضيّات متساويا واجتمع منها مايكون مساوياً فيصير رسماً كما يقال مثلا فى رسم الخفّاش إنّه الطائر الولود ، وقول الشيخ « التي تختصّ جملتها بالاجتماع » إشارة إلى هذا المعنى والإشكال الّذى أورده الفاضل الشارح وهو أنّ مساواة اللازم الواقع في الرسم لملزومه لاتعرف إلّا بعد معرفة الملزوم فيكون معرفة الملزوم به دوراً لاينحلّ بما ادّعى حلّه به و هو قوله يقيّد اللوازم الغير المساوية بعضها ببعض حتّى تركّب منهامايكون مساوياً ويعرف به ولايلزم الدور . فإنّ الإشكال في كيفيّة معرفة كون المجموع مساوياً بحاله . وحلّه أن يقال : المساواة

(١) قوله « إشارة إلى الرسم » عرف الرسم بأنه قول مؤلف من أعراض الشيء وخواصه التى تخصص جملتها بالاجتماع . قوله «من أعراضه و خواصه» يخرج الحد التام و الناقص . و قوله «تختص جملتها بالاجتماع» إشارة إلى الخواص المركبة فانها تخص المرسوم بالاجتماع ، وهذا وسم للرسم لانه تعريف بالاخص لخروج الرسم التام منه ، وقدشرط المساواة في الحد دون الرسم إلا أنها من شرايط وجودية فانه لوكان أعم يتناول ماليس منه وإن كان أخص تخلى عما هو منه وعلى هذا يجوز الرسم بالاعم والاخص إلا أنه لا يكون حدا ، و الفرق بينه و بين الحد ماليس بظاهر . وأورد الامام الاشكال على شرطية المساواة بأن المساواة اللازم لايعرف إلا بمعرفة الملزوم فلو عرف الملزوم منه دار ، وأجاب بأن الامورالتى يرسم بها ليست مساوية للرسوم حتى يتوقف العلم بمساواتها على العلم به بل المجموع هوالمساوى ، و نقل الشارح الكلام الى المجموع وأجاب عنه بأن الشرط ليس هو العلم بالمساواة بل نفسها ، ثم فصل ذلك بأن المعرف إما أن يعرف لنفسه أو لغيره وأيا ماكان لايحتاج طالب المعرفة الى تقدم العلم بالمساواة ، أما اذا عرف لنفسه

في نفس الأمر هى غير العلم بالمساواة ، والشرط فى انتقال الذهن عن اللازم المساوى إلى الملزوم هو المساواة في نفس الأمر لا العلم بها ، فإذا نظر الباحث عن الشيء فيما يكشفه من لوازمه وعوارضه مساوية كانت أو غير مساوية مفردة أو مركّبة و واصله بعضها إلى ذلك الشيء علم بعد ذلك أنّه كان مساوياً له ولايلزم الدور ، ثم إنّه يعرّف غيره بما يعرّف مساواته ولايحتاج ذلك الغير أيضاً إلى تقدّم العلم بالمساواة ، واعلم أنّ اللازم الواحد وإن كان مساوياً فإنّه لايكون من حيث هو واحد رسماً ، و كذلك الفصل وحده لا يكون حدّاً ناقصا و ذلك الواحد منها لايدلّ على الشيء المطلوب بالمطابقة ، و إلّا لكان اسمه ، بل إنّما يدلّ عليه بالالتزام وهو يشتمل على قرينة عقلّية موجبة لنقل الذهن من اللازم إلى الملزوم ، وتلك القرينة إن صرّح بها اقتضت لفظاً آخر بإزائه فكان الدالّ بالحقيقة شيئين لاشيئاً واحداً ، ولهذا السبب يعدّ الحدود والرسوم في الأقوال دون المفردات من الألفاظ . وأيضاً انتقال الذهن من شيء إلى شيء على سبيل اللزوم أمر ضروريّ ليس للصناعة فيه مدخل ، والانتقال من الحدود والرسوم إلى المطالب صناعيّ وإنّما يتعلّق بالصناعة تأليف مفرداتها لاغير فهى لاتكون إلّا مؤلّفة .

قوله :

☆(وأجود الرسوم مايوضع فيه الجنس أوّلاً لتفيد ذات الشيء ، مثاله مايقال للإنسان

فلانه اذاحصل لوازم وعوارض وانتقل من بعضها الى المطلوب علم أنه مساوله ، وأما اذاعرف لغيره فيكفى فى تعريفه أن يعلم المساواة ، وأما الغير الطالب فينتقل ذهنه الى المرسوم من غير تقدم العلم بالمساواة وفى قوله « وهو يشتمل على قرينة عقلية » نظر لان القرينة العقلية اما أن يعتبر فى تعريف الفصل أولايعتبر وأياً ماكان لايكون التعريف به حدا ناقصا أما اذالم يعتبر فلانه لايكون حينئذ تعريفا على ماذكره ، وأما اذااعتبر فلان القرينة خارجة عن المهية ، والمركب من الخارج والداخل لايكون حداً فضلا عن كونه ناقصا ، وكذا فى قوله « وانما يتعلق بالصناعة تأليف مفرداتها » لانه كمايتعلق بالصناعه تأليف المفردات كذلك يتعلق بها تحصيلها ، وقد ذكر فيماقبل أن النظر بالمعنى الثانى يحتاج فى جزئيته الى المنطق الا أن بيانه لامتناع التعريف بالخاصة وحدها والفصل وحده تام لان الانتقال من الحدود والرسوم صناعى فلابد أن تكون مركبة على ما مر فى أول الكتاب و أجود الرسوم مايوضع فيه الجنس أولا لان اللوازم والخواص لاتدل الا على شىء مايستلزم تلك اللوازم وتختص تلك الخواص بها فالضاحك والكاتب شىء له الضحك والكتابة وأما أن ذلك الشىء هل هو حيوان أو انسان فلايعلم الا بقرينة ، ثم اذا ذكر الجنس علم أصل الذات

إنّه حيوان مشى على قدميه عريض الأظفار ضحّاك بالطبع ، ويقال للمثلّث إنّه الشكل الّذي له ثلاث زوايا)☆

و ذلك لأنّ اللوازم والخواصّ بل الفصول لايدلّ بالوضع إلّا على شيء ما يستلزمها أو يختصّ بها ، أمّا ما ذلك الشيء في ذاته وجوهره فلايدلّ عليه إلّا بالانتقال العقليّ ، وإذا وضع الجنس دلّ على أصل الذات ثمّ يتمّ التعريف بإلحاق اللوازم والخواصّ به .

قوله :

☆(ويجب أن يكون الرسم بخواصّ وأعراض بيّنة للشيء فإنّ من عرّف المثلّث بأنّه الشكل الّذى زواياه مثل القائمتين لم يكن رسمه إلّا للمهندس)☆

أقول : هذا شرط آخر في جودة الرسم ، وقد سبق ذكره ، ولمّا كان حال الشيء في البيان والخفاء مختلفاً ، و ربما كان البيّن عند شخص خفيّاً عند آخر يكون بعض الأقوال رسوماً عند قوم غير رسوم عند آخرين ، وما تمثّل به في آخر الفصل وهو أنّ رسم المثلّث بحال الزوايا لايكون إلّا للمهندس فالصحيح أنّه لايكون له أيضاً إلّا بحسب الإسم دون المهيّة فإنّ المهندس مالم يعرف حقيقة المثلّث لايمكن أن يعرف حال زواياه فكما كان من الحدود حدود شارحة للإسم ، وحدود دالّة على المهيّة فكذلك الرسوم .

☆(إشارة)☆ إلى أصناف من الخطاء تعرض في تعريف الأشياء بالحدّ والرسم .

وتخصيصه بتلك اللوازم والخواص ، واعلم أن الواضع ربما يتصور الاشياء بوجوه ومعان ويضع بازاء تلك المعانى والوجوه ألفاظا ثم إن لتلك الالفاظ حقايق و ماهيات فى نفس الامر فتعريف الشيء بما وضع عليه اللفظ حده بحسب الاسم ، وبتلك الحقايق الثابتة فى نفس الامر حده بحسب الحقيقة ، وقد يتصور الواضع حقيقة الشيء ويضع لها اللفظ وحينئذ يكون الحد بحسب الاسم والمهية واحداً ، وكما أن للماهية لوازم وخواص اذا عرفت بها يكون رسما بحسب المهية كذلك المفهوم قد يكون له لوازم وخواص اذا عرف بها يكون رسما بحسب الاسم ولما كان المهندس لايعلم حال زوايا المثلث الا بعد العلم بحقيقته كان تعريف المثلث بحال زواياه لايكون رسما بحسب الحقيقة بالقياس اليه لان العالم بحقيقة الشيء لافائدة له فى رسمه ، نعم يجوز أن يكون رسما له بحسب الاسم فانه ربما لم يتصور مفهوم المثلث وكان مفيدا له فى معرفة المفهوم . م

✡(إذا عرفت نفعت بأنفسها ودلّت على أشكال لها في غيرها) ✡

أقول : هذه أُصولٌ نقلها عمّا يتعلّق بالحدود و الرسوم من كتاب الجدل وهي و أمثالها في ذلك الكتاب يسمّى بالمواضع ، والموضع كلّ حكم ينشعب منه أحكام أُخر يمكن أن يجعل كلّ واحد منها مقدّمة ، فمن هذه الأُصول مايتعلّق بالألفاظ ، ومنها مايتعلّق بالمعانى ، وقدّم المواضع اللفظيّة .

قوله :

✡(ومن القبيح أن يستعمل في الحدود الألفاظ المجازيّة والمستعارة و الغريبة والوحشيّة بل يجب أن يستعمل فيها الألفاظ المناسبة الناصّة المعتادة)✡

أقول : يريد بالحدود الأقوال الشارحة مطلقا ، واللفظ المجازيّ والمستعار[1] هما ما يطلق على غير ماوضع له لقرينة تقتضى العدول عنه إلى الغير من شبه ، أو نسبة ، أو أمر عقليّ ، أو غير ذلك ، ويقابلهما الحقيقة ، ويفترقان بأنّ ذلك الإطلاق في المجاز يكون مستمرّا و ربما لا يلاحظ الحقيقة فيه ، و في الإستعارة يكون مبتدءاً و يلاحظ كون ذلك الإطلاق ليس بحقيقيّ ، فالمجاز في المفردات كإطلاق النور على الهداية ، والنظر على الفكر ، وفي المركّبات كقوله تعالى واسئل القرية ، والإستعارة في المفردات كذنب السرحان على الصبح الأوّل ، وفي المركّبات كقوله تعالى واخفض جناحك ، والألفاظ الغريبة هي الّتي لايكون استعمالها مشهوراً ويكون بحسب قوم وقوم ، ويقابلها المعتادة ، والوحشيّة هى الّتي تشتمل على تركيب يتنفّر الطبع عنه ، ويقابلها العذبة ، و إذا اجتمعت الغرابة والوحشيّة في لفظ فقد سمج جدّاً ، واستعمال أمثال هذه الألفاظ

---

(١) قوله « واللفظ المجازى والمستعار » أقول : المجاز ما يطلق على غير ما وضع له بقرينة يقتضى العدول عنه أى عما وضع له الى الغير من شبه كما يقال زيد أسد فى الشجاعة ، فقوله فى الشجاعة قرينة التجوز ، أو نسبة كقوله و اسئل القرية فنسبة السؤال إلى القرية قرينة المجاز ، أو أمر عقلى كما يقال رأيت أسداً فى الحمام فالعقل ينتقل الى التجوز من قرينة الحمام ويفترقان بان ذلك الاطلاق فى المجاز كثيرا ما يكون مستمرا اومشهورا ، وربما يلاحظ فيه الحقيقة بناء على الشهرة كانه صار فى ذلك المعنى المجازى حقيقة ، وفى الاستعارة يكون مستبعدا أى لا يكون مشهورا فلابد من ملاحظة الحقيقة فيه ، وأنت خبير بأن هذا الفرق فيه ركاكة و سماجة . والاولى أن يقال اللفظ المستعمل فى معنى إما أن يكون موضوعا له سواء كان و ضعا اولا أو ثانيا ، أو لم يكن موضوعا ، فان كان موضوعا فاما أن يحتمل معنى آخر ، أولا فان لم يحتمل يسمى اللفظ بالنسبة الى ذلك المعنى نصاً ، وان احتمل

في التعريفات قبيح ، لأنّها محتاجة إلى كشف وبيان فيلزم احتياج قول الشارح إلى قول شارح آخر ، والألفاظ الناصّة هي الّتي تعبّر عن المقصود صريحاً وتزيل الإشتباه عمّا يكون في معرضه ، ويقابلها الموهمة والمغلقة ، وفي بعض النسخ بدل المعتادة المعتدلة أى بين الركاكة العاميّة والمتانة المفرطة الّتي تعدل بالذهن عن فهم المعنى إلى النظر في اللفظ .

قوله :

☆(فان اتّفق أن لايوجد للمعنى لفظ مناسب معتاد فليخترع له لفظ من أشدّ الألفاظ مناسبة ، وليدلّ على ما أُريد به ، ثمّ يستعمل فيه)☆

أقول : قد يتّفق ذلك في المفردات وقد يتّفق في المركّبات ، وذلك لأنّ الناظر في المعاني ربما يدرك أشياء لم يدركها واضع لغته ، أو يسنح له تركيب يحتاج إليه لم يسنح لواضع لغته فلم يضع لها إسماً ويحتاج الناظر إلى أن يعبّر عنها فيضطرّ إلى وضع الألفاظ بإزائها ، وإنّما اشترط المناسبة فيه ، لأنّ الإنتقال عن المعاني الأصليّة إلى غيرها بسبب المناسبة كما في المجاز والإستعارة والتشبيه وغيرها طريق مسلوك في جميع اللّغات ، والمخترع لفظاً على هذا الوجه لايكون خارجاً عن مذهب اللغة ، و مثال المخترعات في المفردات العقل و النفس ، وفي المركّبات القياس والإستقراء .

قوله :

☆(وقد يسهو المعرّفون في تعريفهم ، فربما عرّفوا الشيء بما هو مثله في المعرفة والجهالة ،

معنى آخر فاما أن يكون هذا الاحتمال مرجوحا بالنسبة الى احتمال معنى الاول ، أو مساويا ، أوراجحا ، فان كان الاول يسمى اللفظ بالنسبة الى المعنى الاول ظاهرا ، وان كان الثانى يسمى مجملا ، وان كان الثالث يسمي ماولا مثال النص الانسان ، والظاهر لفظ الكلام بالنسبة الى الكلام الملفوظ ، والماول لفظ الكلام بالنسبة الى الكلام النفسانى ، والمجمل كالعين بالنسبة الى الباصرة والفوارة ، والمجاز لفظ الخمر بالنسبة الى العصير باعتبار الاول ، والمستعار لفظ الاسد بالنسبة الى الرجل الشجاع والشيخ يريد بالالفاظ الناصة النص ، والظاهر جواز استعماله فى التعريفات أيضا وانما قال من القبيح غير حاكم بعدم الجواز لان مايدل عليه بالالفاظ المجازية و القرينة لو استجمع شرايط التعريف لم يكن فيه خلل من حيث المعنى الا أنه لما كان يحوج الى الاستكشاف كان قبيحا وفيه اشارة لطيفة الى انه ان كان هناك قرينة دالة على المراد لم يقبح من حيث اللفظ أيضا اذا القبح انما يكون لاجل الاحتياج الى الاستشكاف . م

كمن يعرّف الزوج بأنّه العدد الّذى ليس بفرد ، و ربماتخطّوا ذلك فعرّفوا الشيء بما هو أخفى منه كقول بعضهم إنّ النار هو الاُسطقسّ الشبيه بالنفس ، والنفس أخفى من النار ، وربما تعدّوا ذلك فعرّفوا الشيء بنفسه فقالو إنّ الحركة هى النقلة وإنّ الإنسان هوالحيوان البشريّ ، وربماتعدّوا ذلكفعرّفوا الشيء بمالا يعرّف إلابالشيء إمّا مصرّحاً أو مضمراً ، أمّا المصرّح فمثل قولهم إنّ الكيفيّة مابها يقع المشابهة و خلافها ، ولايمكنهم أن يعرّفوا المشابهة إلابأنّها اتّفاق في الكيفيّة فإنّها إنّما تخالف المساواة و المشاكلة بأنّها اتّفاق فى الكيفيّة لافى الكميّة والنوع وغير ذلك ، وأمّا المضمر فهو أن يكون المعرّف به ينتهى تحليل تعريفه إلى أن يعرّف بالشيء وإن لم يكن ذلك فى أوّل الأمر ، مثل قولهم إنّ الإثنين زوج أوّل ، ثمّ يحدّون الزوج بأنّه عدد ينقسم بمتساويين ، ثمّ يحدّون المتساويين بأنّهماشيئان كلّ واحد منهما يطابق الآخر مثلاً ، ثمّ يحدّون الشيئين بأنّهما اثنان ولابدّ من استعمال الإثنينيّة فى حدّ الشيئين من حيث أنهما شيئان)☆

أقول : هى المواضع المعنويّة ، فمنهاتعريف الشيء بمايساويه فى المعرفة والجهالة ، ثمّ بما هو أخفى ، ثمّ بنفسه ، ثمّ بمالا يعرف إلّابه ، إمّا بمرتبة واحدة وهو دورظاهر أو بمراتب وهودور خفىّ ، وجميع ذلك رديء على الترتيب المذكور ، فالتعريف بالمساوى رديء لأنّه لايفيد المطلوب ، وبالأخفى أردأ منه لأنّه أبعد عن الإفادة ، وبنفس الشيء أردأ منه لأنّ الأخفى يمكن أن يصير أقدم معرفة في بعض الصور فيعرّف به ولايتصوّر ذلك في نفس الشيء ، و الدورىّ أردأ منه لأنّ الأوّل يقتضى أن يكون للشيء على نفسه تقديم واحد ، والثانى يقتضى أن يكون له تقديمات[1] فوق واحدة ، والدور الظاهر

(١) قوله « والثانى يقتضى أن يكون له تقديمات » أقول : وجه هذا بان -ا- اذا توقف على -ب- و -ب- على -ج- و -ج- على -ا- يلزم أن يتقدم على نفسه تقدمين لان -ا- يتوقف على -ب- و -ب- على -ا- فيتوقف -ا- على نفسه ، و ايضا -ا- يتوقف على -ج- و -ج- على -ا- فيتوقف -ا- على نفسه فبحسب كل توقف يحصل لالف التقدم على نفسه و هذا انما يتم فى الدور بمراتب ، و اجيب بأن فى الدوربمرتبة واحدة ايضا تقديمين لان -ا- يتقدم على نفسه و -ب- ايضا مقدم على نفسه ، وهذ الايطابق الشرح لانه أوجب أن يكون لشيء واحد تقديمان لا لشيئين وأجيب بان المراد استلزام الدور للماهية فيكون هناك لشيء واحد تقديمات على نفسه فان -ا- لما

أشنع ، والخفيّ أردأفي الحقيقة والأمثلة مذكورةفي المتن ، وقد أورد في مثال التعريف بالمساوى تعريف الزوج بأنّه ليس بفرد والزوج يقابل الفرد تقابل التضادّ بحسب الشهرة وتقابل العدم والملكة بحسب الحقيقة ، فتعريفه به تعريف بالمساوى بحسب الشهرة وهو مراد الشيخ ، وتعريف دوريّ بحسب الحقيقة لان العدم يعرف بالملكة فتعريف الملكة به يقتضي دوراً .

قوله :

☆(وقديسهو المعرّفون فيكرّرون الشيء في الحدّ حيث لاحاجة إليه ولا ضرورة ، أعني الضرورة الّتي تتّفق في تحديد بعض المركّبات والإضافيّات على ماتعلم في غير هذا الموضع ، ومثال هذا الخطاء قولهم إنّ العدد كثرة مجتمعة من آحاد ، والمجتمعة من الآحاد هي الكثره بعينها ، ومثل من يقول إنّ الإنسان حيوان جسمانيّ ناطق ، والحيوان مأخوذ في حدّه الجسم حين يقال إنّه جسم ذو نفس حسّاس متحرّك بالإرادة فيكونون قد كرّروا)☆

أقول : التكرار قد يقع للمحدود في الحدّ ، و قديقع للحدّ ، وقد يقع لبعض

توقف على ـ ب ـ و ـ ب ـ على ـ ا ـ توقف ـ ا ـ على نفسه ثم نفس ـ ا ـ توقف على ـ ب ـ وب ـ على ـ ا ـ فيتوقف نفس ـ ا ـ على نفسه ثم نفس نفس ـ ا ـ يتوقف على ـ ب ـ و ـ ب ـ على ـ ا ـ فيتوقف نفس نفس ـ ا ـ على نفسه وهلم جرا الى أن يتعدد النفوس الى غير النهاية وهذا آت فى تعريف الشيء بنفسه فان ـ ا ـ اذا توقف على نفسه كان نفسه أيضا يتوقف على نفسه وهلم جرا فهوايضا يقتضي أن يكون للشيء تقدمات على نفسه الى غير النهاية فالفرق لايكاد يظهر الا أن يحمل على الدور بمراتب . و أورد الامام على تمثيل التعريف بالمساوى في المعرفة بتعريف الزوج بماليس بفرد الاشكال من وجهين أحدهما أن التقابل بين الزوج و الفرد تقابل العدم و الملكة و الملكة أعرف من العدم فلايكون مساويا له في المعرفة . وثانيهما أن الزوج يعرف بما ليس بفرد سواء كان الفرد وجوديا أو عدميافيتوقف على تعقل الفرد فلايكون مساويا له في المعرفة .

أجاب الشارح عن الاول بان الزوج والفرد وان كان ملكةوعدما بحسب الحقيقة الا أنهماضدان في المشهور ، والتمثيل انما هو مبنى على المشهور وبه يظهر الجواب عن الثانى لان تعريف الزوج لماكان ليس بفرد كان الفرد داخلا فى تعريفه وهو مساوله فى المعرفة بحسب الشهرة فيكون تعريفا بالمساوى اذا لتعريف بالمساوى أعم من أن يكون المساوى نفس المعرف أوجزءه كما فى تعريف الشيء بنفسه وأما أن تعقل المعروف موقوف على تعقل المعرف فلاينا فى ذلك إنما المنا فى توقف تعقل المعرف . م

أجزائه ، وأيضاً قد يقع بحسب الحاجة له ، وقد يقع بحسب الضرورة ، وقد يقع لابحسبهما ، والرديء مايشتمل على تكرار لاحاجة إليه ولاضرورة فيه فمثال مايكرّر المحدود في الحدّ أن يقال الإنسان حيوان بشريّ ، ومثال مايكرّر الحدّ أوبعض أجزائه ماذكره الشيخ في تعريف العدد والإنسان ، والتكرار بحسب الحاجة كمايكون في الجواب عن سؤال يشتمل على تكرار كمن يسئل عن حدّ الإنسان الحيوان مثلا ويحتاج المجيب في جوابه إلى إيراد حدّيهمافيقع فيه تكرار بحسب الحاجة وهو غيرقبيح بالنظر إلى السؤال ، قبيح لولا السؤال ، و بحسب الضرورة كما يقع في حدود بعض المركّبات ، والإضافيّات والمركّبات الّتي يقع في حدودها تكرار هي ما تتركّب عن الشيء وعن عرضيّ ذاتيّ له فيقع الشيء مرّة في حدّه ومرّة في حدّ عرضه الذاتيّ الذي يشتمل حدّه على ذكر معروضه ضرورة كمامرّ والمثال المشهور هيهنا الأنف الأفطس[1] فإنّ الأفطس لايمكن أن يحدّ إلّا مع ذكر الأنف لأنّ الفطوسة تقعير يختصّ بالأنف لاأيّ تقعير يتّفق والأفطس هيهنا غير الأفطس الّذي يقال في صفة صاحب الأنف حين يقال الرجل الأفطس لأنّ هذا عرض ذاتيّ بخلاف ذلك وقد قيل في تفسير الأفطس إنّه إمّا أنف ذو تقعير أو التقعير في الأنف ـ أو ذو تقعير في الأنف خ ل ـ فعلى الأوّل يكون قولنا أنف أفطس مشتملا على تكرار لافائدة فيه لأنّ معناه أنف هو أنف ذو تقعير ، و على الثاني لايجوز أن يكون الأنف ذا تقعير في الأنف لأنّ الأنف لا يكون له أنف فضلاً عن أن يكون ذا تقعير ، بل إنما يسمّي صاحب الأنف أفطس لأنّه ذو تقعير في الأنف وحينئذ يكون معناه أنف هو شخص ذو تقعير في الأنف وكلاهما غير صحيح ، والصحيح أنّ تفسير الأفطس هو ذو تقعير لايكون إلّا للأنف وحينئذ لايمكن أن يكون صاحب الأنف أفطس لأنّه لا يكون ذا شيء لا يكون ذلك الشيء له ويكون معنى أنف أفطس أنف هو ذو

---

(١) قوله « والمثال المشهور هيهنا ألانف الافطس » أقول : الافطس يوصف به الانف تارة وصاحب الانف اخرى فهو مقول بالاشتراك على معنيين وقد وقع في عبارة القوم أنه أنف ذو تقعير أو ذو تقعير في الانف حتى يكون المعنى الاول صفة الانف والمعنى الثاني صفة الرجل، وتعريف الافطس إذا ضممناه مع الانف باحدهما غير جائز ، أما الاول فلان معنى الانف الافطس يكون حينئذ أنف هو أنف ذو تقعير وهذا تكرار لافائدة فيه ، أما الثاني فلانه يكون معناه أنف ذو تقعير في الانف فيلزم أن يكون للانف أنف وهو محال ، نعم ذو التقعير في الانف هو صاحب الانف ، والافطس بهذا

تقعير لايكون إلّا للأنف ، وأمّا التكرار في الأضافيّات فسيجيء بيانه .

قوله :

☆(وهذان المثالان قد يناسبان بعض ماسلف ممّا سبقت إليه الإشارة ولكنّ الإعتبار مختلف)☆

فبعض ماسلف هو تعريف الشيء بنفسه وبما لا يعرف إلّا به ، والمناسبة هو وقوع التكرار فيهما وذلك لأنّ تعريف الشيء بنفسه إنّما يشتمل على تكرار لكنّه يكون للمحدود في الحدّ وفي هذين المثالين يكون للحدّ أو لبعض أجزائه ولكنّ الإعتبار مختلف لأنّ السهو من جهة تعريف الشيء بما يقتضي تقديم معرفته على نفسها غير السهو من جهة تكرار لايحتاج إليه ولا ضرورة فيه .

قوله :

☆(واعلم أنّ الّذين يعرّفون الشيء بما لايعرّف إلّا بالشيء هم في حكم المكرّرين للمحدود في الحدّ)☆

وذلك لأنّ القائل الكيفيّة مابها يقع المشابهة كأنّه يقول الكيفيّة مابها يقع اتّفاق في الكيفيّة ، وهذا تكرار للمحدود في الحدّ والمراد بيان التناسب من الجانبين .

☆(وهمٌ وتنبيهٌ)☆

☆(إنّه قد يظنّ بعض الناس أنّه لمّا كان المتضايفان يعلم كلّ واحد منهما مع الآخر أنّه يجب من ذلك أن يعلم كلّ واحد منهما بالآخر فتؤخذ كلّ واحد منهما في تحديد الآخر جهلا بالفرق بين مالايعلم الشيء إلّا معه وبين مالا يعلم الشيء إلّا به ، وما لايعلم الشيء إلّا معه يكون لامحالة مجهولا مع كون الشيء مجهولا ، و معلوماً مع كونه معلوما ، وما لايعلم الشيء إلّا به يجب أن يكون معلوماً قبل الشيء

المعنى ليس عرضا ذاتيا للانف فلايمكن أخذه في تعريف الافطس الذى هو غير ذاتى وإلا لكان معناه أنف هو شخص ذو تقعير في الانف ، فقد بان أن ما ذكروه من المعنيين يمتنع أن يكون معنى الافطس الذى هو عرض ذاتى وحداً له ، والصحيح أن يقال الافطس ذو تقعير يختص بالانف أو لايكون إلا للانف فيكون معنى الانف الافطس أنف ذو تقعير لايكون إلا فى الانف، والافطس بهذا المعنى لا يوصف الرجل به وإلا لكان الرجل ذا تقعير لا يكون إلا للانف فيكون ذا شىء لايكون ذلك ثابتا له وهو محال . واعلم أن الفرق بين الانسان الحيوان وبين الانف الافطس فى اشتمال الحد الاول على

لا مع الشيء ، ومن القبيح الفاحش أن يكون إنسان لايعلم ما الابن وما الأب فيسئل ما الأب فيقال هو الّذى له ابن فيقول لو كنت أعلم الابن لما احتجت إلى استعلام الأب إذ كان العلم بهما معاً ليس الطريق . هذا . بل ههنا ضرب آخر من التلطّف مثل أن يقال مثلا إنّ الأب حيوان يولّد آخراً من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك فليس في جميع أجزاء هذا التبيّن شيء يتبيّن بالابن ولا فيه حوالة عليه)☆

المتضايفان يكونان معاً في الوجود والعقل فتعريف أحدهما بالآخر تعريف للشيء بالمساوى فيجب أن يعرّف كلّ واحد منهما بإيراد السبب الّذى يقتضى كونهما متضايفين ليتحصّلا منه معاً في العقل ، ويخصّ البيان بالّذي يراد تعريفه منهما وهذا يستدعى تلطّفا ، ومثاله ماذكره في حدّ الأب أنّه حيوان يولّد آخراً من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك ، فالحيوان هو الأب والآخر من نوعه هو الابن لكنّهما أُخذا عاريين عن الإضافة،ومن نطفته سبب تضايفهما ، ومن حيث هو كذلك تكرار ضرورىّ لمامضى وهو الّذى يضيف معنى الإضافة إلى الحيوان الّذى هو الأب ويخصّ البيان به لأن الأب إنّما يكون مضافاً إلى الابن من هذه الحيثيّة .

قوله :

☆(ولاتلتفت إلى مايقوله صاحب إيساغوجى في باب رسم الجنس بالنوع وقد تكلّم عليه في كتاب الشفاء فهذا هو الآن ما أردناه من الإشارة إلى تعريف التركيب الموجّه نحو التصوّر و نحن منتقلون إلى تعريف التركيب الموجّه نحو التصديق)☆

أقول : رسّم الجنس في التعليم الأوّل بأنّه المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ماهو ، ورسّم النوع بأنّه المقول عليه وعلى غيره الجنس فى جواب ماهو فوقع دور في ظاهر الرسمين ، وحمله فرفريوس صاحب إيساغوجى على أن المضافين لمّا كان ماهيّة

التكرار الخارجى والثانى على التكرار الضرورى ليس ببين اذ التكرار فى الاول كما كان بالنظر الى السؤال والتركيب الواقع فيه كذلك التكرار فى الثانى فانه لم يجمع فى السؤال بين الانف والافطس لما وقع تكرار فى حده، والحق أن الشيخ لم يفرق بين التكرار الخارجى والضرورى بل سلك بهما فى مسلك واحد فقال ربما يسهون فيكررون من غير حاجة وضرورة وتلك الحاجة والضرورة كما فى المركبات والاضافيات إلا أن ضرورة التكرار إما بحسب الذات كما فى الاضافيات أو بحسب الغير كما فى المركبات . م

كلّ واحد منهما بالقياس إلى الآخر فوجب أن يؤخذ كلّ واحد منهما في حدّ الآخر وأشار الشيخ في الشفاء إلى أنّه ليس بحلّ الشكّ بل بزيادة الشكّ بتعميمه جميع المتضايفات، ثم بيّن أنّ ما كان بإزاء لفظ النوع في اللغة اليونانيّة كان في الوضع الأوّل يدلّ على صورة الشيء وحقيقته ثمّ نقل بحسب الإصطلاح إلى أحد الخمسة، فالنوع المستعمل في حدّ الجنس هو بالمعنى الأوّل اللغوىّ فكأنّه قال الجنس هو المقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ماهو، ثمّ عرّف النوع المصطلح بالجنس ولم يكن دوراً.

☼(النهج الثالث في التركيب الخبرىّ)☼

☼(إشارة إلى أصناف القضايا : هذا الصنف من التركيب الّذى نحن مجمعون على أن نذكره هو التركيب الخبرىّ وهو الذى يقال لقائله إنّه صادق فيما قاله أو كاذب)☼

قيل : عليه الصدق والكذب لايمكن أن يعرّفا إلّا بالخبر المطابق وغير المطابق فتعريف الخبر بهما تعريف دورىّ . والحقّ [1] أنّ الصدق والكذب من الأعراض الذاتيّة للخبر فتعريفه بهما تعريف رسمىّ أورد تفسيراً للإسم وتعييناً لمعناه من بين سائر التراكيب ولايكون ذلك دوراً ؛ لأنّ الشيء الواضح بحسب ماهيّته ربمايكون ملتبساً في بعض المواضع بغيره ويكون مايشتمل عليه من أعراضه الذاتيّة الغنيّة عن التعريف أو غيرها ممّا يجرى مجراها عارياً عن الإلتباس، فإيراده في الإشارة إلى تعيّن ذلك الشيء إنّما يلخّصه ويجرده عن الإلتباس، وإنّما يكون دوراً لو كانت تلك الأعراض أيضاً

---

(١) قوله « والحق» أقول : تعريف الخبر بالصدق والكذب تعريف رسمى لانهما عرضان ذاتيان للخبر خارجان عنه، و إنما اوردا فى تعريفه لتفسير اسمه وتعيين معناه من بين سائر المركبات فان لنا أقوالا يصح أن يقال لها أنها صدقت أو كذبت، وأقوالا لايصح ذلك كالتمنى والترجى و الاستفهام وغيرها، ومعانى تلك الاقوال وهذه الاقوال واضحة حاصلة فى العقل إلا أنها التبس بعضها ببعض حتى إذا اطلق لفظ الخبر لم يتعين مفهومه ، ولم يعلم أنه يطلق على أى معنى من تلك المعانى الحاصلة عند العقل، ولما كان الصدق والكذب من الاعراض الذاتية للخبر فهما يعينان معناه ويلخصانه عن الالتباس، وهما لايحتاجان إلى التعريف لوضوحهما عند العقل، غاية مافى الباب أن معرفتهما موقوفة على معرفة مهية الخبر ولكنها أيضا حاصلة فى العقل وحينئذ لايلزم الدور، وإنما يلزم لو احتاج الصدق والكذب الى البيان بلفظ الخبر، والحاصل أن معنى الخبر له اعتباران،

مفتقرة إلى البيان بذلك الشيء ، وهيهنا إنما يحتاج إلى تعيين صنف واحد من أصناف التركيبات فيه إشتباه لأنه لم يتعين بعد وليس في الصدق والكذب إشتباه فيمكننا أن نقول إنما نعني بالخبر التركيب الذي يشتمل حد الصدق والكذب عليه كما لو وقع اشتباه في معنى الحيوان مثلا فيمكننا أن نقول إنما نعني به مايقع في تعريف الإنسان موقع الجنس ولايكون دوراً .

قوله :

☆(وأما ما هو مثل الإستفهام والإلتماس والتمني والترجي والتعجب ونحو ذلك فلا يقال فيها صادق أو كاذب إلا بالعرض من حيث قد يعرض بذلك عن الخبر)☆

وفي بعض النسخ من حيث قد يعبر بذلك عن الخبر ، وهذا تأكيد لما ذهبنا إليه فإنه قد صرح بأن الصدق والكذب يعرضان لتركيب واحد هو الخبر ، ولايعرضان لغيره من التركيبات إلا بعد صيرورتها خبراً بالقوة ، والتعريض بالإستفهام عن الخبر كمايقال ألست قلت كذا ويراد به أنك قلت ، وبالإلتماس كما يقال تفضل بكذا ويراد به أني أريد تفضلك به ، وكذلك في سائرها .

قوله :

☆(وأصناف التركيب الخبري ثلثة)☆ (١)

وذلك لأن التركيب إما أن يكون أول تركيب يقع عن مفردات أو مافي قوتها ، أولايكون بل يكون مما تركب مرة أو مراراً ، أما المفردات فالتركيب المشتمل على الحكم منها لايكون إلا بحمل البعض على البعض أو سلبه عنه و هو الحملي ، و أما المركبات بالتركيب الأول المذكور و مابعده فالتركيب المشتمل على الحكم إذا طرء عليها لم يمكن أن يجعل بعضها محمولاً على البعض فإن بعض الأقوال

الاول من حيث هوهو ، والثاني من حيث هو مدلول الخبر ، فمعرفة الصدق والكذب موقوفة على معرفة معنى الخبر من حيث هو ، ومعنى الخبر من حيث هو مدلول لفظ الخبر يتوقف على معرفة الصدق والكذب فلادور ، وهذا كما اذا تعقلنا عدة معان منها الحيوان وأردنا تعيينه وتمييزه من بين تلك المعاني فنقول ذلك الذي هو جنس الانسان فهذه الخاصة عين معناه ولايقال انه تعريف دوري من حيث إن معرفة الانسان موقوفة عليه . م

(١) قوله « وأصناف التركيب الخبري » الحملي والشرطي المتصل و المنفصل لها اعتباران ، أحدهما بحسب ما صدق عليه ، وثانيهما بحسب مفهوماتها ، فاذا اعتبرنا القضايا التي صدقت عليها فلاشك أنها لايختلف الا بحسب العوارض فان قولنا طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار لايخالف

الجازمة لايكون البعض الآخر فإذن لابدّ من أن يعلّق بعضها ببعض بوجود نسبة أولا وجودها بينها ، و النسبة تقتضى إمّا اتّصالا أو انفصالا فالّذى يعتبر فيه وجود اتّصال أولا وجوده هو المتصّل،والّذي يعتبر فيه وجود انفصال أولاوجوده هو المنفصل ، فإذن التركيب الخبرىّ ثلثة ، وإنّما قال « وأصناف التركيب الخبرىّ » ولم يقل و أنواعه نظراً إلى الموادّ ، وذلك لأنّا إذا قلنا طلوع الشمس مستلزم لوجودالنهار أوقلنا إذا كانت الشمس طالعة فالنّهار موجود لم يتغيّر ماهيّة الخبر في قولنا عن خبريّته المتعيّنة وقد تغيّر التركيب بالحمل والوضع،فإذن هذه الأمورلامدخل لهافي تحصيل ماهيّات الأخبار المتعيّنة فليست بفصول لها بل هى عوارض تلحقها بحسب مايقتضيه أحوالها الخارجة بعد تحصيل خبريّتها فيصيّرها أصنافاً،وإذا نظرنا إلى الصور فلاشكّ في أنّ الحملىّ والشرطىّ نوعان تحت الخبر وكذا المتّصل والمنفصل تحت الشرطىّ وحينئذٍ ينبغى أن يحمل الأصناف فيقوله على الوضع اللغوى دون الإصطلاحىّ.

قوله :

☆(أوّلها الّذىيسمىّ الحملىّ وهوالّذىيحكم فيه بأنّ معنىمحمولٌ على معنى أوليس بمحمول عليه ، مثاله قولناالإنسانحيوان أوالإنسان ليسبحيوان فالإنسان ومايجرى مجراه في أشكال هذا المثال هوالمسمىّ بالموضوع،وماهومثلالحيوان هيهنا فهو المسمىّ بالمحمول ، وليس حرف سلب)☆

مايعدم الحملفيه أعنىالسالبة يسمىّ أيضا حمليّا لأنّ الأعدام قد تلحقبالملكات في بعض أحكامها .

قوله :

قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود الا بأمر عارضى يتعلق بالتركيب والا فلا تفاوت فى المعنى المعقول منهما الذى هو الخبر بالحقيقة فلايكون أنواعا بهذا الاعتبار بل أصنافا ، أما إذا اعتبرنا مفهوماتها فهى مختلفة بحسب الحقيقة فيكون أنواعا ، وذلك ظاهر ، وفى قوله « حقيقة الشرط هى تعليق أحد الحكمين بالاخر » كلام لانه ان أراد بالتعليق نسبة أحدالحكمين الى الاخر فلانسلم أنه حقيقة الشرط وظاهر أنه ليس كذلك ، وان أراد بهاتصال أحد الحكمين بالاخر فمسلم لكنه ليس بموجود فى المتصلة والمنفصلة . م

☆(والثانى والثالث يسمونّهما الشرطىّ)☆

أمّا المتّصل فاستحقاقه لأن يسمّى شرطيّاً بحسب اللغة العربيّة ظاهر ، وأمّا المنفصل فيلحق به لأنّه يشاكله في التركيب ، وأيضا حقيقة الشرط هى تعليق أحد الحكمين بالآخر وهو موجود في كليهما على السواء فلذلك سُميّا شرطيّين .

قوله :

☆(وهو مايكون التأليف فيه بين خبرين قد أُخرج كلّ واحدمنهما عن خبريّته إلى غير ذلك ، ثمّ قرن بينهما ليس على سبيل أن يقال إنّ أحد هما هو الآخر كما كان في الحملىّ بل على سبيل أنّ أحدهما يلزم الآخر ويتبعه)☆

وذلك لانقطاع تعلّق الصدق والكذب بهما حالكونهما جزئَى شرطىّ ووجود تعلّقهما بالمؤلّف .

قوله :

☆(وهذا يسمىّ المتصّل والوضعىّ ، أو على سبيل أنّ أحدهما يعاند الآخر و يباينه وهذا يسمىّ المفنصل ، مثال الشرطىّ المتصّل قولنا إذا وقع خطّ على خطّين متوازيين كانت الخارجة من الزوايا مثل الداخلة المقابلة ولولا - إذا - و - كانت - لكان كلّ واحد من القولين خبراً بنفسه ، مثال الشرطىّ المنفصل قولنا إمّا أن يكون هذه الزاوية حادّة أو منفرجة أو قائمة وإذ احذفت - إمّا - و - أو - كانت هذه قضايا فوق واحدة)☆

إنّما يسمّى المتصّل و ضعيّاً لأنّه يشتمل على وضع المقدّم المستلزم للتالى ، فإنّ الشرط فيه لايقتضى التشكّك في المقدّم كماذهب إليه قوم ، بل يقتضى تعلّق الحكم بوضعه فقط ، و باقى الفصل غنىّ عن الشرح .

☆(إشارة) ☆ إلى السلب والإيجاب .

☆(الايجاب الحملىّ مثل قولنا الإنسان حيوان ومعناه أنّ الشيء الّذي نفرضه في الذهن إنسانا كان موجوداً في الأعيان أوغير موجود فيجب أن نفرضه حيواناً ونحكم عليه بأنّه حيوان من غير زيادة متى ، وفي أىّ حال ، بل على مايعمّ الموقّت والمقيّد و مقابليهما ، والسلب الحمليّ هومثل قولنا الإنسان ليس بجسم وحاله تلك الحال)☆

ليس من شرط موضوع القضيّة أن يكون موجوداً في الأعيان فإنّا نحكم على موضوعات ليست بموجودة في الأعيان أحكاماً إيجابيّة فضلاً عن السلبيّة كما نحكم على أشكال هندسيّة لم يحكم بوجودها ، ولا أن لا يكون موجوداً في الأعيان فانا نحكم أيضا على موضوعات موجودة كالعالم ومافيه ، بل من شرطه أن يكون متمثّلاً في الذهن مفروضاً شيئاً ما بالفعل كقولنا الإنسان فإنّه ينبغي أن نفرضه في الذهن إنسانا بالفعل فقط ، ثم إذا حكمنا عليه بأنّه كذا أوليس كذا فلسنا نريد أنّ هذا الحكم حاصل في وقت ما معيّن أوغير معيّن أوفي جميع الأوقات ، ولا أنّه حاصل من حيث لانعتبر فيه توقيتا أصلاحتّى لو أردنا أن نوقّته لكنّا قدخالفنا مقتضى ذلك الحكم [1] ولانريد أيضا أنّه حاصل بشرط أوقيد ، مثلا بشرط كونه إنسانا أوغير ذلك ولاأنّه حاصل من حيث لانعتبر فيه شرطا أصلاحتّى لو أردنا أن نقيّده بشرط لكنّا قدخالفنا مقتضى ذلك الحكم بل نريد أنّ الحكم حتّى حاصل فقط من حيث يحتمل اقترانه بالتوقيت واللاّ توقيت والتقييد ولنا أن نلحق به ما شئنا من ذلك فيصير بسبب اقترانه به مخصّصا يرتفع عنه ذلك الاحتمال العامّ لجميعها أمّا قبل الإلحاق فمجرّد عن جميع ذلك ، فهذا مفهوم مجرّد الحكم ؛ بالإيجاب كان ، أو بالسلب .

قوله :

☆(والإيجاب المتّصل هو مثل قولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أى إذا فرض الأوّل منهما المقرون به حرف الشرط ويسمّى المقدّم لزمه الثانى المقرون به حرف الجزاء ويسمّى التالى ، أو صحبة من غير زيادة شيء آخر بعد ، والسلب المتّصل هو ما يسلب هذا اللزوم أو الصحبة مثل قولنا ليس إذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود ، و الإيجاب المنفصل مثل قولنا إمّا أن يكون هذا العدد زوجا وإمّا أن يكون فرداً وهو الّذي يوجب الإنفصال والعناد ، والسلب المنفصل هو مايسلب هذا الإنفصال

(١) قوله «حتى لوأردنا أن نوقته لكنا قد خالفنا مقتضى ذلك الحكم» أقول : المخالفة انما لزمت لو اعتبر فى الحكم عدم التوقيت أوعدم اعتباره وهكذا قوله «حتى لو أردنا أن نقيده بشرط لكنا قد خالفنا مقتضى ذلك الحكم» . م

والعناد مثل قولنا ليس إمّا أن يكون هذا العدد زوجا و إمّا أن يكون منقسما بمتساويين)☼

أقول : الاتّصال قد يكون بلزوم كما في قولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وقد يكون باتّفاق كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالحمار ناهق ويشملهما الصحبة المطلقة ، والايجاب المتصّل هو الحكم بوجود لزوم التالى للمقدّم أو صحبته إيّاه وإن لم يكن اللزوم معلوماً ولا الاتّفاق سواء كان كلّ واحد من المقدّم والتالى موجبة أو سالبة من غير تقييد ولا تقييد أو توقيت ولا توقيت ، والسلب فيها هو الحكم بلاوجود هذا اللزوم أو الصحبة كذلك ، والايجاب في المنفصلة هو الحكم بوجود الانفصال والعناد بين أجزائها ، والسلب هو الحكم بلا وجوده سواء كانت أجزائها موجبة أو سالبة أو مختلطة منهما ، وأجزاء الانفصال لايستحقّ أن يسمّى مقدّما وتاليا فإن سميّت كانت مجازاً وذلك لأنّها غير متميّزة بالطبع إذ لاتفاوت في تقديم أيّها اتّفق ، ولأنّها يجوز أن يكون فوق اثنين ولذلك ذكر الشيخ التسمية بهما في المتّصلة دون المنفصلة .

☼(إشارة)☼ إلى الخصوص والإهمال والحصر .

☼(إذا كانت القضيّة حمليّة موضوعها شيء جزئي سميّت مخصوصة ، إمّا موجبة، وإمّا سالبة مثل قولنا زيد كاتب . زيد ليس بكاتب ، وإذا كان موضوعها كليّاً ولم يتبيّن كميّة هذا الحكم أعنى الكليّة والجزئيّة بل اهمل فلم يدلّ على أنّه عامّ لجميع ما تحت الموضوع أو غير عامّ سميّت مهملة ، مثل قولنا الإنسان في خسر . ليس الإنسان في خسر ، فإن كان إدخال الألف واللام يوجب تعميما وشركة وإدخال التنوين يوجب تخصيصاً فلا مهملة في لغة العرب ، وليطلب ذلك في لغة اُخرى ، وأمّا الحقّ في ذلك فلصناعة النحو ولا تخالطها بغيرها،وإذا كان موضوعها كليّا وبيّن قدر الحكم وكميّة موضوعه فإن القضيّة تسمّى محصورة ، فان كان بيّن أنّ الحكم عامّ سميّت القضيّة كليّة ، وهى إمّا موجبة مثل قولنا كلّ إنسان حيوان ، وإمّا سالبة مثل قولنا ليس واحد من الناس بحجر)☼

وجميع ذلك ظاهر .

قوله :

☆(وإن كان إنّما بيّن أنّ الحكم في البعض ولم يتعرّض للباقي ، أو تعرّض بالخلاف فالمحصورة جزئيّة ، إمّا موجبة كقولنا بعض الناس كاتب فنقول الحكم على البعض لاينا في الحكم على الكلّ فانّ بعض الناس حيوان كما أنّ كلّهم حيوان بل الحكم الكليّ يصدق معه الجزئي ولاينعكس)☆

ولذلك كان الجزئي أعمّ صدقاً من الكليّ ، وقد يسبق إلى بعض الأوهام أنّ تخصيص البعض بالحكم يدلّ على كون الباقي بخلافه و إلّافلافائدة للتخصيص وذلك ظنّ لايجب أن يحكم على أمثاله ، إنّما الواجب أن يحكم على مايدلّ الكلام عليه بالقطع دون مايحتمله ، والحاصل أنّ صيغة المحصورة الجزئيّة تدلّ على حكم الجزئيّ بالقطع مع الإحتمال الكليّ إن لم يتعرّض للباقي ، ومع عدم احتماله إن تعرّض و ذكر أنّ الباقي بخلافه .

قوله :

☆(وإمّا سالبة كقولنا ليس بعض الناس بكاتب أو ليس كلّ إنسان بكاتب فإنّ فحواهما واحد [1] وليسا يعمّان في السلب)☆

أمّا قولنا ليس بعض الناس بكاتب فهو صيغة مطابقة للسلب الجزئيّ محتملة

---

(١) قوله « فان فحواهما واحد» أقول : الفحوى مايفهم من اللفظ على سبيل القطع وليس كل وليس بعض فحواهما السلب الجزئى ، أما ليس بعض فظاهر ، وأما ليس كل فلانه صيغة السلب عن الكل ، والسلب عن الكل لايخلو إما أن يكون بالسلب الكلى ، أو بالسلب الجزئى ، وأيا ما كان فالسلب الجزئى لازم ، فما يلزم ليس كل على سبيل القطع ليس الا السلب الجزئى ، وأما السلب الكلى فمحتمل ، وفيه نظر لانه ان أراد بالسلب عن الكل السلب عن كل واحد فهو السلب الكلى ، وان أراد السلب عن الكل من حيث هو كل فلانسلم أنه اما بالسلب الكلى أو الجزئى لجواز السلب عن المجموع والاثبات لكل واحد . والجواب أن سلب كل واحد يمكن أن يعقل على وجهين أحدهما رفع المحمول عن كل واحد وبهذا الوجه يكون سلبا كليا ، وثانيهما رفع اثبات كل واحد بمعنى أن اثبات المحمول لكل واحد مرفوع لا أن الاثبات عن كل واحد مرفوع وفرق مابينهما ظاهر فالمراد بالسلب عن الكل هيهنا هو هذا الوجه ، و رفع اثبات كل واحد اما برفع الاثبات عن كل واحد وهو السلب الكلى ، أو برفع الاثبات عن البعض وهو السلب الجزئى فقد تبين الحصر . م

لأن يصدق معها السلب الكليّ كما مرّ ، وأمّا قولنا ليس كلّ إنسان بكاتب فهو صيغة السلب عن الكلّ لا للسلب الكلّي ولا للسلب الجزئيّ أعنى أنّه يدلّ على سلب الكتابة عن جميع الناس لاعن كلّ واحد منهم ولاعن بعضهم ، ويحتمل أن يصدق معه إمّا السلب الكليّ وإمّا السلب الجزئى ، ولايمكن أن يخلوعنهما معافي نفس الأمر ، لكنّه إذا صدق الكليّ صدق الجزئيّ من غير انعكاس ، فالجزئيّ صادق معه دائماً دون الكليّ ، والحاصل أنّ هذه الصيغة تستلزم السلب الجزئيّ قطعا ويحتمل معه السلب الكليّ كما كانت الصيغة الأولى من غير تفاوت ، وهذا معنى قوله « فانّ فحواهما واحد وليسا يعمّان في السلب » وفحوى الكلام هو مايفهم عنه على سبيل القطع سواء دلّ عليه بالوضع أو بالعقل.

قوله :

☼(واعلم أنّه وإن كان في لغة العرب قد يُدلّ بالألف واللام على العموم فإنّه قد يدلّ به على تعيين الطبيعة فهناك لايكون موقع الألف واللام هو موقع كلّ ، ألاترى أنّك تقول الإنسان عامّ ونوع ولا تقول كلّ إنسان عامّ ونوع ، وتقول الإنسان هو الضحّاك ولاتقول كلّ إنسان هو الضحّاك ، وقد يُدلّ به على جزئيّ جرى ذكره أو عُرف حاله فتقول الرجل وتعنى به واحداً بعينه ويكون القضيّة حينئذ مخصوصة ، واعلم أنّ اللفظ الحاصر يسمّى سوراً مثل كلّ وبعض ولاواحد ولاكلّ ولابعض ومايجرى هذا المجرى مثل طرّاً وأجمعين ومثل هيچ بالفارسيّه في الكليّ السالب)☼

قد ذكرنا أنّ المعانى الأصليّة (١) الّتي سمّيناها بالطبايع فإنّها من حيث هي لاكليّة ولاجزئيّة ، ولاعامّة ولا خاصّة ، ولا كثيره ولاواحدة ، وإنّمايصير شيئاًمن ذلك

---

(١) قوله « قدذكرنا أن المعانى الاصلية » أقول : ألمحكوم عليه فى الحملية اما الطبيعة من حيث هى ، أو الطبيعة مع لاحق ، والاولى المهملة كقولنا الانسان نوع فان الالف واللام فيه للطبيعة لاللعموم والا لكان معناه كل واحد مما صدق عليه انسان نوع ومعلوم أنه كاذب كقولنا الانسان هو الضاحك فان معناه انحصار الضاحك فى الانسان فلو كان الالف واللام للعموم لكان منحصرا فى كل واحد من الانسان لكن انحصار الحكم فى شىء يقتضى عدم ثبوته للغير فيكون فيه الضاحك ثابتاً لكل واحد وغير ثابت وهو خلف وتناقض ، والثانية اما أن يكون اللاحق يفيد شخصية فهى

بانضياف لاحق إليها يخصّصها به فلايخلو تلك الطبايع إمّا أن يحكم عليها من حيث هي أو يحكم عليها مع لاحق يقتضي تعميم الحكم أو تخصيصه أو مع لاحق يجعلها واحداً شخصيّاً معيّنا ، ويحصل من الأوّل قضيّة مهملة ، و من الثاني محصورة كليّة أو جزئيّة ، ومن الثالث مخصوصة ، والألف واللام يدلّ بالاشتراك على الأحوال الثلثه إمّا على العموم ويسمّى لام الاستغراق فكما في قولنا الإنسان حيوان أي كلّ إنسان وهي محصورة كليّة ، و إمّا على تعيين الطبيعة فكما في قولنا الإنسان نوع وعامّ ، وقولنا الإنسان هو الضحّاك وهي مهملة ، وإمّا على التخصيص و يسمّى لام العهد فكما في قولنا قال الشيخ وهي مخصوصة ، وباقي الفصل ظاهر .

☆(إشارة)☆ إلى حكم المهمل .

☆(وإنّ المهمل ليس يوجب التعميم لأنّه إنّما يذكر فيه طبيعة تصلح أن تؤخذ كليّة وتصلح أن تؤخذ جزئيّة فاخذها الساذج بلاقرينة ممّا لايوجب أن تجعلها كليّة ولو كان ذلك يقضي عليها بالكليّة والعموم لكانت طبيعة الإنسان تقتضي أن تكون عامّة فما كان الشخص يكون إنسانا لكنّها لمّا كانت تصلح أن تؤخذ كليّة وهنا لك يصدق جزئيّة أيضاً فإنّ المحمول على الكلّ محمول على البعض وكذلك المسلوب وتصلح أن تؤخذ جزئيّة ففي الحالتين يصدق الحكم بها جزئيّاً فالمهملة في قوّة الجزئيّة و كون القضيّة جزئيّة الصدق تصريحا لايمنع أن يكون مع ذلك كليّة الصدق فليس

المخصوصة ، أو تعميم الحكم وتخصيصه ، وهى المحصورة الكلية والجزئية ، وأنت تعلم أن هذا تقسيم منتشر لعدم انحصار اللاحق فيما ذكر ، وأيضا عد قولنا الانسان نوع وعام وقولنا الانسان هو الضاحك من المهملات مناف لقول الشيخ في موضعين أحدهما أن المهملة فى قوة الجزئية ، والاخر أن المهملة إنما يذكر فيها طبيعة تصلح أن تؤخذ كلية وجزئية ، وقد صرح فى الشفاء بأن الحكم بالكلية و النوعية إنما هو على المهية من حيث هى معنى عام ، وهى من هذه الحيثية كشىء واحد معين ، و ذكر الامام أن اللفظ الدال على المهية لا يفيد العموم اذ لو افاده لكان إما بالمطابقة و التضمن فيكون العموم نفس ماهية الانسان ، أو جزؤها ، أو بالالتزام فيكون العموم لازما لها فاستحال أن يكون الشخص الواحد إنسانا ، ولا يفيد أيضا الخصوص بالمطابقة أو التضمن لكنه يدل عليه بالالتزام فان الحكم لا يثبت فى لا يفيد العموم إذ لو افاده لكان إما بالمطابقة او التضمن فيكون العموم نفس ماهية المهية إلا إذا ثبت فى فرد من أفرادها إذ لو لم يثبت لشىء من أفرادها لم يكن ثابتا لها فيكون الثبوت للمهية ثبوتا لبعض أفرادها ، و كذا الثبوت لبعض أفرادها ثبوت للمهية فلاجرم جعل اللفظ الدال على الثبوت للمهية فى قوة ما يدل على الثبوت لبعض الافراد . قال الشارح إنه كان يحكم بأن دلالة الالتزام مهجورة فى العلوم مطلقا فكأنه نسبه فى هذا الموضع ، وإنما يرد عليه لو كان معنى الهجر عدم الدلالة وليس كذلك . م

إذا حكم على البعض بحكم وجب من ذلك أن يكون الباقى بالخلاف فالمهمل وإن كان بصريحه في قوّة الجزئي فلامانع أن يصدق كليّا)٭

أقول : الحكم في المهملة على الطبيعة المجرّدة المذكورة ، وصيغة القضيّة لاتدلّ بالوضع على كليّة الحكم ولا على جزئيّته بل يحتمل كلّ واحد منهما ولايخلو في نفس الأمر عنهما معاً كما مرّ في السلب عن الكلّ لكنّ الكليّة منها تستلزم الجزئيّة من غير عكس فالجزئيّة صادقة في كلّ حال والكليّة باقية على الاحتمال ، فإذن فحوى القضيّة الحكم على البعض بالقطع كما كان في المحصورتين الجزئيّتين ، وهذا هو السبب لكونها في قوّة الجزئيّة ، وإنما قال في قوّتها لأنّها ليست تدلّ بالوضع على ذلك بل بالعقل . والفاضل الّذى حكم بأنّ دلالةالإلتزام مهجورة في العلوم مطلقا فقد اضطرّ إلى أن حكم بأنّ هذه الدلالة دلالة الإلتزام ، وألفاظ الكتاب ظاهرة ، ولما بيّن أنّ المهملة في حكم الجزئيّة وكانت الشخصيّات ممّا لايعتدّ بها في العلوم فإذن القضايا المعتبرة هي المحصورات الأربع .

٭(إشارة)٭ إلى حصر الشرطيّات وإهمالها .

٭(والشرطيّات أيضا قد يوجد فيها إهمال وحصر فإنّك إذا قلت كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أوقلت دائماً إمّا أن يكون العدد زوجا أو يكون فرداً فقد حصرت الحصر الكليّ الموجب ، وإذا قلت ليس ألبتّة إذا كانت الشمس طالعةفالليل موجود أوقلت ليس ألبتّة إمّا أن يكون الشمس طالعة وإمّا أن يكون النهار موجوداً فقدت حصرت الحصر الكليّ السالب ، وإذا قلت قد يكون إذا طلعت الشمس فالسماء متغيّمة أو قلت قد يكون إمّا أن يكون في الدار زيد و إمّا أن يكون فيها عمر وفقد حصرت الحصر الجزئيّ الموجب ، وإذا قلت ليس كلّما كانت الشمس طالعة فالسماء مصحية أو قلت ليس دائما إمّا أن يكون الحمىّ صفراويّه وإمّا دمويّة فقد حصرت الحصر الجزئيّ السالب)٭

أقول : حصر الشرطيّات وإهمالها لايتعلّق بحال أجزائها في الحصر والإهمال ، بل بحال الإتّصال والإنفصال فإنّ الحكم بتعميم ثبوتهما أو تخصيصه يقتضى الحصر ،

والحكم المجرّد من غير بيان تعميم أو تخصيص يقتضى الإهمال ، وتقييد الحكم بحال لايقبل الشركة يقتضى الخصوص ، وأمّا تلخيص ذلك على التفصيل فبأن نقول : كليّة الحكم الإيجابى في المتّصلة اللزوميّة ليست بتكثّر مرّات الوضع بل بحصول التالى عند وضع المقدّم في جميع أوقات الوضع ، ولابذلك وحده بل وبتعميم الأحوال الّتي يمكن فرضها مع وضع المقدّم ، فإنّا إذا قلنا كلّما كان زيد يكتب فيده تتحرّك فلسنا نذهب فيه إلى أنّ هذه الصحبة إنّما تحصل في مرّات غير معدودة بل نريد أنّها إنّما تحصل في جميع أوقات كتابته ، ولانقتصر عليها أيضا بل نريد مع ذلك أنّ كلّ حال يمكن أن يفرض مع كونه كاتبا مثل كونه قائماً أوقاعداً أوكون الشمس طالعة أوكون الحمار ناهقا وغير ذلك ممّا لايتنا هى فإنّ حركة اليد حاصلة مع الكتابة في جميع تلك الأحوال بشرط كون تلك الأحوال ممكنة مع وضع الكتابة ، وإذا كانت كليّته هذه فجزئيّته أن تكون في بعض تلك الأحوال من غير تعرّض لباقيها ، ومثال مايختصّ ببعض الأحوال قولنا قد يكون إذا كان هذا حيواناً كان إنسانا فإنّ ذلك يلزم حال كونه ناطقاً دون سائر الاحوال ، والسالبة أعنى لازمة السلب لاسالبة اللزوم [١] على قياس ذلك في الباين ، وأمّا سالبة اللزوم بأن لايكون اللزوم الإيجابى إمّا الكلىّ أوالجزئىّ صادقا بل الصادق إمّا إيجاب من غير لزوم أو سلب بحسب ما يقتضيه التقابل ، وأمّا كليّة الحكم الإيجابي في الإتّفاق فهي تعميم أوقات صدق التالى مع صدق المقدّم فقط بالإتّفاق من غير استلزام المقدّم للتالى ، وجزئيّتها تخصيصها ، وكليّة الحكم السلبى أعنى اتّفاق السلب لاسلب الإتّفاق هي أن لايكون التالى صادقاً مع المقدّم في شيء من الأقات اتّفاقاً من غير لزوم ، وجزئيّته على قياسه ، وقس سلب الإتّفاق على سلب اللزوم ،

(١) قوله « والسالبة أعنى لازمة السلب لاسالبة اللزوم » لازمة السلب ما يحكم فيها بلزوم سلب التالى للمقدم ، وهى موجبة من عين المقدم ، ونقيض التالى إما كلية أوجزئية فيكون تحققها على قياس مافى الموجبة الكلية أوالجزئية ، وسالبة اللزوم وهى ماسلب فيها لزوم التالى للمقدم وهى السالبة اللزومية ، إنما سمى لازم السلب سالبة حيث قال «والسالبة أعنى لازمة السلب» لان سالبة الزوم ولازمة السلب متصلتان لزوميتان متفقتان فى الكم مختلفتان فى الكيف متناقضتان فى التالى فيكونان متلا زمين على ما نقل الشيخ فاطلق على لازمة السلب اسم السالبة إطلاق اسم الملزوم أو اللازم على اللازم أو الملزوم وقصد الشارح الفرق بين سالبة اللزوم و لازمة السلب بحسب المفهوم . م

وأمّا الإهمال في جميع ذلك فبترك التعميم والتخصيص والخصوص على قياسه واعلم أنّ وجود الحكم الكلّي في الاتّفاقيات متعذّر ، وأمّا كليّة الحكم الإيجابي في المنفصله فبوجود التعاند في جميع الأوقات والأحوال وذلك انّما يكون لكون أجزائها متعاندة بالذات، وجزئيّته بالتعاند في بعض الأحوال والأوقات كما يكون مثلاً بين الزائد و الناقص في حال لايكون للتساوى وجه دون سائر الأحوال ، واهماله على قياس ذلك ، وأمّا سلب العناد فيقتضى إمّا صدق الأجزاء معا أو كذبها معا أو صدق بعضها وكذب البعض من غير أن يقتضى صدق هذا كذب ذاك ولا كذب ذاك صدق هذا فهذ اما يقتضيه النظر في صورها دون موادّها ، وصيغة كلّ واحد منها على ماذكر في الكتاب.

☆(إشارة)☆ إلى تركيب الشرطيّات من الحمليّات .

☆(يجب أن يعلم أنّ الشرطيّات كلّها تنحلّ إلى الحمليّات ولاتنحلّ في أوّل الأمر إلى أجزاء بسيطة ، وأمّا الحمليّات فإنّها هي الّتي تنحلّ إلى البسائط أوما في قوّة البسائط أوّل انحلالها ، والحمليّة إمّا أن يكون جزئاها بسيطين كقولنا الإنسان مشّاء ، أو في قوّة البسيط كقولنا الحيوان الناطق المائت مشّاء أومنتقل بنقل قدميه ، وإنّما كان هذا في قوّة البسيط لأن المراد به شيء واحد في ذاته ، أو معنى يمكن أن يدلّ عليه بلفظ واحد)☆ .

قد ذكرنا أنّ المركّبات من المفردات هي الحمليّات ، والمركّبات بعد التركيب الأوّل من المركّبات هي الشرطيّات فيجب أن ينحل الشرطيّات إلى المركّبات الأولى قبل إنحلالها إلى المفردات ، وأمّا الحمليّات فإنّها تنحلّ إلى المفردات لاغير ، وألفاظ الكتاب ظاهرة غنيّة عن الشرح .

☆(إشارة)☆ إلى العدول والتحصيل .

☆(وربما كان التركيب من حرف سلب مع غيره كمن يقول هو زيد غير بصير)☆

أقول : لمّا كانت الدلالة أوّلاً على الأمور الثبوتيّة [(١)] و بتوسّطها على غير

---

(١) قوله « لما كانت الدلالة أولا على الامور الثبوتية » إعلم أن السلب لايعلم ولا يذكر الا مضافا الى الايجاب لان السلب ليس هو الرفع المطلق بل رفع الايجاب فتصوره وذكره بعد تصور الايجاب وذكره ، فمتى أريد أن يذكر السلب فلابد من أن يذكر الالفاظ الدالة على المعنى

الثبوتيّة كان من الواجب إذا قصدنا الدلالة على أُمور غير ثبوتيّة أن نورد ألفاظ الثبوتيّة و نعدل بها بأدوات السلب إلى تلك الأُمور الّتي هي غير ثبوتيّة فإن كان من حقّ تلك الأُمور أن يدلّ عليها بألفاظ مؤلّفة كالأقوال فليضف أداة السلب إلى تلك الأقوال كما مرّ في القضايا السالبة والموجبة ، وإن كان من حقّها أن يُدلّ عليها بألفاظ مفردة فليركّب أداة السلب مع المفردات الثبوتيّة الّتي يقابلها كقولنا لابصير أو غير بصير بإزاء البصير في الأسماء وما صحّ ولا يصحّ بإزاء صحّ ويصحّ في الأفعال ويكون حكم تلك المركّبات حكم المفردات وهي الّتي تسمّى معدولة ، ومقابلاتها الخالية عن أداة السلب بإزائها محصّلة وبسيطة ولمّا استمرّ هذا القانون اُستعمل هذا التركيب في غير الثبوتيّات أيضاً كاللاأعمى ولايزال على قياس الثبوتيّات .

قوله :

☆(ونعنى بغير البصير الأعمى أو معنى أعمّ منه)☆

أقول : ولمّا كانت لبعض الأعدام المقابلة للملكات أسماء محصّلة في اللغات كالأعمي والسكوت والسكون دون بعض وكان الجميع في الحاجة إلى العبارة عنها متساوية فاصطلح بعضهم على إطلاق تلك الألفاظ أعنى المعدولة في الدلالة على الأعدام وأجراها بعضهم على مايقتضيه الإعتبار العقليّ من إطلاقها على مايقابل المحصّلة مطلقا فكان غير البصير يدلّ على الأعمى عند الطايفة الأُولى وعلى ما ليس ببصير أيّ شيء كان عند الأخيرة واتّخذ بعض المنطقيّين هذا التنازع موضع بحث في هذا العلم .

قوله :

الثبوتى أولا ان كانت تلك المعانى مركبة كا لاقوال يضاف اليها أداة السلب و يصير القضية سالبة ، وان كانت المعانى مفردة فكذلك تركب معها أداة السلب ، فاللفظ الدال على المعنى الثبوتى أصل لانه أول فى الدلالة ، ثم اذا قرن حرف السلب به يعدل به من الاصل الى السلب فيكون اللابصير مثلا معدولا لعدوله عن الاصل ، وتكون القضية التى هى محمولها معدولية نسبة لها الى المعدولة وربما يسمى معدولة تسمية الكل باسم الجزء ، والحاصل أن ذكر الجزء لما كان بعد ذكر الايجاب فلا بد أن يذكر أولا اللفظ الدال على الثبوت ثم اذا اريد السلب يقرن حرف السلب فعند اقتران حرف السلب باللفظ الدال على الثبوت عدل بذلك اللفظ عن الاصل أعنى الثبوت وهو العدول ، ثم أن الاعدام منها الاعدام المقابلة للملكات وهى التى هى أعدام الملكات عما من شأنه الملكات ، ومنها الاعدام الغير المقابلة لها كاللانسان واللاحيوان ، والاعدام المقابلة للملكات على

☆(وبالجملة أن يُجعل الغير مع البصير ونحوه كشيء واحد ثمّ تثبته أو تسلبه فيكون الغير وبالجملة حرف السّلب جزءاً من المحمول فإن أثبتّ المجموع كان إثباتا وإن سلبته كان سلبا كما تقول ليس زيد غير بصير)

أقول : يريد أنّ اللفظ المعدول لمّا كان بإزاء اللفظ المفرد كان حكمه حكمه في التركيب ، وكما كان إيجاب الشرطيّة وسلبها بحسب ثبوت الاتّصال أو العناد ونفيهما لا بحسب كون أجزائهما موجبة أو سالبة فكذلك هيهنا يكون القضيّة إيجابيّة إذا كانت حاكمة بثبوت المحمول المعدول للموضوع ، وسلبيّة إذا كانت حاكمة بنفيه عنه .

قوله :

☆(ويجب أن يعلم أنّ حقّ كلّ قضيّة[1] حمليّة أن يكون لها مع معنى المحمول والموضوع معنى الإجتماع بينهما وهو ثالث معنييهما ، وإذا توخّى أن يطابق اللفظ المعنى بعدده استحقّ هذا الثالث لفظا ثالثا يدلّ عليه ، وقد يحذف ذلك في لغات كما يحذف تارة في لغة العرب أصلا كقولنا زيد كاتب وحقّه أن يقال زيد هو كاتب وقد لا يمكن حذفه في بعض اللغات كما في الفارسيّة الأصليّة است في قولنا زيد دبير است وهذه اللفظة تسمّى رابطة)☆

أقول : يشير إلى تعيين ما يرتبط به أجزاء القضيّة بعضها ببعض فإنّ الإيجاب و السلب يتعلّقان بثبوت الإرتباط ونفيه ليتحقّق من ذلك الفرق بين السلب والعدول ، واعلم أنّ الرابطة في المعنى أداة لأنّ معناها إنّما يتحصّل في أجزاء القضيّة إلّا أنّها

قسمين ، منها ما وضع بازائها أسماء مختصة كالسكون والعمى ، ومنها ما لم يوضع بازائها اسم محصل ، والحاجة باستعمالها فيدخل حرف السلب على الملكات حتى يدل على عدم الملكة ، فذهب قوم الى أن جميع الالفاظ المعدولة أعدام الملكات حتى أن غير البصير هو الذى من شأنه البصر ، وآخرون أجروها على مفهوماتها المطلقة حتى يصدق غير البصير على الجمادات أيضاً وصار هذا التنازع موضع بحث فى العلم ، وقول الشيخ ونعنى بغير البصر الاعمى اشارة الى المذهب الاول ، وقوله أو معنى أعم منه اشارة الى المذهب الثانى . م

(١) قوله « ويجب أن يعلم أن حق كل قضية » أقول : لما بين أن حرف السلب مهما كان جزءا من المحمول كان القضية معدولة ، والا فمحصلة، وجب بيان ما يعرف به الفرق بين ما يكون حرف السلب جزءاً من المحمول و بين ما لا يكون، فنقول : القضية الحملية مركبة من ثلثة أجزاء معنى الموضوع ، ومعنى المحمول ، ومعنى الاجتماع بينهما واذا طولب موازاة الالفاظ للمعانى فلا بد من لفظ ثالث يدل

قد يعبّر عنها تارة بصيغة اسم كما يقال زيد هو كاتب ، وقد يعبّر عنها تارة بصيغة كلمة وجوديّة كما يقال زيد يوجد أو يكون كاتبا ، ويحذف تارة في بعض اللغات كما يقال زيد كاتب والكلمات قد يشتمل عليها ولذلك قد يرتبط لذاتها بغيرها كما مرّ ولا يحتاج معها إلى رابطة أُخرى كما في قولنا قال زيد وكذلك الأسماء المشتقّة منها إذا وقعت موقعها ، فالقضايا الخالية عنها إمّا بالطبع أو بالحذف ثنائيّة ، والمشتملة عليها مغايرة للموضوع والمحمول ثلاثيّة ، والفاضل الشارح اعترض على الشيخ بأن قال : الكاتب يقتضي الإرتباط بغيره لذاته إذ هو من الأسماء المشتقّة فقوله « وحقّه أن يقال زيد هو كاتب » ليس بصحيح بل إنّما يصحّ ذلك في الأسماء الجامدة وحدها وقد سهى في هذا الإعتراض لأنّ الفعل إنّما يرتبط لذاته بفاعله دون ما عداه والفاعل لايتقدّم الفعل في العربيّة فهو لا يرتبط لذاته باسم يتقدّمه في حال من الأحوال كالمبتدأ وغيره فإذن يحتاج أن يرتبط بمثله إذا تعلّق به إلى رابطة أُخرى غير الّتي يشتمل عليها نفسه وكيف لا وهو يقع هناك موقع اسم جامد فلو كان بدل قوله زيد كاتب زيد يكتب مثلا حتّى يكون المحمول هو الفعل نفسه لكان أيضا من حقّه أن يقال زيد هو يكتب لأنّ إسناد يكتب إلى زيد المتقدّم عليه ليس إسناد الفعل إلى فاعله الّذي يرتبط لذاته به بل هو إسناد الخبر إلى المبتدأ و الفعل هيهنا مع فاعله بمنزلة خبر مفرد مربوط على مبتدأ برابطة غير ما ارتبط الفعل بفاعله .

على معنى الاجتماع وهو الرابطة ، وهذا الكلام كلام القوم في هذا الموضع مشعر بأن مفهوم الرابطة هى النسبة بين معنى الموضوع وبين معنى المحمول لكن التحقيق يقتضى أن مفهومها هو وقوع النسبة الذى هو الايجاب ، أولا وقوعها الذى هو السلب ، وانما قلنا ان الكلام هيهنا مشعر بأن مفهوم الرابطة هى النسبة التى هى مورد الايجاب والسلب ، لان الاجتماع بين المعنيين يحصل باعتبار النسبة فقط ، وأما وقوعها أولا وقوعها فهو أمر زائد على معنى الاجتماع ، ولما كان بين الفعل وفاعله ارتباط معنوى لم يحتج الارتباط بينهما الى ايراد رابطة ، وهذا ظاهر من معنى الفعل كما مر فان النسبة الى الموضوع جزء من مفهومه فلايحتاج قولنا قال زيد الى الرابطة بخلاف زيد قال لان زيد هيهنا ليس فاعلا بل فاعله هو الضمير المستكن والجملة محمولة عليه فان قلت : لم لايجوز أن يربط الضمير الجملة بزيد . فنقول : لان الرابطة أداة والفاعل اسم ومن المحال أن يكون لفظ واحد اسما وأداة ، وكذلك الاسماء المشتقة اذا وقعت موضع الافعال ارتبطت بفواعلها

قوله :

☆(فإذا أدخل حرف السلب على الرابطة فقيل مثلا زيد ليس هو بصيراً فقد دخل النفي على الإيجاب فرفعه وسلبه ، وإذا دخلت الرابطة على حرف السلب جعلته جزءاً من المحمول فكانت القضيّة إيجاباً مثل قولك زيد هو لا بصير فكانت الأولى داخلة على الرابطة للسلب ، والثانية داخلة عليها الرابطة جاعلة إيّاها جزءاً من المحمول ، والقضيّة الّتي محمولها كذا تسمّى معدولة ومتغيّرة وغير متحصّلة)☆

أقول : أراد أنّ الرابطة إذا تعيّنت سهل الفرق بين السالبة والمعدولة لأنّ أداة السلب إن تقدّمت أقتضت رفع الربط فصارت القضيّة سالبة ، وإن تأخّرت جعلها الربط جزءاً من المحمول فصارت معدوله ، وإن تضاعفت وتخلّل الربط بينهما صارت سالبة معدولة ، وأمّا في الثنائيّة فالفرق بينهما إمّا بالنيّة أو بالاصطلاح إن وقع على تمايز الأداتين كما يقال في اختصاص ليس بالسلب وغير بالعدول قوله «تسمّى معدولة» أقول: وبعضهم يسمّون هذه القضيّة معدوليّة منسوبة إلى المعدول الّذي هو المفرد .

قوله :

☆(وقد يعتبر ذلك في جانب الموضوع أيضا)☆

وذلك كقولنا غير البصير أمي إلّا أنّ القضيّة المعدولة إذا أطلقت فهم عنها

ارتباطا من جهة المعنى كقولك أقائم زيد فانه مثل قولنا أيقوم زيد بخلاف قولك زيد قائم فانه يحتاج الى الرابطة لامتناع أن يكون زيد فاعل قائم ، واعتراض الامام هيهنا يتضمن وجهين من الاعتراض أحدهما أن الشيخ ذكر في حكمة المشرقية أن القضية انما تكون ثنائية اذا لم يذكر فيها الرابطة اما استغناء لان محمولها كلمة أو اسم مشتق اشتقاقا يتضمن النسبة المذكورة ، أو اختصارا و هذا تصريح بأن الاسامي المشتقه يتضمن الدلالة على النسبة ولا يحتاج الى الرابطة فقوله هناك « وحقه أن يقال زيد هو كاتب » ينافي ذلك ، وقد أشار الشارح الى التوفيق بين الكلامين بأن استغناء الكلمات والاسماء المشتقة عن الرابطة انما هو بالقياس الى فاعلها ، والموضوع هنا ليس بفاعل ، وثانيها أن الكاتب من الاسامي المشتقة وهي مرتبطة لذاتها بموضوعاتها لكونها دالة على معان ثابتة لموضوعات غير معينة فان الكاتب مثلا ليس دلالته على الكتابة فقط بل وعلى ثبوت الكتابة لشيء ما وهو النسبة الحاصلة بين الكتابة وبين موضوعها ، فلما كانت النسبة داخلة في مفهوم المشتقات لم يكن هناك حاجة الى ذكر لفظ مفرد يدل على النسبة كما في الافعال من غير فرق ،

معدوليّة المحمول ، وهذه إنّمايقيّد بالموضوع ، وقد يقلّ البحث في هذا الصنف لعدم التباسه بالسالبة بخلاف الأوّل .

قوله :

☆(فأمّا أنّ المعدول يدلّ على عدم المقابل للملكة ، أوعلى غيره حتّى يكون غير البصير إنّما يدلّ على الأعمى فقط ، أوعلى كلّ فاقد للبصر من الحيوان ولو كان طبعاً ، أوما هوأعمّ من ذلك فليس بيانه على المنطقيّ بل على اللغوى بحسب لغة لغة)☆

أقول : قد ذكرنا الخلاف في أنّ المعدول كغير البصير يطلق على عدم الملكة كالأعمى ، أوعلى ماليس ببصير أيّ شيء كان وكان في إطلاق أعدام الملكات على معانيها أيضاً خلاف بعد الاتّفاق في تفسير العدم بعدم شيء عن موضوع من شأنه أن يتّصف بذلك الشيء فذهب بعضهم إلى أنّ الموضوع المذكور موضوع هو شخصيّ والأعمى لايطلق إلّا على من كان شأنه أن يكون بصيراً من أشخاص الحيوانات ، وبعضهم إلى أنّه موضوع نوعيّ أوجنسيّ والأعمى يطلق مع ذلك على الأكمه الّذي ليس من شأن شخصه أن يكون بصيراً لكن من شأن نوعه ذلك و على فاقد البصر من الحيوانات طبعا كالخلد و العقرب اللذين ليس من شأن نوعيهما أن يكونا بصيرين لكن من شأن جنسهما ذلك ، فالذين يحملون المعدول على عدم الملكة يطلقون على أحد هذه المعانى ،

قال الشارح هذا سهو لان ارتباط الفعل والمشتق لذاته انما بالفاعل والمقدم عليهما ليس بفاعل و فيه نظر لانا لانستفيد من زيد قائم الا الحكم بقيام زيد كما نستفيد من قام زيد ذلك أيضا ، ففى التركيبين المحكوم عليه هو زيد والمحكوم به هو القيام : وأما المحكوم به فى التركيب هومجموع الفعل والفاعل فذلك أمر لاتعلق للمعنى به فان النحاة لما حاولوا صيانة قاعدتهم القائلة بوجوب تقديم الفعل على الفاعل عن التشويش والاضطراب أوجبوا اضمار فاعل فى الفعل من حقه التاخير عن الفعل اذا صرح به ، وهو كلام لاتحقيق له لان العرب الذى لاوقوف له على علم النحو وتقدير انضمير يستفيد من التركيبين المعنى المراد فلولا أن ذلك التركيب لم يحتج الى الضمائر لما كان كذلك ، على أن الكوفيين لايضمرون الفاعل بل يرفعون المتقدم على الفعل به ، سلمناه لكن اسناد الفعل المتاخر ليس الى لفظ الضمير بل الى معناه ، ومعناه ليس الازيد الذى تقدمه وقد سلم أن الفعل مرتبط بما أسند اليه بالذات فيكون الفعل المتأخر مرتبطا بزيد لذاته فلايحتاج الى الرابطة . م

وأمّا الّذين يحملونه على ما يقابل المحصّل يطلقونه عليها وعلى ما هو أعمّ منها كالجمادات مثلاً وبالجملة على ما ليس ببصير مطلقا . والشيخ بيّن أنّ هذا البحث لا يتعلّق بالمنطق بل هو بحث لغويّ يمكن أن يختلف بحسب اللغات والاصطلاحات .

قوله :

☆(وإنّما يلزم المنطقيّ أن يضع ـ يعرف خ ل ـ أنّ حرف السلب إذا تأخّر[1] عن الرابطة أو كان مربوطا بها كيف كان فإنّ القضيّة إثبات صادقة كانت أو كاذبة وأنّ الإثبات لا يمكن إلّا على ثابت يتمثّل في وجود أو وهم فيثبت عليه الحكم بحسب ثباته وأمّا النفي فيصحّ أيضاً من غير الثابت كان كونه غير ثابت واجبا أو غير واجب)☆

يريد بيان ما يلزم المنطقيّ في هذا الموضع وهو بيان الفرق بين العدول والسلب بحسب اللفظ وبحسب المعنى أمّا بحسب اللفظ فبتقدّم الربط على السلب وتأخّره عنه كما مرّ ، وقد أفاد بقوله « أو كان مربوطا بها كيف كان » أنّ الإعتبار بالعدول إنّما هو بارتباط حرف السلب بالرابطة على الموضوع سواء تأخّر الحرف عن الرابطة كما في لغة العرب أو تقدّم عليها كما في لغة الفرس مثل قولهم زيد نابينا است ، وأمّا بحسب المعنى فبأنّ موضوع الموجبة معدولة كان أو محصّلة يجب أن يكون شيئاً ثابتا عند من يحكم بالإيجاب عليه ، وموضوع السالبة لا يجب أن يكون كذلك وذلك لأنّ غير الثابت لا يصحّ أن يثبت له شيء ويصحّ أن ينفى عنه كزيد المعدوم فإنّه لا يصحّ أن يقال إنّه حيّ ويصحّ أن يقال إنّه ليس بحيّ لأنّه ليس بموجود فلا يكون حيّاً وذلك الثبوت لا يجب أن يكون خارجيّاً فقط أو ذهنيّا فقط كما مرّ بل يكون ثبوتيّاً عامّاً محتملا لجميع أقسام الثبوت غير خاصّ بشيء منها ، وأمّا موضوع السالبة فيجوز أن

---

(١) قوله «وإنما يلزم المنطقى أن يعرف أن حرف السلب إذا تأخر» أقول : إن قاعدة العرب أن حرف السلب اذا تأخر عن الرابطة يرتبط بالموضوع وتكون القضية موجبة ، و اذا تقدم على الرابطة كانت سالبة ، وربما يوجد فى بعض اللغات كالفارسية أن حرف السلب يتقدم على الرابطة ويكون القضية مع ذلك موجبة كقولهم زيد نابينا است ، فلما كان نظر أهل المنطق إذا نظروا فى اللغات فى اللغة العربية أولا لان ترتيب المنطق وتعليمه منها قال الشيخ أولا إن حرف السلب إذا تأخر عن الرابطة كانت القضية موجبة ، ولما كانت هذه الضابطة ليست عامة لجميع اللغات وبحث المنطقى من حيث إنه منطقى يجب أن يكون عاما عدل إلى عبارة أفادت العموم وهى أن حرف السلب

يكون ثبوتيّاً ويجوز أن يكون عدميّاً سواء كان ممكن الثبوت أو ممتنعه فالسالبة أعمّ تناولا للموضوع من الموجبة ، ولأجل ذلك يكون السالبة البسيطة أعمّ من الموجبة المعدولة إذا تشاركا في الأجزاء ، وكذلك السالبة المعدولة من الموجبة البسيطة ، والإعتراضات الّتى أوردها الفاضل الشارح على ذلك لمّا لم تكن قادحة في هذا الباب بل كانت معارضات و حججاً مبنيّة على اُصول غير متقرّرة كان الإشتغال بها ممّا يؤدّى إلى الإطناب ولا يقتضى مزيد فائدة أعرضنا عنها .

☆(إشارة)☆ إلى القضايا الشرطيّة .

☆(إعلم أن المتّصلات والمنفصلات من الشرطيّات قد تكون مؤلّفة من حمليّات ومن شرطيّات ومن خلط)☆

لمّا كانت الشرطيّات مؤلّفة من قضايا لا من مفردات ، وكانت القضايا ثلاثاً : حمليّة ، ومتّصلة ، و منفصلة ، و الواقعة منها في كلّ شرطيّة ثنتان فتأليف كلّ شرطيّة متّصلة كانت أو منفصلة بشرط أن يكون المنفصلة أيضاً ذات جزئين إنّما يمكن أن يقع على ستّة أوجه ، ثلثة متشابهة الأجزاء وهي الّتى تكون من حمليّتين أو متّصلتين أو منفصلتين ، وثلثة مختلفة الأجزاء وهي الّتى تكون من حمليّة ومتّصلة أو حمليّة ومنفصلة أو متصلة ومنفصلة ، وكلّ واحد من الثلثة الأخيرة يقع في المتّصلة وحدها على وجهين متعاكسين في الترتيب لاختلاف حال جزئيها بالطبع فيكون لتأليف المتّصلة تسعة أوجه ، ولتأليف المنفصلة ستّة أوجه . أمثلة المتّصلات وهى من حمليّتين كقولنا إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، ومن متّصلتين كقولنا إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكان إذا كان النهار معدوماً فالشمس غاربة ، ومن منفصلتين كقولنا إن كان العدد إمّا زوجا أو فرداً فعدد الكواكب إمّا زوج وإمّا فرد ، ومن حمليّة ومتّصلة كقولنا إن كانت

إذا كان مربوطا بواسطة الرابطة على الموضوع كانت القضية موجبة تقدمت الرابطة أو تأخرت وهـذا الكلام فى غاية اللطف ، و اعترض الامام على الفرق المعنوى أولا بالقدح فى أن إيجاب المعدول يستدعى وجود الموضوع ، وثانيا بالقدح فى أن السلب المحصل لا يستدعيه ، أما الاول فهو أن المعقول من كون الشىء وصفا لغيره ثبوته للغير، وثبوته للغير فرع على ثبوته فى نفسه فما لا ثبوت له فى نفسه يستحيل أن يكون ثابتا لغيره ، و محمول المعدولة أمر عدمى فيمتنع أن يكون موجبة فضلا عن أن يكون مستدعية لوجود الموضوع . وجوابه أنه إن عنى بالثبوت للغير وجوده له

الشمس علّة النهار فإذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجودة ، ومن عكسهما كعكس قولنا ذلك ، ومن حمليّة و منفصلة كقولنا إذا كان الشيء ذاعدد فهو إمّا زوج وإمّا فرد ، ومن عكسهما كعكسه ، ومن متّصلة ومنفصلة كقولنا إن كان إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكان إمّا الشمس طالعة وإمّا النهار معدوم ، ومن عكسهما كعكسه. وأمثلة المنفصلات وهي من حمليّتين كقولنا العدد إمّا زوج وإمّا فرد ، ومن متّصلتين كقولنا إمّا أن يكون إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإمّا أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم ، ومن منفصلتين كقولنا إمّا أن يكون العدد إمّا زوجاً وإمّا فرداً وإمّا أن يكون زوجاً أو منقسماً بمتساويين ، ومن حمليّة ومتّصلة كقولنا إمّا أن لايكون الشمس علّة النهار وإمّا أن يكون إذا طلعت الشمس فالنهار موجود، ومن حمليّة ومنفصلة كقولنا إمّا أن يكون الشيء واحداً وإمّا أن يكون ذا عدد إمّا زوج وإمّا فرد ، ومن متّصلة ومنفصله كقولنا إمّا أن يكون إذا كان العدد فرداً فهو زوج و إمّا أن يكون العدد إمّا فرداً وإمّا زوجاً . وهذه الأمثلة مهملات موجبة مؤلّفة من أمثالها ، وقد تكون شخصيّات ومحصورات موجبات وسوالب يتألّف بعضها من بعض ويتكثّر وجوه التأليف ، ولمّا كانت الشرطيّات مؤلّفة بعد التأليف الأوّل فهي تكون مؤلّفة إمّا تأليفاً ثانياً أي من حمليّات ، أو ثالثاً أي من شرطيّات مؤلّفة من حمليّات ، أورابعاً أي من شرطيّات مؤلّفة من شرطيّات مؤلّفة من حمليّات ، وهلمّ جرًّا إلى مالا نهاية له .

قوله :

☆(فإنّك إذا قلت إن كانت كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فإمّا أن يكون

فلا نسلم أنه معنى الايجاب، و إن عنى به صدقه عليه فلا نسلم أن صدق الشى على الغير فرع على ثبوته فى نفسه ، ضرورة أن الاعدام صادقة على الوجودات كما أن الموجودات صادقة عليها ، و أما الثانى فهو أن موضوع السلب لوكان معدوما لم يكن معدوما مطلقا لانه ليس بمتصور ولا محكوم عليه فلابد أن يكون له تخصيص واذليس ذلك التخصيص فى الخارج فيكون فى العقل فيجب أن يكون موضوع السلب موجودا فى الجملة وجوابه أن الكلام فى الوجود التفصيلى ، و السلب لا يستدعيه وحيث ما كانت هذه الاعتراضات معارضات مبنية على مقدمات واهية أعرض الشارح عن ذكرها خوفا من الاطناب . م

الشمس طالعة وإمّا أن لا يكون النهار موجوداً فقد ركّبت متّصلة من متّصلة ومنفصلة، وإذا قلت إمّا أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإمّا أن لا يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم قد ركّبت المنفصلة من متّصلتين، وإذا قلت إن كان هذا عدداً فهو إمّا زوج وإمّا فرد فقد ركّبت المتّصلة من حمليّة ومنفصلة، وعليك أن تعدّ من نفسك سائر الأقسام)☆

أقول: اقتصر الشيخ من التأليفات التسعة والستّة على إيراد أمثلة ثلاثة: أوّلها متّصلة مهملة من متّصلة كليّة ومنفصلة مهملة كلّها موجبات، وثانيها منفصلة مهملة موجبة من متّصلتين مهملتين إحديهما موجبة والأخرى سالبة، وثالثها متّصلة مهملة من حمليّة شخصيّة ومن منفصلة مهملة كلّها موجبات. والفاضل الشارح زعم أنّ تالي المثال الأوّل [1] وهو إن كان كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فإمّا أن يكون الشمس طالعة وإمّا أن لا يكون النهار موجوداً يجب أن يكون منفصلة مؤلّفة من الشيء ولازم نقيضه وهي تكون مانعة الخلوّ فإنّ الشيء لو ارتفع مع ارتفاع لازم نقيضه الّذي يرتفع معه نقيضه لارتفع النقيضان معاً وهو محال، ولا تكون مانعة الجمع إن كان لازم النقيض أعمّ من النقيض، وتكون مانعة له إن كان مساوياً، وإنّما يجب أن يكون تالي المثال الأوّل هذه المنفصلة دون غيرها لأنّ المقدّم فيه يقتضي استلزام طلوع الشمس لوجود النهار والحال لا يخلو من طلوع الشمس ولا طلوعها فإذن لا يخلو من لا طلوع الشمس و وجود النهار اللازم لطلوعها فالترديد بين المقدّم ونقيضه الّذي هو انفصال

(١) قوله «والفاضل الشارح زعم أن تالى المثال الاول» أقول: زعم أن تالى المثال الاول يجب أن يكون منفصلة مؤلفة من الشيء و لازم نقيضه لان بين الشيء ولازم نقضيه منع الخلودون منع الجمع، أما منع الخلو فلانه لو ارتفع الشيء مع لازم نقيضه لارتفع النقيضان وهو محال، و أما انتفاء منع الجمع فلجواز أن يكون لازم النقيض أعم منه فيجمع مع الشيء لكن اللزوم فى المثال هو لزوم وجود النهار لطلوع الشمس فالانفصال المانع للخلو لا يكون إلا بين طلوع الشمس ووجود النهار اللازم لنقيضه أعنى عدم طلوع الشمس؛ لكن الشيخ أورد الانفصال بين الشى الذى هو طلوع الشمس وملزوم نقيضه الذى هو عدم النهار فاذن هو سهو. وأورده نظرا إلى خصوص المادة لان طرفى المقدم لما كانا مساويين كان كل منهما لازما و ملزوما فيكون الانفصال المعتبر إنفصال الشيء ولازم نقيضه. وهذا فى غاية الفساد أما أولا فلانه ايراد على المثال وأرباب النظر

حقيقيٌّ استلزم الترديد بين نقيض المقدّم ولازم عينه الّذي هو الانفصال المذكور .
قال : والمنفصلة الّتي أوردها الشيخ مؤلّفة من الشيء وملزوم نقيضه لأنّها مؤلّفة من طلوع الشمس و لاوجود النهار وليس لاوجودالنهار لازما للاطلوع الشمس لأنّ رفع التالي لايلزم رفع المقدّم بل الأمر بالعكس فاذن هوسهو ، أوأورده الشيخ نظراً إلى المادّة فإنّ المقدّم والتالي فيالمثال متساويان ، ويصدق الانفصالمن أيّ جزئيهاتّفق مع نقيض الآخر . فهذاماأورده الفاضل الشارح عليه . ويمكن أن يعارض بأنّ هذا التالي يجب أن يكون منفصلةً مؤلّفةً من الشيء و نقيض لازمه على ما أورده الشيخ ، وإنّما يجب أن يكون التالي المذكور هذه المنفصلة لأنّ المقدّم تقتضى استلزام طلوع الشمس لوجود النهار ، ويمتنع إجتماع طلوع الشمسمعلاطلوعها فإذن يمتنعاجتماع طلوعها مع لاوجود النهار المستلزم للاطلوعها فالترديد بين المقدّم و نقيضه الّذي هو انفصالٌ حقيقيٌّ استلزم الترديد بين المقدّم ومستلزم نقيضه الّذي هوالانفصالالمذكور والّذى أورده الشّارح مؤلّفة من الشيء ولازم نقيضه وهما ممكنا الاجتماع فإذن هو سهوٌ ، أوأورده الشارح نظراً إلى المادّة ، والحاصل من هذا التطويل أنّه أضاف إلى مقدّم المتّصلة الأولى منفصلةً تتبعها وتتبع منفصلةً حقيقيّةً مؤلّفة من مقدّم ذلك المقدّم ونقيضه ، وعورض بإضافة منفصلة إليه تتبعها أيضاً وتتبع أيضاً المنفصلة الحقيقيّة المذكورةوهو أعنى الشّارح رجّح الأولى على الأخيرة من غير رجحان ، والتحقيق في ذلك أنّ المتّصلة اللزوميّة يلزمها منفصلة مانعة الجمع دون الخلوّ من

قد نهوا عنه ، وأما ثانيا فلان غاية مافي ذلك أن المنفصلة المانعة الخلومن الشيء و لازم نقضيه صادقة ولا يلزم منه أن لايصدق منفصلة اخرى أصلا ، وأما ثالثا فلان الشيخ لم يذكر قاعدةكلية بل ذكر مثالا واحدا ومنع الخلوفيه متحقق لخصوص المادة والشارح ترك هذا كله وأتى بمعارضة وهيأن التالييجب أنيكون منفصلة مركبة من الشيء وملزوم نقيضه لان بين الشيء وملزومنقيضه منع الجمع دون منع الخلو ، أما منعالجمع فلانه لولاه لاجتمع النقيضان ، وأما منع الخلوفلجواز أن يكون الملزوم أخص ، لكن اللزوم في المثال لزوم وجود النهار عندطلوع الشمس،والانفصال المانع منالجمع إنما هو بين لاطلوع وعدم النهارالذى هو ملزوم نقيضه ، لكن الامام إنما اعتبر الانفصال بين لاطلوع الشمسووجود النهار الذى هو لازملنقيضه فاذا هو سهو أونظر الى خصوص المادة . م

عين المقدّم ونقيض التالى هو الّذى أورده الشيخ ، ومنفصلة مانعةالخلوّ دون الجمع من نقيض المقدّم وعين التالى هو الّذى أورده الفاضل الشارح ، و لايلزمها منفصلة حقيقيّة بحسب الصورة ـ ويتبيّن ذلك إذاجعل اللازم في المثال أعمّ من الملزوم كحركة اليدللكتابة خ ل ـ ولاحرج على الشيخ في إيراد أحد اللازمين دون الآخر ، والمثال الثانى قوله إمّا أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإمّا أن لايكون إن كانت الشمس طالعةً فالليل معدومٌ ، ويوجد في كثير من النسخ وإمّا أن يكون أيضاً و هو سهوٌ من الناسخين .

قوله :

☆(فالمنفصلات منها حقيقيّةٌ وهى الّتي يراد فيها بإمّا أنّه لايخلو الأمر من أحد الأقسام ألبتّة بل يوجد واحدٌ منها)☆

وهذه هى الّتي تمنع الجمع والخلوّ و تحدث من القسمة إلى شيء و نقيضه فانّ النقيضين هما اللذان لذاتيهما لايجتمعان ولاير تفعان ، ولكن ربمايورد بدل أحد المتناقضين أو كليهما مساوٍ في الدلالة فيتحقّق المناقضة فيهما كما يقال العدد إمّازوجٌ وإمّا فردٌ .

قوله :

☆(وربّما كان الإنفصال إلى جزئين ، وربّما كان إلى أكثر ، وربّما كان غيرداخل في الحصر)☆

أقول : أمّا ما ينفصل إلى جزئين فقد مرّ ذكره ، وأمّا ماينفصل إلى أكثر فهو بأن يورد بدل الأجزاء ماينفصل الأجزاء إليه من أجزاء الأجزاء كقولنا كلّ عدد إمّا تامّ وإمّازائدوإمّا ناقص فهوينشعب من قولنا إنّه إمّا تامّ وإمّا غير تامّ وغير التّام إمّازائد و إمّا ناقص و كذلك إذ انفصل سائر الأجزاء إلى أجزاء آخر ، وتبلغ الأقسام مابلغته وتكون مع ذلك حاصرة مانعة للجمع و الخلوّ ويكون أصل الإنشعاب في الكلّ من القسمة إلى النقيضين . قال الفاضل الشارح : واعلم أنّ الّذي يكون أجزاء الإنفصال فيه أربعةٌ أوخمسةٌ ومع ذلك يكون محصوراً فهو غير موجود . وأنا أقول : ليس لهذا

عندى وجه فإنّ الأشكال محصورة في أربعة ، والكليّات في خمسة . ولعلّ النسخة الّتى وقعت إليّ من شرحه سقيمة وليستكشف من سائر النسخ ، وأمّا ما كان غير داخل في الحصر فكقولنا المضلّعات المسطّحة إمّا مثلّث أو مربّع أو مخمّس و كذلك إلى ما لايتناهى .

قوله :

☼(ومنها غير حقيقيّة مثل الّذي يراد فيها بإمّا معنى منع الجمع فقط دون منع الخلوّ عن الأقسام مثل قولك في جواب من يقول إنّ هذا الشىء حيوان شجر إنّه إمّا أن يكون حيوانا و إمّا أن يكون شجراً وكذلك جميع مايشبهه ، ومنها ما يراد فيها بإمّا منع الخلوّ وإن كان يجوز اجتماعهما وهو جميع مايكون تحليله يؤدّى إلى حذف جزء من الإنفصال الحقيقيّ وإيراد لازمه بدله إذا لم يكن مساوياً له بل أعمّ مثل قولهم إمّا أن يكون زيد في البحر وإمّا أن لايغرق وأمّا المثال الأوّل فقد كان المورد فيه ما إنّما يمكن مع النقيض ليس ما يلزم النقيض فكان يمنع الجمع ولا يمنع الخلوّ وهذا يمنع الخلوّ ولايمنع الجمع)☼

أقول : إذا حذف أحد قسمى الإنفصال الحقيقيّ واُورد بدله مالايساويه بل يكون إمّا أخصّ منه أو أعمّ حدثت منفصلة غير حقيقيّة مانعة للجمع وحده أو للخلو وحده أمّا الأوّل فلأنّ الشيء لو اجتمع مع ماهو أخصّ من نقيضه لزم منه اجتماع النقيضين فإنّ ما هو أخصّ من النقيض يستلزم النقيض ولمّا احتمل أن يصدق نقيضه ولايصدق معه ماهو أخصّ منه احتمل أن يرتفعامعا ، و أمّا الثانى فلأنّ الشيء لو ارتفع مع ما هو أعمّ من نقيضه لزم منه ارتفاع النقيضين فإنّ النقيض أيضاً يرتفع بارتفاع ما هو أعمّ منه و لمّا احتمل أن يصدق مع ماهو أعمّ من نقيضه ولايصدق معه النقيض احتمل أن يجتمعامعاً ، مثال الأوّل أن نقول هذا الشيء إمّا حيوان أو ليس بحيوان ، والشجر أخصّ من اللاحيوان فنورده بدله ، أو نقول هذا الشيء إمّا شجر أو ليس بشجر ، والحيوان أخصّ من اللاشجر و نورده بدله فيحصل قولنا هذا الشيء إمّا حيوان وإمّا شجر مانعاً للجمع دون الخلوّ لأنّه لايكون شيء واحد حيواناً وشجراً معاً ويمكن أن يكون غيرهما كالجبل وحينئذ

يكون قد أوردنا بدل النقيض ما يمكن معه ويستلزمه لا ما يجب معه ويلزمه لأنّ الخاصّ يمكن أن يكون مع العامّ ويستلزمه ولايجب أن يكون معه أو يلزمه ، ومثال الثاني أن نقول زيد إمّا في البحر أوليس فيه فإنّ لم يغرق أعمّ من قولنا ليس في البحر فنورده بدله ، أو نقول زيد إمّا غرق أولم يغرق وفي البحر أعمّ من قولنا غرق فنورده بدله ، فيحصل منها قولنا زيد إمّا في البحر و إمّا لم يغرق مانعاً للخلوّ دون الجمع لأنّه لايكون ليس في البحر وقد غرق ويمكن أن يكون في البحر ولم يغرق وحينئذ تكون قد أوردنا مايلزم النقيض ويجب معه فان العامّ يلزم الخاصّ ويجب معه . واعلم أنّ استعمال الحقيقيّ أكثر من أن يحصى . وأمّا الآخران فقد يستعملان في جواب من يقول هذا الشيء شجر حجر معاً و ذلك بأن يردّ عليه قوله إمّا بترديد الصدق فيهما فيقال هو إمّا شجر أوحجر أى إمّا هذا صادق أوذلك ، وإمّا بترديد الكذب فيهما فيقال إمّا أن لايكون شجراً وإمّا أن لايكون حجراً أى إمّا هذا كاذب أو ذاك ويكون الأوّل بانفراده مانعاً للجمع والثانى مانعاً للخلوّ ويحصل من كلّ واحد منهما امتناع اجتماع الوصفين في ذلك الشيء وينضاف إلى ماسلّمه ذلك السائل من امتناع خلوّه عنهما فيجتمع من ذلك معنى منفصلة حقيقيّة . واعلم أنّ كل واحدة من هذه المنفصلات قد يتألّف من موجبتين في اللفظ كقولنا العدد إمّا زوج وإمّا فرد ، وهذا الشيء إمّا شجر أوحجر ، وهذا الموجود إمّا دائم الوجود أوممكن الوجود ، ومن سالبتين كقولنا العدد إمّا ليس بزوج وإمّا ليس بفرد ، وهذا الموجود إمّا ليس بدائم الوجود وإمّا ليس بممكن الوجود ، وهذا الشيء إمّا أن لايكون شجراً وإمّا أن لايكون حجراً ، ومن موجبة وسالبة كقولنا العدد إمّا ينقسم بمتساويين أولا ينقسم بمتساويين ، وهذا إمّا إنسان أوليس بحيوان ، وهذا إمّا حيوان أوليس بإنسان . فهذا من حيث اللفظ ، و أمّا من حيث المعنى فالحقيقيّة[1] لا بدّ من أن تتألّف من موجبة وسالبة لا غير لما مرّ ، ومانعة الجمع لا

---

(١) قوله « وأما من حيث المعنى فالحقيقية » الحقيقية لابد أن يتألف من موجبة و سالبة لان تركيبها إما عن القضية و نقيضها أو مساويه ، وأياماكان يكون تركيبهامن موجبة وسالبة ، أمااذا كان من النقيضين فظاهر ، وأما اذاكان من قضية أومساوى نقيضها فلان القضية ان كانت موجبة كان نقيضها سالبة فمساويها لايكون موجبة لان الموجبة أخص من السالبة اذالايجابية تستدعى وجود

يمكن أن تتألّف منهما و يمكن أن تتألّف من موجبتين وذلك ظاهرٌ ، ولايمكن أن يتألّف من سالبتين لأنّ الموجبة الحقيقيّة لايستلزمها سالبة حقيقيّة ، ومانعةالخلوّ لايمكن أن تتألّف منهما ويمكن أنتتألّف من سالبتين لأنّ السالبة يمكن أنتكون لازمة للموجبة ، ولايمكنأن تتألّف منموجبتين لاشتمالها علىماتشتملعليهالحقيقيّة وزيادة .

قوله :

☆(وقد يكون لغير الحقيقيّ أصناف اُخر وفيما ذكرناه كفاية)☆

أقول : يريد بهالمواضع الّتي يستعمل فيها حروف العنادولايراد منع الجمع أو الخلوّ ، مثاله تقول رأيت إمّا زيداً وإمّا عمرواً حين تشكّ في رؤيتهما ، وتقول العالم إمّا أن يعبدالله وإمّا أن ينفع الناس أى غالب أحواله هذان الفعلان وهذا ممّا يتعلّق باللغة .

قوله :

☆(ويجب عليك أن تجرى أمر المتّصل فيالحصر والإهمالوالّتناقضوالعكس مجرى

الموضوغ دون السلب فتعين أنيكون سالبة ، و ان كانت سالبة فنقيضها موجبة ومساويها لايكون سالبة لانها أعم من الموجبة فتعين أن يكون المساوى سالبة ، و أما مانعة الجمع فلا يمكن أن يتألف منالموجبة والسالبةلان السالبة ، اما نقيض الموجبة أومسا ولنقيضها فلوتركب منهما كانت حقيقية ، ويمكن أن يتركب من موجبتين لانها انما يتركب منالشيء و الاخص من نقيضه و نقيض الموجبة سالبه والموجبة أخص منها ، ولايمكن أن يتألف منالسالبتين لان نقيض السالبتينموجبة والسالبة ليست أخص منها بل أعم . والى هذا أشار بقوله « لان الموجبة الحقيقية لا يستلزمها سالبة » أى تركيب مانعة الجمع يجب أنيكون من الشيء و ملزوم نقيضه ونقيض السالبة موجبة والسالبة لايستلزم الموجبة . ومانعة الخلو لايمكن أن يتألف من الموجبة والسالبة لمامر فى مانعة الجمع ، ويمكن أن يتألف منالسالبتين لان تركيبها من القضية والاعم من نقيضها ونقيض السالبة موجبةوالسالبةأعممنهاولان تركيبها منالقضية ولازم نقيضها والسالبةلايمكنأنيكونلازمةللموجبة ، ولايمكنأنيتألفمنموجبتينلانها تشتملعلىمايشتملعليهالحقيقية وزيادة وذلكلان تركيب الحقيقية من القضية ونقيضها،وتركيب مانعة الخلو منالقضية والاعم من نقيضها والاعم يشتمل على النقيض وزيادة فلايكون تركيبها من موجبتين لان نقيض الموجبة سالبة والموجبة لاتشتمل على السالبة و زيادة أى لايكون أعم من السالبة . هذا اذا اعتبر مانعة الجمع و الخلو بالتفسير الاخص ؛ و أما اذا اعتبرا بالتفسير الاعم كماهو فىالشرح فيمكن تركيبها ممايتركب عنه الحقيقية وعن القسمالاخر وهو ظاهر . واعلم أنهذهالاحكام كلها انمايتم اذاكان طرفى الشرطية مشتركين فى الموضوعفاذن التأمل يكفيه . م

الحمليّات على أن يكون المقدّم كالموضوع والتالى كالمحمول)☆

هذا بيان كلىّ لما يتعلّق بالمتّصلات وهو بالإحالة على الحمليّات فإنّ حكمهما في جميع ذلك واحد وقد مرّ الحصر والإهمال من ذلك وسيجى بيان التناقض والعكس في موضعه ، وفي بعض النسخ أمر المتّصل والمنفصل ، وأمر المنفصل في ذى الجزئين يجرى مجرى الحمليّات في جميع ذلك إلّا العكس فإنّ العكس لايتعلّق به لعدم امتياز أجزائه بالطبع .

☆(إشارة إلى هيئات تلحق القضايا وتجعل لها أحكاما خاصّة في الحصر وغيره)☆

والأدوات هي الّتي تلحق الهيئات بالقضايا إلّا أنّ المنطقيّ لمّا كان نظره بالقصد الأوّل في المعانى أشار إلى الهيئات دون الأدوات .

قوله :

☆(إنّه قد يزاد في الحمليّات لفظة إنّما [1] فيقال إنّما يكون الإنسان حيواناً وإنّما يكون بعض الناس كاتباً فيتبع ذلك زيادة في المعنى لم يكن مقتضاه قبل هذه الزيادة بمجرّد الحمل لأنّ هذه الزيادة تجعل الحمل مساوياً أو خاصّا بالموضوع ، وكذلك قد نقول الإنسان هو الضحّاك بالألف واللام في لغة العرب فيدلّ على أنّ المحمول مساوٍ للموضوع ، وكذلك نقول ليس إنّما يكون الإنسان حيواناً أو نقول ليس الإنسان هو الضحّاك ويدلّ على سلب الدلالة الأولى في الإيجابين)☆

المحمول قد يكون أعمّ من موضوعه كالأجناس والأعراض العامّة ، وقد يكون مساوياً له كالفصول و الخواصّ المساوية ، وقد يكون أخصّ منه كخواصّ غير

(١) قوله «وقد يزاد فى الحمليات لفظة انما» أقول : لفظة انما يفيد أن المحمول مساو للموضوع أوخاص به فهو دال على نفى العموم أى على أن المحمول ليس أعم من الموضوع ، و اذا دخلها حرف السلب سلب دلالتها على نفى العموم عن المحمول ، و اذا سلب نفى العموم ثبت العموم . وهناك نظر ؛ لان لفظة انما فى قولنا انما الانسان حيوان على ما يقتضيه قواعد العربية لايفيد الا حصر الانسان وهو المسند اليه فى الحيوان الذى هو المسند حتى يجوز أن يكون غير الانسان حيوانا لاحصر المسند فى المسند اليه ليمتنع أن يكون غير الانسان حيوانا . فهى لا تدل على مساواة الحيوان للانسان ، ولاعلى كونه أخص منه . وعلى هذا ليس انما لايدل على العموم بل لما كان معنى الحصر ايجابا وهو فى المثال المذكور أن الانسان حيوان وسلبها هو ليس الانسان

المساوية، ولفظة إنّما إذا دخلت على القضيّة دلّت على نفى العموم عن المحمول و هو معنى. قوله: «تجعل الحمل مساوياً أوخاصّاً با لموضوع» وليس إذا دخل عليها دلّ على نفى دلالتها تلك فأثبت العموم.

قوله:

☆(ونقول أيضاً: ليس الإنسان إلّا الناطق فيفهم منه أحد معنيين أحدهما أنّه ليس معنى الإنسان إلّا معنى الناطق وليس يقتضى الإنسانيّة معنى آخر، والثانى أنّه ليس يوجد إنسان غير ناطق بل كلّ إنسانٍ ناطق)☆

يريد أنّ هذه الصيغة تفيد إمّا المساوات في المعنى كما بين الإنسان والحيوان الناطق، وإمّا المساوات في الدّلالة كما بين الضاحك والناطق.

قوله:

☆(ونقول في الشرطيّات أيضاً لمّا كان النهار راهناً كانت الشمس طالعة و هذا يقتضى مع إيجاب الإتّصال دلالة تسليم المقدّم و وضعه ليتسلّم منه وضع التالى)☆

أقول: راهناً أى ثابتاً ولفظة لمّا تفيد مع الدلالة على استلزام التالى الدّلالة على أنّ وجود المقدّم مسلّم موضوع لايحتاج إلى بيان.

قوله:

☆(و كذلك نقول: ليس يكون النهار موجوداً إلّا والشمس طالعة نريد به لمّا كان النهار موجوداً فالشمس طالعة فيفيد هذا القول حصراً في الفحوى)☆

يريد به أنّ القضيّة بهاتين الأداتين تصير محصورة كليّةً.

قوله:

غير الحيوان فليس انما يرفع لذلك الايجاب أورفع لهذا السلب، واذا قلت ليس الانسان الا الناطق يفهم منه حصر الانسان فى الناطق إما بحسب المعنى حتى لايكون للانسان معنى غير الناطق وإما بحسب الصدق حتى لايكون انسان غيرالناطق، وهذا مستقيم على قاعدة العربية والعجب أن انما عندهم بمنزلة ما وإلا وهما ليسا يدلان على حصر المسند اليه فى المسند وانما يدلان على حصر المسند فى المسند اليه. وعنى الشارح بقوله «والمساواة فى الدلالة» المساواة فى الصدق حتى يصدق كل انسان ناطق، وهو شرح ليس يطابق المتن فان المساواة ليس يفهم من ليس والا الا ماذكره فى المتن، واذا قلنا لايكون النهار موجودا أو يكون الشمس طالعة أمكن استعمال كلمة أو فى

☆(ونقول أيضاً : لايكون النهار موجوداً أو يكون الشمس طالعةً وهو قريبٌ من ذلك)☆

أقول : هذه والّتى قبلها من القضايا الّتى تسمّى محرّفةً وهى ماتخلوعن أدوات الإتّصال والعناد وتكون فيقوّة الشرطيّات ، ومعناه لايكون النهار موجوداً إلّا أن يكون الشمس طالعة ، وهيمن المتّصلات في قوّة قولناكلّما كان النهارموجوداً كانت الشمس طالعة ، و من المنفصلات في قوّة قولنا إمّا أن لايكونالنهار موجوداً وإمّا أن يكون الشمس طالعة قيل والأخير أقرب لأنّه لايغيّر أجزائها .

قوله :

☆(ونقول أيضاً : لايكونهذا العددزوج المربّع وهو فرد هذا في قوّة قولك إمّا أن يكون هذالعدد زوج المربّع وإمّا أن لايكون فرداً)☆

وهذه أيضاً من المحرّفات وكلّ زوج فهو زوج المربّع أى مربّعه يكون زوجاً وليس كلّ ما مربّعه زوّج فهو زوج لأنّ كثيراً منالمقاديرالصّم كجذر العشرة مثلا تكون مربّعاتها أزواجاً ولايكون هى أعداداً فضلا عن أن يكون أزواجاً ، وكذلك القول فيالأفراد ومربّعاتها ، فالقضيّة المذكورة فيقوّة منفصلة مانعة الخلوّ هي إمّا أن لايكون زوج المربّع وإمّا أن لايكون فرداً و ذلك لأنّ الشيء الواحد لايكون زوج المربّع وفرداً معاً ، وقد يكون لاهذا ولا ذاك معاً ، ومثال آخر له لايكون زيد كاتباً وهو ساكن اليد فإنّه فيقوّةقولنا إمّا أن لايكون كاتباً وإمّا أنلايكونساكن اليد أى لايكون كاتباً ساكن اليد ، ويمكن أن يكون غير كاتب وهو متحرّك اليدكما في حالة الرمى مثلاً .

معنيين ، أحدهما معنى الا وحينئذ يكونمعنى القضية لايكون النهار موجودا الا ان يكون الشمس طالعة ويرجع معناه الى قولنا لايكون النهار موجودا الا اذا كانت الشمس طالعة فيفيد حصرافى الفحوى فيكون محصورة كلية فان محصلها كلما كان النهار موجودا فالشمس طالعة ، و ثانيهما معنى أو العاطفة وحينئذ يكون منفصلة حقيقية لان عدم النهار وطلوع الشمس لايمكن ارتفاعهماولا اجتماعهما ولا شبهة فى أنه أقرب و اذا قلت لا يكون هذا العدد زوج المربع وهو فرد فهذا التركيب يفيد منع الجمع بين الفرد و زوج المربع فيكون بين نقيضيهما منع الخلو فانه لوارتفعا لااجتمع عيناهما وكان بينهما منع الجمع وهذا خلف ولماكان احد جزئيهاای المنفصلة المانعةالخلو مصدرا فى العبارة ينزل التركيب بمنزلتها دون المنفصلة المانعة للجمع . م

☆(إشارة إلى شروط القضايا يجب أن يراعى في الحمل والاتّصال والانفصال حال الإضافة مثل أنّه إذا قيل هو والد فليراع لمن ، وكذلك الوقت والمكان والشرط مثل أنّه إذا قيل كلّ متحرّك متغيّر فليراع مادام متحرّكاً ، وكذالك ليراع حال الجزء والكلّ وحال القوّة والفعل فإنّه إذاقيل إنّ الخمر مسكرة فليراع إمّا بالقوّة أو بالفعل والجزء اليسير أو المبلغ الكثير فإنّ إهمال هذه المعانى ممّا يوقع غلطاً كثيراً)☆

أقول : يذكر في هذا الفصل قوانين لا يتحصّل معانى القضايا إلّا برعايتها ورعاية أمثالها ، وهى ستّة الأوّل حال الإضافة وقد ذكر مثاله ، الثانى حال الوقت كمايقال القمر منخسف فليراع في أىّ الأوقات هوفإنّه مختصّ بوقت توسّط الأرض بينه وبين الشمس ، الثالث حال المكان كما يقال السقمونيا مسهل الصفراء فليراع في أىّ مكان هو فقد قيل إنّه لايعمل في الصقلاب ، الرّابع حال الشرط وقدأوردمثاله وهو كلّ متحرّك متغيّر ، الخامس حال الجزء والكلّ ، السادس حال القوّة و الفعل فقد ذكر مثالهما. و هذه الشروط قد تذكر في باب التناقض مضافةً إلى شرطين آخرين كما يجىء إنشاءالله تعالى .

☆ (النهج الرابع) ☆ في موادّ القضايا وجهاتها .

☆(إشارة)☆ إلى موادّ القضايا .

☆(لايخلو المحمول في القضيّة ومايشبهه) ☆ ذهب الفاضل الشارح إلى أنّ مايشبه المحمول في القضيّة هو التالى لكونه محكوماً به في القضيّة الشرطيّة كالمحمول في الحمليّة وأقول : ماجرت العادة باتّصاف نسبة التالى إلى المقدّم بالوجوب والإمكان والإمتناع قلت: وإن كانت لاتخلو في نفس الأمر منها وليس أيضاً في اعتبار هذه الأمور فيها على ما يعتبر في الحمليّات فائدة يعتدّ بها وإن كان اللزوم والاتّفاق يشبهان الضرورة و الإمكان من وجه وليس ببعيد عن الصّواب [1] أن يقال مايشبه المحمول هو الوصف

(١) قوله «وليس ببعيد عن الصواب» أقول : اعلم أن كل قضية حملية يشتمل على عقدين ، عقد الوضع وهو اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنوانى ، و عقد الحمل وهو اتصافه بوصف المحمول ، وعقد الوضع تركيب تقييدى فان الوصف العنوانى ليس معتبرا فى القضية على سبيل حمله على ذات الموضوع بل على سبيل أنه موضوع معه بخلاف عقد الحمل فانه تركيب خبرى الا

الّذي يوصف الموضوع به يوضع معه فإنّه يشبه المحمول من حيث كونه وصفا للموضوع و يفارقه بأنّ المحمول وصف محمول عليه وهو وصف موضوع معه و لذلك الوصف نسبة إلى الموضوع كالمحمول بعينه في أنّها لا تخلو من أن تكون إمّا واجبة أو ممكنة أو ممتنعة ولابدّ للنّاظر في أحوال الموجّهات من مراعاتها فإنّ الإغفال عنها ممّا يقتضى الفساد في أبواب العكس والقياسات المختلفة كما يجيء بيانه . واعلم أنّ نسبة المحمول إلى الموضوع غير نسبة الموضوع إليه ، والأولى هي المتعلّقة بالحكم دون الثانية ولذلك اختصّت بالنظر فيها .

قوله :

☆(سواء كانت موجبة أو سالبةً من أن يكون نسبته إلى الموضوع نسبة ضروريّ الوجود في نفس الأمر مثل الحيوان في قولنا الإنسان حيوان أو ليس بحيوان ، أو نسبة ماليس بضروريّ لاوجوده ولاعدمه مثل الكاتب في قولنا الإنسان كاتب أو ليس بكاتب ، أو نسبة ضروريّ العدم مثل الحجر في قولنا الإنسان حجر الإنسان ليس بحجر فجميع موادّ القضايا هي هذه : مادّة واجبة ، ومادة ممكنة ، ومادّةٌ ممتنعة)☆

أقول ، يشير إلى الأحوال الثلثة المسمّاة بالوجوب والإمكان والإمتناع وهو ظاهر .

قوله :

☆(ونعنى بالمادّة هذه الأحوال الثلثة الّتي تصدق عليها في الإيجاب والسلب هذه الثلثة لوصرّح بها)☆

يقول " ونعنى بالمادّة » مثلا الحالة الّتى للحيوان بالنسبة إلى الإنسان في نفس

أن عقد الوضع شبيه بعقد الحمل فان فى التركيب التقييدى إشارة إلى التركيب الخبرى فانك اذا قلت الحيوان الناطق فكأنك قلت الحيوان الذى هو الناطق ولهذا يصير فى الافتراض عقد حمل فكما اعتبر المادة فى عقد الحمل فكذلك اعتبرت فى عقد الوضع على هذا حمل كلام الشيخ فانه جعل مايشبهه منسوبا إلى الموضوع ، والثانى ليس منسوبا الى الموضوع . ثم المادة ليست كيفية كل نسبة بل كيفية نسبة الايجابية ، ولاكل كيفية نسبة ايجابية بل كيفية النسبة الايجابية بالوجوب والامكان والامتناع ، وهى لاتتغير بواسطة ايجاب القضية وسلبها فان نسبة الحيوان الى الانسان

الأمر التي يصدق عليها لفظ الوجوب سواء نقول الإنسان حيوان أو نقول الإنسان ليس بحيوان فإنا نعلم يقيناً أن تلك النسبة لاتتغير بهذا الإيجاب والسلب وهي التي يعبر عنها بالوجوب في الحالتين لو صرحنا بها،وفي بعض النسخ يصدق عليها في الإيجاب هذه الألفاظ الثلثة لو صرح بها والوجه فيه أن الوجوب يصدق على قولنا الإنسان حيوان حال الإيجاب فإنه حالة السلب يصير امتناعا وكذلك الإمتناع حالة السلب يصير وجوباً فهذه الألفاظ تصدق عليها حالة الإيجاب دون السلب . واعلم أن المادة غير الجهة ، والفرق بينهما أن المادة هي تلك النسبة في نفس الأمر ، والجهة هي مايفهم ويتصور عند النظر في تلك القضية من نسبة محمولها إلى موضوعها سواء تلفظ بها أو لم يتلفظ ، وسواء طابقت المادة أو لم يطابق وذلك لأنا إذا وجد ناقضية هي مثلا كل - ج - لايمتنع أن يكون - ب - فإنانفهم و نتصور منه أن نسبة - ب - إلى -ج - هي النسبة المسماة بالإمكان العام المتناول للوجوب و الإمكان الحقيقي على ما يجيء ذكره وليست تلك النسبة في نفس الأمر شيئاً متناولا للوجوب والإمكان بل هي أحدهما بالضرورة فاذن ظهر الفرق بين تلك النسبة في نفس الأمر التي هي المادة وبين مايفهم ويتصور منها بحسب مايعطيه العبارة من القضية التي هي الجهة ،

☆(إشارة إلى جهات القضايا ، والفرق بين المطلقة والضرورية)☆

☆(كل قضية فهي إما مطلقة عامة الإطلاق وهي التي يبين فيها حكم من غير بيان ضرورته أو دوامه أو غير ذلك من كونه حيناً من الأحيان أو على سبيل الإمكان)☆

بالوجوب سواء أوجب الحيوان له أو سلب عنه . هذا على النسخة الاولى و أما على النسخة الثانية فالمادة كيفية النسبة سوأ كانت ايجابية أو سلبية حتى يكون نسبة الحيوان الى الانسان ان كانت بالايجاب فهي مادة الوجوب ، وان كانت بالسلب فهي مادة الامتناع . فالحاصل أن المادة كيفية نسبة في نفس الامر بالوجوب والامكان والامتناع ثم ان العقل ربما يعتبر كيفية النسبة إما نفس تلك الكيفية الثابتة في نفس الامر ، أوأعم منها ، أوأخص ، أو مباينها و يعبر عنها بعبارة هي الجهة ، والمادة بحسب نفس الامر والجهة بحسب اعتبار المعتبر فربما طابقها وربما لم يطابقها ، قال الامام وانما حاول المنطقيون التمييز بين المادة والجهة لان الغرض من معرفة القضايا هو تركيب الاقيسة لاستخراج النتائج وهي لاتحصل من المقدمات بحسب موادها الثابتة في نفس الامر بل بحسب جهاتها المعتبرة عند العقل فلهذا احتاجوا إلى الفرق بين المادة والجهة و هذا الكلام جيد . م

أقول : الإطلاق في القضيّة [1] يقابل التوجيه تقابل العدم و الملكة وقد يعدّ المطلقة في الموجّهات كما يُعدّ السالبة في الحمليّات فالمطلقة هى الّتي بُيّن فيها حكم إيجابى أوسلبيّ فقط من غير بيان شىء آخر من ضرورة أو دوام أو ما يقابلهما ، والإمكان يقابل الضرورة ، و الكون في بعض الأوقات يقابل الدوام إذا اعتبر التوقيت فالقسمة باعتبار الضرورة هي ضرورة الإيجاب وضرورة السلب ولاضرورتهما ، وباعتبار الدوام دوام الإيجاب و دوام السلب ولا دوامهما فالدوام و الضرورة يشملان الأوّل والثانى من الأقسام لأنّهما يشتركان فيهما ويفترقان بالإيجاب والسلب ، ويبقى الثالث مقابلة لهما . وقول الشيخ المطلقة العامّة هي الّتي بيّن فيها حكم من غير بيان ضرورة أو إمكان أو دوام أولادوام يوهم أنّها تعمّ الأربعة وليس كذلك فإنّها من حيث بيّن فيها حكم إنّما يتناول مايكون مشتملا على حكم قدحصل بالفعل ، ولايتناول مايكون مشتملا على حكم لم يحصل إلّا بالقوّة فهى لاتعمّ الممكنة من حيث هى ممكنة . وإنّما ذكر الشيخ هيهنا جميع الأقسام لأنّها تقابل المطلقة ن حيث الإعتبار وإن لم يدخل جميعها تحتها من حيث العموم .

قوله :

☆(وإمّا أن يكون قد بُيّن فيها شيء من ذلك إمّا ضرورة وإمّا دوام من غير ضرورة وإمّا وجود من غير دوام وضرورة)☆

أقول : هذه هى الاُمور الّتى يمكن أن يقيّد بها القضيّة الّتى بُيّن فيها حكم ، والمطلقة العامّة تتناولها جميعاً من حيث العموم ، ولم يذكر الإمكان معها لأنّه ينافي ما بيّن الحكم فيها حاصلا بالفعل فهو مغاير للإطلاق من حيث العموم والإعتبار جميعاً ،

(١) قوله « الاطلاق فى القضية» أقول : القضية ان ذكرت فيها الجهة فهى موجهة والا فمطلقة فالتوجيه يقابل الاطلاق تقابل العدم والملكة لكن ربما يعد المطلقة فى الموجهات كما يعد السالبة فى الحمليات فكما سميت الحملية سالبة حملية و ان لم يكن فيها حمل الا بالمجاز لاستعداد الحمل ، كذلك المطلقة و ان لم يذكر فيها الجهة عدت فى الموجهات مجازا لاستعدادها لذكر الجهة فيها . فان قلت : اذا كانت المطلقة و الموجهة متقابلتين فكيف يكون المطلق أعم منها . فنقول : العموم بحسب الوجود ، و التقابل بحسب الصدق فمتى تحقق الموجهة تحقق المطلقة ، وماصدق عليه المطلقة لايصدق عليه الموجهة ثم ان المطلقة تدل على ثبوت القضية

والضرورة أخصّ من الدوام لأنّ كلّ ضروريٍّ دائم ما دامت الضرورة حاصلة ، ولا ينعكس إذ من المحتمل أن يدوم شيء اتّفاقا من غير ضرورة فلذلك لمّا ذكر الضرورة ذكر بعدها الدوام وقيّده باللاضرورة لئلّا يتكرّر الضرورة ، وسمّى الخالي عنهما بالوجود فإنّه لايبقى بعدهما إلّا الوجود فقط ، والقسمة حاصرة لأنّ الحاصل إمّا ضروريّ أوغير ضروريّ ، وغير الضروريّ إمّا دائم أوغير دائم .

قوله :

☆(والضرورة قد تكون على الإطلاق كقولنا اللّٰه تعالى حيّ ، وقد يكون معلّقة بشرط والشرط إمّا دوام وجود الذات مثل قولنا الإنسان بالضرورة جسم ناطق ولسنا نعني بهأنّ الإنسان لم يزل ولايزال جسماً ناطقاً فإنّ هذا كاذب على كلّ شخص إنسانيّ ؛ بل نعني به أنّه مادام موجود الذات إنساناً فهوجسم ناطق ، وكذلك الحال في كلّ سلب يشبه هذا الإيجاب ، وإمّا دوام كون الموضوع موصوفاً بما وضع معه مثل قولنا كلّ متحرّك متغيّر وليس معناه على الإطلاق ولامادام موجود الذات بل مادام ذات المتحرّك متحرّكاً ، وفرق بين هذا وبين الشرط الأوّل لأنّ الشرط الأوّل وضع فيه أصل الذات وهو الإنسان وهيهنا وضع الذات بصفة يلحق الذات و هوالمتحرّك فإنّ المتحرّك له ذات و جوهر يلحقه أنّه متحرّك و غير المتحرّك و ليس الإنسان و السواد كذلك أو شرط محمول أو وقت معيّن كما للكسوف أوغير معيّن كما للنفس)☆

بالفعل وهو الحكم بخلاف الممكنة فانها لاتدل على وقوع النسبة فيها لجواز أن يبقى بالقوة دائماً فلا حكم فيها فلا يتناولها المطلقة فكما أنها مغايرة للممكنة بحسب المفهوم والاعتبار وهوأن الجهة لم يذكر فيها وذكرت في الممكنة مغايرة أيضا بحسب الذات والعموم فليس اذا تحقق صدق الممكنة يتحقق صدق المطلقة . فلما أراد الشيخ أن يبين التقابل بينهما بحسب الاعتبار أورد الامكان في القسم الاول حيث قال «أوعلى سبيل الامكان» لان الاقسام الاربعة مقابلة للمطلقة بحسب الاعتبار ، ولما قصد بيان عموم المطلقة في الموجهات في القسم الثاني لم يذكر الممكنة فيه بل اقتصر على القضايا الفعلية وهي الدائمة والضرورية واللادائمة واللاضرورية ، وهذا الكلام من الشارح كأنه جواب لسؤالين ، الاول عرف الشيخ المطلقة بأنها التي بين فيها حكم من غير بيان ضرورية أو دائمة أوغير ذلك من كونه حيناً معيناً من الاحيان أوعلى سبيل الامكان و هويدل على أن القضية إذا اطلقت يكون أعم من هذه القضايا الاربع المقيدة بالضرورة والدوام و الحين و الامكان ضرورة أن المطلقة أعم من المقيدة فاجاب بان قيد الامكان ينافي الاطلاق في الدلالة فلا يتناوله الاطلاق ،

أقول : لمّا فرغ من بيان الإطلاق ومايقابله شرع في بيان أقسام الضرورة فقسّمها إلى ضرورة مطلقة ومشروطة ، والمطلقة هي الّتى يكون الحكم فيها لم يزل ولايزال من غير استثناء وشرط ، وإنّما فسّر الضرورة بالدوام [١] لكونه من لوازمها كمامرّ ، ثم قسّم المشروطة إلى مايكون الحكم فيها مشروطاً إمّا بدوام وجود ذات الموضوع ، وإمّا بدوام وجود صفته الّتى وضعت معه ، وإمّا بدوام كون المحمول محمولا ، وهذه الثلثة هى المشروطة بما يشتمل عليه القضيّة ، وإمّا بحسب وقت معيّن ، وإمّا بحسب وقت غير معيّن ، وهذان مشروطان بمايخرج عن القضيّة فكأنّه قال : والشرط إمّا داخل في القضيّة وإمّا خارج عنها ، والداخل إمّا متعلّق بالموضوع أومتعلّق بالمحمول ، والمتعلق بالموضوع إمّا ذاته أو صفته الموضوعة معه ، والمتعلّق بالمحمول واحد لأنّه أيضاً وصف وليس له ذات تباين ذات الموضوع ، والخارج إمّا بحسب وقت بعينه ، أو لا بعينه ، فجميع أقسام الضرورة ستّة . واحدة مطلقة ، وخمسة مشروطة ، و اعتبار هذه الأقسام في جانبَى الإيجاب والسلب واحد غير مختلف إلّا في شرط المحمول فإنّك إذا قلت زيد ليس بكاتب مادام كاتبا لم يصحّ بل إنّما يصحّ إذا قلت مادام ليس بكاتب وحينئذ يصير فيه السلب جزءاً من المحمول فكانت القضيّة موجبة لاسالبة وألفاظ الكتاب ظاهرة . والموضوع قد يتعرّى عن الوصف كالإنسان وقد يقارنه كالمتحرّك ، والمحمول

وإنما ذكر الشيخ ثمة تنبيها على المطابقة (المقابلة خ ل) بينهما لا على العموم ، والثانى أن الشيخ قسم القضية إلى قسمين واعتبر فى القسم الاول عدم امور أربعة ولم يعتبر فى القسم الثانى إلا وجود أحد الامور الثلاثة ، وحذف الامر الرابع وهو الامكان ولاشك أنه مخل بالحصر . و جوابه أن المقسم هو القضية التى بين فيها حكم وحينئذ لا اختلال بالحصر ، وإنما اعتبر الامكان فى القسم الاول ليتبين التقابل بينه و بين الاطلاق ، ولم يعتبر فى القسم الثانى ليتبين عموم المطلقة . فان قلت : اذا لم يكن فى الممكنة حكم بالفعل لم يكن قضية لانها لا يتحقق بدون تحقق الحكم . فنقول : ليست قضية بالفعل بل بالقوة. فان قلت : أليس حكم الممكنة بسلب الضرورة عن الجانب المخالف أو بسلب الامتناع عن الجانب الموافق. فنقول : ذلك حكم على النسبة المتصورة بين طرفيها أو على بعضها وهو حقيقة الجهة كما قالوا إنها فى القضية المعقولة حكم العقل على النسبة بالكيفية لا حكم بنسبة المحمول إلى الموضوع و هو معدوم . م

(١) قوله « وإنما فسر الضرورة بالدوام » حيث قال : « ولسنا نعنى بها أن الانسان لم يزل ولا يزال جسما» فانه يدل على أن الضرورة المطلقة مايكون الحكم فيها لم يزل ولايزال وهو مفهوم

الّذى يحمل بشرط الوصف ضرورة يحتمل أن يكون ضرورياً أيضا مادام الذات موجود ، ويحتمل أن لايكون ضرورياً في بعض أوقاته ، والأوّل داخل تحت المشروطة بحسب الذات فلا فائدة في إيراده قسما فالمشروطة بالوصف مطلقاً يشمل الضروريّ بشرط الذات ، وإن قُيّد باللاضرورة الذاتيّة اختصّ بالقسم الثانى وحده وهو المراد هيهنا بالمشروطة بحسب الوصف ، والضرورة بشرط المحمول لايخلو عنها قضيّة فعلّية أبدا فإنّك إذا قلت ـ ج ـ ب ـ فإنّه يكون بالضرورة . ب ـ حال كونه ـ ب ـ وهى ضرورة متأخّرة عن الوجود لاحقة به ، وسائر الضروريّات متقدّمة على الوجود موجبة إيّاه واسم الضرورة يقع عليها لا بالتساوى . والفائدة في اعتبار هذه الضرورة أن يعلم أنّ القضيّة لاتكون خالية عن سائر الضرورات مع كونها فعليّة .

قوله :

☆(والضرورة بالشرط الأوّل و إن كان بالاعتبار غير الضرورة المطلقة الّتي لايلتفت فيها إلى شرط فقد يشتركان أيضاً في معنى اشتراك الأخصّ والأعمّ ، أو اشتراك أخصّين تحت أعمّ إذا اشترط في المشروط أن لايكون للذات وجود دائماً وما يشتركان فيه هو المراد من قولهم قضيّه ضروريّة)☆

الضرورة بالشرط الأوّل أعنى بشرط وجود الذات تقع على ما يكون للذات وجود دائماً و على مالا يكون للذات وجود دائماً والأوّل يساوى الضرورة المطلقة

الدوام الازلى . وحيث قال : «بل نعنى به أن مادام موجود الذات إنساناً فهو جسم ناطق» فانه مفهوم الدوام الذاتى ، وهو تفسير بالاعم لما مر من أن الدوام أعم من الضرورة فهو رسم ناقص، أو بناء على تساويهما فى نفس الامر . واعتبار الضروريات فى الايجاب والسلب واحد الا فى شرط المحمول فانك إذا قلت زيد ليس بكاتب مادام كاتبا لم يصح المزوم التناقض بل انما يصح إذا قلت زيد ليس بكاتب ، وحينئذ يصير السلب جزءاً من المحمول اذ لامعنى لذلك الا أن زيدا ليس بكاتب مادام عدم الكتابة ثابتا له فيكون موجبة معدولة أوسالبة المحمول ، والضرورة المشروطة بالوصف ان لم يقيد باللاضرورة الذاتية احتملت أن يكون ضرورة ذاتية و أن لايكون ، فما يكون ضرورة ذاتية داخلة فى الضرورية بحسب الذات فلا فائدة فى ايرادها قسماآخراً مغايرا للضرورة الذاتية ، وان قيدت باللاضرورة الذاتية لم يتناول الضرورة الذاتية واختصت قسما آخراً ثانيا . وهذا الكلام من الشارح كأنه سؤال على مافعله الشيخ فانه أخذ المشروطة بالوصف ضرورة اعتبر فيها شرط وصف الموضوع أعم من ان يكون ضرورة ذاتية أولايكون فحينئذ يتداخل الاقسام ، و الجواب أن

في الدلالة وإن كان مغايراً لها بالإعتبار فإنّ المشروطة بأىّ شرط كان يغاير المطلقة بالإعتبار وإنّما يتساويان لأنّ الحكم فيها حاصل لم يزل ولايزال ، والثانى مباين لها بحسب الدلالة والإعتبار جميعاً ثمّ المشروطة بالشرط الأوّل إن لم يقيّد بلا دوام الذات بل تركت كما هى متناولة لقسميها دخلت المطلقة تحتها فهما يشتركان في معنى اشتراك الأعمّ والأخصّ وذلك المعنى هو ثبوت الحكم في جميع أوقات وجود الذات فالأخصّ هو المطلقة الّتى تدوم ذاتها ، و الأعمّ هو المشروطة المذكورة المحتملة لدوام الذات ولا دوامها فإن قيّدت بلادوام الذات كانت هى والمطلقة تشتركان في معنى ثالث غيرهما أعمّ منهما اشتراك أخصّين تحت أعمّ والمعنى المشترك فيه الّذى هو أعمّ منهما هو المشروطة المحتملة لدوام الذات ولادوامها وإنّما يكون ذلك إذا اشترط في المشروطة أن لايكون للذات وجود دائماً وعلى التقديرين جميعاً فما يشتركان فيه أعنى الضرورة الّتى بحسب الذات مطلقاً هو المراد من قولهم قضيّة ضروريّة وهي الّتي تقابل الامكان الذاتيّ ويوجد في بعض النسخ بدل قول «إذا اشترط في المشروطة» إذا لم يشترط في المشروطة و على هذا التقدير يصير قوله ذلك بياناً للأعمّ الّذى يندرج فيه الأخصّ تارة و الأخصّان تارة اُخرى

قوله :

☆(وأما سائر مافيه شرط الضرورة و الّذى هو دائم من غير ضرورة فهو أصناف المطلق الغير الضرورىّ)☆ .

أقول يعنى الأقسام [1] الأربعة الباقية من الضروريّات وهى المشروطة بشرط

هذا التقسيم اعتبارى ، والتغاير بين المفهومات كاف والا فالسئوال وارد على سائر الاقسام فان المشروطة تتناول المطلقة ، وبحسب الوقت تتناول الضرورة بالذات والمطلقة ، وبشرط المحمول يتناول جميع الاقسام فقوله فلا فائدة فى إفراده قسماً آخراً ممنوع بل الغرض تحصيل مفهومات القضايا سواء كانت متباينة او متداخلة ويعرف أحكامها ، و الضرورة بشرط المحمول متأخرة عن الوجود وباقى الضروريات متقدمة على الوجود فان المحمول لم يوجد للموضوع مالم يصر ضروريا له ، و الضرورة الذاتية سابقة على وجود المحمول ، وكذ الضرورة الوقتية و الوصفية . م

(١) قوله «يعنى الاقسام» أصناف المطلق الضرورى وهو مافيه حكم من غير ضرورة ذاتية الاقسام الاربعة من الضرورة ، والدوام من غير ضرورة أما الاقسام الاربعة فهى المشروطة بالوصف

وصف الموضوع على الوجه الّذى لايشمل الضرورىّ الذاتىّ و بشرط المحمول و بشرط الوقت المعيّن و بشرط الوقت الغير المعيّن فهى مع الدائم الغير الضرورىّ أقسام المطلق الغير الضرورىّ وظاهر أنّ هذه الضروريّات لايشمل الدوام المطلق الّذى يكون بحسب الذات لكون ذلك الدوام شاملا للضرورىّ الذاتىّ فالمطلق الغير الضرورىّ مافيه إمّا ضرورة من غير دوام أو دوام من غير ضرورة وهذا المطلق أخصّ من المطلق العامّ بالضرورىّ الذاتىّ و إنّما سمّيت هذه أيضاً مطلقة لأنّه قد ذكر في التعليم الأوّل أنّ القضايا إمّا مطلقة أو ضروريّة أو ممكنة،وهذه القسمة قد يمكن على وجهين أحدهما أن يقال القضيّة إمّا مطلقة وإمّا موجّهة،والموجّهة إمّا ضروريّة وإمّا ممكنة عامّة وعلى هذا الوجه يكون المطلقة هي العامّة . والثانى أن يقال القضية إمّا أن يكون الحكم فيها بالفعل أو بالقوّة وهي الإمكان ، ومابالفعل يكون إمّا بالضرورة أو بالوجود الخالى عنها ويكون المطلقة بهذه القسمة هى الوجوديّة من غير ضرورة ، وأمثلة المطلقات في التعليم الأوّل كانت مناسبة لكلّ واحد من الإعتبارين فلأجل هذين الإحتمالين اختلف أصحاب المعلّم الأوّل بعده في القضيّة المطلقة ، فثاو فرسطس وثا مسطيوس ومن تبعهما حملوها على

على وجه لايشتمل الضرورى الذاتي اى مقيد بنفي الضرورة الذاتية على مالخصه من قبل ، وبشرط المحمول ، وبشرط الوقت المعين وغيره، والقيد الذى أورد فى المشروطة بالوصف لابد أن يورد فى ساير الاقسام فانها أيضا تتناول الضرورة الذاتية وكلام الشيخ ليس الا أن الضروريات المشروطة الاربع أصناف المطلق إذا قيدت باللاضرورة الذاتية و لظهور هذا القيد لم يصرح به ، ولما كانت هذه الضروريات غير شاملة للدوام المطلق فانها لو كانت شاملة له و هو شامل للضرورى الذاتى لكانت شاملة للضرورى الذاتى وقد فرضناها غير ضرورة ذاتيه هذا خلف كان المطلق الغير الضرورى إما ضرورة من غير دوام ، أودوام من غير ضرورة ، وأنت خبير بأنه لايلزم من عدم شمول الضروريات الدوام خلوها من الدوام وهذا المطلق العام بسبب الضرورى الذاتى فان المطلق العام يتناوله دون هذا المطلق . فقدبان من هيهنا أن المطلق مقول بالاشتراك على معنيين مختلفين بالعموم والخصوص ومنشأ هذا الإشتراك ماورد فى التعليم الاول واختلاف تفاسير مفسريه وهو واضح ثم ذكر أن المطلقة ربما يختص بالقضية التى فيها ضرورة بشرط غير الذات وهو معنى آخر فالمطلق يطلق على معان ، الاول المطلقة العامة التى تعم الفعليات ، الثانى المطلقة اللاضرورية التى يتناول الضرويات الاربع و الدائمة اللاضرورية ، الثالث المطلقة اللادائمة وهي تتناول الضروريات الاربع دون الدائمة . م

العامّة الشاملة للضروريّة ، والإسكندر الافروديسى ومن تبعه حملوها على الخاصّة الخالية عنها .

قوله :

☆(وأمّا مثال الّذى هو دائم غير ضروريّ فمثل أن يتّفق لشخص من الأشخاص إيجاب عليه أو سلب عنه صحبة مادام موجوداً ، ولم يكن يجب تلك الصحبة كما أنّه قد يصدق أن بعض الناس أبيض البشرة مادام موجود الذات وإن كان ليس بضروريّ)☆

أقول : الجمهور من المنطقيّين [1] لايفرّقون بين الضروريّ والدائم لأنّ كلّ دائم كليّ فهو ضروريّ فإنّ مالاضرورة فيه وإن اتّفق وقوعه فهو لايمكن أن يدوم متناولاً لجميع الأشخاص الّتى وجدت والّذي سيوجد ممّا يمكن أن يُوجد ، وقد بيّنا أنّ كلّ ضرورى فهو دائم فالضروريّ و الدائم متساويان في الكلّيّات ، و أمّا في الجزئيّات فقد يختلفان كما تمثّل به الشيخ في الإنسان الّذى يتّفق أن يكون بشرته أبيض من غير ضرورة ، والدائم فيها يعمّ الضروريّ وغيره ، والعلوم إنّما يبحث عن الكلّيّات دون الجزئيّات فلذلك لم يفرّقوا بينهما إذ لاحاجة إلى الفرق ، والشيخ قد فرّق بينهما لأنّ النظر في الموادّ لايتعلّق بالمنطق فالمنطقيّ من حيث هو منطقيّ يلزمه اعتبار كلّ واحد منهما من حيث معنا هما المختلفان سواء تساويا في موضوعاتها أولم يتساويا .

قوله :

---

(١) قوله « الجمهور من المنطقيين » اعلم أن الضرورة والدوام إن اعتبرا بحسب مفهوميهما فلاشك فى أن الدوام أعم من الضرورة لان مفهوم الدوام شمول الاوقات ، ومفهوم الضرورة امتناع الانفكاك ، ومتى كان المحمول ممتنع الانفكاك عن الموضوع ثبت فى جميع أوقات وجود الموضوع قطعا من غير عكس ، فان اعتبرا بحسب الامر نفسه فاما أن يكون المراد بالضرورة الوجوب بالذات ، أو الوجوب مطلقا أعم من أن يكون بالذات أو بالغير ، فان أريد الوجوب بالذات فمن البين أن الدوام أعم منه لان بعض الممكنات دائمة الوجود ومحال أن يكون الممكن واجب الوجود بالذات ، وإن اريد بالضرورة الوجوب مطلقا فهى والدوام متساويان سواء كان فى الجزئيات أو فى الكليات لان الشىء ما لم يجب لم يوجد فمتى وجد دائما بل الذى لايكون دائما لايوجد الامع هذا الوجوب . فقد بان أن فرق الشارح بين الكليات والجزئيات ليس بجيد فان فرق الشيخ بناء على المفهوم لان الفن لايبحث عن الماده . م

☼(ومن ظنّ(١) أن لايوجد في الكليّات حمل غير ضروريّ فقد أخطاء فإنّه جائزأن يكون فيالكليّات مايلزم كلّ شخص منه إن كانت له أشخاص كثيرة إيجاب أوسلب وقتاً ما مثل ما للكواكب من الشروق و الغروب و للنيّرين مثل الكسوف ، أو وقتاً غير معيّن مثل مايكون لكلّ أُناس مولودمنالتنفس وما يجرى مجراه)☼

أقول : هؤلاء لمّا ظهر لهم أنّ الحكم الإتّفاقيّ الخالى عن الضرورة لايكون كليّاً حكموا بأنّ كلّ حكم كليّ فهو ضروريّ ، ولم يفرّقوا بين الضروريّ الذاتيّ وغيره ، وظنوّه ضروريّاً ذاتيّاً . والشيخ ردّعليهم بالوقتيّتين فإنّهماليستا بضروريتّين إلّا فيوقت .

قوله :

☼(والقضايا الّتى فيها ضرورة بشرط غير الذات فقد يخصّ باسم المطلقة ، وقد يخصّ باسم الوجوديّة كما خصّصناها به وإن كان لاتشاح فيالأسماء)☼

أقول : هذه هي الأقسام الأربعةالمذكورة ، وهيهنا لم يذكر الدائمة غيرالضروريّة معها ، وقد سمّاها هيهنا بالوجوديّة لأنّها تشتمل على وجود من غير ضرورة ودوام فالمطلقة الخاصّة إذا اشتملت علىالدائمة غيرالضروريّة تكون أعمّ منها إذا لم يشتمل عليها . وينبغي أن لاتغفل عن هذا الإعتبار .

☼(إشارة)☼ إلى جهة الإمكان

☼(الإمكان إمّا أن يُعنى به مايلازم سلب ضرورة العدم وهو الإمتناع على ما هو موضوع له في الوضع الأوّل وهنا لك ما ليس بممكن فهو ممتنع والواجب محمول عليه هذا الإمكان ، وإمّا أن يُعنى به ما يلازم سلب الضرورة في الوجود والعدم جميعاً على ماهو موضوع له بحسب النقل الخاصّى حتّى يكون الشيء يصدق عليه الإمكان الأوّل في نفيه وإثباته جميعاً حتّى يكون ممكنا أن يكون وممكنا أن لايكون أى غير ممتنع أن يكون وغير ممتنع أن لا يكون فلمّا كان الإمكان بالمعنى الثانى يصدق في

(١) قوله « ومن ظن» ظنوا أن كل حكم ضرورى ذاتى فيكون دائما وهو باطل لان فى المحمولات ما يثبت لكل واحد من أفراد الموضوع لا دائما بل فى بعض الاوقات كما أن كل كوكب له شروق وغروب لادائما بل فى وقت معين ، وكل إنسان متنفس لادائما بل فى وقت ما . م

جانبيه جميعاً خصّه الخاصّ باسم الإمكان وصار الواجب لايدخل فيه وصارت الأشياء بحسبه إمّا ممكنة وإمّا واجبة وإمّا ممتنعة ، وكان بحسب المفهوم الأوّل إمّا ممكنة وإمّا ممتنعة فيكون غير الممكن بحسب هذا المفهوم أى الثانى الخاصّى بمعنى غير ما ليس بضرورىّ فيكون الواجب ليس بممكن بهذا المعنى)☆

أقول : الإمكان وضع أوّلاً بإزاء سلب الإمتناع فالممكن بذلك المعنى يكون واقعاً على الواجب ، وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع ، ولايقع على الممتنع الّذى يقابله، وذلك إذا اعتبر معناه في جانب الايجاب ، ثمّ يلزم إذا اعتبر في جانب السلب أن يقع أيضاً على الممتنع وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع ، ويخلّى عن الواجب فيصير حينئذ الإمكان مقابلا لكلّ واحد من ضرورتَى الجانبين ، ولمّا لزم وقوعه على ماليس بواجب ولا ممتنع في حالتيه جميعاً [1] نقل اسمه إليه ، فكان الأوّل إمكانا عامّاً أوعامّياً منسوباً إلى العامّة ، والثانى خاصّاً أو خاصيّاً ، و كان هذا الإمكان مقابلا للضرورتين جميعاً فالإمكان نفسه ليس هو نفس سلب الضرورة بل معنى يلازمه [2] وذلك لتغاير مفهوميهما وأمّا الإعتراض على الشيخ بأنّه قال في الإمكان الأوّل إنّه مايلازم سلب ضرورة العدم وهو الإمتناع ، وإنّما كان الواجب أن يقول مايلازم سلب ضرورة أحد الجانبين . فليس

(١) قوله « فى حالتيه جميعاً » أى الامكان الخاص حاصل فى طرفى الامكان العام، وكلام الشيخ هو أن الامكان العام حاصل فى طرفى الامكان الخاص وكلاهما حسن . م

(٢) قوله « فالامكان نفسه ليس هو نفس سلب الضرورة بل معنى يلازمه » لاخفاء فى أنه متى صدق الامكان صدق سلب الامتناع ، والممتنع إما ممتنع أن يكون ، واما ممتنع أن لايكون وليس بين القسمين أمر مشترك يكون هو نفسهما أو جزؤهما إذلا اشتراك بين الوجود والعدم فى أمر ذاتى فان كان ولابد يكون المشترك بينهما أمرا عارضا لهما ، والممكن وهو الذى ليس بممتنع أن يكون فى مقابله ممتنع أن يكون ، أما ليس بممتنع ان لا يكون فى مقابله ممتنع ان لا يكون فلايكون الممكن نفس القسمين أو داخلا فيهما بل خارجا عنها لازما فيكون الامكان ما يلازم سلب الامتناع لانفس سلب الامتناع لانه مشترك بين القسمين والمشترك بينهما خارج عنهما لازم ، و إليه الاشارة بقوله « فالامكان نفسه ليس هو نفس سلب الضرورة » أى لما كان الامكان مقابلا لكل واحد من الضرورتين أو مقابلا للضرورتين يكون مشتركا بين سلبى الضرورتين ، والمشترك بينهما ليس نفسهما بل لهما وهذا الكلام منظور فيه من وجهين الاول هب أن الوجود والعدم لااشتراك بينهما فى أمر ذاتى لكن لايلزم منه أن لايكون بين امتناع الوجود وامتناع العدم اشتراك فى أمر

بمتوجّه . وذلك لأنّه عنى به المعنى الّذى وضع الإمكان أوّلا بإزائه لا المعنى الّذى يقع الممكن عليه في جميع تصاريفه بعد ذلك الوضع ، وأيضاً الإمكان معنى من شأنه أن يدخل إمّا على الإيجاب وإمّا على السلب فمعناه من حيث وحده مايلازم سلب الإمتناع ، ثمّ ذلك المعنى إن دخل على الإيجاب صار الممكن أن يكون غير ممتنع أن يكون وقابل ضرورة السلب ، وإن دخل على السلب صار الممكن أن لايكون غير ممتنع أن لايكون وقابل ضروره الإيجاب ، فكونه ملازما لسلب ضرورةأحد الجانبين بحسب ماينضاف إليه من الإيجاب والسلب ، وأمّا هو قبل الإنضياف فبإزاء سلب الإمتناع فقط .

قوله :

☼(وهذا الممكن يدخل فيه الموجود الّذى لادوام ضرورةً لوجوده ، وإن كانت له ضرورة في وقت ما كالكسوف)☼

يريد أنّ الإمكان الخاصّ لمّا كان بإزاء سلب الضرورة الذاتيّة عن الجانبين كان واقعاً على سائر الضرورات المشروطة .

قوله :

☼(وقد يقال ممكن ويفهم منه معنى ثالث فكأنّه أخصّ من الوجهين المذكورين وهو

ذاتى فان مطلق الامتناع والامكان ذاتى للقسمين ، وان سلمنا أنه لاذاتى بينهما لكن من أين يلزم أن لايكون الامكان نفس سلب الامتناع فان من الجايزأن يكون سلب الامتناع خارجا عن القسمين والامكان نفسه ، ولايمكن أن يقال سلب الامتناع لابد أن يكون داخلا فى القسمين لانه تصريح باشتراك القسين فى أمرذاتى وكان قد لقاه ، الثانى أن هذاالكلام ينافى ما ذكره من أن الامكان وضع أولا بازاء سلب الامتناع . قال الامام قول الشيخ « يعنى به ما يلازم سلب ضرورة العدم » صريح بأن الامكان ليس عين هذا السلب لان الشىء لايلازم نفسه ومن الظاهر أنه ليس المرادأن الامكان سلب آخر يلازم هذاالسلب بل المراد أن الامكان أمر ثبوتى يلزم ذلك السلب لكن الحق يأباه لصحة حمل الامكان على المعدومات ومايصح حمله على المعدوم لايكون ثبوتيا والامكان ماليس بثابت موصوفا بثابت هذا محال وكان هذاالكلام من الامام تنبيه على وجه عدول الشيخ عن سلب الضرورة الى مايلازمه ، وهو ذهابه إلى أن الامكان أمر ثبوتى فلهذا لم يجعله نفس السلب ، ثم ان سلمنا أنه ليس المراد سلبا آخر فالثبوتى إن أراد به الثابت فى الخارج لم يلزم من عدم سلبه

أن يكون الحكم غير ضروريّ ألبتّة ، ولافي وقت كالكسوف ، ولا في حال كالتغيّر للمتحرّك بل يكون مثل الكتابة للإنسان)☆

أقول : هذا معنى ثالث [1] للإمكان ، وإنّما كثرت وجوه استعماله لتكثّر وجوه استعمال مايقابله أعني الضرورة فهذا الإمكان مايقابل جميع الضرورات الذاتيّة والوصفيّة والوقتيّة وهو أحقّ بهذا الاسم من المذكورين قبله لأنّ الممكن بهذا المعنى أقرب إلى حاقّ الوسط بين طرفى الإيجاب والسلب ، وقد يمثّل فيه بالكتابة للإنسان لأنّ الطبيعة الإنسانيّة متساوية النسبة إلى وجود الكتابة ولا وجودها ، والضرورة بشرط المحمول وإن كانت مقابلة لهذا الإمكان بالاعتبار فربما يشاركه في المادّة ؛ لكنّها توصف بتلك الضرورة من حيث الوجود ، وتوصف بالإمكان من حيث المهيّة لا الوجود .

وإنّما قال : « فكانّه أخصّ من الوجهين» ولم يقل فهو أخصّ من الوجهين لأنّ الأخصّ والأعمّ هما اللذان يدّ ن على معنى واحد ، ويختلفان بأنّ أحدهما أقلّ تناولاً من

ثبوته فى الخارج ، وان أراد به مالايكون السلب جزءاً لمفهومه فلم لايصح حمله على المعدوم وهو ظاهر . ثم أورد اعتراضا آخر أوهو أن الامكان إما امكان الوجود، اوامكان العدم ، وأمكان الوجود مايلازم سلب ضرورة العدم وهو محمول على الواجب والممكن الخاص ، و امكان العدم وامكان الوجود مايلازم سلب ضرورة الوجود وهو محمول على الممتنع والممكن ، فما يلازم سلب ضرورة الوجود ليس هو مطلق الامكان بل امكان الوجود ، فالواجب أن يفسر بما يلازم سلب ضرورة أحد الجانبين حتى يتناول الممتنع . أجاب الشارح بوجهين الاول أن الامكان انما وضع لما يلزم سلب الامتناع فى جانب الوجود فان العامة كلما اطلقوا الممتنع أرادوا المتنع أن يكون ، و غير المتنع أرادوا غير الممتنع أن يكون فمتى خطر ببالهم سلب الامتناع كان ذلك فى صورة الوجود فكان الامكان عندهم موضوعا فى الاصل لسلب الامتناع فى جانب الوجود أعنى سلب ضرورة العدم ثم لما تنبه القوم أن هذا المفهوم متحقق أيضا فى جانب العدم استعمل فيه أيضا . فنقل الشيخ متعارف العامه على مقتضى وضعهم الاصلى ، وجريانه فى تصاريفه لاينافى ذلك . الثانى أنا لانسلم أن سلب ضرورة العدم لايلازم سلب ضرورة أحد الجانبين فان ضرورة العدم هو الامتناع ، و الامتناع كما يكون فى جانب الوجود يكون فى جانب السلب فالامكان هو مايلازم سلب ضرورة العدم أى سلب الامتناع ان اعتبر فى جانب الوجود قابل امتناع أن يكون ، وان اعتبر فى جانب العدم قابل امتناع أن لا يكون . م

(١) قوله «هذا معنى ثالث» الممكن لما كان موضوعا بازاء سلب الضرورة فكلما كان أخلى عن الضرورة يكون أحق بهذا الاسم ، فاطلق أولا على سلب الضرورة الذاتية عن أحد الطرفين ، ثم

الآخر . أمّا إذا دلّ أحدهما على بعض مايدلّ عليه الآخر باشتراك اللفظ فإنّه لايقال إنّه أخصّ من الآخر إلّا بالمجاز ، وذلك كما يسمّى واحدمن السّودان مثلا بالأسود فلايقال إنّ الأسود يقع عليه وعلى صنفه ـ وعلى صفته خ ل ـ بالخصوص والعموم ، والممكن هيهنا يقع على المعانى المذكورة بل على الأخيربجميع المعانى بالإشتراك . فلذلك قال كأنّه أخصّ .

قوله :

☆(ويكون حينئذ الإعتبارات أربعة ، واجب ، وممتنع ، وموجودله ضرورةٌ ما ، و شيء لاضرورة له ألبتّة)☆

إنّما ينبغى أن يقول الإعتبارات خمس لأنّ ماله ضرورةٌ ما في جانب العدم أيضاً قسم محتمل بإزاء ما له ضرورةٌ ما في الوجود ، والقسمة لا تصير حاصرة بدونه فإن جاز طيّهما تحت قسم واحد وهو الموجود له ضرورةٌ مافينبغى أن يطوى الواجب

على السلب عن الطرفين معا فهو أولى بالامكان ، ثم على سلب الضرورة الذاتية والوقتية والوصفيه عن الطرفين فهوأحق وأخص به لانه أقرب الى حاق الوسط بين الايجاب والسلب اذليس فى طرف الايجاب ضرورة ولافى طرف السلب ضرورة فهوجائز الايجاب وجائزالسلب جوازاصرفا ، والضرورة بشرط المحمول مقابلة لهذا الامكان بحسب الاعتبار من حيث أنه سلب الضرورة و هى الضرورة الا أنها مشاركة له فى المادة لان ذلك الممكن إماضرورى الايجاب بشرط ا محمول اوضرورى السلب بشرطه وانما لم نقل هو أخص من الوجهين لان الاعم والاخص يدلان على معنى واحد كالانسان والحيوان فانهما يدلان على معنى الحيوان الاأن الاخص أقل تناولا للجزئيات من الاعم ضرورة أن جزئيات الاخص بعض جزئيات الاعم ، والاعم أقل تناولا بحسب المفهوم من الاخص لان مفهوم الاعم جزء مفهوم الاخص ، ويمكن حمل قوله ويختلفان بأن أحدهما أقل تناولا من الاخر عليهما ، والاعم انما يطلق على الاخص لابواسطة أنه موضوع لمفهومه بل بسبب اشتماله على مفهوم الاعم فان صدق الحيوان على الانسان لالانه موضوع لمعنى الانسان بل لاشتماله على معنى الحيوان ، وهذا بخلاف الامكان فان اطلاقه على معنى امكان الاخص لانه موضوع بازائه لا لاشتماله على معناه حتى لو فرضنا أن بين المعنيين تباينا لكان الامكان منطبقا عليه كمالوسمى واحد من السوادين باسود فالاسود يقع عليه وعلى صفته بمعنين فكما لايقال ان وقوعه عليهما بحسب العموم والخصوص ، كذلك لايقال ان وقوع الامكان على المعنين بحسب العموم والخصوص والحاصل انا فى اعتبار النسبة بين مفهومات الامكان لوجردنا النظر اليها فلاشك أن بينهما عموماوخصوصا وان اعتبرنا لفظ الامكان ومن شأن حمل المواطاة صدق الاسم أيضا فهو لايقع عليهما بالعموم والخصوص لان الاسم الاعم

والممتنع أيضاً تحت قسم واحد هو الضروري مطلقاً ليكون الأقسام متناسبة ، ولعلّ الشيخ قد طواهما تحت قسم واحد لجواز تشاركهما في المواد ولم يطو الواجب والممتنع لإمتناع تشاركهما .

قوله :

☆(وقد يقال ممكن ويفهم منه معنى آخر ، وهو أن يكون الإلتفات في الإعتبار ليس لما يوصف به الشيء في حال من أحوال الوجود من إيجاب أو سلب بل بحسب الإلتفات إلى حاله في الاستقبال ، فاذا كان ذلك المعنى غير ضروريّ الوجود والعدم في أيّ وقت فرض في المستقبل فهو ممكن)☆

وهذا معنى رابع [1] للإمكان ، وهو الإمكان الإستقبالي ، وإنّما اعتبره من اعتبره

انما يصدق على الاخص لاشتماله على معناه وليس كذلك فى الامكان فانه يقع على المعانى المذكورة بالاشتراك بل يقع على الاخير وهو الممكن الاخص بجميع المعانى أى بمعناه وبالمعنى العام وبالمعنى الخاص بالاشتراك وفيه نظر لان وقوع الاسم الاعم على الاخص بالاشتراك لاينا فى وقوعه عليه بحسب العموم واذا اعتبر نا الامكان الاخص فالاعتبارات خمسة لا اربعة كماذكره الشيخ لان الشيء اماضرورى الوجود بحسب الذات أو ضرورى العدم بحسب الذات اولاضرورتهما والاول الواجب، والثانى الممتنع والثالث إما ان يشتمل على ضرورة ما اولا ، والاول إما ان يكون ضرورى الوجود أو ضرورى العدم وهذا القسم هو الذى تركه الشيخ وحينئذ لا تكون القسمة حاصرة فان قلت لا نسلم ان هذا القسم متروك فى القسمة فان قوله «موجود له ضرورة ما» أعم من أن يكون له ضرورة الوجود أو ضرورة العدم و قال الامام الاقسام بحسب الامكان الخاص ثلثه الواجب والممتنع والممكن لكن هذا الممكن أحد قسميه فان الممكن الخاص إما أن يشتمل على ضرورة اولاضرورة فيه أصلا وحينئذ لاينحصر الاقسام فى الاربعة أجاب الشارح بانه ان جازطى القسمين ضرورى الوجود وضرورى العدم تحت الموجود له ضرورة ما فينبغى أن يطوى الواجب والممتنع تحت الضرورى مطلقا وحينئذ يكون القسمة مثلثة كما يقال اما ضرورى بحسب الذات او ضرورى لا بحسب الذات ، أو لاضرورى ، فان قلت هذا التقدير و هو جمع القسمين فى قوله موجود له ضرورة ما ممتنع لان القسم الموجود يستحيل أن يعم ضرورى العدم فنقول : التركيب يحتمل وجهين أحدهما أن قوله ضرورة ما جملة وقعت صفة لموجود وعلى هذا يستحيل أن يتناول ضرورى العدم ، وثانيهما أن ضرورة ما يرتفع بموجود ويكون معناه وثابت له ضرورة ما ولاخفاء فى ان الذى له ضرورة ما يتناول ضرورى الوجود و ضرورى العدم ؛ و كان الشارح قال ظاهر التركيب لا يحتمل ضرورى العدم ولو فرضنا بحيث يتناولهما فالمناسب تثليث القسمة و اللازم اما تثليثهما أو تخميسهما واما التربيع فلا وجه له

(١) قوله «هذا معنى رابع» من زعم أن الممكن مالا ضرورة فيه أصلا اعتبره بالقياس الى استقبال لاشتمال الاشياء فى الماضى والحال على ضرورة وجودها أو عدمها بخلافها فى الزمان المستقبل

لكون ما نسب إلى الماضى والحال من الأمور الممكنة: إمّا موجوداً وإمّا معدوماً فيكون إنّما ساقها من حاقّ الوسط إلى أحد الطرفين ضرورةً ما، والباقى على الإمكان الصرف لايكون إلّا ما ينسب إلى الاستقبال من الممكنات الّتى لايعرف حالها أ تكون موجودة إذا حان وقتها أم لاتكون، وينبغى أن يكون هذا الممكن ممكنا بالمعنى الأخصّ مع تقيّده بالاستقبال لأنّ الأوّلين ربما يقعان على مايتعيّن أحد طرفيه أيضاً كالكسوف فلا يكون ممكنا صرفاً.

قوله:

☆(ومن يشترط في هذا أن يكون معدوما في الحال فيشترط ما لاينبغى، وذلك لأنّه يحسب أنّه إذا جعله موجوداً أخرجه إلى ضرورة الوجود، ولا يعلم أنّه إذا لم يجعله موجوداً بل فرضه معدوما فقد أخرجه إلى ضرورة العدم فإن لم يضرّ هذا لم يضرّ ذاك)☆

أقول: بعض من اعتبر هذا الإمكان لمّا تنبّهوا أن الاتّصاف بالوجود إنّما يكون لضرورة ما والممكن ما لم يوجد بعد اشترطوا فيه عدمه في الحال حذراً من أن يلحقه ضرورة بحسب وجوده في الحال، والشيخ ردّ عليهم بأنّ الوجود الحالىّ إن أخرجه إلى ضرورة وجود فالعدم الحالىّ أيضاً يخرجه إلى ضرورة عدم فإن لم يضرّ ضرورة العدم فلا يضرّ ضرورة الوجود، وحصل من ذلك أنّ الواجب فيه أن لايلتفت إلى الوجود الحالىّ ولا إلى عدمه بل يقتصر على اعتبار الاستقبال.

☆(إشارة)☆ إلى أصول وشروط في الجهات.

☆(وهيهنا أشياء يلزمك أن تراعيها: اعلم أنّ الوجود - الوجوب خ ل - لايمنع الإمكان، وكيف والوجود يدخل تحت الإمكان الأوّل، و الوجود بالضروره المشروطة يصدق عليه الإمكان التامّ، والموجود في الحال لاينا في المعدوم في ثانى الحال فضلا عمّا

فان وجودها وعدمها لم يقع بعد فيه لعدم حضوره، واشترط بعضهم فيه أن يكون معدوما فى الحال فانه لوكان موجودا فى الحال لكان ضروريا والممكن مالاضرورة فيه أصلا وردعليهم بانه لوكان معدوما فى الحال لكان ضروريا أيضاً فلايكون ممكنا. م

لايجب وجوده ولاعدمه فانّه ليس إذا كان الشيء متحرّكا في الحال يستحيل أن لايتحرّك في الإستقبال فضلا من أن يكون غير ضروريّ أن يتحرّك وأن لايتحرّك في كلّ حال في الإستقبال)☆

أقول : المراد على الرواية الأُولى [١] بيان أنّ الوجود لايمانع الإمكان بكلّ واحد من المعانى المذكورة يريد بذلك رفع الشبهة الّتي مرّ ذكرها بالكليّة وذلك لأنّ الوجود إمّا أن يعتبر من حيث يقتضيه ضرورةٌ ما ذاتيّة أو غير ذاتيّة ، وإمّا أن يعتبر لا من حيث هو كذلك ، فهذه أقسام ثلثة ، والأوّل يدخل تحت الإمكان الأوّل ، والثانى يصدق عليه الإمكان الثانى ، والثالث لاينافي الإمكان الإستقباليّ الّذى هو أخصّ الإمكانات لطبيعة الإمكان فضلا عمّا فوقه ، وذلك لأنّه لاينافي العدم الّذى يقابله إذا اختلف وقتاهما فكيف ينا في الإمكان الّذى هو أقرب من العدم إليه ، وإنّما قال «يدخل تحت الإمكان الأوّل » ولم يقل يصدق عليه لأنّ الواجب إذا تعيّن وعرّف بالوجوب الذاتيّ فلا فائدة في أن يحمل الإمكان عليه وإن كان صادقاً عليه لو قيل ، وإنّما يدخل مع غيره تحت اسم الإمكان لضرورة داعية إلى ذلك لا لقصد من واضعه . وعلى الرواية الثانية فالمراد أنّ الوجوب والإمكان وإن تقابلا بحسب الإعتبارين فلا يتمانعان على التوارد على الموادّ كالوجوب الذاتيّ مع الإمكان الأوّل ، والوجوب بالغير مع الإمكان

(١) قوله «المراد على الرواية الاولى» إن الوجود لاينافي الامكان لان الوجود إما بالضرورة الذاتية ، أو بالضرورة الغير الذاتية ، اولا بالضرورة فان كان بالضرورة ، فان كان بالضرورة الذاتية وهو الوجوب لاينافي الامكان الاول ، وان كان بالضرورة الغير الذاتية لاينافى الامكان الثانى ، وان كان لا بالضرورة أصلا فهو لاينافي الامكان الاستقبالى لان الوجود فى الحال لا ينافى العدم فى الاستقبال لجواز أن يكون الشيء موجودا فى الحال معدوما فى الاستقبال فبالطريق الاولى لاينافى الامكان الاستقبالى : وانما قال يدخل تحت الامكان الاول وما قال يصدق عليه لان الامكان الاول سلب ضرورة العدم والشيء اذا كان ضرورى الوجود فلا فائدة فى أن يقال انه ليس بضرورى وانما دخل تحته لضرورة وهى انه اذا اطلق الممكن فى العرف يفهم منه أنه ليس بممتنع واذا اطلق غير الممكن يفهم منه أنه ممتنع فوضع اسم الامكان لسلب الامتناع والامتناع ضرورة العدم فهو موضوع لسلب ضرورة العدم وماليس بضرورى العدم جائز ان يكون ضرورى الوجود و أن لا يكون فدخل الواجب تحت الامكان بهذه الضرورة م

الثاني ، ويكون على هذه الرواية قوله «والموجود في الحال لاينا في المعدوم في ثاني الحال» مسئلة أُخرى منقطعة عن الأُولى .

قوله :

☆(واعلم أنّ الدائم غير الضروريّ فإنّ الكتابة قد يسلب عن شخص ما دائماً في حال وجوده فضلا عن حال عدمه وليس ذلك السلب بضروريّ)☆

وهذا بيان أيضاً لما تقدّم بمثال جزئيّ سلبيّ وكان المورد قبله مثالا جزئيّاً إيجابيّاً ، ومعناه ظاهر .

☆(واعلم أنّ السالبة الضروريّة غير سالبة الضروريّة ، (١) والسالبة الممكنة غير سالبة الإمكان ، والسالبة الوجوديّة الّتي بلادوام غير سالبة الوجود بلا دوام ، وهذه الأشياء وتفاصيل مفهومات الممكن قد يقلّ لها التفطّن فيكثر بسببها الغلط)☆

أقول : القضيّة الموجّهة يسمّى رباعيّة ، وموقع الجهة هو مايلي الرابطة لأنّها بيان نسبتها كما كان موضع أداة السلب أيضاً مايليها لأنّها تقتضي رفعها ، فالسلب والجهة إذا تقارنا لم يخلُ إمّا أن يكون الجهة متقدّمة على السلب كما في قولنا بالضرورة ليس ، وإمّا أن تكون متأخّرة عنه كما في قولنا ليس بالضرورة ، والأوّل يقتضي أن يكون القضيّة سالبة جهتها تلك الجهة ، والثاني يقتضي أن يكون الجهة مرفوعة وجهة القضيّة هي مايقابل تلك الجهة ، فالسالبة الضروريّة هي الّتي تلازم الممتنعة ، وسالبة الضرورة إن سلبت الضرورة الإيجابيّة فهي تلازم الممكنة العامّة

---

(١) قوله « واعلم أن الفرق بين السالبة الضرورية » اعلم أن الفرق بين السالبة الضرورية وسالبة الضرورية أن الاولى سلب تكيف بالضرورة ، والثانية سلب تلك الجهة و هو النقيض فسالبة الضرورة ان سلبت ضرورة ايجابية فهي ملازمة للممكنة العامة السلبية لان سلب الضرورة الايجابيه نقيض الضرورة الايجابية ونقيض الضرورة الايجابيه الامكان العام السلبى ، وكذلك البواقي والسالبة الوجودية اللادائمة تتلازم موجبتها لاطلاق السلب والايجاب معا فيهما بخلاف اللاضرورية فان قيد اللاضرورة فيها موجبة ممكنة عامة فجاز أن يبقى بالقوة دائما فلايصدق موجبة لاضرورية لان ايجابها ايجاب بالفعل بل قد ينقسم السالبة اللاضرورية و موجبتها و دوام الطرفين فتوخذ الموجبة اللاضرورية دوام الايجاب والسالبة اللاضرورية دوام السلب فلايلزم من صدق إحديهما صدق الاخرى لانه إذا صدقت الموجبة دائما لم يصدق سالبتها اذهى بالفعل واذا صدقت السالبة دائما لم يصدق موجبتها لكونها بالفعل فلا يراد باقتسام الطرفين الاقتسام فى مادة فى مادتين . م

السالبة ، وإن سلبت ضرورة سلبيّة فهي تلازم الممكنة العامّة الإيجابيّة ، وإن سلبتهما معا فهي تلازم الممكنة الخاصّة ، والسالبة الممكنة إن كانت عامّة اشتملت على الممكنة الخاصّة ، والممتنعة وإن كانت خاصّة كانت لموجبتها ملازمة منعكسة . كما يجيء ذكره ، وسالبة الإمكان إن سلبت العامّ فهي الّتي تلازم الضرورة المقابلة للممكن بذلك الإمكان وإن سلبت الخاصّ فهي تلازم ما يتردّد بين ضرورة الطرفين ، والسالبة الوجوديّة الّتي بلادوام ملازمة منعكسة لموجبتها ، وسالبة الوجود بلادوام فهي تلازم مايتردّد بين دوام الطرفين ، وأمّا إن كان الوجود بلا ضرورة فالسالبة الوجوديّة لاتلازم موجبتهما بل يقتسمان دوام الطرفين الخالي عن الضروره ، وسالبة الوجود الإيجابيّ يلازم مايتردّد بين ضرورة الإيجاب ودوام السلب ، وسالبة الوجود السلبيّ تلازم مايتردّد بين ضرورة السلب ودوام الإيجاب .

﴿ إشارة ﴾ إلى تحقيق الكليّة الموجبة في الجهات[1]

﴿ إعلم أنّا إذا قلنا كلّ -ج- ب- فلسنا نعني به أن كليّة -ج- أو الجيم الكلّي هو -ب- ؛ بل نعني به أنّ كلّ واحد واحد ممّا يوصف بج كان موصوفاً بج في الفرض الذهنيّ أو في الوجود ، وكان موصوفاً بذلك دائماً أو غير دائم ، بل كيف اتّفق ﴾

أقول: تحقيق القضايا هو تلخيص مايفهم من أجزائها ، وهو ينقسم إلى مايتعلّق بالموضوع ، وإلى مايتعلّق بالمحمول ، وقد ذكر الشيخ من القسم الأوّل ستّ أحكام ، اثنان سلبيّان ، وأربعة إيجابيّة ، فالسلبيّان هما أنّا لانعني بقولنا كلّ -ج- كليّة -ج- ولا الجيم الكلّي أي لا الكلّي المنطقيّ فإنّ الكليّة هي العموم ، ولا العقليّ ،

---

(١) قوله «اشارة الى تحقيق الكلية الموجبة في الجهات» لما كان الجهة كيفية نسبة المحمول الى الموضوع أراد أن يحقق الموضوع والمحمول حتى يتحقق كيفية النسبة بينهما فاذا قلنا كل -ج- لا نعنى به كلية -ج- أى الكلى المنطقى فان الكلية هى العموم ، ولا الجيم الكلى أى الكلى العقلى ، وانما لم يذكر الكلى الطبيعى لانه يكون تارة موضوعا فى بعض القضايا كالمهملات . و اخرى جزء موضوع كما فى المخصوصات والمحصورات . وبيان ذلك أن موضوع القضية اما الطبيعة من حيث هى هى ، أو الطبيعة باعتبار الخصوص ، أو الطبيعة باعتبار العموم ، و الاول موضوع المهملات ، والثانى موضوع المخصوصات ، والثالث لكلى العقلى وموضوع المحصورات . وفيه نظر

وإنّما لم يذكر الكلّي الطبيعيّ لأنّه قد يكون موضوعاً و ذلك في المهملات ، وقد يكون جزءاً من الموضوع وذلك في المخصوصات والمحصورات ، وبيانه أنّه إذا أُخذ مع لاحق شخصيّ مخصّص كما في قولنا هذا الإنسان كان موضوعاً لمخصوصة ، وإن أُخذ مع لاحق يقتضي عمومه و وقوعه على الكثرة فلايخلو إمّا أن ينظر إلى تلك الطبيعة من حيث تقع على الكثرة ، أو ينظر إلى الكثرة من حيث أنّ تلك الطبيعة مقولة عليها ، والأوّل هو الكلّيّ العقليّ ، والثاني إن كان حاصراً لجميع ماهي مقولة عليها أي يكون المراد كلّ واحدٍ واحدٍ ممّا يقال عليه - ج - أو يوصف بج كان كليّاً موجباً ، وإلّا فجزئيّاً موجباً ، والفاضل الشارح فهم من الكلّيّة معني الكلّ فأورد الفرق بين الكلّ والكلّيّ بما قيل من أنّ الكلّ متقوّم بالأجزاء غير محمول عليها ، والكلّيّ مقوّم للجزئيّات محمول عليها ، وأنّ الأجزاء محصورة والجزئيّات بخلافها ، وغير ذلك ممّا هو مذكور في مواضعه ، وأورد أيضاً الفرق بين الكلّ وكلّ واحد بأنّ كلّ واحد من العشرة ليس بعشرة ، والكلّ عشرة ، ولفظة من في المثال يفيد التبعيض ، وفي قولنا كلّ واحد من - ج - يفيد التبيين فهذا المثال يشتمل على مغالطة بحسب اشتراك الإسم ، و

أما أولا فلان كليه - ج - يمتنع أن يكون كليـا منطقيا لان الكلى المنطقى هـو مفهوم الكلى من غير اشارة الى مادة من المواد واما الكلية المقيدة بج فهو الكلى العقلـى . و أما ثانيا فلان قوله « و انما لم يذكر الكلى الطبيعى » إنما يصح لواحتمله العبارة و ليس كـذلك فان المقصود تحقيق مفهوم الكلى ، وحمل الكلى على الكلى الطبيعى مما لايخطر ببال أحد . والحق مافهم الامام من أن المراد الكلى المجموعى . و أما اشتمال مثاله على مغالطة فلان المراد الفرق بين مجموع الجزئيات و كل واحد منها ، و الكل فى قولنا الكل عشرة ليس مجموع الجزئيات بل مجموع الاجزاء وما ذهب اليه الفارابى مخالف للعرف فانه إذا اطلق الاسود فى العرف لايفهم منه إلاما هو أسود بالفعل . وأما أنه مخالف للتحقيق فلان النطفة يصح أن يكون إنسانا ولا يدخل فى الحكم على الانسان وفيه مغالطة بحسب اشتراك الاسم فانه لوأراد الامكان العام فقد ظهر بطلانه لصدق قولنا لا شيء من النطفة بانسان بالضرورة ، ولوأراد به الامكان الاستعدادى فهو ليس بوارد على الفارابى لان مراده الامكان العام ، و الحكم بب ليس على الموصوفات بج الموجودة فى الخارج فقط أوالمفروضة فقط بل على وجه يعمهما . وهذا شرح لا يطابق المتن لانه أخذ الاتصاف بج بحيث يعم الفرض الذهنى والموجود الخارجى على ماصرح به قوله كل موصوف بج فى الفرض الذهنى أوالوجود الخارجى ، وأما أخذ الافراد بحيث يتناول الموجودات المحققة والمقدرة فذلك شيء آخر لاتعلق للمتن به . م .

المثال الصحيح أن يقال مثلا كلّ واحد من الناس شخص واحد وليس كلّ الناس شخصاً واحداً ، وأمّا الأحكام الإيجابية فأوّلها أنّا نعني بكلّ - ج - كلّ ما يقال له - ج - ويوصف بج لاما هو طبيعة - ج - نفسها كما في المهملات ، وذلك لأنّ لفظ كلّ لا يضاف إليها هناك ، وثانيها أنّا نعني بج كلّ واحدة مما يوصف بج بالفعل لا بالقوّة ، وخالف الحكيم الفاضل أبو نصر الفارابيّ في ذلك ، فإنّه ذهب إلى أنّ المراد به هو كلّ ما يصحّ أن يوصف به سواء كان موصوفاً بالفعل أو لم يكن إلّا بالقوّة ، وهو مخالف للعرف والتحقيق فإنّ الشيء الّذي يصحّ أن يكون إنساناً كالنطفة لا يقال له إنسان ، وثالثها أنّا نعني به الموصوفات بج بالفعل على وجه يعمّ المفروض الذهنيّ والموجود الخارجيّ فلا يشترط فيه التخصيص بأحدهما فإنّا نحكم على كلّ واحد من الصنفين أحكاماً إيجابيّة ، وخالف جماعة من المنطقيّين في ذلك ذهبوا إلى أنّ المراد به ما يوجد منها في الخارج فقط على ما سيأتي ذكره ، و رابعها أنّا نعني به الموصوفات بج سواء يوصف به دائماً أو غير دائم بل أعمّ منهما ، وهذا الإطلاق الّذي يتناول الدوام واللادوام هو جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى الذات الّتي أشرنا إليها في صدر النهج . فهذه أحكام الموضوع ، وأمّا الأحكام المتعلّقة بالمحمول فمنها ما يختلف الموجّهات بحسبه .

قوله :

☆(وذلك الشيء موصوف بأنّه - ب - من غير زيادة أنّه موصوف به في وقت كذا أو حال كذا أو دائماً فإنّ جميع هذا أخصّ من كونه موصوفاً به مطلقاً فهذا هو المفهوم من قولنا كلّ - ج - ب - من غير زيادة جهة من الجهات ، وبهذا المفهوم يسمّى مطلقاً عامّاً مع حصره)☆ (١)

---

(١) قوله «مع حصره» أى مع الايجاب الكلى إشارة إلى ماسبق من بطلان قول من زعم أن كل حكم كلى ضرورى ، ونبه بقوله «فان زدنا شيئاً آخراً فقد وجهناه» على ما يقابل الاطلاق ، و التوجيه بحسب الاعتبار لانه دال على أن الموجهة إنما هى المطلقة مع زيادة فالتقابل بينهما بحسب اعتبار اشتمالها على الزيادة والا فحيث وجدت الموجهة وجدت المطلقة ، وفيما بين من المغايرة بين الضرورى والدائم تعريض بأن الدوام فى الكليات لايفارق الضرورة فانه قال بل يجب أن يوجد ماليس بضرورى فى البعض لامحالة ويسلب عن البعض لامحالة وذلك زيادة تأكيد لعدم إمكان كون الكلى الدائم غير ضرورى لاسيما بلفظة بل فانها للاضراب عن الاول . م

أقول : مع حصره يشير إلى مفهوم الإطلاق العامّ مع الإيجاب الكليّ وهو ظاهر .

قوله :

☼(فإن زدنا شيئاً آخراً فقد وجّهناه)☼

يريد التنبيه على ما يقابل الإطلاق ، والتوجيه بحسب الإعتبار .

قوله :

☼(وتلك الزيادة مثل أن نقول بالضرورة كلّ ـ ج ـ ب ـ حتّى يكون كأنّا قد قلنا كلّ واحدٍ واحدٍ ممّا يوصف بج دائماً أو غير دائم)☼

أقول : وهذا حال الموضوع وكرّر هذا الشرط الّذى يخالف شرط الضرورة تنبيهاً على الفرق بين الجهة الّتي لوصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته ، والجهة الّتي للمحمول بالنسبة إلى الموضوع .

قوله :

☼(فإنّه مادام موجود الذات فهو ـ ب ـ بالضرورة)☼

فهذا بيان جهة القضيّة .

قوله :

☼(وإن لم يكن مثلا ـ ج ـ فإنّا لم نشترط أنّه بالضرورة ـ ب ـ مادام موصوفاً بأنّه ـ ج ـ بل أعمّ من ذلك)☼

يريد أنّ الحكم الضروريّ إنّما يكون بحسب ذات الموضوع لا بحسب وصفه فإنّا إذا قلنا الكاتب بالضرورة إنسان عنينا أنّه مادام موجود الذات إنسان حال كونه كاتباً وحال كونه غير كاتب .

قوله :

☼(ومثله أن نقول كلّ ـ ج ـ ب ـ دائماً حتّى يكون كأنّا قلنا كلّ واحدٍ واحدٍ من ـ ج ـ على البيان الّذى ذكرناه يوجد له ـ ب ـ دائما مادام موجود الذات من غير ضرورة ، وأمّا أنّه هل يصدق هذا الحمل الموجب الكليّ في كلّ حال ، أو يكون دائم الكذب أى إنّه هل يمكن أن يكون ماليس بضروريّ موجودا دائما في

كلّ واحد أو مسلوباً دائما عن كلّ واحد أولا يمكن هذا بل يجب أن يوجد ما ليس بضروريّ في البعض لا محالة و بسلب من البعض لا محالة فأمر ليس على المنطقيّ أن يقضي فيه بشيء)☆

يريد بيان أنّ الدائم غيرُ الضروريّ ، وهو ظاهر . وفيه تعريض بأنّ الدوام في الكلّيّات لايفارق الضرورة .

قوله :

☆(وليس من شرط القضيّة في أن ينظر فيها المنطقيّ أن تكون صادقة أيضاً فقد ينظر فيما لايكون إلّا كاذبا)☆

يريد أنّ المنطقيّ إذا طلب فحوى الكلام و لم يلتفت إلى حال المادّة استوى الصادق و الكاذب عنده فلا الصدق نافع في استكشاف الفحوى ولا الكذب ضارّ .

قوله :

☆(ومثل أن يقول كلّ واحد ممّا يقال له ـ ج ـ على البيان المذكور فإنّه يقال له ـ ب لامادام موجود الذات[1] بل وقتاً بعينه كالكسوف ، أو بغير عينه كالتنفّس للإنسان ، أو حال كونه مقولا له ـ ج ـ وهو ممّا لايدوم مثل قولنا كلّ متحرّك متغيّر . وهذه أصناف الوجوديّات)☆

---

(١) قوله «ومثل أن نقول كل واحد مما يقال له ـ ج ـ على البيان المذكور فانه يقال له ـ ب ـ لامادام موجود الذات» لماحقق الضرورية والدائمة الذاتيتين شرع فى بيان الوجودية اللادائمة وهى التى يحكم فيها بب فى وقت ما دائما ولها أصناف فالقضية التى تحكم فيها بب فى وقت معين لا دائما مطلقة وقتية لادائمة ، والتى يحكم فيها بب فى وقت غير معين لا دائمة مطلقة منتشرة لادائمة ، والتى يحكم فيها بب مادام ـج ـ لادائما وصفية لادائمة مشتركة بين العرفية الخاصة والمشروطة الخاصة ، والشيخ لم يفرق بينهما . وكل واحدة من هذه الاصناف يشمل الضرورة واللاضرورة و قول الشارح أى مايكون الحكم فيه دائما غير مطابق للمتن لا شتراكه بين الدوام و الضرورة . أللهم إلا أن يعتبر أقلّ ما فى الباب . فان قلت : قد سبق أن الوجودية اللا دائمة يتناول الضروريات الاربع التى منها الضرورة بشرط المحمول فلم لم يعدها من أقسامها هيهنا . أجاب بأنه إنما لم يذكر الضرورة بشرط المحمول هيهنا لانها داخلة فيما ذكره من الوجوديات فان الموصوف بب فى وقت معين أوغيره إما أن يكون كذلك بالضرورة الوقتية ، أولايكون فان لم يكن بالضرورة الوقتية يكون ضروريا له بشرط المحمول . وفيه نظر لان هذا قسم من الضرورى بشرط المحمول ولو كفى هذا القدر فى عدم الذكر فالاقسام الثلثة داخل بعضها فى بعض بل كلها داخل فى الضرورة بشرط المحمول . م

أقول: البيان المذكور بيان حال الموضوع قوله «أوحال كونه مقولا له ج وهو ممّا لايدوم» إشارة إلى ما يكون الحكم فيه دائما مادام الموضوع موصوفا بما وضع معه، و غير دائم مادام الّذات، و فرق بين الضروريّ بحسب الوصف، و بين الدائم بحسب الوصف، و الفاضل الشارح سمّى الأوّل مشروطا، و الثاني عرفيّا، و سمّى المتناول منهما الضرورة أو الدوام بحسب الذات عامّا، وغير المتناول لهما خاصّاً، ولم يفصّل أحكامها بحسب تفصيل الضرورة و الدوام الذاتيّين، وفي تفصيل ذلك كلام لا يمكن إيراده هيهنا، و الشيخ لا يعتبر الفرق بينهما في أكثر المواضع، ولم يذكر المشروط بالمحمول هيهنا لأنّ الموصوف بب وقتا بعينه أو بغير عينه يمكن أن يكون كذلك بالضرورة، و يمكن أن يكون كذلك لا بالضرورة، و الثاني هو المشروط بالمحمول فإذن هو داخل فيما ذكره، و هذا الوجوديّ هو الوجوديّ اللادائم.

قوله:

☼(ومثل أن يقول كلّ واحد ممّا يقال له -ج- على البيان المذكور فإنّه يمكن أن يوصف بالإمكان العامّ أو الخاصّ أو الأخصّ، وعلى طريقة قوم[1] فإنّ لقولنا كلّ - ج - ب - بالوجود وغيره وجها آخراً وهو أنّ معناه كلّ - ج - ممّا في الحال أوفي الماضي فقد وصف بأنّه - ب - وقت وجوده)☼

هؤلاء القوم يجعلون الموضوع في القضايا الفعليّة كلّ ما هو - ج - بالفعل ممّا

(١) قوله «وعلى طريقة قوم» هؤلاء لما سموا أن القضايا مطلقة و ممكنة و ضرورية أرادوا أن يفرقوا بينها بعد إن اعتقدوا أن الحكم في القضايا على الموجودات الخارجية فقالوا: المطلقة مايشمل الموجود الماضي أو الحال فلزمهم أن يخصوا الممكنة بالاستقبال و ذلك لانهم فهموا من الاطلاق الفعل بالقياس إلى وجودات الموضوع وما بالفعل وهو الموجود إما في الماضي أوفي الحال، وأما في الاستقبال فليس بالفعل بل القوة، و لزمهم أيضا أن يعرفوا الضروريه بما يشمل جميع الازمنة لانها مغايرة للمطلقة والممكنة فلا يختص بزمان الماضي والحال لانه الاطلاق، ولا بزمان الحال، والاستقبال فانه أبعد، ولا بواحد منها فانه يلزم أن يكون مرتبة الضرورية أقل فلزمهم أن يحكموا بشمول الضرورية لجميع الازمنة. وإلى هذا أشار بقوله «وحينئذ يكون قولنا كل - ج - ب - بضرورة هو مايشمل جميع الازمنة الخ» و فساد هذا المذهب من وجوه كثيرة

هو في الحال أو في الماضى فلا يكون ماهو عند العقل ـ ج ـ أو ما سيكون ـ ج ـ في المستقبل ممّا يمكن أن يكون ـ ج ـ داخلا فيه و هذا هو المذهب الّذي ذكرناه في أحوال الموضوع ، ثمّ إنّه إذا حكموا عليه بأنّه ـ ب ـ مطلقا فقد أرادوا أنّه موصوف بب في وقت وجوده ذلك ، وهذا هومذهب سخيف قدذكر فساده المعلّم الأوّل ، وذلك لأنّ مايوجد ـ ج ـ وقتاً ما هو بعض ما هو ـ ج ـ لا كلّه ، ولوجوه اُخرى من الفساد يتبيّن في أبواب القياسات ويطول شرحها .

قوله :

☆(وحينئذ يكون قولنا كلّ ـ ج ـ ب ـ بالضرورة هو ما يشتمل على الأزمنة الثلثة ، وإذا قلنا كل ـ ج ـ ب ـ مثلا بالإمكان الأخصّ فمعناه كلّ ـ ج ـ في أىّ وقت من المستقبل يفرض فيصحّ أن يكون ـ ب ـ وأن لايكون)☆

هذا مذهب آخر تابع نشأ من المذهب الأوّل ، وهو القول بأنّ كلّ ـ ج ـ ب ـ بالضرورة هو ما يشتمل على الأزمنة الثلثة ، وبالإمكان ما يختصّ بالمستقبل ، ويلزم منه كون الجهة متعلّقة بسور القضيّة لا بانتساب المحمول إلى الموضوع في طبيعتهما كما ذكرناه ، وذلك لأنّا لوفرضنا وقتا لايكون فيه سوى الإنسان حيوان موجود صحّ أن يقال كلّ حيوان إنسان ولا شيء من الحيوان بفرس بالإطلاق ، و قبل ذلك يصحّ أن يقال ذلك بالإمكان فيكون الإطلاق والإمكان لكلّيّة الحكم لا لكون الإنسان بالنسبة إلى الحيوان كذلك .

ذكر منها وجهان : أحدهما أن هذه التفاسير يخرج الكلية عن أن يكون كلية فان كل ـ ج ـ موجود فى الخارج فى وقت ما بل فى سائر الاوقات بعض ـ ج ـ ، وثانيهما أنه يلزم تعلق الجهة بالسور لا بانتساب طبيعة المحمول إلى طبيعة الموضوع على ماهو الواجب وذلك أنا لو فرضنا زمانا لايكون فيه حيوان سوى الانسان فيصدق حينئذ كل حيوان إنسان بالاطلاق ولاشيء من الحيوان بفرس بالاطلاق ، وقبل ذلك يصدقان بالامكان فالاطلاق و الامكان لكلية الحكم لا لطبيعة الانسان بالقياس إلى طبيعة الحيوان . وهناك نظر وهو أن الجهة بحسب السور على مافهمه المتأخرون من كلام الشيخ إما كيفية نسبة المحمول الى كل واحد مما ، أو كيفية نسبته إلى الكل من حيث هو كل على اختلاف الفهمين ، ومن البين أنه لايلزم من ذلك المذهب أن تكون الجهة كذلك لجواز أن يكون كيفية نسبة المحمول إلى كل واحد مما فى الماضى والحال على سبيل البدل ، وتحقيق البحث إنما هو فى شرح المطالع . م

قوله :

☆(و نحن لا نبالي أن نراعى هذاالإعتبار أيضا و إن كان الأوّل هوالمناسب)☆

يريد لا نبالى أن نبيّن لوازم هذا الإعتبار إذا فرض صادقاً وإن كان الأوّل هو المناسب للإستعمال في العلوم والمحاورات و هو الّذي يجب أن يعتبر بحسب طبايع الأمور .

☆(إشارة)☆ إلى تحقيق الكلّيّة السالبة في الجهات .

☆(أنت تعلم على اعتبار ما سلف لك أنّ الواجب في الكلّيّة السالبة المطلقة الإطلاق العامّ الّذي يقتضيه هذا الضرب من الإطلاق أن يكون السلب يتناول كلّ واحدٍ واحدٍ من الموصوفات بالموضوع الوصف المذكور تناولاً غير مبيّن الوقت والحال حتّى يكون كأنّك تقول كلّ واحدٍ واحدٍ ممّا هو - ج - ينفى عنه - ب - من غير بيان وقت النفى وحاله)☆

أقول : يشير إلى أنّ المطلقة إذا كانت سالبة [١] فهى على قياسها إذا كانت موجبة أى أنّها تقتضى سلب المحمول عن جميع الآحاد الموصوفة بالموضوع من غير توقيت ولا تقييد ولا مقابلهما بل على وجه أعمّ منها جميعا ، وقد عدل بالعبارة عنها إلى ما يشبه العدول فقال : كأنّه يقول كلّ واحد واحد ممّا هو - ج- ينفى عنه - ب - من غير بيان وقت النفى وحاله . وذلك لغرض سنذكره .

قوله :

☆(لكنّ اللغات الّتى نعرفها قد خلت في عاداتها عن استعمال النفى الكلّى على

---

(١) قوله « يشير الى أن المطلقة الكلية اذا كانت سالبة » السالبة المطلقة الكلية هى التى يسلب المحمول عن كل واحد من غير بيان وقت وحال على قياس الموجبة ، ولما كان لاشىء من -ج - - ب - انما يفهم منه فى العرف السلب الوصفى عدل عن هذه العبارة فى تمثيل السالبة المطلقة الى ما يشبه الموجب المعدول أعنى قولنا كل -ج - ينفى عنه - ب - وانما اشبه المعدول لانه يوهم أن هناك اثبات نفى - ب- لكل - ج - لكنه فى التحقيق سلب فان ينفى يشتمل على ضمير انما يقدر بعد ينفى فيكون السلب داخلا على الربط لان ذلك الضمير هو الذى ربط الباء على كل - ج - ، و أيضاً ذلك المثال فى قوة قولنا كل - ج - لايوجد له - ب - فكما أنه سلب لتقدم حرف السلب على الرابطة فكذلك ذلك . والحاصل أن للسالبة المطلقة صيغتين : احديهما لاشىء من - ج - ب - ، وثانيهما كل - ج - ليس هو - ب - ، والصيغة الاولى يعد السلب الوصفى فى العرف و قوله و ذلك لانه

هذه الصورة واستعملت للحصر السالب الكلّى لفظا يدلّ على زيادة معنى على مايقتضيه هذا الضرب من الإطلاق فيقولون بالعربيّة لاشيء من - ج - ب - ويكون مقتضى ذلك عندهم أنّه لاشيء ممّا هو - ج - يوصف ألبتّة بأنّه - ب - مادام موصوفا بأنّه - ج - وهو سلب عن كلّ واحد واحد من الموصوفات بج مادامت موضوعة له إلّا أن لايوضع له ، وكذلك ما يقال في فصيح لغة الفرس هيچ - ج - ب - نيست ، و هذا الاستعمال يشتمل الضرورىّ وضربا واحداً من ضروب الإطلاق الّذى شرطه في الموضوع)☆

أقول : أراد به أنّ المفهوم من صيغة السلب الكلّى مع الإطلاق في المتعارف من لغتى العرب والعجم هو سلب المحمول عن جميع آحاد الموضوع في جميع أوقات كونها موضوعة بما وضع معه على وجه يعمّ الدائم واللادائم والضرورىّ واللاضرورىّ بحسب الذات ، وهو أعمّ من الضروريّ المشروط بالوصف لأنّ الدائم أعمّ من الضروريّ و ذلك لأنّه لايصحّ أن يقال لاشيء من الإنسان بنائم وإن كان الحكم صادقاً على جميع الأشخاص وذلك لكونه غير صادق عليهم في جميع أوقات كونهم إنسانا و كذلك في لغة الفرس .

قوله :

☆(وهذا قد غلّط كثيراً من الناس أيضا في جانب الكلّى الموجب)☆

أى ظنّ بعض الناس أنّ الموجبة المطلقة يفهم منها أيضا إيجاب المحمول على جميع الآحاد في جميع أوقات الوصف ، وليس ما ظنّوه محقّا فإنّه يصحّ أن يقال كلّ إنسان

لايصح أن يقال فى العرف لا شىء من الانسان بنائم لكذب السلب الوصفى و ان صدق السلب عن جميع الاشخاص كما أن قول الشيخ فانه يصح أن يقال أى عند أهل العرف كل انسان نائم تعليل لكون مفهوم الموجبة ليس هو الايجاب الذهنى ، والصيغة الثانية لاتفيد السلب الوصفى بل اطلاق السلب لانها مساوية فى الصورة لقولنا كل - ج - ب - هو ليس بب وهو لا يفيد اشتراط الوصف لمكان الايجاب واليه اشارة بقوله «أولى الالفاظ به هو ما يساوى قولنا كل - ج - يكون ليس ب أو يسلب عنه » أى يكون يسلب عنه فانه موجبة معدولة لتقدم الرابطة على السلب ، وليس المراد بالمساواة هنا المساواة فى العموم لان السلب أعم من الايجاب المعدول بل المساواة فى الصورة حيث وضع فيهما كل واحدلا لاشىء فان لفظة كل للعموم ، وان سلب عنه المحمول أفاد السلب الكلى وان أثبت له أفاد الايجاب الكلى على ماصرح به فى الشفاء . م

نائم ، وعلى المنطقيّ أن يبحث عن كلّ واحد من الاعتبارين بانفراده أي الإطلاق العامّ والدوام بحسب الوصف بالمطلق العرفيّ منسوبا إلى العرف لأنّ العرف يقتضيه في السلب. والاسم على السالب حقيقة، وعلى الموجب مجاز لكونه مشابها للسالب وهو ما يسمّيه الشارح عرفيّا عامّا .

قوله :

☆(لكنّ السلب الكلّي المطلق بالإطلاق العامّ أولى الألفاظ به هو ما يساوي قولنا كلّ - ج - يكون ليس - ب - أو يسلب عنه - ب - من غير بيان وقت وحال، ولكنّ السالب الوجوديّ وهو المطلق الخاصّ ما يساوي قولنا كلّ - ج - ينفى عنه - ب - نفيا غير ضروريّ ودائم)☆

أقول : هذا الكلام يوهم أنّه يريد ردّ السلب إلى العدول ، ولو كان كذلك لكان له وجه وهو أنّ صيغة الموجبة لمّا كانت دالّة على الإطلاق العامّ و لم يكن صيغة السالبة كذلك فاحتالوا للسالبة بأن جعلوها معدولة حتّى ارتدّت إلى الموجبة ودلّت على الإطلاق مقارنا لمعنى السلب ، لكنّ الشيخ لا يريد به العدول على ما صرّح به في الشفاء بل يريد به تقديم السلب على الربط مع تقديم السور والموضوع عليه كما في قولنا مثلا كلّ إنسان ليس يوجد نائماً ، ولذلك قال هو ما يساوي قولنا ولم يقل هو قولنا .

قوله :

☆(وأمّا في الضرورة فلا بعد بين الجهتين [1] ، والفرق بينهما أنّ كلّ - ج -

---

(١) قوله «وأما في الضرورة فلابعد بين الجهتين» قد حصل مما مرأنا إذا أطلقنا السالبة الكلية وقلنا لاشيء من - ج - ب - يفهم دوام سلب المحمول بدوام وصف الموضوع ، و اذا قلنا كل - ج - ليس - ب - لا يفهم منه الاطلاق السلب من غير زيادة فهذ ان الاطلاقان بينهما بعد في المفهوم وهما غير متلازمين و أما في الضرورة فلا بعد بين الجهتين أى بين جهة الضرورة اذا كانت كيفية لسلب المحمول عن كل واحد في قولنا بالضرورة كل - ج - ليس - ب - و بين جهة الضرورة اذا كانت كيفية لعموم السلب في قولنا بالضرورة لاشيء من - ج - ب - وذلك لان المفهوم من كل واحد منهما دوام السلب بل ضرورته وهما متلازمان وان كان بينهما اختلاف في المعنى فان قولنا بالضرورة كل ج - ليس - ب - يفيد ضرورة سلب - ب - عن كل واحد صريحا وقولنا لاشي من - ج - ب - لا يفيد ذلك صريحا بل من المصرح فيه أنه ليس شيء من - ج - ب - وهو رفع الايجاب الجزئي لكن

فبا لضرورة ليس ـ ب ـ يجعل الضرورة لحال السلب عن كلّ واحدٍ واحدٍ ، وقولنا بالضرورة لاشيء من ـ ج ـ ب ـ يجعل الضرورة لكون السلب عامّا ولحصره و لا يتعرّض لواحد واحد إلّا بالقوّة فيكون مع اختلاف المعنى ليس بينهما افتراق في اللزوم بل حيث صحّ أحدهما صحّ الآخر ، و على هذا القياس فاقض في الإمكان)*

أى لا بعد بين تقديم الموضوع على الجهة والسلب وبين تأخيره عنهما فيالدلالة وإن كانبينهما فرق بحسب الإعتبار ، وذلك لأنّ الأوّل يقتضى أنّ المحمولمسلوب بالضرورة عن واحدواحد من الموضوع ،والثانى يقتضى أنّ المحمول مسلوب عن آحاد الموضوع بأسرها سلبا ضروريّا ، والأوّل يقتضى تعلّق ضرورة السلب بكلّ واحد مفروض بالفعل ويتضمّن ضرورة السلب الكلّى بالقوّة لأنّ الحكم على كلّ واحد يفرض يقتضيالحكم الكلىّ ، والثاني يقتضى تعلّق ضرورة السلب بالكلّ بالفعل و يتعلّق بكلّ واحد يفرض تعلّقا بالقوّةلاشتمال الحكم الكلّى على أىّ واحد يفرض . فالحاصل أنّ الأصل تساوى دلالتيهما في جميع المواضع لولا مُخالفة العرف فيالصيغة المذكورة . والفاضل الشارح قال : السلب المطلق يوهم الدوام بخلاف الموجب فهذا الفرق إنّماظهر في المطلقةولم يظهر في الضروريّة إذا الضروريّ لاتعقل إلّا معالدوام. أقول : لو كان ذلك كذلك لكانت الممكنة كالمطلقة إذهى معقولة لامع الدوام وليست

رفع الايجاب الجزئى يلزم السلب الكلى فالضرورة هيهنا لكون السلب عاما و لحصره فان شيئا من ـ ج ـ ب يصدق بثبوت ـ ب ـ بفردمامن افراد ـ ج ـ فاذادخل عليه حرف السلب أفاد العموم لان النكرة فى سياق النفى يفيد العموم ولا يعرض فيه لكل واحدالا بالقوةوعلى هذاالقياس الممكنات اذلايفهم منشىء منها الدوام كان التقييد بالامكان صارفا عن مفهوم الاطلاق و هما متلازمان مع افتراقهما فى المعنى كما فى الضرورتين . هذاكلام الشيخ على مايقتضيه النظر الصائب . و أماماقاله الشارح فبيانه موقوف على تقديم مقدمة هى أن الموضوع الطبيعى للجهة أن يقرن بالرابطة لانها كيفية ارتباط المحمول بالموضوع فاذا قرنت بالسور فقدازيلت عن موضعها الطبيعى فلميكن جهة الربط بل جهة التعميم والتخصيص حتى اذا قلنابالضرورة كل ـ ج ـ ب ـ أولاشىء من ج ـ ب ـ يكون معناه ضرورة اجتماع أفراد الموضوع فى ثبوت المحمول أو سلبه ولا خفاء فى انه متى صدق ضرورة اجتماع الافراد فى ثبوت أو سلب صدق اجتماع الافراد فى ضرورة الثبوت أوالسلب وبالعكس فهذان متلازمان . اذا تحقق هذا التصوير فنقول : المراد أنه لابعد بين ضرورة الحمل فى قولناكل ـ ج ـ بالضرورة ليس ـ ب ـ وضرورةالسورفى قولنا بالضروره لاشىء من ـ ج ـ ب ـ وان كانبينهما

كذلك بل هي ملحقة بالضرورة فظهر أنّ الفارق هو العرف لاغير ، والحقّ أنّ الإختلاف الّذي ذهب إليه ليس بمؤثّر في المعنى زيادة تأثير .

☆(إشارة)☆ إلى تحقيق الجزئيّتين في الجهات .

☆(وأنت تعرف حال الجزئيّتين من الكليّتين ، وتقيسهما عليهما)☆

وذلك ظاهر

قوله :

☆(فقولنا بعض ـ ج ـ ب ـ يصدق و لو كان ذلك البعض موصوفا بب في وقت لاغير و كذلك تعلم أنّ كلّ بعض إذا كان بهذه الصفة صدق ذلك في كلّ بعض وإذا صدق الإيجاب المطلق في كلّ بعض صدق في كلّ واحد ، و من هذا يعلم أنّه ليس من شرط الإيجاب عموم كلّ عدد في كلّ وقت)☆

أقول : يريد أن يزيل الوهم المذكور في الإيجاب أعنى أنّ الحكم الكلّى يقتضى الدوام بحسب الوصف واستدلّ على ذلك بأنّ الحكم على البعض لايوهم ذلك بالإتّفاق، والأبعاض متساوية في هذا الباب فإذا كان الحكم على كلّ بعض ويجب أن يكون غير مقتض للدوام المذكور و يكون مع ذلك كليّا فالشرط في أن يكون الحكم كليّا هو عموم العدد لاشمول الأوقات .

قوله :

☆(وكذلك في جانب السلب ،واعلم أنّه ليس إذا صدق بعض ـ ج ـ ب ـ بالضرورة

افتراق فى المعنى فان الاول معناه أن المحمول مسلوب بالضرورة عن كل واحد من الموضوع وهو اجتماع الافراد فى ضرورة سلب المحمول ،والثانى معناه ضرورة سلب المحمول عن آحاد الموضوع على سبيل الجمع أى ضرورة اجتماع الاحاد فى سلب المحمول ففى الاول تعلق الضرورة بكل واحد وهو يستلزم ضرورة السلب عن الكل أى كل واحد منهما ، والثانى بالعكس . هذا كلامه وفيه نظر لان الكلام أولا فى مفهوم المطلقة وهذا البحث فى الفرق بين جهتى الحمل والسور أجنبى عنه لايناسبه أصلا ، ولو كان المراد ذلك فلا بعد أيضا بين الاطلاقين لانه متى تحقق اجتماع الافراد فى اطلاق المحمول تحقق امكان اطلاق الاجتماع فى المحمول وبالعكس ، و لايقتضى فى الامكان على هذا القياس لانه لايلزم من صدق اجتماع الافراد فى إمكان المحمول صدق إمكان إجتماع الافراد فى المحمول فان كل إنسان يمكن أن يشبعه هذا الرغيف ولا يمكن إجتماع أفراد الانسان على إشباع الرغيف . قال الامام مقصود الشيخ أن لا بعد بين جهة الضرورة فى الايجاب وهو قولنا كل ـ ج ـ يكون ليس ـ ب ـ و بين جهة الضرورة فى السلب و هو قولنا لاشيء من ـ ج ـ ب ـ بخلاف الاطلاق لما تقدم من أن السالبة المطلقة توهم الدوام دون

يجب أن يمنع ذلك صدق قولنا بعض ـ ج ـ ب ـ بالإطلاق الغير الضروري أو بالإمكان ولا بالعكس فإنك تقول بعض الأجسام بالضرورة متحرك أي مادام ذات ذلك البعض موجوداً ، أو بعضها متحرك بوجود غير ضروري وبعضها بإمكان غير ضروري)٭

أقول : يريد أن يوضح صحة اعتبار الإطلاق العام في السلب فإن من غلب على وهمه ما يقتضيه العرف ربما ظن أن ذلك الإعتبار ليس بصحيح ، والدليل على صحته هو ما ذكره في الإيجاب بعينه وباقي الفصل ظاهر . ويوجد في بعض النسخ هيهنا زيادة و هي فصل آخر هو هذا .

٭(تنبيه على مواضع خلاف ووفاق من اعتباري الجهة[١] والحمل . اعلم أن إطلاق الجهة يفارق إطلاق الحمل في المعنى وفي اللزوم فإنه قد يصدق أحدهما دون الآخر هذا إذا كان في وقت قد يتفق أن لايكون فيه إنسان أسود صدق فيه كل إنسان أبيض بحكم الجهة دون حكم الحمل ، وكذلك إمكان الجهة أيضاً فإنه إذا فرض في وقت من الأوقات مثلا أن لالون إلا البياض أو غيره من التي لانهاية لها صدق حينئذ بالإطلاق أن كل لون هو بياض أو شيء آخر بإطلاق الجهة وقبله كان ممكنا ولا يصدق هذا الإمكان إذا قرن بالمحمول فإنه ليس بالإمكان الخاص كل لون بياضا بل هيهنا ألوان بالضرورة لايكون بياضا ، وكذلك إذا فرضنا زمانا ليس فيه من الحيوانات إلا الإنسان صدق بحسب إطلاق الجهة أن كل حيوان إنسان وقبله بالإمكان ولم يصح بالإمكان إذا جعل للمحمول . وعلى هذا القياس فاقض في الإمكان)٭

الموجبة وهذا الفرق لايتأتى في الضرورة لان الضرورة لايعقل منفكة عن الدوام ، و ايهام الدوام حيث يعقل الانفكاك عن الدوام ، واعترض الشارح عليه بأن الامكان يعقل منفكا عن الدوام فيجب أن يكون سالبة موهما للدوام فيكون الامكان ملحقا بالاطلاق لا بالضرورة ، وقد ذكر الشيخ بخلافه وهو خطاء نشأ من إبهام العكس فان الامام لم يقل انه كلما تعقل اللادوام يوهم السلب الدوام بل قال كلما يوهم السلب الدوام تعقل الانفكاك فالسلب الضروري لوأوهم الدوام لكان بحيث لو تعقل انفكاكه عن الدوام و ليس كذلك نعم يرد على الامام أنه لو كان المراد عدم البعد بين ضرورة الايجاب وضرورة السلب لم يصح قوله « فيكون مع اختلاف المعنى ليس بينهما افتراق في اللزوم» اذلا تلازم بين ضرورة الايجاب والسلب . م

(١) قوله « تنبيه على مواضع خلاف ووفاق من إعتباري الجهة» على مافسر به الشارح تخصيص الاطلاق بالافراد الخارجية الموجودة إما في الماضي أوفي الحال والامكان بالافراد الخارجية

ويكتب في آخر الفصل أنّ هذهٰ الزيادة كانت ملحقة بالأصل بخطّ الشيخ أبي علي - رحمه الله - والمراد في هذا الفصل من اعتبار الجهة هو أن يجعل الموضوع كلّ ماهو - ج - مثلا بالفعل ممّا في الحال أو الماضى على ما يستعمل في المذهب السخيف المذكور والمذهب النابع منه كما مرّ، ومن اعتبار الحمل أن يجعل الموضوع أعمّ من ذلك وهو كلّ ما هو - ج - في الوجود أو عند العقل على ما يقتضيه التحقيق ولا شكّ أنّ بين المذهبين اختلافاً ظاهراً في المعنى والإعتبار أمّا في الدلالة و اللزوم فقد يتّفقان وقد يختلفان أمّا مواضع الاتّفاق فكما في بعض الأحكام الجزئيّة من المحصورات وأمّا مواضع الإختلاف فقد أورد لبيانها في هذا الفصل أمثلة : الأوّل وهو أن يقال في وقت لايوجد فيه إنسان أسود كلّ إنسان أبيض مطلقاً فيصدق بالإعتبار الأوّل لأنّ كلّ إنسان موجود في تلك الحال أبيض ولا يصدق بالإعتبار الثاني لأنّ بعض إنسان في العقل أو في الوجود في وقت آخر ليس بأبيض دائماً، وهكذا الحال في المثال الثانى وهو قولنا كلّ لون بياض إلّا أنّ مادّة المثال الأوّل ممكنة ومادّة هذا المثال ضروريّة فانّ سلب الأبيض عن بعض الناس ممكن وسلب البياض عن بعض الألوان كالسواد ضروريّ ولذلك جعل الثانى مثالا لاختلاف دلالتى الممكن أى خارجيّة الموضوع وحقيقيّة الموضوع بالإعتبارين فإنّه قبل الوقت المفروض يصدق قولنا يمكن أن يكون كلّ ماهو لون بياضاً أى في ذلك الوقت من المستقبل ولا يمكن قولنا بالإمكان الخاصّ كلّ ما هو لون في العقل بياض لأنّ بعض الألوان كالسواد يمتنع أن يكون بياضا، والمثال الثالث وهو قولنا

ألموجودة فى زمان الاستقبال، والضرورة بالافراد الخارجية الموجودة فى سائر الازمنة وذلك هو المذهب السخيف واعتبار الحمل أخذ الضرورة والإمكان والاطلاق بالقياس إلى جميع الافراد الخارجية والعقلية الموجودة فى سائر الازمنة على مايوجبه التحقيق فيكون بين الاعتبارين مواضع وفاق وخلاف . أما الوفاق فكما فى بعض المواد وأما الخلاف فهو أن المطلقة بحسب الجهة تفارق المطلقة بحسب الحمل فى المعنى واللزوم . أما المعنى فقد تبين، وأما اللزوم فلانه قد يصدق الاولى بدون الثانى فاذا فرض انحصار جميع افراد الانسان فى الابيض صدق بحسب الجهة كل إنسان أبيض بالاطلاق ولا يصدق بحسب الحمل لان الحكم فيها على الموجودات الخارجية والعقليه والانسان وان انحصرت أفراده بالخارجية الموجودة فى الحال فى الابيض الا انه ربما لا يكون افراده الموجودة فى الماضى والاستقبال أو أفراده العقلية كذلك والممكنة بحسب الجهة بخلاف الممكنة بحسب الحمل أما فى المفهوم فظاهر مما سبق وأما بحسب الصدق فلانه ربما يصدق الممكنة بحسب الجهة و لا يصدق بحسب الحمل كما اذا فرض انحصار اللون فى البياض فى زمان فقبل ذلك الزمان يصدق

كلّ حيوان إنسان كالمثال الثانى بعينه . و أمّا الضروريّ فبيّن أمره أيضاً من هذين المثالين لأنّه في ذلك الوقت يصدق قولنا كلّ حيوان موجود في الحال فهو إنسان بالضرورة من حيث الحمل فإنّ الحيوان الموجود في ذلك الوقت يكون في كلّ الأوقات إنسانا ولايصدق قولنا كلّ حيوان بحسب العقل ـ أو بحسب السور ضروريّا أى في سائر خل ـ أو في سائر الأزمنة فهو إنسان إلّا إذا جعل الفرض المذكور شاملا لجميع الأزمنة وأظنّ أنّ هذا الفصل إنّما حذف من أكثر النسخ لقلّة فائدته ولذلك أيضا لم الفاضل يورده الشارح ونرجع إلى الكتاب .

☆(إشارة)☆ إلى تلازم ذوات الجهة . (١)

☆(اعلم أنّ قولنا بالضرورة يكون في قوّة قولنا لايمكن أن لا يكون بالإمكان العامّ الّذى هو في قوّة قولنا ممتنع أن لايكون ، و قولنا بالضرورة لا يكون في قوّة قولنا ليس يمكن أن يكون بالإمكان العامّ الّذى هو في قوّة قولنا ممتنع أن يكون و هذه و مقابلاتها في كلّ طبقة متلازمة يقوم بعضها مقام البعض ، و أمّا الممكن الخاصّ والأخصّ فإنّهما لاملازمات متساوية لهما من بابى الضرورة بل لهما لوازم من ذوات الجهة أعمّ منهما ، و لا ينعكس عليهما إذ ليس كلّ لازم مساويا فإنّ قولنا

بحسب الجهة كل لون بياض بالامكان ، ولايصدق بحسب الحمل لصدق نقيضه وهو قولنا ليس بعض اللون بياضا بالضرورة كأفراد السواد ، وهكذا الحكم فى المثال الثالث وإنما أورد فى المثالين الاخيرين مادة الضرورة ، وفى المثال الاول مادة الامكان لان الغرض من ايرادهما الفرق بين الممكنتين و هولا يحصل بمادة الامكان فانه كما يصدق بحسب الجهة كل إنسان أبيض بحسب الامكان كذلك يصدق بحسب الحمل بخلاف مادة الضرورة واما افتراق الاعتبارين فى الضرورة بحسب الصدق فقد أشار إليه الشارح لصدق قولنا فى المثال المذكور كل حيوان موجود فى الحال فهو انسان بالضرورة من حيث الحمل دون السور وهو سهو لان الوجود فى الحال إن كان قيداً للموضوع فهو لايدل على الفرق لان القضية الصادقة بحسب الحمل مغايرة للقضية الغير الصادقة بحسب السور فى الموضوع وإن لم يكن قيداً للموضوع لم يصدق تلك القضية بحسب الحمل لان اعتبار الحمل على ماصرح به هو أخذ الموضوع أعم وكان الشيخ إنما لم يذكر الفرق فى الضرورة بحسب الصدق لتعذره فانه متى كان المحمول ضرور يا لجميع الافراد الخارجية والعقلية يكون ضروريا لجميع الافراد الخارجيه و بيان عدم الانعكاس متعذر لانه لايحصل الا باثبات أن الافراد العقيلة تفارق الخارجيات فى ضرورة الحكم . م

(١) قوله « اشارة إلى تلازم ذوات الجهة » المراد بذوات الجهة موادها لان الجهة لفظة

بالضرورة يكون يلزمه أنّه ممكن أن يكون بالإمكان العامّ و لاينعكس عليه فإنّه ليس إذا كان ممكنا أن يكون وجب أن يكون بالضرورة يكون، بل ربّما كان ممكنا أيضاً أن لا يكون، و قولنا بالضرورة لا يكون يلزمه أنّه ممكن أن لا يكون بالإمكان العامّ أيضاً من غير انعكاس أيضاً لمثل ذلك، ثمّ اعلم أنّ قولنا إنّه ممكن أن يكون الخاصّ أو الأخصّ إنّما يلزمه ممكن أن لايكون من بابه و يساويه، و أمّا من غير بابه فلايلزمهما يساويه بل ماهو أعمّ منه مثل ممكن أن يكون العامّ و ممكن أن لايكون العامّ، وليس بواجب أن يكون وليس بواجب أن لا يكون، و ليس بممتنع أن يكون وليس بممتنع أن لايكون، و بالجملة ليس بضروريّ أن يكون وأن لايكون)*

أقول: الموجّهات منها ما يتلازم، و منها ما يلزم غيرها من غير عكس، فمن المتلازمات طبقات: ثلث الوجوب و الإمتناع والإمكان الخاصّ، وطبقات ثلاث يقابل هذه الطبقات

طبقة الوجوب: بالضرورة يكون، لايمكن أن لايكون، يمتنع أن لا يكون.
وما يقابله: ليس بالضرورة يكون، يمكن أن لايكون، لا يمتنع أن لايكون.
طبقة الإمتناع: بالضرورة لايكون، لايمكن أن يكون، يمتنع أن يكون.
وما يقابله: ليس بالضرورة أن لايكون، يمكن أن يكون، لايمتنع أن يكون
طبقة الإمكان الخاصّ: يمكن أن يكون، يمكن أن لايكون.
وما يقابله: لايمكن أن يكون، لايمكن أن لايكون.

والإمكان في طبقتي الوجوب و الإمتناع بالمعنى العامّ، و في الباقية بالمعنى

دالة عليها ويحتمل أن يقال المراد بها القضايا لانها ذوات الجهة فالضرورى أن يكون فى قوة أن يساوى لايمكن أن يكون، وكذلك يساوى الممتنع أن لايكون. وهذه طبقة الوجوب وهى متلازمة متساوية وكذلك مقابلاتها متلازمة متساوية لان نقايض الامور المتساوية متساوية، وعلى هذا طبقة الامتناع ونقايضها والى تساويها أشار بقوله يقوم بعضها مقام البعض، والامكان العام المعتبر فى هذه الطبقات لايجوز أن يكون عبارة عن سلب الامتناع والا لكان ما لايمكن أن لايكون معناه ماليس ليس بممتنع ان لايكون وهو ممتنع أن لايكون فلايكون ما لايمكن أن لايكون لازما آخراً بل المراد به ما يلازم سلب الامتناع على ما مر وليس للامكان الخاص والاخص لوازم ينعكس عليها من بابى الضرورة بل لوازم اعم منها كاللاواجب أن يكون واللاممتنع أن يكون و باقى الفصل غير خفى م

الخاصّ ، والضابط أنّ الواقعة في كلّ طبقة متلازمة ، و كذلك الواقعة في مقابلتها ، ومقابلة كلّ طبقة يلزم كلّ واحدة من الطبقتين الأخيرتين من غير عكس ، وباقي الكتاب غنيّ عن الشرح .

☆(وهمٌ وتنبيهٌ)☆

☆(والسؤال الّذي يهوّل به قوم وهو أنّ الواجب إن كان ممكنا أن يكون و الممكن أن يكون يمكن أن لا يكون فالواجب إذن ممكن أن لا يكون ، وإن كان الواجب لم يكن ممكنا أن يكون وما ليس بممكن أن يكون فهو ممتنع أن يكون فالواجب ممتنع أن يكون . ليس بذلك المشكل الهائل كلّه ، فإنّ الواجب ممكن بالمعنى العامّ ولا يلزم ذلك الممكن أن ينعكس إلى ممكن أن لا يكون ، و ليس بممكن بالمعنى الخاصّ ، ولا يلزم قولنا ليس بممكن بذلك المعني أن يكون ممتنعا لأنّ ما ليس بممكن بذلك المعني هو ما هو ضروريّ إيجابا أو سلبا ، وهؤلاء مع تنبّههم لهذا الشكّ وتوقّعهم أن يأتيهم حلّه يعودون فيغلطون فكلّ ما صحّ لهم في شيء أنّه ليس بممكن أو فرضوه كذلك حسبوا أنّه يلزمه أنّه بالضرورة ليس ، وبنوا على ذلك وتمادوا في الغلط لأنّهم لم يتذكّروا أنّه ليس يجب فيما ليس بممكن بالمعني الخاصّ والأخصّ أنّه بالضرورة ليس بل ربّما كان بالضرورة أيس ، وكذلك قد يغلطون كثيراً ويظنّون أنّه إذا فرض أنّه ليس بالضروريّ أن يكون يلزم أنّه ممكن حقيقيّ ينعكس إلى ممكن أن لا يكون وليس كذلك . وقد علمت ذلك ممّا هديناك سبيله)☆ .

أقول : السؤال الّذي ذكره ممّا استعظمه قومٌ من المنطقيّين وهو مغالطة باشتراك الإسم ، وقد تخبطوا باستعمال أحد الممكنتين أعني الخاصّ و العامّ مقام الآخر في مواضع كثيرة فلذلك الشيخ بالغ في إيضاح الحال فيه ، وبيان خبطهم بما في دونه كفاية وذلك ظاهر . ونختم الكلام في هذا النهج بإحصاء الموجّهات الّتي تحصّلت فيه وهي اثنتان وعشرون : المطلقة العامة ، والضروريّة المطلقة ، والمشروطة بالذات اللادائمة ، و الضروريّة الذاتيّة الشاملة لهما ، و المشروطة بشرط الموضوع على الوجه العامّ ، وعلى الوجه الخاصّ ، و المشروطة بالمحمول ، والّتي بحسب وقت معيّن ، و

الّتي بحسب وقت غير معيّن ، والدائمة المحتملة للضروريّة ، والدائمة اللاضروريّة ، و المطلقة الخاصّة أعني الوجوديّة باعتبار اللاضرورة ، و باعتبار اللادوام ، و الممكنة العامّة ، والخاصّة ، والّتي هي أخصّ منهما ، والإستقباليّة ، والمطلقة بحسب السور والضروريّة بحسبه ، و الممكنة بحسبه ، والمطلقة العرفيّة على الوجه العامّ ، و على الوجه الخاصّ .

☆(النهج الخامس)☆ في تناقض القضايا و عكسها .

☆(كلام كليّ في التناقض : اعلم أنّ التناقض هو اختلاف قضيّتين بالإيجاب والسلب على جهة يقتضي لذاتها أن يكون أحدهما بعينه أو بغير عينه صادقاً والأُخرى كاذباً حتّى لايخرج الصدق والكذب منهما وإن لم يتعيّن في بعض الممكنات عند جمهور القوم)☆

إختلاف القضيّتين قد يكون لاختلاف أجزائهما ،[1] وقد يكون لاختلاف الحكم فيهما إمّا بالإيجاب والسلب ، وإمّا بالكليّة والجزئيّة ، وإمّا بالجهة ، وإمّا بشيء آخر من سائر اللواحق ، والإختلاف الحقيقيّ منها هو الّذي بالإيجاب والسلب فإنّ النفي والإثبات هما اللذان لذاتيهما لايجتمعان ولايرتفعان وسائر الإختلافات راجعة إليه لأنّها إنّما تكون اختلافاً من حيث لايكون الحكم في أحدهما إمّا على مايكون في الأُخرى ، أو بما يكون فيها ، أو على الوجه الّذي يكون فيها وإلّا فلا اختلاف أصلاً، والإختلاف بالإيجاب والسلب أيضاً قد يقع على وجه لايقتضي اقتسام الصدق والكذب وقد يقع على وجه يقتضيه ، والأوّل كما في قولنا هذا حيوان هذا ليس بأسود فإنّهما لايقتسمانهما بل ربما يصدقان معاً وربما يكذبان معاً ، والثاني قد يقع على وجه يقتضيه أمر غير نفس الإختلاف وذاته ، وقد يقع على وجه يقتضيه الإختلاف نفسه ، والأوّل

(١) قوله « إختلاف القضيتين قد يكون لاختلاف أجزائهما » الاختلاف الحقيقي منها أى من الاختلافات المذكورة هو الاختلاف بالايجاب والسلب فانهما هما اللذان لا يجتمعان ولا يرتفعان وأما سائر الاختلافات فراجعة إليه لان اختلاف القضيتين إما لاختلاف الموضوع أو لاختلاف المحمول أو لاختلاف جهة الحمل و أيأما كان فهو راجع إلى الاختلاف بالايجاب و السلب فان اختلاف الموضوع راجع إلى أن احدى القضيتين مشتملة عليه والقضية الاخرى ليست بمشتملة عليه فالاختلاف بينهما بحسب اشتمالهما على الموضوع وسلبه وهو الاختلاف بالايجاب والسلب . م

كما في قولنا هذا إنسان هذا ليس بناطق فإنهما إنما اقتسما الصدق والكذب لتساوى الإنسان و الناطق في الدلالة لالنفس الإختلاف ، و الثاني كما في قولنا هذا زيد هذا ليس بزيد فإنهما اقتسماه لذات هذا الإختلاف لالشيء آخر فالتناقض هو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب على جهة تقتضى لذاتها أن تكون إحديهما صادقة والأخرى كاذبة ، والصدق والكذب قديتعينان [1] كما في مادتي الوجوب والإمتناع ، وقد لايتعينان كما فيمادة الممكنة ولا سيما الإستقبالي فإن الواقع في الماضى والحال قد يتعين طرف وقوعه وجوداً كان أو عدمافيكون الصادق والكاذب بحسب المطابقة وعدمها متعينين وإن كان بالقياس إلينا لجهلنا به غيرمتعينين ، وأما الإستقبالي ففى عدم تعين أحد طرفيه نظر أهو كذلك في نفس الأمرأم بالقياس إلينا، وجمهور القوم يظنونه كذلك فينفس الأمر والتحقيق يأباه لاستناد الحوادث فيأنفسها إلى علل تجب بهاوتمتنع دونها وانتهاء تلك العلل إلى علة أولى يجب لذاتها كمابين في العلم الإلهي فلا التعين من شرط التناقض ولاعدمه بلمن شرطهالإقتسام كيفكان ولذلك قال الشيخ « بعينه أو بغيرعينه» ثم أكده بقوله « حتىلايخرج الصدق والكذب منهما » فأشار بقوله « وإن لم يتعين في بعض الممكنات عند جمهورالقوم » إلىماذكرناه من رأيهم فيه .

قوله :

☆(وإنمايكون التقابل في السلب والإيجاب إذاكان السالب فيهما منهماخل بسلب الموجب كما أوجب فإنه إذا أوجب شيء وكان لايصدق فإن معنى أنه لايصدقهوأن الأمر

---

(١) قوله «والصدق و الكذب قد يتعينان» قد سمعت أن المواد ثلاث ففى مادةالضرورة صدق الايجات متعين وكذلك السلب ايضامتعين وفي الامتناع بالعكس ، وأما فى الامكان فبالنظر الى الحال والماضي يتعين صدقه وكذبه بحسب الامر نفسه لانه إن ثبت الموضوع كان الايجاب متعين الصدق والسلب متعين الكذب والافبالعكس وأما بالقياس الينا فربما لايتعين الصدق والكذبعندالجهل ، و بالنظر الى الاستقبال فالجمهور على أنه يتعين أحد طرفيه فى نفس الامركماهوالقياس ، و التحقيق يأباه لان كل حادث إنما يحصل إذا اوصلت سلسلة الاستعدادات إليه و تم علته فهو فى زمان الاستقبال إن وجد علته التامة تعين صدق الايجاب و الاتعين صدق السلب فأحدهما فى نفس الامر متعين لكنه ليس بمعلوم لنا وأيضا الصدق و الكذب كيفية ثابتة للقول فاذا قلنا زيد يكتب

ليس كما أوجب ، وبالعكس إذا سلب شيء فلم يصدق فمعناه أنّ مخالفة الإيجاب كاذبة ولكنّه قد يتّفق أن يقع الإنحراف عن مراعاة التناقض لوقوع الإنحراف عن مراعاة التقابل ، ومراعاة التقابل أن تراعى في كلّ واحدة من القضيّتين ما تراعيه في الأُخرى حتّى يكون أجزاء القضيّة في كلّ واحدة منهما هي الّتي في الأُخرى حتى يكون معنى المحمول والموضوع وما يشبههما والشرط والإضافة والكلّ والجزء والقوّة والفعل والمكان والزمان)☆

أقول : يريد أن يبيّن الجهة المذكورة في حدّ التناقض الّتي لذاتها تقتضي اقتسام الصدق والكذب وهي تقابل السلب والإيجاب ، وحده في المخصوصات ومع شرط آخر في المحصورات فبيّن أوّلا معنى التقابل ، وثانياً أنّ الصدق والكذب كيف يتعلّقان بالمتقابلين ، ثمّ بيّن أنّ الإنحراف عن التقابل يقتضى الإنحراف عن التناقض ، ثمّ شرع في بيان شرائط التقابل وبيّن أنّها بالإجمال شيء واحد ، وهو أن يراعى في كلّ واحدة من القضيّتين ما يراعى في الأُخرى حتّى يكون أجزاء القضيّتين متّحدة ، وبالتفصيل شرائط كثيرة ، منها الثمانية المشهورة ، إثنان منها الإتّحاد في الموضوع والمحمول أو فيما يشبههما يعنى المقدّم والتالى ، وستّة هي الإتّحاد في الشروط الستّة المذكورة في آخر النهج الثالث ، وهي الإتّحاد في الشرط ، وفي الإضافة ، وفي الجزء والكلّ ، وفي القوّة والفعل ، وفي المكان والزمان .

قوله :

☆(وغير ذلك ممّا عددناه غير مختلف)☆

ولايكتب فاما أن يكون الصادق حاصلا فى واحد منهما فذلك الواحد يكون فى نفسه موصوفا بالصدق فالصادق فى نفسه متعين ، وإما أن لا يكون الصادق حاصلا فى واحد منهما كان كل منهما خاليا عن الصدق والكذب وإنه محال . لا يقال تعين الايجاب والسلب موقوف على وجود العلة التامة أو عدمها و هى غير موجودة بعد فلا تعين فى زمان الاستقبال ، وأيضا تعين أحدهما فى زمان الاستقبال موقوف على حضور زمان الاستقبال وهو بعد ليس بحاضر فلا يتعين أحدهما بحسب الامر نفسه ولا بحسب علمنا لانا نقول اللازم من ذلك أن أحد الطرفين ليس بمتعين فى الحال ولاينافى تعينه فى زمان الاستقبال فالقول المطابق له يكون صادقا ومالا يطابقه كاذبا و كيفما كانت فالتناقض لم يتوقف على تعيين الصدق والكذب بل مناطه أقتسام الصدق والكذب بعينه أو بغير عينه بحيث لا يخرجان عنهما وهو تأكيد لاقتسام الصدق والكذب فانهما إن صدقا خرج الكذب عنهما وإن كذبا خرج الصدق عنهما . م

يريد به السور والجهة والإرتباط كالإنفصال والإتّصال ونحوها فإنّ الإختلاف في كلّ واحد منها يقتضى الإنحراف عن التقابل . قال الفاضل الشارح إنّ هذه الستّة ترجع إلى اتّحاد الموضوع و المحمول فإنّ الإختلاف في الشرط كما في قولنا الأسود جامع للبصر أى مع السواد وليس بجامع أى لامع السواد ، وفي الجزء والكلّ كقولنا الزنجىّ أسود أى في بشرته وليس بأسود أى في سنّه راجع إلى الإختلاف في الموضوع، والإختلاف في الإضافة كما في قولنا زيد أب أى لعمرو وليس بأب أى لبكر ، وفي القوّة والفعل كما في قولنا السيف قاطع أى بالقوّة وليس بقاطع أى بالفعل ، وفي المكان كما في قولنا زيد جالس أى في الدار وليس بجالس أى في السوق ، وفي الزمان كما في قولنا زيد موجود أى الآن وليس بموجود أى وقتا آخراً راجع إلى المحمول . وأقول : إنّها قد تقع بحيث تتعلّق بالمفردات [١] وحينئذ تتعلّق إمّا بالموضوع وحده أو بالمحمول وحده كما ذكر إلّا أنّ المفردات الّتي تختلف باختلاف هذه الأمور تصلح لأن توضع وتصلح لأن تحمل فتخصيص البعض بأحد هما دون الآخر ممّا لاوجه له ، وقد تقع بحيث تتعلّق بالحكم نفسه من غير تخصيص بأحد جزئيه مثلا إذا قلنا الشمس تجفّف الثوب النديّ أى إن لم يكن الهواء بارداً شديداً ولا تجفّفه أى إن كان بارداً لم يكن عدم برودة الهواء جزءً من الشمس الّتي هو الموضوع ولا من قولنا تجفّف الثوب النديّ الّذى هو المحمول بل كان شرطاً في وجود الحكم وعدمه . فإن قيل الشمس مع برودة الهواء هى غير الشمس مع عدم البرودة ، أو قيل تجفيف الثوب مع البرودة غيره مع عدمها حتّى يصير الشرط جزءاً من أحدهما . كان تعسّفاً ، و بالجملة كان غير ما تمثّل به من

(١) قوله « و أقول إنها قد تقع بحيث تتعلق بالمفردات» لاشك أن تلك الامور كما يصح اعتبارها للموضوع كذلك يصح اعتبارها للمحمول و أقله عند عكس القضية فلاوجه لتخصيص بعضها بالموضوع وبعضها بالمحمول ، وأيضا يمكن أن يتعلق بالحكم نفسه كقولنا الشمس يجفف عند عدم البرودة ولا يجفف عند البرودة . فان قيل لا نسلم أن هذا الاعتبار يتعلق بالحكم بل إما بالموضوع و إما بالمحمول . والجواب أن تعليقه بأحدهما لا بالحكم نفسه مشتمل على تعسف عظيم لانه إذا تأمل هذا الاعتبار علم أنه راجع إلى نفس الحكم و أيضا فكما أمكن تعليق هذا الاعتبار بأحد الطرفين فلاشك فى إمكان تعليقه بالحكم وتعليقه بالحكم مغاير لتعليقه بالطرفين و بهذا القدر يحصل المطلوب إذ المطلوب وجود اعتبار يتعلق بنفس الحكم ، وإليه أشار بقوله «والحاصل أن اعتبار هذه الامور

الأسود مع السواد ولا مع السوادفإنّ هذين الشرطين يتعلّقان بالأسود وحده ، و كذلك إذا قلنا السقمونيا مسهل أى ببلادنا وليس بمسهل أى ببلادالترك لم يكن الكون بتلك البلاد جزءاً من السقمونيا ولامن المسهل بل يختلف الحكم بحسبهما ، والحاصل أنّ اعتبار هذه الأُمور حيث يتعلّق بالحكم غير اعتبارها من حيث تعلّقها بأجزائه ، والمراد هيهنا اعتبار تعلّقها بالحكم حتّى يكون اعتبارها مبايناً لاعتبار أجزاء القضية .

قوله :

☆(فإن لم يكن القضيّة شخصيّة أُحتيج أيضاً إلى أن يختلف القضيّتان في الكميّة أعني في الكليّة والجزئيّة كما اختلفتا في الكيفيّة يُعنى الإيجاب والسلب وإلّا أمكن أن لايقتسما الصدق والكذب بل يكذبان معا مثل الكليّتين في مادّة الإمكان مثل قولنا كلّ إنسان كاتب وليس ولا واحد من الناس بكاتب ، أو يصدقان معا مثل الجزئيّتين في مادّة الإمكان أيضاً مثل قولنا بعض الناس كاتب وبعض الناس ليس بكاتب بل التناقض في المحصورات إنّما يتّم بعد الشرط المذكور ـ الشرايط المذكورة خ ل ـ بأن يكون إحدى القضيّتين كليّة والأُخرى جزئيّة)☆

أقول : يريد أن يبيّن أنّ المحصورات المتقابلة مع اختلافها في الكيفيّة ، ومع حصول الشرايط الثمانية فيها لاتتناقض إلّا مع شرط آخر وهو الإختلاف في الكميّة وذلك لأنّ المتّفقين فيها قد يصدقان معا كالجزئيّتين في مادّة الإمكان ، وقد يكذبان معا كالكليّتين فيها أيضاً فذلك الإختلاف بتلك الشرايط وإن كان مقتسماً للصدق والكذب فى موادّ أُخر كموادّ الوجوب والإمتناع لكنّه لايقتضي الإقتسام لذاته وإلّا لكان مقتسماً في جميع المواضع .

قوله :

من حيث ما يتعلق بالحكم الخ» و من الشروط الاختلاف فى الكمية لجواز اجتماع الكليتين على الكذب والجزئيتين على الصدق فى مادة الامكان . فان قلت . الكليتان فى مادة الامكان صادقتان لصدق قولنا كل إنسان كاتب بالامكان مع صدق قولنا لاشىء من الانسان بكاتب بالامكان . فنقول البحث ليس عن اختلاف الجهة بل عن اختلاف الكمية فلا اعتبار للجهة هنافالكليتان كاذبتان أما الاول فلصدق قولنا بعض الانسان كاتب والجهة غير معتبرة فى هذا البحث كذا قيل و الاولى بيان كذب الكليتين وصدق الجزئيتين فى مادة يكون المحمول فيها أعم . م

☆(ثمّ بعد تلك الشرائط قد يحوج فيما يراعى له جهة إلى شرائط نحقّقها)☆

يريد أنّ ذوات الجهة مفتقرة إلى شرائط اُخر تزيد على هذه التسعة على ما نحقّقها .

قوله :

☆(فليكن الموجبة أوّلا كليّة ولنعتبر في الموادّ فنقول إذا قلنا كلّ إنسان حيوان ليس بعض الناس بحيوان ، كلّ إنسان كاتب ليس بعض الناس بكاتب ، كلّ إنسان حجر ليس بعض الناس بحجر . وجدنا إحدى القضيّتين صادقة والاُخرى كاذبة ، وإن كان الصادق في الواجب غير ما في الآخرين ، وليكن أيضاً السالبة هي الكليّة ولنعتبر كذلك فنقول إذا قلنا ليس ولا واحد من الناس بحيوان بعض الناس حيوان ، وليس ولا واحد من الناس بحجر بعض الناس حجر ، وليس ولا واحد من الناس بكاتب بعض الناس كاتب ، وجدنا الاقتسام أيضاً حاصلا ، واعتبر من نفسك الصادق والكاذب في كلّ مادّة)☆

يريد امتحان المحصورات المتناقضة في الموادّ الثلاثة فأورد أمثلتها ، وكان الصادق هو الموجبة في مادّة الوجوب ، والسالبة في مادّة الامتناع، والجزئيّة في مادّة الإمكان، والكاذبة ما يقابلها .

قوله :

☆(والمناسبات الجارية في مختلفات الكيفيّة والكميّة)☆

جرت العادة بأن يوضع لها لوح هكذا ـ فمختلفتا الكيفيّة متّفقتا الكميّة إن كانتا كليّتين سميّتا متضادّتين لجواز اجتماعهما على الكذب دون الصدق وهو في مادّة الإمكان، وإن كانتا جزئيّتين سميّتا داخلتين تحت التضادّ لدخولهما تحت

الكليّتين وهما يجوز أن يجتمعا على الصدق دون الكذب كما في تلك المادّة بعينها ، ومتّفقتا الكيفيّة مختلفتا الكميّة وهما الواقعتان في الطول سميّتا متداخلتين لدخول أحدهما في الآخر ، ومختلفتا هما معاوهما المتناظرتان ـ المتقاطرتان خ ل ـ سميّتا متناقضتين لامتناع اجتماعهما على الصدق والكذب في شيء من المواد .

☆(إشارة)☆ إلى التناقض الواقع بين المطلقات وتحقيق نقيض المطلق والوجودي .

☆(إنّ النّاس قد أفتوا على سبيل التحريف ـ التجريف خ ل ـ وقلّة التأمّل أنّ للمطلقة نقيضاً من المطلقات ولم يراعوا فيه إلّا الاختلاف في الكميّة والكيفيّة ولم يتأمّلوا حقّ التأمّل أنّه كيف يمكن أن يكون أحوال الشروط الأُخرى حتّى يقع التقابل فإنّه إذاعنى بقولنا كلّ ـ ج ـ ب ـ أنّ كلّ واحد من ـ ج ـ ب ـ من غير زيادة كلّ وقت أى أُريد إثبات ـ ب ـ لكلّ عدد ـ ج ـ من غير زيادة كون ذلك الحكم في كلّ واحد من ـ ج ـ في كلّ وقت وإن لم يمنع ذلك لم يجب أن يكون قولنا كلّ ـ ج ـ ب ـ يناقضه قولنا ليس بعض ـ ج ـ ب ـ فيكذب إذاصدق ذلك ويصدق إذا كذب ذلك بل ولم يجب أن لايوا فقه في الصدق ما هو مضادّ له أعنى السالب الكلّي فإنّ الايجاب على كلّ واحد إذا لم يكن بشرط كلّ وقت جاز أن يصدق معه السلب عن كلّ واحد أو عن البعض إذا لم يكن في كلّ وقت)☆

زعم جمهور المنطقيّين أنّ المطلقات تتناقض إذا تخالفت في الكيف والكمّ معاً وغفلوا عن شروط يختصّ بذوات الجهة لاتصير بدونها متناقضة ، والحق أنّ المطلقات المتخالفة في الكيف والكمّ عامّة كانت أوخاصّة قد يجتمع على الصدق بل المتضادّة الّتي هي أشدّ القضايا امتناعاً عن الجمع على الصدق قد يجتمع أيضاً عليه إذا كانت مطلقة ، وذلك إذا كانت المادّة وجوديّة لادائمة فإنّ الحكم فيها ـ عليها خ ل ـ بإيجاب مطلق و بسلب مطلق يصدق معا في قولنا كلّ إنسان نائم وبعضهم أوكلّهم ليس بنائم .

قوله :

☆(بل وجب أن يكون نقيض قولنا كلّ ـ ج ـ ب ـ بالاطلاق الأعمّ بعض ـ ج ـ

دائماً ليس - بب - ونقيض قولنا لاشيء من - ج - ب - الّذى بمعنى كلّ ج - ينفي عنه - ب - بلا زيادة هو قولنا بعض - ج - دائماً هو - ب - وأنت تعرف الفرق بين هذه الدائمة والضروريّة ، و نقيض قولنا بعض ج - ب - بهذا الإطلاق هو قولنا كلّ - ج - دائماً يسلب عنه -ب - وهو يطابق اللفظ المستعمل في السلب الكلّيّ وهو أنّه لاشيء من - ج - ب - بحسب المتعارف المذكور ونقيض قولنا ليس بعض - ج - ب - هو قولنا كلّ - ج - دائماً هو - ب -)☆

لمّا أبطل قولهم حاول تحقيق الحقّ فيه و بيّن أنّ نقيض المطلقة العامّة هي الدائمة المخالفة في الكيف الّتي تعمّ الضروريّة وغيرها[1] وذلك لأنّ الأقسام العقليّة للمطقة العامّة هي إمّا دوام إيجاب ضروريّاً كان أو لم يكن ، وإمّا دوام سلب ضروريّاً كان أو لم يكن ، وإمّا وجود خال عن الدوام ، والمطلقة العامّة الإيجابيّة تشتمل على الأوّل والثالث وتخلّى عن الثاني ، والسلبيّة تشتمل على الثاني والثالث وتخلّى عن الأوّل ، فالمقابلة للإيجابيّة هي الدائمة السلبيّة ، وللسلبيّة هي الدائمة الموجبة فإذن المقابلة للمطلقة العامّة هي الدائمة المخالفة في الكيف ولا يجوز أن يكون نقيضها ضروريّة مخالفة لأنهما تكذبان معاً إن كانت المادّة دائمة لاضروريّة مخالفة للمطلقة وموافقة للضروريّة . أمّا المطلقة فإنّما تكذب لأنّ المادّة دائمة مخالفة لها وأمّا الضروريّة فلأنّها لاضروريّة والشيخ أورد المحصورات الأربع بالتفصيل وابتدء بالكليّتين و بيّن أنّ نقيضهما الدائمتان الجزئيّتان ، ثم قال : «وأنت تعرف الفرق بين هذه الدائمة والضروريّة» يعني تناول الدائمة لها ولغيرها ، وإنّما قال ذلك لأنّ الفرق بينهما في الجزئيّات ظاهر ،

---

(١) قوله « بين أن نقيض المطلقة العامة هى الدائمة المخالفة فى الكيف التى تعم الضرورية وغيرها » وذلك لان الاقسام لما انحصرت فى الثلثة على ماهو ظاهر ، والمطلقة يتناول القسمين كان نقيضها بالضرورة القسم الثالث إذ عند رفعها يتحقق ذلك القسم ، و عند وجودها لم يتحقق و الالزم تداخل الاقسام المتباينة وإنه محال فنقيض كل -ج-ب- بالاطلاق بعض -ج- ليس-ب-دائما ونقيض بعض - ج - ب - كل -ج- دائما يسلب عنه -ب- وهو يطابق اللفظ المستعمل فى السلب الكلى أى السالبة العرفية . وفيه نظر لان الدوام فى الدائمة بحسب الذات ، والدوام فى العرفية بحسب الوصف فهما ليسا بمطابقين على الاطلاق بل إنما يتطابقان فى اعتبار الدوام و الاشتمال على الضرورة وذلك لايوجب المطابقة و هذا ضعيف لجواز أن يكون المراد المطابقة من بعض الوجوه . م

ثمّ قال «ونقيض قولنا بعض - ج - ب - بهذا الإطلاق هو قولنا كلّ - ج - دائماً يسلب عنه - ب - وهو يطابق اللفظ المستعمل في السلب الكلّي وهو أنّه لاشيء من - ج -ب- بحسب التعارف المذكور » إلى قوله « كلّ - ج - دائماً هو - ب - » وفيه نظر . وهو أنّ السالبة الكليّة من الدائمة والمطلقة العرفيّة إنّما تتطابقان في اعتبار الدوام والإشتمال على الضرورة واللاضرورة ، و تتخالفان في أنّ الحكم في إحديهما بحسب الذات وفي الأُخرى بحسب الوصف فإذن ليستا بمطابقتين على الإطلاق ولو كانتا متطابقتين مطلقاً لكان المطلقة العامّة تناقض المطلقة العرفيّة إذا تخالفتا و ليس كذلك على ما يجيء بيانه :

قوله :

☆(وأمّا المطلقة الّتي هي أخصّ وهي الّتي خصّصناها نحن باسم الوجوديّة)☆

قد ذكرنا أنّ الوجودىّ تارة يعتبر فيه اللاضرورة وتارة يعتبر فيه اللادوام[1] والمطلق العامّ إنّما يفضل على الأوّل بالضروريّ الذاتى ، وعلى الثاني بالدائم المحتمل للضروريّ فنقيضا هما نقيض المطلق العامّ مضافاً إلى مايختلفان فيه - تخليان عنه خ ل - ممّا هو داخل في المطلق العامّ أعنى نقيض الوجودىّ اللاضروريّ إمّا ضروريّ موافق وإمّا دائم مخالف ، ونقيض الوجودي اللادائم دائم إمّاموافق أومخالف . وأعلم أنّ الجهات المتباينة إذا وقعت في نقيض قضيّة ذات جهة واحدة كماوقعت هيهنافالواجب

---

(١) قوله « قدذكرنا أن الوجودى تارة يعتبر فيه الضرورة وتارة يعتبر فيه اللادوام» يكون نقيضها احدى الدائمتين لان الاقسام لما انحصرت فى الثلثة دوام الايجاب ، و دوام السلب ، و الوجود الخالى عن الدوام ، والوجودية الدائمة هى القسم الثالث فيكون احدى القسمين فيكون احدى القسمين الاخرى امادوام الايجاب أودوام السلب فيكون نقيضها نقيض المطلقه مع مايفضل المطلقه عليها فان المطلقة الموجبة تفضل على الوجودية الموجبة بأنها تتناول دوام الايجاب و نقيضها أما أنه تفضل الوجودية فلتناوله الدائمتين فنقيضها نقيض المطلقة مع الفضل عليها وهو دوام السلب ، و كذلك المطلقة السالبة تفضل على الوجودية السالبة بدوام سلب نقيضها فيكون نقيضها نقيض المطلقة مع ما يفضل هى عليها وهو دوام السلب ، و ان اعتبر فيها اللاضرورة و المطلقة تفضل عليها بالضرورة الموافقة فيكون نقيضهما اما دائمة مخالفة أو ضرورة موافقة فاذا قلنا بالوجود كل -ج- -ب- فيكون نقيضه ليس دائما بالوجود كل -ج- ب- بل اما دائما بعض -ج - ب - أو -ب- مسلوبة عنه ، وأما النسخة المشتملة على الضرورة فليست مصححة لما تقدم وما تأخر أما ماتقدم فلان

أن يوضع موضع ذلك النقيض قضيّة واحدة على وجه لايخلو الحكم فيها عن إحدى تلك الجهات لو أمكن .

قوله :

☆(فإذا قلنا فيها كلّ - ج - ب - أى على الوجه الّذى ذكرناه كان نقيضه ليس إنّما - إمّا خل - بالوجود كلّ - ج - ب - بل إمّا بالضرورة بعض - ج - ب - أو - ب - مسلوب عنه كذلك)☆

وفي بعض النسخ «بل إمّا دائماً بعض - ج - ب - أو - ب - مسلوب عنه كذلك» والصحيح هو الأخير وحده وذلك لأنّه نقيض الوجوديّ اللادائم ، والأوّل ليس بنقيض لأحد الوجوديّين بل إنّما هو نقيض الممكن الخاصّ فلعلّ السهو إنّما وقع من الناسخين، وممّا يدلّ على أنّ الحقّ هو الأخير أنّه أورد في نقائض باقي المحصورات دوام الطرفين لا ضرورتهما .

قوله :

☆(وإذا قلنا فيها ليس ولاشيء من - ج - ب - أى على الوجه الّذي ذكرناه كان نقيضه المقابل له مايفهم من قولنا بعض - ج - دائماً له إيجاب - ب - أو سلبه عنه لأنّه إذا سيق الحكم أنّ كلّ - ج - ينفى عنه - ب - وقتاً مالا دائماً فإنّما يقابله أن يكون نفى دائماً أو إثبات دائماً ولا نجد له قضيّة لاقسمة فيها مقابله أو يعسر وجودها)☆

أى لاتجد قضيّة تشتمل على الدائمتين المختلفتين لاقسمة فيها بالسلب والإيجاب لأنّهما - في الكلّ والبعض خل - لاتتداخلان أو يعسر وجودها كما لو وضعت جهة تشتمل

القضية التى خصصها الشيخ باسم الوجودية هى الوجودية اللادائمة ، و أما ما تأخر فهو ما قال الشارح أن باقى المحصورات فى الوجودية اللادائمة وإذا قلنا بعض - ج - ب - على ذلك الوجه فنقيضه لاشىء من -ج- انما هو بالوجود -ب- بل اما كل - ج -ب- دائما أولاشىء من -ج- -ب- دائما ونقيض قولنا ليس بعض -ج - ب- أى ليس بهذا المعنى هو قولنا كل -ج- اما دائما -ب- واما ليس -ج - ب- واعلم أن أخذ نقيض السالبة الجزئية صواب ، و أخذ نقيض الموجبة ليس بصواب لان الترديد بين نقيض الجزئيتين فى كل واحد كاف فى نقيض الجزئية ، والترديد بين الكليتين ليس بكاف على ماهو المشهور . م

على الدائمتين المختلفتين فقط ثمّ قيل في هذا الموضع أنّ الحكم على بعض - ج - بب - بتلك الجهة .

قوله :

☆(ونقيض قولنا بعض - ج - ب - بهذا الوجه لاشيء من - ج - إنّما هو بالوجود - ب - (ليس إنّما بالوجود شيء من ج ب . خ ل) بل إمّا كلّ - ج - ب - دائماً أو لاشيء من - ج - ب - دائماً ونقيض قولنا ليس بعض - ج - ب - أي ليسيّة بهذا المعنى هو قولنا كلّ - ج - إمّا دائماً - ب - وإمّا دائماً ليس - بب -)☆

وذلك ظاهر . واعلم أنّ قولنا كلّ - ج - دائماً إمّا - ب - وإمّا ليس - ب - يصدق في ثلاثة مواضع أحدها أن يكون إيجابه على كلّ - ج - دائماً ، والثاني أن يكون سلبه عن كلّ - ج - دائماً ، والثالث أن يكون إيجابه على البعض وسلبه عن الباقي دائمين .

قوله :

☆(ولاتظنن أنّ قولنا ليس بالإطلاق شيء من - ج - ب - [1] الّذي هو نقيض قولنا بالإطلاق شيء من - ج - ب - هو في معنى قولنا بالإطلاق ليس شيء من - ج - ب لأنّ الأوّل قد يصدق مع قولنا بالضرورة كلّ - ج - ب - ولايصدق معه - مع خ ل - الآخر)☆

يريد أنّ سلب الإطلاق الّذي هو نقيض الإطلاق ليس هو إطلاق السلب الّذي هو أحد قسمى الإطلاق فإنّ سلب الإطلاق العامّ يقع على ضرورة المخالفة وسلب

---

(١) قوله «ولاتظنن أن قولنا ليس بالاطلاق شيء من -ج-ب-» يريد الفرق بين سلب الاطلاق واطلاق السلب ، والاطلاق اما عدمي واما وجودى أما سلب اطلاق الوجود الايجاب فالفرق بينه وبين اطلاق السلب الوجودى أن الاول يصدق مع الضرورة الموافقة للاطلان فى الكيف وهى الضرورة الموجبة ، ومع الضرورة المخالفة وهى الضرورة السالبة . لايقال سلب الاطلاق الوجودى اما بانتفاء الجزء الاول وحينئذ يصدق السالبة الدائمة وهى تجتمع مع الضرورة السالبة ، و اما بانتقاء الجزء الثانى فيصدق الموجبة الدائمة وهى تجتمع مع الضرورة الموجبة فسلب الاطلاق الوجودى يقع على الضرورتين بخلاف اطلاق السلب الوجودى لانه يشتمل على الثبوت بالفعل فلا يتناول الضرورة المخالفة على اللاثبوت بالفعل فلايتناول الضرورة الموافقة و أما سلب الاطلاق العام الايجابى فهو يقع على الضرورة المخالفة بلا اطلاق فى الكيف وهى الضرورة السالبة لانه

الإطلاق الخاصّ يقع على الضرورتين جميعاً وإطلاق السلب لايقع عليهما وقد مرّ بيان هذا مرّة اُخرى حين قال والسالبة الوجوديّة الّتي بلادوام هى غير سالبة الوجود بلادوام .

قوله :

☆(فإن أردنا أن نجعل للمطلقة نقيضاً من جنسها كانت الحيلة فيه أن يجعل المطلقة أخصّ ممّا يوجبه نفس الإيجاب أو السلب المطلقين ، وذلك مثلا أن يكون الكلّيّ الموجب المطلق هو الّذى ليس إنّما الحكم على كلّ واحد فقط بل وفي كلّ زمان كون الموضوع على ما وصف به و وضع معه على مايجب أن يفهم من المعتاد في العبارة عنه في السالب الكلّيّ حتّى يكون قولنا كلّ - ج - ب - إنّما يصدق إذا كان كلّ واحد من - ج - ب - وفي كلّ زمان له - ج - وفي كلّ وقت حتّى إذا كان في وقت ما هو موصوفاً بأنّه - ج - بالضرورة أو غير الضرورة وفي ذلك الوقت لايوصف - بب - كان هذا القول كاذباً كما يفهم من اللفظ المتعارف في السلب الكلّيّ)☆

الباعث على هذا أنّ المعلّم الأوّل وغيره قد يستعملون في القياسات المطلقة نقائض بعض المطلقات على أنّها مطلقة ، ولذلك حكم الجمهور بأنّها تتناقض فلمّا أبطله الشيخ أراد أن يجعل لذلك محملا فتمسّك بحيلتين اُوليهما حمل المطلقة على العرفيّة و هو أن يكون الحكم دائماً بدوام وصف الموضوع وحينئذ يكون هذا المطلق أخصّ من المطلق العامّ ، والحال بينه وبين المطلق الخاصّ مختلف في العموم فإنّه يشمل الضروريّ والدائم بخلاف المطلق الخاصّ ، والمطلق الخاصّ يشمل اللادائم بحسب الوصف بخلافه .

قوله :

سلب دائم وهو يقع على السالبة الضرورية بخلاف اطلاق السلب فانها لايقع على الضرورة المخالفة للاطلاق فى الكيف فان الضرورة المخالفة له هى الضرورة الموجبة و اطلاق السلب أعنى السالبة المطلقة لا يقع عليها فقد ظهر الفرق فى الاطلاق العام والوجودى لكن مراد الشيخ هيهنا الفرق فى الاطلاق الوجودى فانه قال «الاول يصدق مع قولنا بالضرورة كل ج ب» وسلب الاطلاق انما يصدق مع الضرورة الموجبة لو كان سلب الاطلاق الوجودى واليه أشار الشيخ بقوله وقد مر بيان هذا مرة أخرى حتى قال والسالبة الوجودية الخ . م

☼(وإذا اتفقنا على هذا كان قولنا ليس بعض - ج - ب - على الإطلاق نقيضا لقولنا كل - ج - ب - وقولنا بعض - ج - ب - على الإطلاق نقيضا للسالبة الكلية)☼

هذا موضع بحث ونظر [1] لأنه إن أراد به أن المطلقات العرفية متناقضة كان باطلا فإن دوام الإيجاب بحسب الوصف لا يناقض دوام السلب بحسبه لاحتمال كون الحكم لادائماً بحسبه إيجاباً أو سلباً ، وإن أراد به أن المطلقة العرفية يناقضها المطلقة العامة أو الخاصة كان أيضاً باطلا لأنهما تجتمعان على الصدق عند كون الحكم عرفياً لا دائماً بحسب الذات موافقا للمطلقة العرفية فإن المطلقة العرفية يصدق معه لكونه عرفياً و المطلقة العامة والخاصة المخالفة تصدقان أيضاً معه لكونه لادائماً بحسب الذات . بل الحق فيه أن نقيض المطلقة العرفية هو مطلقة عامة وصفية مخالفة وذلك لأن الدوام يقابل الإطلاق العام فلما كان الدوام هيهنا بحسب وصف الموضوع فينبغي أن يكون الإطلاق العام أيضاً بحسبه لوجوب اتحاد الشرط في طرفي النقيض كما مر ، وهذا الإطلاق يشمل الدوام المخالف واللادوام كليهما بحسب الوصف وهو أخص من الإطلاق العام بحسب الذات بالعرفي اللادائم المخالف .

قوله :

☼(لكنا نكون قد شرطنا زيادة على مايقتضيه مجرد الإثبات والنفي)☼

---

(١) قوله «هذا موضع بحث ونظر» لان المطلقة التي جعلها نقيضا للعرفية اما أن تكون عرفية أو مطلقة عامة أوخاصة فان كانت عرفية فالمطلقات العرفية لاتتناقض لجواز اجتماعها على الكذب حيث يكون الحكم لادائماً بحسب الوصف ايجابا أوسلبا ، و ان كانت مطلقة عامة أو خاصة فلا تتناقض أيضاً لجواز اجتماعهما على الصدق ، والجواب أن المراد لاهذا ولا ذاك فان الشيخ لما أراد أن يعين للمطلقة نقيضا من جنسها اعتبر المطلقه عرفية حتى يكون لها بعض من جنسها و المطلقه الحينية نقيض لها من جنسها لانها و العرفية داخلتان تحت المطلقة الوصفية أعنى التى يكون الحكم فيها بحسب الوصف سواء كان فى جميع أوقات الوصف أوفى بعضها وكأنه أشار إليه بقوله « حتى اذاكان فى وقت ماهو موصوفابج بالضرورة أوغير الضرورة و فى ذلك الوقت لا يوصف بب كان هذا القول كاذبا» فانه يفهم منه أن كذب الموجبة العرفية إنما هو بالسلب فى بعض أوقات الوصف وأيضا سيقول ان الدائمة مناقضتها تجرى على نحو مناقضة الوجودية بحسب الحينية الاولى وتقرب منها وهذا صريح فى أن نقيض العرفية هو الاطلاق الوصفى ، و هذا الاطلاق أى الاطلاق الوصفى الحينى الذى هو نقيض العرفى يشتمل الدوام المخالف فى الكيفية للعرفي واللادوام

أى كان الإطلاق أوّلاً عبارة عن مجرّد الإثبات والنفى وهيهنا قد لحقه شرطٌ ماوهو الدوام بحسب الوصف .

قوله :

☆(ومع ذلك فلا يعوزنا [١] مطلق وجوديّ بهذا الشرط)☆

قد ذكرنا أنّ لمحصّلي أهل هذه الصناعة في تفسير الإطلاق رأيين : أحدهما أنّه يشمل الضروريّ كما ذهب إليه ثامسطيوس وهو العامّ ، والثانى أنّه لايشمله كما ذهب إليه الإسكندر وهو الخاصّ ، والشيخ أراد أن يبيّن أنّ كلّ واحد من الرأيين يمكن أن يخصّص على الوجه الّذي ذهب إليه هيهنا حتّى يتمشّى التناقض في المطلقات بحسب الرأيين جميعاً ، وبيانه أنّ العرفيّ يمكن أن يؤخذ متناولا للضرورة ويكون عامّاً ، ويمكن أن يكون غير متناول لها ويكون خاصّاً ، فالمطلق العامّ العرفيّ يوافق الرأى الأوّل ، والخاصّ وهو العرفيّ الوجوديّ يوافق الإسكندرىّ .

قوله :

☆(لأنّه ليس إذا كان كلّ - ج - ب - كلّ وقت يكون فيه - ج - يكون بالضرورة مادام موجود الذات فهو - ب - وقد عرفت هذا)☆

يعنى ليس إذا صدق العرفيّ يجب أن يصدق الضروريّ الذاتىّ بل قد يصدق

كليهما بحسب الوصف مثلا اذا كان العرفى موجبا فنقيضه سالبة ومعناها السلب فى بعض أوقات الوصف فهو يتناول السلب فى جميع أوقات الوصف وهوالدوام المخالف بحسب الوصف والسلب فى بعضها دون بعض وهو اللادوام بحسب الوصف وهو أى الوصف الحينى أخص من الاطلاق العام بحسب الذات فانه يتناول العرفى اللادائم المخالف وهو الحكم فى جميع أوقات الوصف لا دائما بخلاف الحينية وانما قيل الاطلاق بحسب الذات احترازا عن الاطلاق العام بحسب الوصف فانه هو الوصفى الحينى بعينه . م

(١) قوله « ومع ذلك فلا يعوزنا» كأن سائلا يقول : انك مهدت حيلة فى المطلقات البسيطة حتى أخذت لها نقايض من جنسها فكيف تمهد الحيلة فى المطلقات المركبة . أجاب بأنا لم نحتج فى أخذ نقايض المطلقات المركبة من جنسها فليس المراد أن كل مطلقة لها نقيض من جنسها بل ذلك فى بعض المطلقات ، والحيلة المذكورة كافية ، ولئن سلمناه لكن كما مهدنا الحيلة ثمة كذلك أمكننا أن نمهد هيهنا بأن نقيم مقام المطلقة الوجودية العرفية الخاصة حتى يكون نقيضها حينية

العرفيّ ولا يصدق الضروريّ وذلك حين كونه وجوديّاً فالعرفيّ الوجوديّ مطلق غير ضروريّ كما ذهب إليه الإسكندر مع أنّه يتناقض في جنسه ، ونقيضه هو نقيض العرفيّ العامّ مضافاً إلى الضروريّ الذاتيّ الموافق .

قوله :

✡(والقوم الّذين سبقونا لايمكنهم في أمثلتهم واستعمالاتهم أن يصالحونا على مثل هذا، وبيان هذا فيه طول)✡

يريد أنّ جمهور المنطقيّين لايمكنهم التخلّص عمّا ذهبوا إليه وهو القول بكون المطلقات متناقضة على الإطلاق وذلك لأنّهم لايمكنهم أن يحملوا المطلق المذكور في التعليم الأوّل على ما ذهبنا إليه في جميع المواضع فإنّ من أمثلة التعليم الأوّل للمطلقات قوله كل مستيقظ نائم وكلّ نائم مستيقظ ومايجرى مجريهما ممّا لايمكن حمله على العرفيّ وكذلك في الإستعمالات فإنّ في التعليم الأوّل قد استعمل المطلقة حيث لايمكن استعمال العرفيّة هناك .

قوله :

✡(وإن كانت الحيلة أيضاً أن يجعل قولنا كلّ - ج - ب - إنّما يتّصل فيه قيد زمان بعينه [1])✡

مطلقة مخالفة أوضرورية موافقة وهذان الجوابان مستفادان من قوله فلا يعوزنا لان الاعواز فى اللغة الاحتياج الى شىء وعدم الاقتدار عليه فانتفاءه اما بعدم الاحتياج اليه واما بوجود الاقتدار عليه وانما حمل العرفية الخاصة منها على العرفية اللاضرورية لا للدائمة لقوله «لانه ليس اذا كان كل- ج - ب - كل وقت يكون فيه - ج - بالضرورة مادام موجود الذات فهو ب » و هو ظاهر الدلالة على ذلك . م

(١) قوله «وان كانت الحيلة أيضاً أن يجعل قولنا كل - ج - ب - انما يتصل فيه قيد زمان بعينه» هذه الحيلة تخصيص موضوع المطلقة بالافراد الموجودة فى زمان معين من الازمنة الماضية أوالحالية وهى غير كافية لجواز تصادق السلب و الايجاب بالفعل على الافراد بكون الايجاب عليها فى زمان آخر نعم لوكان تعيين الزمان فى جانب الحمل لكان كافيا ، ومن هذا يظهر أن قوله «لان الحكم على جيمات زمان ما بأنها جميعها -ب- وبأن بعضها ليس -ب- فى ذلك الزمان بعينه مما لايجتمعان الخ»لايناسب ماذكره الشيخ وكذا قوله «وهذا أيضا يحتاج الى شرط آخر» لان الزمان فى المقامين لم يعتبره فى جانب الموضوع بل في جانب الحمل . م

هذا هو الحيلة الثانية لأن يجعل المطلقات بحيث تتناقض وهو أنّ يراد بالموضوع ما يوجد منه في زمان بعينه من الماضي والحال كما ذهب إليه قوم في تفسير المطلق كما ذكرناه .

قوله :

☆(لا يعمّ كلّ آحاد - ج - بل كلّ ماهو - ج - موجوداً في ذلك الزمان وكذلك قولنا ليس شيء من - ج - ب - أى من جيمات زمان موجود بعينه ، وحينئذ فإنّا إذا حفظنا في الجزئيّتين ذلك الزمان بعينه بعد ساير مايجب أن يحفظ ممّا حفظه سهلٌ صحّ التناقض)☆

إشارة إلى ما ذكرنا من أنّ هذا الاعتبار يقتضي جزئيّة الحكم ، وإنّما يصحّ التناقض بحسب هذا الاعتبار لأن الحكم على جيمات زمانٍ ما بأنّها جميعها - ب - وبأنّ بعضها ليس - ب - في ذلك الزمان بعينه ممّا لا يجتمعان على الصدق ولا على الكذب . أقول : وهذا أيضاً يحتاج إلى شرط آخر وهو كون ذلك الزمان مطابقاً للحكم غير محتمل لأن ينقسم إلى أجزاء يمكن أن يقع الحكم في بعضها دون بعض فيجتمع الوقوع واللا وقوع معاً في ذلك الزمان ويصدقان معاً مثلا إذا قلنا كلّ إنسان موجود في نهار هذه الجمعة فهو صائم ذلك النهار فإنّه يناقض قولنا بعضهم ليس بصائم فيه ، وأمّا إذا قلنا كلّ إنسان موجود في نهار هذه الجمعة فهو مصلٍّ فيه فإنّه لا يناقض قولنا بعضهم ليس بمصلٍّ فيه لأنّه يمكن أن يكونوا مصلّين في بعض أجزائه غير مصلّين في البعض الآخر فيصدق الحكمان معاً كما ذكرناه في المطلقات إلّا أن يقيّد أحد طرفيه بالدوام كما كان تمّ .

قوله :

☆(وقد قضى بهذا قوم لكنّهم أيضاً ليس يمكنهم أن يستمرّوا على مراعاة هذا الأصل ومع ذلك فيحتاجون إلى أن يعرضوا عن مراعات شرايط لها غناءٌ وليرجع في تحقيق ذلك إلى كتاب الشفاء)☆

أقول : يريد أنّ هذا مذهب قوم في تفسير الإطلاق كما مرّ لكن الفساد يتوجّه

عليهم من جهتين : إحديهما أنّه لايمكنهم الإستمرار على مذهبهم [1] في جميع المواضع مثلا إذا أراد واعكس السالبة الكليّة المطلقة وكان المادّة قولنا لاواحد من الكتّاب الموجودين في هذا الزمان بمالك ألف وقر ذهب ينعكس عندهم إلى قولنا لاواحد ممّن يملك ألف وقر ذهب بكاتب فلايبقى الموضوع على شرط فإنّه يمكن أن لايكون في هذا الزمان ألف وقر ذهب أصلا مع أنّ هذه القضيّة يلزمهم أن يجعلوها أيضاً مطلقة إذ ليس بضروريّة ولا ممكنة على تفسيرهم ، ولاخارج عن هذه الثلاثة عندهم . فظهر أنّ مذهبهم لايستمرّ ، وثانيها أنّهم يحتاجون إلى الإعراض عن مراعاة شرائط كثيرة الفوائد في العلوم وغيرها ، وذلك كاعتبار الجهات الّتي تكون بحسب انتساب المحمولات إلى الموضوعات في طبايعها وهم حين يجعلون الجهات متعلّقة بالأسوار معرضون عنها ضرورة . وأعلم أنّ الفساد في هذا الإعتبار إنّما وقع لتقييد الموضوع بالزمان المعيّن فإنّ ذلك يجعل الحكم جزئيّاً لتعلّقه ببعض مايقال عليه الموضوع ، أمّا إذا قيّد الحكم بزمان بعينه وترك الموضوع مطلقاً واقعاً على كلّ ما يقال عليه كانت القضيّة مطلقة وقتيّة صادقة على الضروريّة الوقتيّة وعلى غيرها ، وحينئذ يكون المتناقضان مطلقين من جنس واحد ، ولايقع في القضايا المتناقضة نقيضان متّحدى الجهة غير هذين ، وينبغى أن يكون الزمان كما وصفناه لئلاّ يمكن أن يجتمعا على الصدق .

✡(إشارة)✡ إلى تناقض سائر ذوات الجهة .

✡(أمّا الدائمة فمناقضتها تجرى على نحو مناقضة الوجوديّة الّتي بحسب الحيلة الأولى ، وتقرب منها . فليعرف من ذلك)✡

---

(١) قوله «لكن الفساد يتوجه عليهم من جهتين احديهما أنه لايمكنهم الاستمرار على مذهبهم» لانهم اذا أرادوا عكس السالبة المطلقة الكلية وكانت المادة قولنا لاواحد من الكاتبين الموجودين فى هذا الزمان بمالك ألف وقر ينعكس عندهم الى قولهم لاواحد من مالكى ألف وقر بكاتب ولا يبقى الموضوع على شرطه وهو تقييده هذا الزمان لجواز أن لايوجد فى هذا الزمان من يملك ألف وقر وفيه نظر لانا لانسلم أن الموضوع ليس بباق على شرطه لان السالبة لاتستدعى وجود الموضوع . فان قلت : مذهب القوم يقتضى ذلك فانهم حققوا السالبة المطلقة بأنها التى يحكم فيها على الافراد الموجودة فى الزمان الماضى والحال كما قال الشيخ فكذلك قولنا ليس شىء من ـ ج ـ ب ـ من جيمات زمان موجودة بعينه . فنقول : انما الحكم على الافراد الموجودة ، و أما الصدق فلم يتوقف عليها . م

أقول : قدمر أنّ الإطلاق العامّ و الدوام المحتمل للضرورة المتخالفين متقابلان فنقيض هذه الدائمة مطلقة عامّة مخالفة لها في الكيف ، ونقيض الدائمة اللاضروريّة هو تلك أيضاً مضافة إلى ضروريّة موافقة ، وقد بيّنا أنّ الوجوديّة المطلقة الّتي بحسب الحيلة الأولى إذا كانت عامّة كان نقيضها مطلقة عامّة و صفيّة مخالفة ، وإذا كانت خاصّة كان نقيضها تلك أيضاً مضافة إلى ضروريّة موافقة . فظهر أنّ نقيض الدائمة كنقيض العرفيّة إلّا أنّ الإطلاق في إحديهما بحسب الذات وفي الأخرى بحسب الوصف وهو المراد من قوله « وتقرب منها » .

قوله :

☆(وأمّا قولنا بالضرورة كلّ - ج - ب - فنقيضه ليس بالضرورة كلّ - ج - ب - أى بل يمكن بالإمكان الأعمّ - والعامّ خل - دون الأخصّ والخاصّ أن لا يكون بعض - ج-ب- ويلزمه مايلزم هذا الإمكان في هذا الموضع ، وأمّا قولنا بالضرورة لاشيء من - ج-ب- فنقيضه ليس بالضرورة لاشيء من-ج-ب-أى بل ممكن أن يكون بعض - ج-ب- بذلك الإمكان دون إمكان آخر ، وقولنا بالضرورة بعض - ج -ب - يقابله على القياس المذكور قولنا ممكن أن لايكون شيء من - ج - ب - أى بالإمكان الأعمّ ، وقولنا بالضرورة ليس بعض - ج - ب - يقابله على ذلك القياس قولنا يمكن أن يكون كلّ - ج - ب - أى بالإمكان الأعمّ ، وهذا الإمكان لايلزم سالبة موجبة ولاموجبة سالبة . فاحفظ ذلك ولاتسه فيه سهو الأولين [1]، وقولنا ممكن أن يكون كلّ - ج - ب - بالإمكان الأعمّ يقابله على سبيل النقيض ليس بممكن أن يكون كلّ - ج - ب - و يلزمه بالضروره ليس بعض - ج - ب - . وتمّم أنت من نفسك ساير الأقسام على القياس الّذي استفدته ، وقولنا ممكن أن يكون كلّ - ج - ب - بالإمكان الخاصّ يقابله ليس بممكن أن يكون كلّ -ج- - ب - ولا يلزمه أنّه ممتنع أن يكون ذلك أكثر من لزوم أنّه واجب بل لايلزمه من

(١) قوله «ولاتسه فيه سهو الاولين» حيث شككوا في الواجب بأنه يمكن أن يكون فيكون ممكنا أن لايكون وقوله «أكثر من لزوم أنه واجب» أى لما كانت المواد ثلثة فعند ارتفاع الواحد يبقى اثنان لا واحد فقط فاذا رفع الامكان الخاص فلزوم الامتناع ليس أولى من لزوم الوجوب بل اللازم أحدهما . م

باب الضرورة شيء فاحفظ هذا ، وقولنا ممكن أن لايكون شيء من ـ ج ـ ب ـ بهذا الإمكان يقابله ليس بممكن أن لايكون شيء من ـ ج ـ ب ـ وكان هذا القائل يقول بل واجب أن يكون شيء من ـ ج ـ ب ـ أو ممتنع فكأنّه يقول بالضرورة بعض ـ ج ـ ب ـ أو بالضرورة ليس بعض ـ ج ـ ب ـ وليس يجمع هذين أمر جامع يمكنني في الحال أن أعبّر عنه عبارة إيجابية حتّى يكون نقيض السالبة الممكنة موجبة ، ثمّ ما الّذي يحوج إلى ذلك ، ومن المعلوم أنّ قولنا يمكن أن لايكون في الحقيقة إيجاب (٢) . هذا ، وأمّا قولنا يمكن أن يكون بعض ـ ج ـ ب ـ بهذا الإمكان يناقضه قولنا ليس بممكن أن يكون شيء من ـ ج ـ ب ـ أي بل إمّا ضروريّ أن يكون أو ضروريّ أن لايكون ، وقولنا ممكن أن لايكون بعض ـ ج ـ ب ـ يناقضه قولنا ليس بممكن أن لايكون بعض ـ ج ـ ب ـ أي بالضرورة يكون كلّ ـ ج ـ ب ـ أو بالضرورة يكون لاشيء من ـ ج ـ ب ـ . هكذا يجب أن يفهم حال التناقض في ذوات الجهة وتخلّى عمّا يقولون)☆

أقول : الأقسام بحسب الضرورة ثلاثة ضرورة إيجاب ، وضرورة سلب ، وإمكان خاصّ ، والإمكان العامّ يتناول إحدى الضرورتين مع الإمكان الخاصّ ، فالضروريّة والممكنة العامّة المختلفتان متناقضتان هذه نقيضة لتلك وتلك نقيضة لهذه ، والممكنة الخاصّة يناقضها ما يتردّد بين الضرورتين ، والحال في جمعهما في قضيّة واحدة كالحال في الدوام الّذي مرّ ذكره ، والشيخ ذكر هذه الأحكام في المحصورات بالتفصيل ، وألفاظه ظاهرة ـ إلّا أنّ في قوله في آخر الفصل «وقولنا ممكن أن لايكون بعض ـ ج ـ ب ـ يناقضه ليس بممكن أن لايكون بعض ـ ج ـ ب ـ أي بالضرورة يكون كلّ ـ ج ـ ب ـ أو بالضرورة يكون لاشيء ـ ج ـ ب ـ» موضع نظر فإنّ الواجب أن يزاد فيه أو بالضرورة بعض ـ ج ـ ب ـ وباقيه ليس ـ ب ـ أو يقال بالإجمال بالضرورة كلّ ـ ج ـ هو إمّا ـ ب ـ وإمّا ليس ـ ب ـ ليدخل فيه الأقسام الثلاثة كما مرّ في باب الدوام خل ـ

☆(إشارة)☆ إلى عكس المطلقات .

(٢) قوله «ومن المعلوم أن قولنا يمكن أن لايكون في الحقيقة إيجاب» كأنه يحتمل أن يتخيل العبارة الايجابية نقيض الممكنة لاشتمالها على الايجاب وإن كانت سالبة فلو كانت نقيضها موجبة يوافق النقيضان في السلب . م

☆(العكس هو أن يجعل المحمول من القضيّة موضوعاً ، والموضوع محمولاً مع حفظ الكيفيّة وبقاء الصدق والكذب بحاله)☆

هذا رسم العكس المستوى الخاصّ بالحمليّات ، وإن جعل بدل المحمول محكوما به وبدل الموضوع محكوماً عليه صار رسماً للعكس المستوى مطلقاً ، واشتباه المحمول بجزئه في المثال المشهور وهو قولنا لاشيء من الحائط في الوتد الّذي لاينعكس إلى قولنا لاشيء من الوتد في الحائط ومايجرى مجراه ممّا لايقع ممّن له فطانة ، والقيد الّذى زاد فيه الفاضل الشارح لأجله وهو قوله أن يُجعل المحمول بكليّتة موضوعاً والموضوع بكليّته محمولا . لاحاجة إليه فإنّ بعض المحمول لايكون محمولا وبعض الموضوع لايكون موضوعاً ، واشتراط حفظ الكيفيّة واجب في العكس اصطلاحاً ، ويجب اشتراط بقاء الصدق أيضاً وإلّا لما كان العكس لازماً لأصل القضيّة ، وليس المراد منه أنّ الأصل ينبغي أن يكون صادقاً والعكس تابعاله فيه بل المراد أنّ الأصل ينبغي أن يكون بحيث لو صدق لصدق العكس أي يكون وضع الأصل مستلزماً لوضع العكس ، وأمّا اشتراط الكذب فيه فمستدرك لأنّ استلزام صدق الملزوم لصدق لازمه لايقتضى استلزام كذب الملزوم لكذب لازمه فإنّ استثناء نقيض المقدّم لاينتج ، ومن الموادّ الكاذبة مايصدق عكوسها كقولنا كلّ حيوان إنسان فإنّه كاذب وعكسه وهو أنّ بعض الناس حيوان صادق فزيادة والكذب في الكتاب سهو لعلّه وقع من ناسخيه فإنّ أكثر الكتب خالية عنها ، وقد رأيت بعض نسخ هذا الكتاب أيضاً خاليا عنها وكثير من المتأخّرين لم يتنبّهوا لهذا وذكروا قيد الكذب في مصنّفاتهم .

قوله :

☆(وقد جرت العادة أن يبدء بعكس السالبة المطلقة الكليّة وتبيّن أنّها منعكسة مثل نفسها ، والحقّ أنّه ليس لها عكس[١] إلّا بشيء من الحيل الّتي قيلت فإنّه يمكن أن

---

(١) قوله «والحق أنه ليس لها عكس» الحق أن السالبة المطلقة لا تنعكس لان الشيء إذا كان له خاصة مفارقة سلب تلك الخاصة عنه ولا يصح سلب ذلك الشيء عن الخاصة فيصح أن يقال لاشيء من الانسان بضاحك بالاطلاق و لايصح سلب ذلك الشيء من الخاصة فلا يصح أن يقال لاشيء من الضاحك بانسان قال الامام : لافائدة في التخصيص بالخاصة لان بعض الاعراض العامة

يسلب الضحّاك سلبا بالفعل عن كلّ واحد من الناس ولايجب أن يسلب الإنسان عن شيء من الضحّاكين فربّما كان شيء من الأشياء يسلب بالإطلاق عن شيء لايكون موجوداً إلا فيه ولا يمكن سلب ذلك الشيء عنه)☆

أقول : يريد أنّ السالبة الكليّة المطلقة عامّة كانت أو خاصّة لاتنعكس إلّا إذا كانت بحسب الحيلتين المذكورتين ، ويبيّن ذلك بأنّ الشيء الّذى له خاصّة مفارقة قد ينسلب عنها بالإطلاق ويمتنع سلبه عنها فإذن الإنعكاس لايطرّد في جميع الموادّ . هذا هو المراد من قولنا لاتنعكس . وذكر الفاضل الشارح أنّ بعض الأعراض العامّة أيضاً كذلك لموضوعاتها كالمتحرّك للإنسان فلا فائدة للتخصيص بالخاصّة . أقول : ولعلّ الشيخ إنّما خصّ البيان بالخاصّة لكونها أوضح فإنّ إيجاب الموضوع على الخاصّة الّتى هى القابل للعكس المطلوب إنّما يكون كليّا وعلى العرض جزئيّاً و الإمتناع عن الجمع على الصدق في المتضادّين أوضح منه فى المتناقضين .

قوله :

☆(والحجّة الّتى يحتجوّن بها لايلزم إلّا أن يؤخذ المطلقة على أحد الوجهين [1] الآخرين ، وأمّا أنّ تلك الحجّة كيف هى فهى أنّا إذا قلنا ليس ولاشى من - ج - ب- فيلزم أن يصدق ليس ولاشيء من -ب- ج -المطلقة وإلاصدق نقيضها وهو أنّ بعض - ب - ج - المطلقة فلنفرض ذلك البعض شيئاً معيّناً وليكن - د - فيكون - د - بعينها - ج - و - ب - معا فيكون شيء ممّا هو - ج - هو - ب - وذلك الشيء وهو - د - المفروض لأنّ

كالمتحرك كذلك فانه يصدق لا شيء من الانسان بمتحرك بالاطلاق بخلاف لاشيء من المتحرك بانسان بالاطلاق . أجاب الشارح بأنه انما خصص البيان بالخاصة لان كذب العكس فيها أظهر و أوضح منه فى العرض العام ؛ فان قولنا لاشيء من الضاحك بانسان كاذب لصدق ضده وهى الموجبة الكلية ، وقولنا لاشيء من المتحرك بانسان كاذب لصدق نقيضة وهى الموجبة الجزئية والمنافات بين الضدين أظهر منها بين النقيضين لانتقال الضد على النقيض . ويمكن أن يجاب بأن مراد الشيخ أن السالبة الكلية لاتنعكس أصلالا الى الكلية و لا الى الجزئية يدل عليه قوله «والحق أنه ليس لها عكس» فان النكرة فى سياق النفى للعموم وذلك لايتم الا بالخاصة لا بالعرض العام م

(١) قوله « الا أن يؤخذ المطلقة على أحد الوجهين » أى المذكورين فى باب نقيض المطلقة أحدهما جعل السالبة عرفية ، والاخر تخصيص السلب بوقت معين . م

العكس الجزئيّ الموجب قد أوجبه فإنّا لم نعلم بعد انعكاس الجزئيّ الموجب وقد كنّا قلنا لا شيء ممّا هو - ج - ب - هذا محال)☆

أقول : هذه الحجّة قد اُوردت في التعليم الأوّل واعترض بعض المنطقيّين عليها[١] أوّلاً بأنّها مبنيّة على بيان انعكاس الموجبة الجزئيّة ، وهو إنّما يتبيّن في موضعه بانعكاس السالبة الكلّيّة وذلك دور ، وثانياً بأنّها بيّنت بالخلف الّذي يبيّن بعد هذا عند ذكر القياسات الشرطيّة ، ثمّ أورد حجّة اُخرى بدلها على ما سيأتي ذكرها . وأجابه من بعده بأنّ هذه الحجّة ليست مبنيّة على بيان انعكاس الموجبة الجزئيّة بل إنّما يثبت بالإفتراض كما ذكره الشيخ ، ولو كان بيانها بانعكاس الموجبة الجزئيّة وكان ذلك البيان في موضعه بالإفتراض لا بالبناء على انعكاس السالبة الكلّيّة لما كان دوراً بل كان سوء ترتيب من غير ضرورة ، والخلف وإن كان موضع ذكره في القياسات الشرطيّة فهو قياس بيّن نفسه إنّما يذكره بتجريده عن المادّة في ذلك الموضع لكونه أحد تلك الأنواع لا لأنّها محتاجة إلى بيان اُورد هناك ، وقيل على الإفتراض[٢] إنّه مبنيّ على قياس من الشكل الثالث هكذا - د - هو - ج و - د - هو - ب - فبعض - ج - هو - ب - . والحقّ أنّه ليس كذلك لأنّ الحدود ليس بمتباينة ولا بعضها محمولا على بعض فالصورة ليست بقياس فضلا عن أن يكون من الشكل الثالث ؛ بل معناه أنّ الشيء الّذي يوصف - بب

(١) قوله « واعترض بعض المنطقيين عليها » لابد أن يقرر الحجة بطريق العكس و الخلف حتى يتوجه الاعتراض فيقال الحجة أوردت فى التعليم الاول هكذا اذا صدق لاشىء من -ج-ب- فليصدق لاشىء من - ب - ج - و الايصدق بعض - ب - ج - و ينعكس الى بعض - ج - ب - وقد كان لاشىء من -ج-ب- أو يضم نقيض العكس الى الاصل لينتج ليس بعض-ب-ب- هذا خلف وحينئذ يعترض عليه بما ذكر . م

(٢) قوله « وقيل على الافتراض» إنه بيان لما لم يبين بعد فان الشكل الثالث لم يعرف بعد انتاجه . و جوابه أن الافتراض ليس بقياس فضلا عن الشكل الثالث فان محصله توصيف ذات الموضوع بوصف المحمول أو حمل وصف الموضوع عليه وتوصيف ذات الموضوع بوصف المحمول ليس قضية بل تركيب تقييدى وكذا حمل وصف الموضوع على ذات الموضوع ليس قضية متعارفة لاستدعائه تغاير الحدين بحسب المفهوم و اتحادهما بحسب الذات الموضوع مع وصف الموضوع ليس كذلك لان تسمية ذات الموضوع به لا يجعل ذواتا لذات الموضوع فالافتراض ليس الاتصرف مافى عقدى الوضع والحمل بجعل عقد الوضع عقد حمل وعقد الحمل عقد وضع ولاتباين فى حدوده بحسب المفهوم ، والقياس يستدعى حدوداً متغايرة بحسب المفهوم . م

بعينه في ذهننا ونسمّيه - د - فهو الّذى حمل عليه - ج - فلزم منه أن يكون الشيء الّذى يحمل عليه - ج - يوصف - بب - فيكون بعض ما هو - ج-هو - ب - فليس هذا إلّا تصرّف ما في موضوع ومحمول بالفرض والتسمية ، والقياس يستدعى حدّاً مغايراً لهما ، وتسمية الشيء لاتصيّره شيئين فهذا حالهذه الحجّة فالشيخ بيّن أنّها لاتنجح في بيان انعكاس المطلقات المذكورة بل تنجح في بيان انعكاس المطلقات بحسب إحدى الحيلتين .

قوله :

☆(أمّا الجواب عنها فهو أنّ هذا ليس بمحال إذا أُخذ السلب مطلقاً إلّا بحسب عادة العبارة - عنه خ ل - فقط فقد علمت أنّهما في المطلقة يصدقان كما قد يصدق سلب الضحّاك بالفعل السلب المطلق على كلّ واحد واحد من الناس و إيجابه على بعضهم)☆

أقول : يشير إلى عدم إنجاحها هيهنا بأنّ الخلف يلزم لو كان بعض - ج - ب - يناقض لاشيء من - ج - ب - المطلقتين لكنّهما ربما يجتمعان على الصدق فما قيل له أنّه محال في تلك الحجّة ليس بمحال بل ممكن ويمثّل بالإنسان والضحّاك حين يقال كلّ إنسان ليس بضحّاك مطلقا ويدّعى أنّها تنعكس إلى قولنا كلّ ضحّاك ليس بإنسان وإلّا فبعض ما هو ضحّاك هو إنسان ، وبالإفتراض بعض الإنسان ضحّاك فالمحال إنّما يلزم لو كان هذا ممتنع الجمع على الصدق مع قولنا كلّ إنسان ليس بضحّاك لكنّهما يصدقان معا فالمحال غير لازم . وقد ألّف الحكيم الفاضل أبو نصر الفارابىّ قياسا من قوله بعض - ب - ج- نقيض العكس المطلوب ومن قوله لاشيء من -ج- - ب - الأصل الّذى يريد عكسه فأنتج بعض - ب - ليس - ب - هذا خلف . واستحسنه الشيخ . وأقول : إنّه لايفيد المطلوب إلّا إذا كانت النتيجة بعض - ب - ليس - ب - عند مايكون حتّى تكون - ب - كاذبة مشتملة على الخلف وإلّا فربما تكون صادقة وذلك لأنّ الموصوف - بب - قد يمكن أن يخلو عنه وحينئذ يكون - ب - مسلوباً عنه بالإطلاق فإنّا نقول كلّ نائم مستيقظ مطلقاً ونقول لاشيء من المستيقظ بنائم مادام مستيقظا و

هذان ينتجان لاشيء من النائم بنائم وهو حقّ وهذا التأليف يفيد في هذا الموضع [١] بعد أن يعلم أنّ الصغرى المطلقة الوصفيّة مع الكبرى العرفيّة السالبة ينتج سالبة وصفيّة في الشكل الأوّل .

قوله :

☆(وأمّا على الوجهين الآخرين من الإطلاق فإنّ السالبة تنعكس على نفسها بهذه الحجّة بعينها أمّا على الوجه الأوّل منهما فتقريره أن يقول قولنا لاشيء من ـ ج ـ ـ ب ـ مادام ـ ج ـ وليكن عرفيّاً عامّاً ينعكس إلى قولنا لاشيء من ـ ب ـ ج ـ مادام ـ ب وإلّا فبعض ـ ج ـ ب ـ وبالإفتراض بعض ـ ج ـ ب ـ وقد كان لاشيء من ـ ج ـ ب ـ مادام ـ ج ـ هذا خلف)☆

أقول : إنّ التحقيق يقتضي أن يكون نقيض لاشيء من ـ ب ـ ج ـ مادام ـ ب ـ هو بعض ـ ب ـ ج ـ بالإطلاق العامّ الوصفيّ كما ذكرنا و إنّما يكون عكسه وهو بعض ـ ج ـ ب ـ نقيضا لقولنا لاشيء من ـ ج ـ ب ـ مادام ـ ج ـ إذا كان ذلك العكس أيضاً مطلقة عامّة وصفيّة لأنّه إن كانت مطلقة بحسب الذات أمكن اجتماعها مع لاشيء من ـ ج ـ ب ـ مادام ـ ج ـ على الصدق كما مرّ فهذه الحجّة مبنيّة على انعكاس الموجبة الجزئيّة المطلقة الوصفيّة كنفسها ، والإفتراض لايفيد إلّا الإنعكاس المطلق [٢] لها أمّا كون العكس أيضاً وصفيّة فمحتاج إلى بيان ثمّ نبيّنه بأن نقول : إنّا إذا قلنا بعض ـ ج ـ ب بالإطلاق الوصفيّ كان معناه أنّ شيئاً ممّا يوصف ـ بج ـ فهو في بعض أوقات اتّصافه ـ بج ـ يوصف ـ بب ـ ويلزم منه أنّ ذلك الشيء في ذلك الوقت يكون موصوفا ـ بب ـ و ـ بج ـ فإذن بعض ما يوصف ـ بب ـ موصوف ـ بج ـ

---

(١) قوله « وهذا التأليف يفيد في هذا الموضع » لماذكر أن بيان الانعكاس إنما يتم لو لزمت النتيجة حينية إستشعر أن يقول نحن نأخذ الاصل عرفية عامة حتى ينتج القياس حينية مطلقة فأجاب بأن ذلك إنما يسوغ لو علم أن القياس المركب من الصغرى المطلقة الوصفية أى الحينية والكبرى السالبة العرفية تنتج سالبة وصفية فى الشكل الاول وهو لم يعرف بعد فلابد من الاحتراز عنه كما فى الافتراض . والحال أن الاصل إن كانت مطلقة لم يتم و إن كانت عرفية لم ينتفع به فى طريق التعليم . م

(٢) قوله « والافتراض لايفيد إلا الانعكاس المطلق» فان قلت : الطريق الذى سلكه الشارح

في بعض أوقات اتّصافه ـ بب ـ وحينئذ يتمّ الحجّة ، وأمّا إذا كان العرفي وجوديّاً فإنّه ينعكس أيضاً ، وقد اختلف في جهة عكسه فقول الشيخ يوهم أنّه يقول بأنّه ينعكس عرفيّاً عامّاً لأنّه قال في الشفاء : يجوز أن يكون كالأصل وهذا يدلّ على أنّه يجوز أن يكون أيضاً بخلاف الأصل أعني يكون ضروريّاً وعلى هذا التقدير فالبيان بطريق الخلف هو الّذي مرّ من غير تفاوت ، وقال القاضي الساوي صاحب البصائر : إنّه يجب أن يكون كالأصل لأنّه لو كان دائماً أو ضروريّاً لكان عكس العكس الّذي هو الأصل أيضاً دائماً أو ضروريّاً وذلك لانعكاسهما على أنفسهما هذا خلف . وقال من تأخّر عنه زماناً : إنّا نقول لاشيء من الكاتب بساكن لادائما بل مادام كاتبا ولانقول في عكسه لاشيء من الساكن بكاتب لادائماً لأنّ بعض ماهو ساكن يدوم سكونه كالأرض ولأجل ذلك كان العكس عرفيّاً عامّاً محتملا للضرورة أو الدوام وقال آخر بعده : هذا العرفيّ يجب أن يكون البعض منه عرفيّاً خاصّاً لئلا يلزم ما أورده صاحب البصائر . وأقول : في تقريره إنّ هذا العكس لايحفظ الكمّيّة والجهة معا بل يحفظ إحديهما وحدها ، إمّا الكمّيّة وحينئذ يصير في الجهة عامّة ، وإمّا الجهة وحينئذ يصير في الكمّيّة جزئيّة ، أمّا الإنعكاس فلأنّ الأصل يقتضي امتناع اجتماع وصفي ـ ج ـ و ـ ب ـ ويلزم على ذلك أنّ الموصوف ـ بب ـ حال اتّصافه به لايكون موصوفاً ـ بج ـ وأمّا انحفاظ الجهة في البعض

في بيان انعكاس الموجبة الحينية كنفسها إفتراض أيضاً فكيف لايفيد . فنقول : المراد أن الافتراض على الوجه الذى أخذه الشيخ لايفيد و ذلك ظاهر . هذا اذا كان الاصل عرفية عامة أما إذا كان وجوديا أوعرفيا خاصا فنقول : الشيخ توهم أنه ينعكس عرفيا عاما لانه قال فى الشفاء : العكس يجوز أن يكون كالاصل وهو يدل على أنه يجوز أن لايكون عرفيا خاصا أى لا يصدق فيه قيد اللادوام فيكون دائماً فيجوز أن يكون ضرورياً فقوله أعنى يكون ضروريا معناه يجوز أن يكون ضرورياً لانه تفسير لقوله يجوز أن يكون أيضاً بخلاف الاصل ، أومعناه يكون دائماً ، والضرورة كثيرا تستعمل فى معنى الدوام كما استعملها فى مواضع من هذا البحث على ماسيجىء ، ولما جاز أن يكون عكس العرفية الخاصة بخلاف الاصل لم ينعكس الى الخاصة بل لايكون عكسها الا عرفيا عاما أما العكس من اللوازم . فاعلم أن هذا النقل من الشيخ ليس على ماينبغى لان محصل كلامه فى الشفاء أن الدائمة والعرفية العامه والعرفية الخاصة سواء قيدت باللادوام أو اللاضرووة اذا كانت سالبة كلية تنعكس كنفسها فى الكم ، واستدل عليه بانه اذا صدق لاشىء من ـ ج ـ ب ـ فلا شىء من ـ ب ـ ج والا فبعض ـ ب ـ ج ـ فبعض ـ ج ـ ب ـ وقد كان لاشىء من ـ ج ـ ب ـ هذا خلف ، ثم قال:

فلأنّ الأصل يقتضى أن يكون ذات - ج - قد تخلو عن الاتّصاف به وإلّا لكان عدم اتّصافها - بب - أيضاً دائماً وكان لا دائماً هذا خلف . وإنّها قد يتّصف - بب - في بعض أوقات خلوّها عن - ج - وإلّا لكان - ب - دائم السلب عنها وكان لا دائماً هذا خلف فتلك الذات عند اتّصافها - بب - يمتنع أن يوصف - بج - لا دائماً ولكن مادامت موصوفة - بب - وهو المطلوب ، وأمّا احتمال العموم فلأنّ - ب - لمّا امكن أن يكون محمولا في الإيجاب على الذات الموصوفة - بج - أُحتمل لأن يكون أعمّ منها فيكون شيء ما آخر يوصف - بب - ولا يحمل على تلك الذات أصلا ولا محالة يكون تلك الذات ضروريّة السلب عن ذلك الشيء فلأجل ذلك لا يصحّ أن يسلب - ج - عن كلّ ما يوصف - بب - بالوجود بل عن بعضه ، وأمّا عن كلّه فيما يشمل الوجود والضرورة وهو العرفيّ العامّ . واعلم أنّ العرفيّ العامّ يصدق مع احتمالات كثيرة ككون الجهة ضروريّة في الكلّ ، أو دائمة في الكلّ ، أو وجوديّة عرفيّة في الكلّ ، أو ضروريّة في البعض ودائمة في البعض ، أو ضروريّة في البعض ووجوديّة في البعض ، أو دائمة في البعض ووجوديّة في البعض ، أو ضروريّة ودائمة ووجوديّة معا في الأبعاض ، وهذا العرفيّ العامّ يصدق مع أربعة احتمالات منها هى أن تكون وجوديّة في الكلّ أو في البعض ولا يصدق مع باقيها . وأمّا على الوجه

وهذا العكس يجوز أن يكون كالاصل فانه كما يصدق لاشيء من الابيض أسود مادام أبيض كذلك لاشيء من الاسود أبيض مادام أسود ، وكما أنه لاشيء من الحجر بحيوان مادام موجوداً لاشيء من الحيوان بحجر مادام موجوداً فحكم الاصل كحكم العكس . هذا كلامه ولا يخفى على المتأمل أن معنى هذا الكلام أن السالبة الكلية اذا كانت دائمة أو عرفية عامة تنعكس كنفسها فى الجهة فاذا كانت عرفية خاصة لم تنعكس كنفسها فى الجهة فعدم الانعكاس كالاصل حيث السالبة خاصة ، والانعكاس حيث السالبة دائمة أو عرفية ؛ فلم يقل ان عكس العرفية الخاصة يجوز أن يكون كالاصل على مانقله المصنف نعم الغرض لايختلف لان قول الشيخ على هذا أيضاً يدل على أن العرفية الخاصة لم تنعكس الا عرفيا عاما . وقال صاحب البصائر : العرفية الخاصة تنعكس كنفسها فانه لولم يصدق العرفي المقيد باللادوام صدق دائماً وينعكس الى نفسه وقد كان لادائماً هذا خلف مثلا اذا صدق لاشيء من - ج - ب - مادام - ج - لادائماً صدق لاشيء من - ب - ج - مادام - ب - لا دائماً والا لصدق لاشيء من - ب - ج - مادام - ب - لادائما وينعكس الى لاشيء من - ج - ب - مادام - ج - دائماً وقد كان لادائماً هذا خلف . وفيه نظر لان العكس مقيد باللادوام فى الكل وهو موجبة كلية مطلقة عامة فمتى لم يصدق يصدق نقيضها وهى سالبة جزئية دائمة وهو لايقبل العكس فاللازم لاشيء من - ب - ج - مادام - ب - دائماً فى البعض وهو لم ينعكس الى لاشيء من - ج - ب - مادام - ج - دائماً

الثانى من الوجهين الآخرين فتقريره أن نقول : قولنا لاشىء من جيمات الزمان الفلانىّ - بب - في ذلك الزمان ينعكس إلى قولنا لاشىء من - ب - بج - في ذلك الزمان لأن لا يشترط في - ب - أن يكون موجوداً في ذلك الزمان فإنّه ربما لا يكون لشىء ممّا يوصف به وجود حينئذ كما ذكرنا و تمثّلنا فيه بمالك ألف وقر ذهب بل ندّعى صدق حكم العكس فى ذلك الزمان ونبينّه بأنّه لو لم يكن ذلك حقّاً لكان بعض - ب - ج - فى ذلك الزمان فبالافتراض يكون بعض - ج - ب - فى ذلك الزمان وقد كان لاشىء من جيمات ذلك الزمان - بب - هذا خلف . والكلام على تناقض المطلقات بهذا الوجه قدمرّ فلاوجه لإعادته .

قوله :

☆(وأمّا الحجّة المحدثة الّتي لهم من طريق المباينة الّتي أُحدثت من بعد المعلّم الأوّل فلا يحتاج إلى أن نذكرها فإنّها وإن أعجب بها عالمٌ مزوّرة وقد بيّنا حالها فى كتاب الشفاء)☆

أقول : الحجّة المحدثة الّتى أشرنا إليها أنّها أُحدثت بعد الاعتراض على الحجّة الأُولى وقد استحسنها الحكيم الفاضل أبو نصر وهى أنهّم قالوا - ج مباين - لب -

---

وقال من تأخر عنه زماناً : إنه لاينعكس الاعرفياعاماً لصورة البعض فقال آخر : يجب أن يكون البعض عرفياً خاصاً لئلايلزم ما أورده صاحب البصاير فانه لولم يصدق فى العكس اللادوام فى البعض صدق الدوام فى الكل وينعكس الى دوام الاصل فلماافترق الاقوال ومحصلها قولان أحدهما الانعكاس الى العرف العام ، ثانيها الانعكاس فى الجهة كنفسه فى الجهة أراد الشارح أن يجمع بين القولين فقال : لاخفاء فى أنه لايمكن فى العكس حفظ كمية الاصل وحفظ جهته معا لان اللادوام لاينعكس كنفسه فلايبقى الا أن يحافظ على الكمية أو على الجهة فان حوفظ على الكمية لم ينعكس الاعرفيا عاماً ، وأن حوفظ على الجهة لم ينعكس الاعرفيا خاصاً جزئيا فهيهنا ثلثه أمور : الاول أنها ينعكس فى الجهة ، الثانى أن العكس يحفظ الجهة جزئيا ، الثالث أنه لايحفظ الجهة كلياً لاحتمال أن لايصدق الكلى فى العكس الاعاماً وأشار الى الاول بقوله « أما الانعكاس فلان الاصل يقتضى » وهو ظاهر ، والى الثانى بقوله « وأما انحفاظ الجهة فى البعض » وتقريره أن ذات - ج - ليس - ج - بالفعل والالكان - ج - دائماً فليس - ب - دائماً وقد كان لادائماً هذا خلف و ذات - ج - ب - فى بعض أوقات كونه ليس - ج والالكان ليس - ب - فى جميع أوقات كونه ليس - ج - وهو ليس - ب - فى جميع أوقات كونه ليس - ج - فيكون ليس - ب - دائماً وقدكان لادائماً و

ومبائن المبائن مبائن - فب - أيضاً مباين - لج - فلاشيء من - ب - ج - واستدرك الفاضل الشارح على هذه الألفاظ بأن قال : قد يكون مبائن المبائن هو الشيء نفسه فلايجب أن يكون مبائنا و ذلك لأنّه إذا جعل المبائن - لب - هو - ج - فالمبائن له قد يكون - ب - وقد يكون غيره وقد كان في قولهم مباين المباين المضاف بفتح الياء على أنّه اسم المفعول والمضاف إليه بكسر الياء على أنّه اسم الفاعل ، والفاضل الشارح ظنّهما بالكسر سهواً فاعترض عليهم بما ذكره ، ووجه ازورار هذه الحجّة ماذكره الشيخ في الشفاء وهو أنّ المباينة تقع بالاشتراك على معان مختلفة كالّتي بالإمكان ، والّتي بالحدّ ، والّتي بالسلب ، والمراد منها هيهنا الّتي بالسلب ؛ فيرجع قولهم - ج - مباين - لب إلى أنّه قد يسلب عنه - ب - ، وقولهم مباين المباين مباين إلى أنّ ماسلب عنه شيء فيجب أن يكون مسلوباً عن ذلك الشيء وهذا هو المطلوب نفسه مأخوذاً في بيانه .

قوله :

☆(وأمّا الكليّة الموجبة فإنّها لايجب أن ينعكس كليّة فربما كان المحمول أعمّ من الموضوع ، ولايجب أيضاً أن ينعكس مطلقة صرفة بلاضرورة فإنّه ربّما كان المحمول

اذا صدق على ذات - ج - أنه - ب - وليس - ج - ويصدق عليه أنه - ج - فبعض - ب - ليس - ج مادام - ب - لا دائما و هو المطلوب . و اعلم أن هذا العكس انما يتبين بثلاث مقدمات و هي أن هيهنا ذاتا وهي - ج - و - ب - بحكم لادوام الاصل و ليس - ج - مادام - ب - لانها ليس - ب - مادام - ج - فليس - ب - مادام - ج - و الا لكان - ج - في بعض أوقات كونه - ب - فب في بعض أوقات كونه - ج - وقد كان ليس - ب - في جميع أوقات كونه - ج - هذا خلف ، واذا صدق على تلك الذات أنها - ب - وليس - ج - مادام - ب - وحينئذ بالفعل صدق بعض - ب - ليس - ج - مادام - ب - لادائماً و هو المطلوب ، وعند هذا ظهر أن المقدمتين اللتين ذكرهما الشارح وهوأن ذات - ج - ليس - ج - لانه - ب - في بعض أوقات كونه ليس - ج - لادخل لهما في اثبات المطلوب ، وقد ذكر مالاينبغي وترك ماينبغي . والى الثالث أشار بقوله « وأما احتمال العموم » اى وأما احتمال أن يكون العكس الكلي عرفياً عاماً لاخاصاً فلان - ب - محمول على الذات الموصوفة بج حملا ايجابيا بحكم لادوام الاصل ، والمحمول يحتمل أن يكون أعم من الموضوع فاذا كانت - ب - أعم من - ج - كان هناك ذات يصدق عليه - ب - ويكون - ج - مسلوباً عنه دائماً فلايصدق لاشيء من - ب - ج - مادام - ب - لا دائما مثلا الساكن في المثال المضروب لما كان أعم من الكاتب فان من ذوات الساكن ما يسلب عنه الكاتب دائماً فلم يصدق لاشيء من الساكن بكاتب مادام ساكنا لادائماً وفي قوله « يكون شيء ما آخر يوصف بب ولايحمل عليه تلك الذات

غير ضروريّ للموضوع والموضوع ضروريّ للمحمول مثل التنفّس لذى الرية من الحيوان فإنّه وجوديّ ليس بدائم اللزوم ولكنّه ضروريّ له الحيوان ذو الرية فإنّ كلّ متنفّس فإنّه بالضرورة حيوان ذو رية بل إنّما ينعكس المطلقة مطلقة عامّة يحتمل الضروريّة لكنّ الكليّة الموجبة يصحّ عكسها جزئيّاً موجباً لامحالة فإنّه إذا كان كلّ - ج - ب - كان لنا أن نجد شيئاً معيّناً هو - ج - و - ب - فيكون ذلك الجيم - ب - وذلك الباء - ج - وكذلك الجزئيّة الموجبة تنعكس مثل نفسها)☆

أقول: الموجبة الكليّة من المطلقات [1] لاتنعكس كليّاً لاحتمال أن يكون المحمول أعمّ من الموضوع، ولا مطلقة خالية عن الضرورة لاحتمال أن يكون الموضوع ضروريّاً للمحمول سواء كان المحمول ضروريّاً له أو غير ضروريّ بل تنعكس جزئيّة للإفتراض ومطلقة عامّة لأنّ موضوع الموجبة إنّما يكون ثابتا على الوجه المذكور والإيجاب المطلق يقتضى ثبوت المحمول لذات الموضوع بالفعل ففى العكس يصير تلك الذات موضوعة مع المحمول وتصير جهة الأصل جهة لمحموله الّذى صار موضوعاً في

أصلا ولامحالة تكون تلك الذات ضرورية السلب عن ذلك الشيء » مساهلة لان الذات لايعتبر فى الحمل بل المحمول هو مفهوم - ج - فالواجب أن يقال : فيكون شيء ما آخر يوصف بب ولا يحمل عليه - ج - أصلا فيكون حينئذ ضرورى السلب عن ذلك الشيء، ثم فرق بين العرفى العام الكلى و بين العرفى الخاص الكلى الذى هو العكس فان العرفى العام مطلقاً يصدق مع الاحتمالات التسعة المذكورة ، وأما العرفى الذى هو الاصل فلايصدق الامع الاحتمالات الاربع ولا يصدق إذا كانت دائمه فى الكل أو ضرورية فى الكل أو دائمة فى البعض أو ضرورية فى البعض لوجوب اللادوام فى البعض ، وأما على الوجه الثانى من الرأيين الاخرين فتقريره أن يقال لاشيء من جيمات الزمان الفلانى بب فى ذلك الزمان ينعكس الى شيء من - ب - ج - فى ذلك الزمان اذا لم يقيد الموضوع فى العكس بالزمان الذى قيد به موضوع الاصل فانه لوقيد به لم ينعكس على مامثل فيه بمالك ألف وقر . وفيه نظر لان الزمان المعين ان لم يعتبر فى جانب الحمل لم ينعكس أصلا ، وان اعتبر فى جانب الحمل ينعكس ولااحتياج الى اعتبار الزمان فى جانب الوضع . م

(١) قوله « الموجبه الكليه من المطلقات » الموجبة المطلقة العامة الكلية لاتنعكس كلية ولامطلقة ولاضرورية بل جزئية ومطلقة عامة لان عقد الوضع فى الاصل بالفعل وعقد الحمل ايضا بالفعل فاذا بدلنا عقد الوضع بعقد الحمل صار جهة الوضع جهة الحمل و بالعكس فيصدق العكس مطلقة عامة وزعم الامام أنها تنعكس ممكنة لان الضرورى أخص من المطلقة وهى تنعكس ممكنة اذا كان انعكاس الاخص الى الممكنة فالاعم بطريق الاولى وسيجيء تحقيق الحال فى ذلك . م

العكس بالنسبة إلى تلك الذات والجهة الّتى كانت لوصف الموضوع بالنسبة إليها في الأصل جهة العكس وكلتاهمامطلقتان فجهةالعكس أيضاًمطلقة . وماذهب إليهالفاضل الشارح من كونه جهة العكس ممكنة بناء على أنّها كذلك فى الضروريّ فليس بشىء و سيجىء بيانه .

قوله :

☆(وإن كان الكلىّ والجزئىّ الموجبان من المطلقات الّتى لها من جنسها نقيض(١) برهن على أنّها تنعكس جزئيّة من طريق أنّه لم يكن حقّاً أنّ بعض - ب - ج - فلاشىء من - ب - ج - فلاشىء من - ج - ب -)☆

قيل هذا القيد لافائدة فيه . قال صاحب البصائر : وذلك لأنّ الحجّة عامّة غير متخصّصة بالمطلقات الّتى لها من جنسها نقيض وذلك لأنّ جميع المطلقات الموجبه تنعكس إلى المطلقة العامّة الجزئيّة الموجبة وإلّا لصدق نقيضها وهو السالبة الدائمه الكليّة وتنعكس كنفسها إلى ما يضادّ الأصل . وقيل فائدة هذا التخصيص هى أنّ

---

(١) قوله « وإن كان الكلى والجزئى الموجبان من المطلقات التى من جنسها نقيض » أى لو كانت المطلقة الموجبة عرفية أمكن بيان انعكاسها من طريق نقيض العكس فانها ينعكس الى موجبة جزئية حينية والا لصدق نقيضها سالبة كلية عرفية عامة وينعكس الى ما يناقض الاصل أو يضاده ، والوجه فى فائدة القيد وان كان الطريق مشتركا بين ما اذا كانت القضية عرفية وما اذا كانت مطلقة عامة أنه لو بين انعكاس الموجبة المطلقة بانعكاس السالبة الدائمة كنفسها فان كان بيان انعكاس السالبة الدائمة بانعكاس الموجبة المطلقة لزم الدور ، وان كان بطريق آخر كالافتراض أو الخلف لزم سوء التركيب لان انعكاس السالبة الدائمة لم يبين بعد وهذا بخلاف الموجبة العرفية فانه لما سبق أن السالبة العرفية تنعكس كنفسها فلو بين انعكاس الموجبه العرفيه لم يلزم الدور و لا سوء التركيب لكن يمكن أن يقال فعلى هذا انعكاس السالبة الدائمة أيضا تبين إذ عند الشيخ ان السالبة الدائمة مطابقة للسالبة العرفيه و حيث بين انعكاس السالبة العرفية كان انعكاس السالبة الدائمة أيضا بينا فلو بين انعكاس الموجبة المطلقة لم يلزم أحد الامرين . واعلم أن الخلف لايفيد العلم بجهة العكس لان الخلف مبنى على أخذ نقيض المطلوب المعين أى الخلف مبنى على أخذ المطلوب و نفيه وغاية مافى انتفاء نقيض المطلوب صدق المطلوب فهو لايدل الاعلى صدق قضية مع الاصل بطريق اللزوم أما أنه يفيد تعيين المطلوب أى أن تلك القضية عكسه فلا لان المعتبر فى العكس أخص القضايا اللازمة بطريق التبديل فكما أن الخلف يفيد صدق العكس الذى هو أخص كذلك يفيد العلم بما يصدق مع العكس من لوازمه وان كان أعم منه . م

انعكاس السالبة الدائمة يبيّن بانعكاس الموجبة الجزئيّة المطلقة فيلزم الدور . وأُجيب عنه بأنّه يمكن أن يبيّن انعكاس الموجبة الجزئيّة بالإفتراض حتّى لايكون دوراً . و أقول : الوجه في فائدة هذا القيد أنّ الشيخ لم يبيّن انعكاس المطلقات بانعكاس السالبة الدائمة الّذي لم يبيّن بعدُ احترازاً إمّا من الدور أو من سوء الترتيب لكن لمّا كان نقيض العكس الّذي يدّعي صحّته سالبة دائمة كليّة و كان عنده أنّها تطابق السالبة العرفيّة على ما ذهب إليه في باب التناقض و قد بيّن أنّ السالبة العرفيّة تنعكس كنفسها فإذن كان عكسها ضدّاً و نقيضاً للأصل بحسب ما ذهب إليه ولم يكن الكلام مبنيّاً على ما بعده. واعلم أنّ الخلف لايفيد العلم بجهة العكس على التعيين لأنّه مبنيّ على نقيض المطلوب المعيّن فكيف يفيد تعيين المطلوب بل يفيد العلم بما يصدق مع العكس من لوازمه وإن كان أعمّ منه ، واعتبر هذا الخلف فإنّه يطّرد مع دعوى الإمكان العامّ للعكس اطّراده مع الإطلاق . أقول : المطلقات العرفيّة تنعكس مطلقة عامّة وصفيّة لمّا مرّ والعرفيّة الوجوديّة تنعكس وجوديّة كنفسها وذلك لأنّا إذا قلنا كلّ ـ ج ـ لا ـ ب ـ دائما بل مادام ـ ج ـ حكمنا بأنّ كلّ ما يوصف بج فإنّه يوصف بب لادائما وذلك لأنّ دوام الإتّصاف بج المستلزم لب يقتضي دوام الإتّصاف بب هذا خلف فإذن بعض ـ ب ـ الّذي هو ـ ج ـ إنّما يوصف بج لادائما بل في بعض أوقات اتّصافه بب فالعكس مطلق بحسب الوصف وجوديّ بحسب الذات وهذه فائدة لا يعطى أمثالها الخلف ابتداء بل إنّما يعطيها اللميّة ولذلك لم يتنبّه لها المعتمدون على الخلف وأمّا بعد التنبيه فقد يمكن أن يبيّن بالخلف .

قوله :

☆(وأمّا الجزئيّة السالبة فلا عكس لها فإنّه يمكن أن لايكون كل ـ ج ـ ب ـ ثمّ يكون كلّ ـ ب ـ ج ـ فليس ليس كلّ ـ ب ـ ج ـ مثل أنّ الحقّ هو أنّه ليس بعض الناس بضحّاك بالفعل و ليس يمكن أن لا يكون شيء ممّا هو ضحّاك بالفعل إنسانا)☆

يريد أنّ السالبة الجزئيّة المطلقة ربما تكون صادقة و عكسها إنّما يصدق

موجبة كليّة ضروريّة لاسالبة جزئيّة ويمثّل بصدق قولنا ليس بعض الناس ضاحكا مع صدق قولنا كلّ ضاحك بالضرورة إنسان وامتناع أن يصدق معه نقيضه الّذي هو السالبة الجزئيّة فإذن هي غير منعكسة ، وقد ذكر أثيرالدين المفضّل الأبهريّ وغيره: أنّ السالبة الجزئيّة إذا كانت عرفيّة وجوديّة فإنّها تنعكس كنفسها و ذلك إذا قلنا ليس بعض - ج - ب - مادام - ج - لادائما حكمنا باتّصاف شيء ما بصفتى - ج - و-ب- المتعاندين في وقتين مختلفين فإذن بعض ما يوصف بب يسلب عنه - ج - مادام موصوفاً بب لادائماً .

☆(إشارة)☆ إلى عكس الضروريّات .

☆(وأمّا السالبة الكليّة الضروريّة فإنّها تنعكس مثل نفسها فإنّه إذا كان بالضرورة - ب - مسلوباً عن كلّ - ج - ثمّ أمكن أن يوجد بعض - ب - ج . و فرض ذلك العكس عكس ذلك فكان بعض - ج - ب على مقتضى الإطلاق الّذي يعمّ الضروريّ وغيره وهذا لايصدق ألبتّة مع السلب الضروريّ بل صدقه معه محال فما أدّى إليه محال ولك أن تبيّن ذلك بالإفتراض [١] فيجعل ذلك البعض -د- فتجد بعض ما هو - ج - قد صار - ب)☆

أراد البيان بالخلف فأخذ نقيض المطلوب وكان موجبة جزئيّة ممكنة عامّة و هو معنى قوله « ثمّ أمكن أن يوجد بعض - ب - ج » وكان انعكاسها ممّا لم يتبيّن بعد فلم يبن الكلام عليها بل فرضها مطلقة و هو معنى قوله « و فرض ذلك » و إنّما كان له ذلك لأنّ هذا الممكن هو ما لايلزم عن فرض وجوده محال ثمّ عكس المطلقة على ما بيّنها من قبل فانعكست مطلقة عامّة تناقض الأصل بحسب الكيفيّة والكميّة ويضادّها بحسب الجهة بل يلزمها من الممكنات العامّة ما يناقض الأصل

(١) قوله « ولك أن تبين ذلك بالافتراض » وفيه نظر لان الافتراض إما بعد فرض نقيض العكس مطلقة فلا يكون طريقا آخر غير ماذكره اولا لانه هو طريق نقيض العكس بلافرق و إما قبل فرض نقيض العكس مطلقة فالافتراض لايعطى الا بعض - ج - بالامكان - ب - وهو فرض لايناقص لاشيء من - ج - بالفعل - ب - لجواز أن يكون الشيء مسلوبا عن كل أفراد الاخص ثابتا لبعض أفراد الاعم . م

مطلقاً فلزم الخلف وهو معنى قوله « بل صدقه معه محال » ثمّ رجع إلى المطلوب وقال فلم يكن ما فرضناه ممكنا ممكن لأنّه أدىّ إلى محال والمؤديّ إلى المحال محال وهو المراد من قوله «فما أدىّ إليه محال » وقدتمّ كلامه ثمّ إنّه ذكر أنّ بيان انعكاس الموجبة الجزئيّة إنّما يتأتّى بالافتراض لئلّا يذهب الوهم إلى تخيّل دور .

قوله :

☆(والكليّة الموجبة الضروريّة تنعكس على نفسها جزئيّة موجبة لما بيّن من حكم المطلق العامّ لكن لايجب أن ينعكس ضروريّة فإنّه يمكن أن يكون عكس الضروريّ ممكنا فإنّه يمكن أن يكون ـ ج ـ كالضحّاك ضروريّاً له ـ ب ـ كالإنسان غير ضروريّ له ـ ج ـ كالضحّاك . ومن قال غير هذا وأنشأ يحتال فيه فلاتصدّقه فعكسها إذن الإمكان الأعمّ. [1] والموجبة الجزئيّة الضروريّة تنعكس أيضاً جزئيّة على ذلك القياس)☆

الحقّ أنّها تنعكس جزئيّة موجبة مطلقة عامّة بمثل مامرّ في المطلقات وبعض المنطقيّين ذهبوا إلى أنّها تنعكس كنفسها ضروريّة ، والشيخ أراد أن يردّ عليهم فأشار أوّلاً إلى أنّها تنعكس جزئيّة موجبة مطلقة عامّة بمثل مامرّ في المطلقات ، ثم اشتغل

---

(١) قوله « فعكسها إذن الامكان الاعم » الحق أن الموجبة الضرورية تنعكس مطلقة وصفية لوجوب كون المحمول لازما لذات الموضوع وثبوت وصف الموضوع له فى الجملة فاجتمع وصفا الموضوع والمحمول على ذات الموضوع فى بعض الاوقات فماصدق عليه وصف المحمول صدق عليه وصف الموضوع فى بعض أوقات ثبوت وصف الموضوع وهو المطلوب ، وقد زعم أنها ينعكس ضرورية لانها لو انعكست إلى غيرالضرورى فغير الضرورى أولى بأن ينعكس إلى غيرالضرورى فيكون الاصل وهو الضرورى غيرضرورى هذا خلف فرد الشيخ عليهم بأن عكس الضرورى قديكون ممكنا كما فى الضحاك والانسان وإنما قال إن عكسها الامكان الاعم لان المقصود لماكان رد مذهب أولئك القوم زعم إمكان العكس لانه أبعد عن مطلوبهم وأيضا صورة النقيض التى ذكرها لم يدل إلا على انعكاسها ممكنة عامة وأما انعكاسها إلى المطلقة العامة أو الحينية فيحتاج إلى بيان آخر فاقتصر على الامكان إذ فى ذلك كفاية . قال الامام : ذكر فى الشفاء أن العكس مطلقة عامة والحق ما فى هذا الكتاب لان العكس قد يكون ضروريا وقد يكون ممكنا لم يدخل فى الوجود أصلا مثل أن لايكون بعض الناس كاتبا مدة وجوده والمشترك بين الضرورى والممكن الخاص والممكن العام لاالمطلقة العامة وفى جوابه مناقشة . م

في الردّ فقال : « ولايجب أن تنعكس ضروريّة» وبيّنه بمثال الإنسان والضاحك ، ثمّ قال ، « ومن قال غير هذا وأنشاء يحتال فيه فلاتصدّقه » أى يحتال لبيان أنّ العكس ضروريّ وهو أنّهم يقولون ذلك العكس إمّا ان يكون ضروريّاً كالأصل أولايكون فإن كان فهو المطلوب ، وإلّافلينعكس العكس مرّة أخرى إلى غير ضروريّ لأنّ الضروريّ لمّا انعكس إلى غير الضروريّ فغير الضروريّ أولى بأن ينعكس إليه وغير الضروريّ يضادّ الأصل وذلك خلف . وهذا غير صحيح لأنّه مبنّى على أنّ عكس غير الضروريّ غير ضروريّ وهو ليس ببيّن بل الضروريّ وغير الضروريّ ينعكسان إلى كلّ واحد منهما، ثمّ رجع الشيخ إلى إنتاج المطلوب الّذي هو إبطال مذهبهم فقال : « فعكسها إذن الإمكان الأعمّ » أى الشامل للضرورة و اللاضرورة وإنّما قال ذلك لأنّ المطلوب لمّا كان هو الردّ على من زعم أنّه ضروريّ وكان البرهان عليه أنّه يمكن أن يكون أيضاً غير ضروريّ في بعض الموادّ فالواجب أن يورد في النتيجة مايشملهما معاً لامايثبت ببرهان آخر إذ لو كان قال إنّه الإطلاق العامّ لكانت النتيجة غير ما اقتضاه ببرهانه وليس قوله إنّه الإمكان الأعمّ بمناف لكونه أخصّ منه في نفس الأمر على ما صرّح به في سائر كتبه . وما تمسّك به الفاضل الشارح في احتمال أن يكون العكس ممكنا ـ وهو قوله إنّ العكس قد يكون ممكنا ـ لايدخل في الوجود كما لو فرض أنّ الإنسان لايصير كاتبا في مدّة وجوده . فضعيف ؛ وذلك لأنّه ينا في الأصل فإنّ الأصل يقتضي ثبوت الكاتب الّذى أثبت له الإنسانيّة بالضرورة فإنّ الكاتب مالم يكن ثابتاً لايكون إنساناً ولمّا ثبت وثبت أنّه إنسان ثبت أنّه حاصل أيضاً لما هو الإنسان .

قوله :

✿(والسالبة الجزئيّة لاتنعكس لما علمت ، ومثاله بالضرورة ليس كلّ حيوان إنساناً ثمّ كلّ إنسان حيوان ليس ليس كلّ إنسان حيوان)✿

وذلك ظاهر .

✿(إشارة)✿ إلى عكس الممكنات .

✿(أمّا القضايا الممكنة فليس يجب لها عكس في السلب فإنّه ليس إذا لم يمتنع

بل أمكن أن يكون لاشيء من الناس يكتب يجب أن يمكن ولا يمتنع أن لايكون أحد ممّن يكتب إنساناً أو بعض ممّن يكتب إنساناً وكذلك هذا المثال يبيّن الحال في الممكن الأخصّ والخاصّ فإنّ الشيء قد يجوز أن ينفى عن شيء و ذلك الشيء لا يُجوز أن ينفى عنه شيء لأنّه موضوعه الخاصّ الّذى لايفرض إلّا له، وأمّا في الإيجاب فيجب لها عكس ولكن ليس يجب أن يكون في الممكن الخاصّ مثل نفسه، ولاتسمع إلى قول من يقول إنّ الشيء إذا كان ممكنا غير ضروريّ لموضوعه فإنّ موضوعه يكون كذلك وتأمّل المتحرّك بالإرادة كيف هو من الممكنات للحيوان وكيف الحيوان ضروريّ له، ولا تلتفت إلى تكلّفات قوم [1] فيه بل كلّ أصناف الإمكان ينعكس في الإيجاب بالإمكان الأعمّ فأنّه إذا كان كلّ ـ ج ـ ب ـ أو بعض ـ ج ـ ب ـ بالإمكان فبعض ـ ب ـ ج ـ بالإمكان الأعمّ وإلّا فليس يمكن أن يكون شيء من ـ ب ـ ج ـ فبالضرورة على ماعلمت لاشيء من ـ ب ـ ج ـ فبالضرورة لاشيء من ـ ج ـ ب ـ هذا خلف. وربما قال قائل ما بالكم لاتعكسون السالبة الممكنة الخاصّة وقوّتها قوّة الموجبة. فنقول: إنّ السبب في ذلك أنّها أعنى الموجبة إنّما تنعكس إلى موجبة من باب الإمكان الأعمّ فلاتحفظ الكيفيّة ولو كان يلزم عكسها من الممكن الخاصّ لأمكن أن يُقلب من الإيجاب إلى السلب فتعود الكيفيّة في العكس لكن ذلك غير واجب. وقوم يدّعون للسلب الجزئيّ الممكن عكساً بسبب انعكاس الموجب الجزئيّ الّذي في قوّته وحسبانهم أنّ ذلك يكون خاصّاً أيضاً ويعود إلى السلب فظنّهم باطل قد تتحقّقه

---

(١) قوله «ولا تلتفت إلى تكلفات قوم» قالوا يصدق كل حيوان فهو نائم من جهة أنه نائم بالامكان وينعكس إلى قولنا بعض النائم من جهة أنه نائم حيوان بالامكان لان حيوانية النائم من جهة ماهو نائم حتى يكون ضرورية له. وجوابه أن قيد من جهة ماهو نائم فى العكس اما أن يعتبر بحيث يكون جزءا من المحمول فلايكون القضية عكسها لانه فى الاصل قيد المحمول، وإما أن يعتبر بحيث يكون جزءا من الموضوع فلا نسلم صدق العكس لان النائم من جهة ماهو نائم ليس الا نائما لا حيوانا ولاغيره و هو ضعيف أما أولا فلان النائم من جهة ماهو نائم إذا حمل فى الاصل على كل حيوان فلا بد من صحة جعله و صفا عنوانيا لبعض الحيوان ضرورة أن مايحمل بالايجاب على شيء يوصف به، وأما ثانيا فلان النائم من جهة أنه نائم نائم و كل نائم حيوان فالنائم من جهة أنه نائم حيوان فسقط المنع. والحق فى الجواب أنا لانسلم صدق قولنا بعض النائم من جهة أنه نائم حيوان بالامكان الخاص بل بالضرورة. م

مما سمعته ، ومن هذا المثال قولنا يمكن أن يكون بعض الناس ليس بضحاك ولاتقول يمكن أن يكون بعض ماهو ضحاك ليس بإنسان)☆

قوله : «ولاتلتفت إلى تكلفات قوم فيه» يريد به قول بعض الفضلاء في بيان أن الممكن الخاص ينعكس كنفسه وهو أنا إذا قلنا كل حيوان يمكن أن يكون نائماً من جهة ماهو نائم فبعض ما هو نائم فهو من جهة ما هو نائم يمكن أن يكون حيواناً لأن حيوانيته ليست له من جهة ماهو نائم حتى يكون له ضرورية من تلك الجهة . ورد الشيخ بأنه مغالطة أما أولا فلأن قوله من جهة ما هو نائم أخذ جزءاً من المحمول في الأصل والعكس جميعا ، و كان يجب أن يجعل جزءاً من الموضوع في العكس و يصير العكس فبعض ماهو نائم من جهة ماهو نائم يمكن أن يكون حيواناً وحينئذ يكون كذبه ظاهراً ؛ لأن النائم من جهة ماهو نائم لايكون حيواناً ولاشيء آخر غير النائم. وأما ثانياً فلأن هذا المثال وإن كان حقاً فهو لايفيد المطلوب ؛ لأن انعكاس القضية في مادة واحدة لايقتضي انعكاسها مطلقاً ؛ بل عدم انعكاسها في مادة يقتضي عدم انعكاسها مطلقاً . و قوله « و ربما قال قائل ما بالكم لا تعكسون السالبة الممكنة الخاصة » إشارة إلى مذهب بعض القدماء فإنهم حكموا بأنها تنعكس جزئية لأنها في قوة موجبتها وهي منعكسة موجبة ممكنة جزئية و إنما حكمنا بأنها لاتنعكس إلى ذلك لأن العكس يجب أن يكون بشرط بقاء الكيفية على ما وقع عليه الإصطلاح. ولعل القائلين إنما ذهبوا إلى ذلك بظنهم أن عكسها في قوة سالبة ممكنة جزئية وقد غلطوا فيه لأن الموجبة الممكنة الخاصة لاتنعكس ممكنة خاصة بل عامة ليست موجبتها في قوة سالبتها قوله « وقوم يدعون للسلب الممكن الجزئي عكسا » إشارة أيضاً إلى بعض مذاهبهم . وباقي الفصل غني عن الشرح .

☆(النهج السادس)☆

☆(إشارة إلى القضايا من جهة مايصدق بها أو نحوه)☆

أقول : لما فرغ عن بيان الأحوال الصورية للقضايا شرع في بيان أحوالها المادية فإنهما يشتركان في أن البحث عنهما من حيث يتعلق بالقضايا المفردة متقدم على

البحث عن صور الأقوال المتألفة عن القضايا و موادّها فقوله «من جهة ما يصدق بها» عبارة عن حال موادّها. وقوله «أو نحوه» أي من جهة ماتخيّل فإنّ التخيّل يشبه التصديق من حيث إنّه أيضاً انفعال ما للنفس تحدثها القضيّة.

قوله :

☆(أصناف القضايا المستعملة فيما بين القائسين ومن يجرى مجراهم أربعة : مسلّمات، ومظنونات وما معها ، ومشبّهات بغيرها ، ومخيّلات)☆

أقول : يريد بمن يجرى مجر القايسين مستعملي الإستقراءات والتمثيلات ، ووجه الحصر أن القضيّة إمّا أن تقتضى تصديقاً ، أو تأثيراً غير التصديق ، أولا يقتضى أحدهما ، والأوّل إمّا أن يقتضى تصديقاً جازماً ، أو غير جازم ، والجازم إمّا أن يكون لسبب ، أو لما يشبه السبب ، وما يكون لسبب فهو المسلّمات ، وما يكون لما يشبه السبب فهو المشبّهات بغيرها ، وغير الجازم هو المظنونات ، وما معها هو المشهورات في بادىء الرأى والمقبولات من وجه ، ومايقتضى تاثيراً غير التصديق فهو المخيّلات ، وما لايقتضى تصديقاً ولاتأثيراً فلاتستعمل لعدم الفائدة .

قوله :

☆(والمسلّمات إمّا معتقدات وإمّا مأخوذات)☆

وذلك لأنّ السبب إمّا أن يكون من تلقاء نفس المصدّق أومن خارج .

قوله :

☆(والمعتقدات أصنافها ثلاثة الواجب قبولها ، والمشهورات ، والوهميّات)☆

وذلك لأنّ الحكم إمّا أن يعتبر فيه المطابقة للخارج ، أولا فإن اعتبر وكان مطابقا قطعا فهو الواجب قبولها ، وإلّا فهو الوهميّات ، وإن لايعتبر فهو المشهورات .

قولة :

☆(والواجب قبولها أوّليّات ، ومشاهدات ، ومجرّبات و مامعها من الحدسيّات والمتواترات ، وقضايا قياساتها معها)☆

وذلك لأن العقل إمّا أن لايحتاج [1] فيه إلى شيء غير تصوّر طرفي الحكم ،

---

(١) قوله « وذلك لان العقل اما أن لايحتاج» القضايا إما أن يكون تصور أطرافها كافيا فى

أو يحتاج ، والأوّل هو الأوّليّات ، والثاني لايخلو إمّا أن يحتاج إلى ما ينضمّ إليه ويعينه على الحكم أو ينضمّ إلى المحكوم عليه أو إليهما معاً ، والأوّل هو المشاهدات ، والثاني لايخلو إمّا أن يكون تحصيل ذلك الشيء بالإكتساب ، أولا يكون ، وما بالإكتساب إمّا أن يكون بالسهولة ، أولا بالسهولة ، والأوّل هو الحدسيّات ، والثاني ليس من المبادىء بل هو العلوم المكتسبة ، وما ليس بالإكتساب فهو القضايا الّتي قياساتها معها وما يحتاج فيهما إلى كليهما فإمّا أن يكون من شأنه أن يحصل بالإحساس وهو المتواترات ، وإمّا أن لايكون وهو المجرّبات فهذه ستّة أقسام . وظاهر كلام الشيخ يقتضى أنّه جعلها أربعة أقسام أحدها مالايحتاج فيه العقل إلى شيء غير تصوّر طرفي الحكم وهو الأوّليّات ، وثانيها مايستعان فيه بالحواسّ وهو المشاهدات ، وثالثها مايحتاج فيه إلى غير تصوّر الطرفين ، وهو إمّا خفيّ وهو المجرّبات وما معها من الحدسيّات والمتواترات ، وإمّا ظاهر غير مكتسب وهو القضايا الّتي قياساتها معها ، وأمّا الظاهر المكتسب فليس يقع في المبادىء . واعلم أنّ هذه التقسيمات ليست بذاتيّة فإنّ الأقسام قد تتداخل باعتبارات كما سيجيء بيانه ولذلك جعلها الشيخ أصنافاً لا أنواعاً .

قوله :

☆(فلنبدء بتعريف أنحاء الواجب قبولها وأنواعها من هذه الجملة فأمّا الأوّليّات فهي القضايا الّتي يوجبها العقل الصريح لذاته ولغريزته لا لسبب من الأسباب الخارجة عنه فإنّه

حكم العقل ، أولا فان كان كافيا فهى الاوليات و إن لم يكن فاما أن لا يحتاج إلى أمر ينضم إلى العقل ويعينه إلى الحكم ، أو يحتاج إلى أمر ينضم إلى المحكوم عليه ، أو الى القضية ، أو يحتاج اليهما معا وانما فسرنا المحكوم عليه بالقضية فلانه لولا ذلك لم تنحصر القسمة لجواز احتياجها الى أمر ينضم اليها الممكن ما ينضم الى العقل و هو الاحساس ، و الثانى وهو مايحتاج الى ما ينضم الى القضية فلا شك أن ماينضم الى القضية يكون له دخل فى تحقق الحكم يكون مبادى تلك القضية فلا يخلوا ما أن يكون مبادى القضايا لازمة لها أوغير لازمة فان كانت لازمة فهى قضايا قياساتها معها فانها قضايامتى تصور أطرافها يحصل عند العقل قياس مرتب منتج لها وان كانت غير لازمة فلا يخلو إما أن يكون حصول تلك المبادى بسهولة أو بصعوبة فان كان حصول المبادى بسهولة فهى الحدسيات لان مباديها يقع فى العقل مرتبة وينساق الذهن منها اليها بلا طلب واكتساب وان كان حصول المبادى تعسر فهى النظريات وليست من المبادى وفى قوله اما أن يكون تحصيل ذلك الشيء بالاكتساب أولا يكون مساهلة لان الحدسيات لا اكتساب فيها لكن المراد ما ذكرناه و الثالث اما ان يكون

كلّما وقع للعقل التصوّر لحدودها بالكنه وقع له التصديق فلا يكون للتصديق فيه توقّف إلّا على وقوع التصوّر والفطانة للتركيب ومن هذا ماهو جلّى للكلّ لأنّه واضح تصوّرِ الحدود، ومنها ماربما خفىّ وافتقر إلى تأمّل لخفاء في تصوّر حدوده فإنّه إذا التبس التصوّر التبس التصديق، وهذا القسم لايتوعّر على الأذهان المشتعلة النافذة في التصوّر)☆

أقول: الحكم الّذى له علّة فهو إنّما يجب إذا اعتبر مع علّته ولايجب بدون ذلك والحكم اليقينىّ هو الواجب في نفسه الّذى لايتغيّر وهوالّذى يجب قبوله فكلّ حكم عرّف بعلّته فهو يقينىّ و مالايعرّف بعلّته فهو ليس بيقنىّ سواء كان له علّة أولا والعلّة قد يكون هى أجزاء القضيّة وقد يكون شيئاً خارجاً عنها وهو الحكم الأوّلىّ الّذى يوجبه العقل الصريح لنفس تصوّر أجزاء القضيّة لالسبب خارج فإن كانت أجزاء القضيّة جليّة التصوّر جليّة الإرتباط فهو واضح للكلّ، وإن لم يكن كذلك فهو واضح لمن تكون جليّة عنده غير واضح لغيره، وإذا توقّف العقل في الحكم الأوّليّ بعد تصوّر الأجزاء فهو إمّا لنقصان الغريزة كما يكون للبله والصبيان، وإمّا لتدليس الفطرة بالعقائد المضادّة للأوّليّات كمايكون لبعض العوامّ والجهّال.

قوله:

☆(وأمّا المشاهدات فكالمحسوسات فهى القضايا الّتي إنّما استفيد التصديق بها من الحسّ مثل حكمنا بوجود الشمس وكونها مضيئة وحكمنا بكون النار حارّة وكقضايا اعتباريّة بمشاهدة قوى غير الحسّ مثل معرفتنا بأنّ لنا فكرة وأنّ لنا خوفاً وغضباً وأنّا نشعر بذواتنا وبأفعال ذواتنا)☆

أقول: هذه ثلثة أصناف أحدها ما نجده بحواسّنا الظاهرة كالحكم بأنّ النار

حصوله بالاخبار فهى المتواترات وفى نسخة بالاحساس والمراد احساس السمع واما أن لايكون فهى المجربات وكل منهما تحتاج الى ماينضم الى العقل و هو استماع الاخبار فى المتواترات و تكرر المشاهدة فى المجربات والى ماينضم الى تلك القضايا وهوالقياس الخفى كما يقال لولم يكن كذلك لما كان دائماً أوأكثريا فهذه ستة أصناف وانما قال فى الثلثة ومامعها لان الحدسيات تشبه المجربات والمتواترات تشبه المشاهدات والقضايا التى قياساتها معها يشبه الاوليات . م

حارّة ، والثاني ما نجده بحواسّنا الباطنة وهي القضايا الإعتبارية بمشاهدة قوى غير الحسّ الظاهر ، الثالث مانجده بنفوسنا لا بآلاتها وهي كشعورنا بذاتنا وبأفعال ذواتنا ، والأحكام الحسيّة جميعها جزئيّة فإنّ الحسّ لايفيد إلّا أنّ هذه النار حارّة وأمّا الحكم بأنّ كلّ نارحارّة فحكم عقليّ استفاده العقل من الإحساس بجزئيّات ذلك الحكم [١] والوقوف على علله ويجرى مجرى المجرّبات من وجه .

قوله :

☆(وأمّا المجرّبات فهي قضايا وأحكام تتبع مشاهدات منّا يتكرّر فيفيد إذ كاراً بتكرّرها فيتأكّد منها عقد قويّ لايشكّ فيه ، وليس على المنطقيّ أن يطلب السبب في ذلك بعد أن لا يشكّ في وجوده فربما أوجب التجربة قضاءً جزماً و ربما أوجب قضاء أكثريّاً ولا تخلو عن قوّة ٍ ماقياسيّة خفيّة تخالط المشاهدات ، وهذا مثل حكمنا بأنّ الضرب بالخشب مولم ، وربماتنعقد التجربة إذا آمنت النفس كون الشيء بالإتّفاق وتنضاف إليه أحوال الهيئة [٢] فتنعقد التجربة)☆

---

(١) قوله «استفاده العقل من الاحساس بجزئيات ذلك الحكم » أى اذا وقع الاحساس بثبوت محمول لجزئيات موضوع حصل عند العقل حكم كلي لابحسب افادة الحس ذلك لان الحس لا يعطى الا أحكاما جزئية ولا سبيل له الا الى ادراك هذه النار فى هذالوقت بل الحكم الكلى انمايحصل بطريق آخر فلعل تلك الاحساسات الجزئية سبب لاستعداد النفس لقبول ذلك العقد الكلى من المبدء الفياض كما فى المجربات ولهذا قالوا وهى يجرى مجرى المجربات من وجه . فان قلت : الاحساسات الجزئية كيف تنادى الى اليقين وهى قد لاتطابق الواقع لرؤية الكبير من البعيد صغيرا والصغير فى الماء كبيرا ، فنقول الاحكام الحسية انما يتأدى الى العقد الكلى ان كانت صائبة و انما تكون صائبة اذا ساعد عليها العقل فلولا فصل العقلي و تمييزه بين الحق و الباطل لاختلط الصواب بالغلط . م

(٢) قوله «وينضاف اليه أحوال الهيئة» جواب سؤال وهو أنا لوفرضنا شخصا فى بلاد الزنج ولم يتكرر على حسه مولود الاأسود فهل يفيده ذلك الاعتقاد بأن كل مولود أسود أولا فان لم يفد فلم صار تكرير يفيده و تكرير لا يفيده ، وان أفادت كانت التجربة خطاء وزال الوثوق بها . أجاب بأن التجربة اذا كانت مقرونة بهيئة كما فى المثال المذكور كأن كانت التجربة فى ناس سود فى بلاد مخصوصة لا يعطى حكما كليا مطلقا بل مقيدا بتلك الهيئة ، و حينئذ لا يتطرق الخطاء الى الحكم الا أن الهيئة ربما تقارن الحكم بالذات أى يكون له دخل فى ثبوت ذلك الحكم وربما يقارنه بالعرض بحيث لايكون له دخل فى ثبوت الحكم و تقييد الحكم يجب أن يكون بالاولى لابالثانيه . م

أقول : المجرّبات يحتاج إلى أمرين [١] أحدهما المشاهدة المتكرّرة ، والثاني القياس الخفيّ و ذلك القياس هو أن يعلم أنّ الوقوع المتكرّر على نهج واحد لايكون اتّفاقيّاً فإذن هو إنّما يستند إلى سبب فيعلم من ذلك أنّ هناك سبباً وإن لم يعرف مهيّة ذلك السبب وكلّما علم حصول السبب حكم بوجود المسبّب قطعاً وذلك لأنّ العلم لسببيّة السبب و إن لم يعرف ما هيّته يكفي في العلم بوجود المسبّب ، والفرق بين التجربة والإستقراء أنّ التجربة يقارن هذا القياس ، والإستقراء لايقارنه ، ثمّ إنّ التجربة قد تكون كليّاً وذلك عند مايكون تكرّر الوقوع بحيث لايعتبر معه تجويز اللاوقوع ، وقد يكون حكم واحد مجرّباً كليّاً عند شخص وأكثريّاً عند آخر ، وغير مجرّب أصلا عند ثالث ولايمكن إثبات المجرّب للمنكر الّذي لم يتولّ التجربة قوله « وليس على المنطقيّ أن يطلب السبب في ذلك بعد أن لايشكّ في وجوده » إنّما ذلك على الفلسفيّ الناظر في كيفيّة استناد المسبّبات إلى أسبابها فالمجرّب عند المنطقيّ من المبادىء ، وعند الفلسفيّ ليس من المبادىء قوله « وينضاف إليه أحوال الهيئة فينعقد التجربة » فالمشاهدة إذا تكرّرت مقرونة بهيئة ما من وقوع في زمان بعينه ، أو مكان بعينه ، أوعلى وجه معيّن ، أو مع شيء لاغير فالحكم الكليّ إنّما يحصل مقيّدا بتلك القيود والشرائط فلا يحصل مطلقاً عنها ألبتّة وذلك كمن شاهد أنّ كلّ مولود بالزنج فهو أسود فله أن يحكم كذلك وليس له أن يحكم أنّ كلّ مولود أينما كان فهو أسود، وينبغي أن يفرّق بين مايقارنه بالذات وبين مايقارنه بالعرض لئلّا يغلط ؛ فالحاصل أنّ التجربة يعطي الحكم الكليّ مقيّداً ، والعقل المجرّد هو الّذي يعطيه مطلقاً ،كما أنّ الحسّ هو الّذي يعطيه جزئيّاً .

قوله :

(١) قوله «المجربات يحتاج الى أمرين » عسى سائل أن يقول : ليست التجربة الا مشاهدات متكررة كما أن الاستقراء أيضاً مشاهدات متكررة فكيف أفاد التجربة اليقين دون الاستقراء . فالجواب أنه اذا تكررت المشاهدات على وقوع شيء أوعلم بالعقل أنه ليس اتفاقيا اذ الاتفاقيات لاتكون دائمة ولا أكثرية كانت التجربة مفيدة لليقين ، وان لم يعلم ذلك واستدل بمجرد المشاهدات الجزئية بدون ذلك القياس على الحكم الكلي كان استقراءاً ولا يفيد اليقين . م

☆(ومايجرى مجرى المجرّبات الحدسيّات وهي قضايا مبدء الحكم بها حدس من النفس قويّ جدّاً فزال معه الشكّ ، و أذعن له الذهن فلو أنّ جاحداً جحد ذلك ؛ لأنّه لم يتولّ الإعتبار الموجب لقوّة ذلك الحدس ، أوعلى سبيل المذاكرة لم يتأتّ أن تحقّق له ما تحقّق عند الحادس مثل قضائنا بأن نور القمر من نور الشمس لهيئات تشكّل النور فيه وفيها أيضاً قوّة قياسيّة وهي شديدة المناسبة للمجرّبات)☆

أقول : هي جارية مجرى المجرّبات في الأمرين المذكورين أعني تكرار المشاهدة ومقارنة القياس [١] إلّا أنّ السبب في المجرّبات معلومة السببيّة غير معلوم الماهيّة ، و في الحدسيّات معلوم بالوجهين ،وإنّما توقّف عليه بالحدس لا بالفكر فإنّ المعلوم بالفكر هو العلم النظريّ فليس من المبادیء ، وسيأتي الفرق بين الفكر والحدس في النمط الثالث ، ولمّا كان السبب غير معلوم في المجرّبات إلّا من جهة السببيّة فقط كان القياس المقارن لجميع المجرّبات قياساً واحداً ، والمقارن للحدسيّات لايكون كذلك فإنّها أقيسة مختلفة حسب اختلاف العلل في ماهيّتها ، والحدسيّات أيضاً يختلف بالقياس إلى الأشخاص كالمجرّبات ولايمكن إثباته لغير الحادس ولذلك يعدّ من المبادیء .

قوله :

☆(وكذلك القضايا التواتريّة وهي الّتي تسكن إليها النفس سكوناً تامّاً يزول معه الشكّ لكثرة الشهادات مع إمكانه بحيث يزول الريبة عن وقوع تلك الشهادات على سبيل الإتّفاق والتواطوء وهذا مثل اعتقادنا بوجود مكّة و وجود جالينوس وأقليدس وغيرهم . ومن حاول أن يحصر هذه الشهادات في مبلغ عدد فقد أحال فإن ذلك ليس متعلّقاً بعدد يؤثّر النقصان والزيادة فيه ، وإنّما المرجوع ، فيه إلى مبلغ يقع معه اليقين فاليقين هو القاضي بتوافي الشهادات لا عدد الشهادات ، و هذه أيضاً لايمكن أن يقنع جاحدها أو يسكت بكلام)☆

---

(١) قوله «أعنى تكرر المشاهدة ومقارنة القياس» فانك اذا شاهدت اختلاف تشكل القمر عند اختلاف أوضاعه من الشمس وضممت اليه القياس وهوان ذلك لوكان اتفاقيالماكان دائما عرفت أن نوره مستفاد منها والحدس هوتمثل المبادیء المرتبة للمطلوب فى النفس . م

أقول : الشهادات قد تكون قوليّة وقد لاتكون كالإمارات [١] والرجوع فيه إلى حصول اليقين و زوال الإحتمال للوثوق بعدم مواطاة الشهداء وامتناع اجتماعهم على الكذب ، وبعض الظاهريّين من نقلة الحديث ذهبوا إلى أنّه يحصل بشهادة أربعين من الثقات فردٌ الشيخ عليهم . واعلم أن المتواترات أيضاً يشتمل على تكرار وقياس إلّا أن الحاصل بالتواتر هو علم جزئيّ من شأنه أن يحصل بالإحساس ولذلك لايعتبر التواتر إلّا فيما يستند إلى المشاهدة فحكم المتواترات حكم المحسوسات ولذلك لايقع في العلوم بالذات .

قوله :

☆(وأمّا القضايا الّتي معها قياساتها فهي قضايا إنّما تصدق بها لأجل وسط لكن ذلك الوسط ليس ممّا يعزب عن الذهن فيحوج فيه الذهن إلى طلب بل كلّما أُخطر بالبال حدّ المطلوب خطر الوسط بالبال مثل قضائنا بأنّ الإثنين نصف الأربعة . فقد استقصينا القول في تعديد أصناف القضايا الواجب قبولها من جملة المعتقدات من جملة المسلّمات)☆

أقول : هذه تسمىّ فطريّة القياسات والقياس في قوله «الاثنان نصف الأربعة» لأنّ الإثنين عدد قد انقسمت الأربعة إليه وإلى ما يساويه وكلّما ينقسم عدد إليه وإلى ما يساويه فهو نصف ذلك العدد .

قوله :

☆(فأمّا المشهورات من هذه الجملة فمنها أيضاً هذه الأوّليّات [٢] ونحوها ممّا يجب قبوله لامن حيث هي واجب قبولها بل من حيث عموم الإعتراف بها ، و منها الآراء

---

(١) قوله «وقد لاتكون كالامارات» لايريد بذلك أن التواتر يحصل بمجرد الامارات فان مبنى التواتر على الاخبارات بل المراد أن اليقين تارة يحصل بمجرد الاخبار الكثيرة و اخرى بحسب انضمام القرائن والامارات معها ولهذا لاينحصر مبلغ الشهادات فى عدد معين فربما يكفى مع الامارات القوية عدد اليسير وربما لايكفى فى حصول الجزم الاجم غفير .

(٢) قوله «فأما المشهورات من هذه الجملة فمنها أيضا هذه الاوليات» المشهورات هى قضايا تعم اعتراف الناس بها فهى إما يقينيات كالاوليات و غيرها لكن لها اعتباران أحدهما من حيث أنه يعترف بها عموم الناس وكونها مشهورات بهذا الاعتبار ، وثانيهما من حيث أنه يحكم بها محض

المسمّاة بالمحمودة وربما خصّصناها باسم المشهورة إذ لاعمدة لها إلّا الشهره وهى آراء لو خُلّى الإنسان وعقله المجرّد و وهمه وحسّه ولم يؤدّب بقبول قضاياها والإعتراف بها ولم يمل الإستقراء بظنّه القوىّ إلى حكم لكثرة الجزئيّات ولم يستدع إليها ما في طبيعة الإنسان من الرحمة والخجل والأنفه والحميّه وغير ذلك لم يقض بها الإنسان طاعة لعقله أو وهمه أو حسّه مثل حكمنا أنّ سلب مال الإنسان قبيح وأنّ الكذب قبيح لاينبغى أن يقدم عليه ، ومن هذا الجنس مايسبق إلى وهم كثير من الناس وإن صرّف كثيراً عنه الشرع من قبح ذبح الحيوان اتّباعاً لما في الغريزة من الرقّة لمن يكون غريزته كذلك وهم أكثر الناس و ليس شيء من هذا يوجبه العقل الساذج ولو توّهم نفسه وأنّه خلق دفعةً تامّ العقل ولم يسمع أدباً ولم يطع انفعالاً نفسانيّاً أو خلقيّاً لم يقض في أمثال هذه القضايا بشيء بل أمكنه أن يجهله ويتوقّف فيه وليس كذلك حال قضائه بأنّ الكلّ أعظم من الجزء ، وهذه المشهورات قد يكون صادقة وقد يكون كاذبة ، وإذا كانت صادقة ليست تنسب إلى الأوّليّات ونحوها إذا لم تكن بيّنة الصدق عند العقل الأوّل إلّا بنظر ، وإن كانت محمودة عنده ، والصادق غير المحمود ، وكذلك الكاذب غير الشنيع فربّ شنيع حقّ وربّ محمود كاذب فالمشهورات إمّا من الواجبات وإمّا من التأديبيّات الصلاحيّه وما يتطابق عليه الشرائع الإلٓهيّه ، وإمّا خلقيّات و

العقل ويجب قبولها و بهذا الاعتبار هى يقينيات ، واما غير يقينيات وهى التى يتوقف العقل الصرف فى الحكم بها لكن لعموم الناس بها اعتراف وتسمى آراء محمودة ، وربما تخصص باسم المشهورات وقول الشارح «والاراء المحمودة هوما يقتضيه المصلحة العامة والاخلاق الفاضلة» خلاف كلام الشيخ و تخصيص بلامخصص فالمشهورات تقال بالاشتراك على مايعم اعتراف الناس بها وهى تتناول اليقينيات وغيرها والشنيع فى مقابل المحمود كما أن الكاذب فى مقابل الصادق والصادق غير المحمود كذلك الكاذب غير الشنيع اذرب محمود كاذب وشنيع حق فالمشهورات إما من الواجب قبولها ، أو من التأديبات التى يكون الصلاح فيها كقولنا العدل حسن والظلم قبيح ومايطابق عليها الشرايع كقولنا الطاعة واجبة ، واما خلقيات وانفعاليات كقولنا كشف العورة قبيح ومراعاة الضعفاء محمودة ، و اما استقرائيات كقولنا تكرار الفعل ممل ودفع الخصم واجب . و أيضا المشهورات إما مشهورات على الاطلاق ، وإما بحسب صناعة كقولنا التسلسل باطل ، أوأرباب ملة كقولنا ألاله واحد والربوا حرام ، فان قلت . فحينئذ لايكون من المشهورات لانها هى التى يعترف بها عموم الناس . فنقول الناس إما جميع أفراد الانسان وهى المشهورات على الاطلاق أوجميع أفراد طايفة وهى المشهورات عند الطايفة . م

انفعاليّات ، وإمّا استقرائيّات ، وإمّا اصطلاحيّات وهي إمّا بحسب الإطلاق ، وإمّا بحسب أصحاب صناعة وملّة)☆

كما أنّ المعتبر في الواجب قبولها كونها مطابقة لما عليه الوجود فالمعتبر في المشهورات كون الآراء عليها مطابقة فبعض القضايا أوّليّ باعتبار ومشهور باعتبار ، والفرق بينها وبين الأوّليّات ما ذكره الشيخ : من أنّ العقل الصريح الّذي لايلتفت إلى شيء غير تصوّر طرفي الحكم إنّما يحكم بالأوّليّات من غير توقّف ، ولا يحكم بها بل يحكم منها بحجج تشتمل على حدود وسطى كسائر النظريّات ولذلك يتطرّق التغيّر إليها دون الأوّليّات فإنّ الكذب قد يستحسن إذا اشتمل على مصلحة عظيمة والكلّ لا يستصغر بالقياس إلى جزئه في حال من الأحوال . وللشهرة أسباب : منها كون الشيء حقّاً جليّاً كقولنا الضدّان لا يجتمعان ، ومنها ما يناسب الحقّ الجليّ ويخالفه بقيد خفّي فيكون مشهوراً مطلقاً وحقّاً مع ذلك القيد كقولنا حكم الشيء حكم شبيهه وهو حقّ لامطلقاً ولكن فيما هو شبيه له ، ومنها كونه مشتملاً على مصلحة شاملة للعموم كقولنا العدل حسن وقد يسمّى بعضها بالشرائع الغير المكتوبة فإنّ المكتوبة منها ربما لايعمّ الإعتراف بها و إلى ذلك أشار الشيخ بقوله «ومايطابق عليه الشرائع الإلٰهيّة » ، ومنها كون بعض الأخلاق والإنفعالات مقتضية لها كقولنا الذبّ عن الحرام واجب وإيذاء الحيوان لالغرض قبيح ، ومنها مايقتضيه الإستقراء كقولنا العلم بالمتقابلات واحد لكونه بالمتضادّات والمتضائفات وغيرها كذلك ، ويشترك الجميع في أنّها إمّا أن تكون مشهورة عند الكلّ كقولنا الإحسان إلى الآباء حسن ، أوعند الأكثرين كقولنا الإله واحد ، أو عند طائفة كقولنا التسلسل محال وهو مشهور عند بعض أهل المناظرة ، والآراء المحمودة هي مايقتضيه المصلحة العامّة أو الأخلاق الفاضلة وهي الذائعات ، وقد يتقابل المشهورات كقولنا الحيوة مؤثّرة باعتبار وموت الشهداء مؤثّر باعتبار .

قوله :

☆(وأمّا القضايا الوهميّة [١] الصرفة فهي قضايا كاذبة إلّا أنّ الوهم الإنسانيّ يقضي

(١) قوله «وأما القضايا الوهمية» الوهميات قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في غير المحسوسات فان

بها قضاء شديد القوّة لأنّه ليس يقبل ضدّها ومقابلها بسبب أنّ الوهم تابع للحسّ فما لا يوافق المحسوس لايقبله الوهم ومن المعلوم أنّ المحسوسات إذا كان لها مبادٍ وأُصول كانت تلك قبل المحسوسات ولم تكن محسوسة ولم يكن وجودها على نحو وجود المحسوسات فلم يكن أن يتمثّل ذلك الوجود في الوهم ولهذا فإنّ الوهم نفسه وأفعاله لايتمثّل في الوهم ولهذا لايكون الوهم مساعداً للعقل في الأُصول الّتي ينتج وجود تلك المبادىء فإذا تعديّا معاً إلى النتيجة نكص الوهم وامتنع عن قبول ما سلّم موجبة ، وهذا الضرب من القضايا أقوى في النفس من المشهورات الّتي ليست بأوّليّة ويكاد يشاكل الأوّليّات ويدخل في المشبّهات وهي أحكام للنفس في أُمور متقدّمة على المحسوسات أوأعم منها على نحو مايجب أن لايكون لها وعلى نحو مايجب أن يكون أو يظنّ في المحسوسات مثل اعتقاد المعتقد أن لابدّ من خلاً ينتهي إليه الملأ إذا تناهي وأنّه لابدّ في كلّ موجود من أن يكون مشاراً إلى جهة وجوده و هذه الوهميّات لولا مخالفة السنن الشرعيّة لها لكانت مشهورة وإنّما يثلم في شهرتها الديانات الحقيقيّة والعلوم الحكميّة ولا يكاد المدفوع عن ذلك يقاوم نفسه في دفع ذلك لشدّة استيلاء الوهم . على أنّ ما يدفعه الوهم و لايقبله إذا كان في المحسوسات فهو مدفوع منكر و هو مع أنّه باطل شنيع ليس بلا شهرة بل يكاد أن يكون الأوّليّات و الوهميّات الّتي لاتزاحم من غيرها مشهورة ولاينعكس . فقد فرغنا من أصناف المعتقدات من جملة المسلّمات)☆

الوهم تابع للحس لايدرك الا المحسوس وإن أدرك غير المحسوس فلا يدركه إلا على نحو المحسوس فيحكم عليه بأحكام المحسوسات فيغلط فى حكمه . فان قلت : الحكم على شىء بآخر يستدعى ادراكهما فاذا لم يكن الوهم مدركا للمجردات فكيف يحكم عليها . وأيضا المحمولات فى القضايا لابد أن تكون كلية والوهم لايدرك الكليات فكيف يحكم بها . فنقول : الحاكم بها و المدرك بالحقيقة هو النفس والوهم والعقل آلتان لها فى الادراك والحكم الا أن الوهم شديد العلاقة بالنفس فالنفس تستعمله فى غير المحسوسات استعمالهما اياه فى المحسوسات فيقع فى الغلط و تعرف كذب الوهم بأن تساعد العقل فى مقدمات ينتج نقيض حكمه مثلا يحكم بأن كل موجود محسوس و يسلم أن للمحسوسات مبادىء وأن مبادىء المحسوسات قبل المحسوسات ومايكون قبل المحسوسات لايكون محسوسا و كذا يسلم أن الوهم نفسه وأفعاله موجودة وغير محسوسة واذا وصل الى النتيجة امتنع عن قبولها ومن دفع عن القضايا الوهمية لايكاد يقاوم نفسه حيث صارت منقادة له أشد الانقياد .م

أحكام الوهم في المحسوسات حقّه أن يصدّقه العقل فيها ولتطابقها كانت مايجرى مجرى الهندسيّات شديدة الوضوح لايكاد يقع فيها اختلاف آراء ، و أمّا في المعقولات الصرفة إذا حكمت أحكام يخصّ المحسوسات فهى كاذبة يكذّبه العقل ويأتى بمقدّمات لامنازعة فيها بينهما و يؤلّفهما على صورة مقبولة عندهما فينتج مايناقض حكم الوهم و يكابر الوهم في الإمتناع عن قبول النتيجة بعد قبول المقدّمات و التأليف المقتضيين إيّاها لذاتهما ، وأحكام الوهم فيها هى المسمّاة بالوهميّات الصرفة ، و تلك المعقولات إمّا اُمور جزئيّة هي مبادىء المحسوسات ، وإمّا اُمور كليّة يعمّها ويعمّ غيرها وهو معنى قوله « في اُمور متقدّمة على المحسوسات أو أعمّ منها » و يكون أحكامه عليها على وجه يمتنع أن يكون عليها كالحكم بأنّ كلّ موجود ذو وضع فإنّه يمتنع أن يكون بعض الموجودات كذلك وعلى وجه يجب أن يكون في المحسوسات كذلك فإنّ كلّ محسوس يجب أن يكون ذا وضع أويظنّ أنّها كذلك كالخلاء فإنّه يظنّ أنّ عدم الممانعة فيمابين المحسوسات المتمانعة خلاء . قوله «ولا يكاد المدفوع عن ذلك يقاوم نفسه في دفع ذلك لشدّة استيلاء الوهم » أى لايكاد من دفع عن القول بالخلاء مثلا أن يقاوم نفسه فيذهب إلى خلاف مايقتضيه وهمه . قوله :« على أنّ مايدفعه الوهم ولا يقبله إذا كان في المحسوسات فهو مدفوع منكر » يريد ماذكرناه أوّلا و هو مع أنّه باطل شنيع و ذلك لأنّ أحكام الوهم مشهورة في الأكثر لأنّه أقرب إلى المحسوسات و أوقع في ضمائر الجمهور .

قوله :

☆(و أمّا المأخوذات فمنها مقبولات ، ومنها تقريريّات ، وأمّا المقبولات من جملة المأخوذات فهى آراء مأخوذة عن جماعة كثيرة من أهل التحصيل أومن نفر أوإمام يحسن به الظنّ ، وأمّا التقريريّات فإنّها المقدّمات المأخوذة بحسب تسليم المخاطب أوالّتي يلزم قبولها ، والإقرار بها في مبادىء العلوم إمّا مع استنكار ويسمّى مصادرات ، وإمّا مع مسامحة ما وطيب نفس ويسمّى اُصولا موضوعة ولهذه موضع منتظر) ☆

أقول : هى إمّا أن تقبل ويحكم بها وإمّا أن لاتقبل بل يحكم بها لغرض ما ،

و الأوّل مقبولات إمّا عن جماعة كما عن المشائيّين أنّ للفلك طبيعة خامسة ، أو عن نفر كأصول الأرصاد عن أصحابها ، أوعن نبيّ و إمام كالشرايع والسنن ، أوعن حكيم كأحكام تنسب إلى بقراط كالطبّ ، أو عن شاعر كأبيات تورد شواهد ، أو تكون مقبولة من غير أن ينسب إلى مقبول عنه كالأمثال السائرة ، وقيل المأخوذات إمّا بتسليم ممّن هو أعلى مرتبة وهو المقبولات ، أو ممّن هو أدنى مرتبة وهو الموضوعات في مبادىء العلوم ، أو ممن هو مقابل و هو الواقعة في المجادلات ، و الأخيران هما التقريريّات و الباقى ظاهر .

قوله :

☆ (و أمّا المظنونات فهى أقاويل و قضايا و إن كان يستعملها المحتجّ بهاجزماً فإنّه إنّما يتبع فيها مع نفسه غالب الظنّ من دون أن يكون جزم العقل منصرفا عن مقابلها ، و صنف من جملتها المشهورات بحسب بادىء الرأى غير المتعقّب وهى الّتى تغافص الذهن فيشغله عن أن يفطن الذهن لكونها مظنونة أو كونها مخالفة للشهرة إلى ثانى الحال و كأنّ النفس يذعن لها في أوّل مايطلّع عليها فإن رجعت إلى ذاتها عاد الإذعان ظنّاً أوتكذيباً ، وأعنى بالظنّ هيهنا ميلا من النفس مع شعوره بإمكان المقابل ومن هذه المقدّمات قول القائل انصر أخاك ظالما أومظلوما ، وقد يدخل المقبولات في المظنونات إذا كان الإعتبار من جهة ميل نفس يقع هناك مع شعور بإمكان المقابل)☆

قد ذكرنا في صدر الكتاب أنّ الظنّ قد يطلق[1] بإزاء اليقين على الحكم الجازم المطابق الغير المستند إلى علّته كاعتقاد المقلّد ، وعلى الجوازم الغير المطابق أعنى الجهل المركّب ، و على غير الجازم الّذى يرجّح فيه أحد طرفي النقيض على الآخر مع تجويز الطرف الآخر جميعا ، و يطلق تارة على الأخير من هذه الأقسام وحده وهو المسمّى بالظنّ الصرف والمظنونات المذكورة هيهنا من هذا القبيل لاغير في نفس الأمر وإن كان المستعمل إيّاها في الحجج الخطابيّة يصرّح بالجزم بها ولايتعرّض لتجويز مقابلاتها ،

(١) قوله «أن الظن قد يطلق» إن الظن يطلق على المعنيين الاول على مقابل اليقين وبهذا المعنى يشمل الاعتقاد والجهل المركب والظن الصرف . الثانى على غير الجازم الراجح وهوالظن.م

والمرجّح قد يكون شهرة حقيقيّة وقد يكون استنادا إلى صادق وقد يكون غير ذلك ، و الأوّل يعرف بالمشهورات في بادىء الرأى ، و الثانى هو المسمّى بالمقبولات وهما قسمان مفردان باعتبار غير مايعتبر في المظنونات الصرفة و إن كانا يدخلان تحت المظنونات أى من حيث يصدق عليهما مايعتبر في المظنونات ، و أمّا القسم الثالث وهو الّذى يكون المرجّح فيه غير ذلك فهو المظنون المطلق و يدخل فيه التجربيّات الأكثريّة وما يناسبها من المتواترات والحدسيّات أعنى غير اليقينيّة منهما . وقد أورد الشيخ في مثال القسم الأوّل قوله انصر أخاك ظالماً أومظلوماً و المشهور الحقيقىّ ما يقابله بوجه وهو أن يقال لاتنصر الظالم وإن كان أخاك ، وقد يتقابل حكمان مظنونان باعتبارين كمايقال فلان الّذى من داخل الحصن يكلّم الخصوم المقابلة من خارج جهراً خائن فإنّه مظنون من حيث إنّه يتكلّم مع الخصوم و يؤكّد إثبات تكلّمه معهم كون ذلك جهراً و نقيضه مظنون أيضاً من حيث إنّه يتكلّم جهراً إذ لو كان خائنا لا خفى كلامه .

قوله :

☆(و أمّا المشبّهات [1] فهى الّتى تشبه شيئاً من الأوّليّات و ما معها أو

(١) قوله «وأما المشبهات» أما المشبهات فهى قضايا تشبه الاوليات أوالمشهورات ، والتى تشبه الاوليات تقع فى المغالطات ، والتى تشبه المشهورات تقع فى المشاغبات وهى أى الاشتباه على تأويل المشابهة إمامن حيث اللفظ أوالمعنى ، والذى من جهة اللفظ ستة أقسام لانه اما فى اللفظ المفرد ، أوالمركب ، والذى فى المفرد ثلثة أقسام لانه إما أن يكون من مادة اللفظ ، أو صورته ، أوعوارضه أما الذى من المادة فانما يكون بحسب اختلاف معانى اللفظ إختلافا ظاهرا كما إذا كان اللفظ مشتركا كاشتراك العين بين الباصرة و الينبوع ، أو اختلافا خفيا كما إذا كان حقيقة فى بعضها ومجازا فى البعض الاخر كالنور فانه حقيقة فى الكيفية المبصرة مجاز فى الحق ، و أما الذى من الصورة أى الهيئة التصريفية فكاشتراك المضارع وألفاظ العقود ، و أما الذى من العوارض فكالاعراب والبناء والتشديد والتخفيف ، والذى فى المركب أيضا ثلثة لانه اما فى نفس التركيب كما ذكره ، أوفى وجود المركب وعدمه فيظن المركب غير مركب كما يقال الخمسة زوج وفرد فيظن عدم التركيب فيعتقد كون الخمسة موصوفة بالزوجية والفردية أويظن غير المركب مركبا كما يقال زيد شاعر طبيب ماهر فيظن التركيب فيعتقد أنه شاعر ، وأما الاشتباه من جهة المعنى فاما ان يتعلق بالقضايا المفردة ، أوالمركبة ، والاول اما أن يتعلق بطرفى القضية وهو ايهام العكس أو بالنسبة بينهما وهو سوء اعتبار الحمل ، أو بأحد طرفيها وهو أخذ غير الطرف طرفاً كأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات ، والثانى أربعة أقسام سيجىء ذكرها فى آخر المنطق . م

المشهورات ولا تكون هي هي بأعيانها و ذلك الاشتباه يكون إمّا بتوسّط اللفظ وإمّا بتوسّط المعنى ، و الّذى يكون بتوسّط اللفظ فهو أن يكون اللفظ فيهما واحداً و المعنى مختلفاً ، وقد يكون المعنى مختلفا بحسب وضع اللفظ في نفسه كما يكون في المفهوم من لفظ العين ، و ربما خفى ذلك جدّاً كما يخفى في النور إذا اُخذ تارة بمعنى المبصر و اُخرى بمعنى الحقّ عند العقل ، وقد يكون بحسب ماعرض للفظ في تركيبه إمّا في نفس تركيبه كقول القائل غلام حسن بالسكونين أو بحسب اختلاف دلائل حروف الصلات فيه الّتى لا دلائل لها بانفرادها بل إنّما تدلّ بالتركيب وهي الأدوات بأصنافها مثل مايقال مايعلم الإنسان فهو كما يعلمه فتارة هو يرجع إلى مايعلم وتارة إلى الانسان ، وقد يكون بحسب مايعرض اللفظ من تصريفه ، و قد يكون على وجوه اُخر قد بيّنت في مواضع اُخر من حقّها أن تطول فيها الفروع و تكثر ، و أمّا الكائن بحسب المعنى مثل مايقع بحسب إيهام العكس مثل أن يؤخذ كلّ ثلج أبيض فيظنّ أنّ كلّ أبيض ثلج ، وكذلك إذا اُخذ لازم الشيء بدل الشيء فيظنّ أنّ حكم اللازم حكمه مثل أن يكون الإنسان يلزمه أن يتوهّم و يلزمه أنّه مكلّف مخاطب فيتوهّم أنّ كلّما له وهم و فطنةٌ ما فهو مكلّف ، وكذلك إذا وصف الشيء بماوقع منه على سبيل العرض مثل الحكم على السقمونيا بأنّه مبرّد إذا أشبه مايبرّد من جهة وكذلك أشياء اُخر تشبه هذه ، و بالجملة كلّ ما يروّج من القضايا على أنّه بحال يوجب تصديقاً لأنّه يشبه أو يناسب شبيه - أو مناسب خ ل - لما هو بتلك الحال أو قريب منه فهذه هي المشبّهات اللفظيّة والمعنوية وقد بقيت المخيّلات)* .

الّتى تشبه الأوّليّات فقد تقع في المغالطات ، و الّتي تشبه المشهورات فقد تقع في المشاغبات ، وهى إمّا لفظيّة و إمّا معنويّة ، واللفظيّة ستّة هى الّتى تقع بسبب الاشتراك إمّا في اللفظ المفرد بحسب جوهره كالعين ، أو بحسب أحواله الداخلة فيه كالتصاريف ، أو العارضة له من خارج كالاعجام ، وإمّا للمركّب في تركيبه الّذى يمكن أن يحمل على معنيين ، أو في وجود التركيب وعدمه فيظنّ المركّب غير المركّب ، أو غير المركب مركّبا وقد ذكر الشيخ ههنا ثلاثة أوجه أحدها أن يكون المعنى مختلفا بحسب جوهر اللفظ

المفرد و قسمه إلى ظاهر كالعين وخفيّ كالنور ، و ثانيها مايقع بحسب التركيب وهو القسم الرابع و قسمه إلى مايختلف بسبب حذف العوارض الّتى لم تحذف لمّا كان مشبّها كقولنا غلام حسن بالسكونين فإنّ الغلام يمكن أن يكون مضافا إلى حسن ويمكن أن يكون موصوفا به ويتميّز أحدهما عن الآخر عند التحريك ، و إلى ماليس كذلك كما هو بحسب اختلاف دلائل الصلات ، وثالثها مايكون بحسب تصريف اللفظ وهو القسم الثانى من الستّة المذكورة و أشار بقوله « وقد يكون على وجوه اُخرى» إلى باقى الأقسام . وأمّا المعنويّة فقد يكون جميعها بحسب ما يذكر في المغالطات سبعة و ينقسم إلى ما يتعلّق بالقضايا المفردة و إلى مايتعلّق بالمؤلّفة ، والأوّل ثلاثة أوّلها إيهام العكس كقولنا كلّ أبيض ثلج لأنّ الثلج أبيض ، و ثانيها سوء اعتبار الحمل كقولنا الشيء موجود مطلقا لكونه موجوداً بالقوّة مثلا ، وثالثها أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات وهو يكون بأن يؤخذ لازم الشيء أوملزومه أوعارضه أومعروضه بدله فمثال مايؤخذ الموضوع بدله قولنا كلّ ذى وهم مكلّف لأنّ الإنسان مكلّف و ذووهم ، ومثال مايؤخذ عارض المحمول بدله قولنا السقمونيا يبرّد لأنّه يزيل المسخن ويعرض لمزيل المسخن أن يبرّد فإذن قدوصف بما وقع منه على سبيل العرض إذا أشبه المبرّد بالذات من جهة التبرّد الحاصل معهما و الشيخ اقتصر من هذه الثلاثة على اثنين ، و الأربعة الّتى لم يذكرها هى المتعلّقة بالمؤلّفة وهى جمع المسائل في مسئلة ، و وضع ما ليس بعلّة علّة ، و المصادرة على المطلوب ، و سوء التركيب . و سيجيء ذكرها . قوله « و بالجملة كلّ مايروّج من القضايا على أنّه بحال يوجب تصديقا لأنّه شبيه أو مناسب لما هو بتلك الحال أوقريب منه » يشير إلى السبب الجامع لجميع أنواع الغلط وهو عدم التمييز بين ماهوهو وبين ماهو غيره .

قوله :

☆(و أمّا المخيّلات فهى قضايا يقال قولا فيؤثّر في النفس تأثيراً عجيبا من قبض أو بسط ، و ربما زاد على تأثير التصديق و ربما لم يكن معه تصديق مثل مايفعل قولنا و حكمنا في النفس أنّ العسل مرّة مهوّعة على سبيل محاكاته للمرّة فتأباه النفس وتنقبض

عنه ، و أكثر الناس يقدمون ويحجمون على مايفعلونه وعمّا يذرونه إقداما و إحجاما صادراً عن هذا النحو من حركة النفس لاعلى سبيل الرؤية ولا الظنّ ، والمصدّقات من الأوّليّات و نحوها والمشهورات قد تفعل فعل المخيّلات من تحريك النفس أوقبضها واستحسان النفس لورودها عليها لكنّها يكون أوّليّة و مشهورة باعتبار و مخيّلة باعتبار ، وليس يجب في جميع المخيّلات أن يكون كاذبة كما لايجب في المشهورات وما يخالف الواجب قبوله أن يكون لامحالة كاذبا ، و بالجملة التخيّل المحرّك من القول متعلّق بالتعجّب منه إمّا لجودة هيئته أوقوّة صدقه أوقوّة شهرته أوحسن محاكاته لكنّا قد نخصّ باسم المخيّلات ما يكون تأثيره بالمحاكاة و بما يحرّك النفس من الهيئة الخارجة عن التصديق)☆

أقول : الناس للتخيّل أطوع منهم للتصديق و لذلك قال الشيخ « و أكثر الناس يقدمون و يحجمون على مايفعلونه وعمّا يذرونه إقداما و إحجاما صادراً عن هذا النحو» ولأجله مايفيد الأشعار في الحروب و عند الإستماحة والإستعطاف وغيرها ، والتخييل إمّا يقتضيه اللفظ فقط لجزالته وهو لجودة هيئته ، و إمّا يقتضيه المعنى فقط وهو لقوّة صدقه أوشهرته ، و إمّا يقتضيه أمر آخر وهو حسن المحاكاة فإنّ سبب تحريك النفس فيه هو الهيئة الخارجة عن التصديق ، والمحاكاة الحسنة قد تكون بمجرّد المطابقة وقد تكون بتحسين الشيء وقد تكون بتقبيحه .

قوله :

☆(تذنيبٌ : و نقول : إنّ اسم التسليم يقال على أحوال القضايا من حيث توضع وضعا و يحكم بها حكما كيف ما كان فربما كان التسليم من العقل الأوّل و ربّما كان من اتّفاق الجمهور و ربما كان من الخصم)☆

أقول : فسّر التسليم بأنّه حال القضيّة من حيث يوضع وضعاً و هذا الوضع هو بالمعنى الأعمّ من التسليم كما ذكرناه في أوّل الكتاب ، و ظهر منه أنّه ليس على ما ذهب إليه الفاضل الشارح من أنّ الوضع هو تسليم الجمهور و التسليم هو تسليم شخص ما .

☼(النهج السابع)☼ .

☼(وفيه الشروع في التركيب الثانى للحجج [١])☼

أقول : التركيب الأوّل للقضايا ، والثانى لمايتركّب عنها ولا يكون في حكمها وهى الحجج .

☼(إشارةٌ)☼ إلى القياس والإستقراء والتمثيل .

☼(أصناف ما يحتجّ به في إثبات شيء لارجوع فيه إلى القبول والتسليم أو فيه رجوع إليه لكنّه لم يرجع إليه ثلاثة : أحدها القياس ، و الثانى الإستقراء و ما معه ، والثالث التمثيل وما معه)☼ .

أقول : كلّ حجّة فهى إنّما يتألّف عن قضايا و يتّجه إلى مطلوب يستحصل بها ، ولا يمكن أن يكون كلّ قضيّة مطلوبة بحجّة و إلّا لتسلسل أودار فلابدّ من الإنتهاء إلى قضايا ليس من شأنها أن تكون مطلوبة بل هى المبادىء للمطالب وهى الّتى يرجع فيها إلى القبول والتسليم ممّا عددناه في النهج المتقدّم قبولا إمّا واجباً كما في الأوّليّات وما ذكر معها، أوغير واجب كما في المقبولات أومايجرى مجريها ، وتسليما إمّا حقيقيّاً كما في الذائعات ، أوغير حقيقىّ كما في المسلّمات في بادىء الرأى ، وجميعها قديكون

---

(١) قوله « وفيه الشروع فى التركيب الثانى الذى للحجج» الحجج يتركب أولا من المفردات وهى الموضوعات والمحمولات ، وثانياً من القضايا فتركيبها من المفردات تركيب لها أولا ، ولما فرغ فى الانتاج المتقدمة شرع فى التركيب الثانى فقوله « فلايكون فى حكمها » أى لايكون فى حكم قضية واحدة إحتراز عن الشرطية فانها مركبة من القضايا لكنها فى حكم قضية واحدة . والقضايا ثلثة أقسام : أحدها يرجع فيها إلى التسليم والقبول كالاوليات . وثانيها ما لايرجع فيها إلى التسليم والقبول أصلا وهى المطالب الكسبية ، وثالثها مايرجع فيها إلى التسليم والقبول ولكن إذا التفت وحققت لايرجع فيها إليه كالمشهورات والمقبولات فانها وإن سلمت بحسب الشهرة و الاعتقاد لكن إذا جرد النظر اليها ولو حظت بالعقل الصرف لم يسلم ، والاول لايطلب بالحجة بخلاف الاخيرين فما يحتج اليه اما شىء لا مرجوع فيه إلى القبول والتسليم كالنظريات أوشى يرجع فيه اليهما لكن لايرجع كالمشهورات وأصناف مايحتج به ثلثة لابد أن يكون بين الحجة و المحتج عليه تناسب والا لامتنع استفادة معرفته منه وحينئذ اما أن يشتمل أحدهما على الاخر أولا فان اشتمل فالمشتمل ان كان المطلوب فهو الاستقراء اذ المطلوب كلى انما يثبت بتحقق الحكم فى جزئياته والكلى مشتمل على الجزئيات كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ فانه يستفاد من ثبوت الحكم فى الجزئيات التى وقع الاستقراء فيها ، وان كان الحجة فهو القياس وذلك ظاهر ، وان لم يشتمل أحدهما على الاخر فلابد أن يكون هناك ثالث يشتمل عليهما والا لم يكن بينهما

كذلك على الإطلاق كالأوّليات المشهورة ، وقد يكون بحسب اعتبار ما كالذائعات الصرفة الّتى تكون باعتبار الشهرة مقبولة مسلّمة غنيّة عن البيان فهى بذلك الإعتبار مبادىء للجدل ، وباعتبار الحقّ غير مقبولة ولا مسلّمة بل محتاجة إلى بيان يحكم بكونها مستحقّة إمّا للقبول والتسليم أوللردّ و المنع وهى بذلك الإعتبار مسائل من العلوم ، ولا يلتفت عند الإعتبار الثانى إلى كونها مقبولة مسلّمة بالإعتبار الأوّل فإذن كلّ ما هو مطلوب بحجّة فهو إمّا شىء لا مرجوع فيه إلى القبول والتسليم ، أو فيه مرجوع إليه لكنّه لم يرجع إليه و كلّ حجّة فانّما هى حجّة بالقياس إلى شىء هو كذلك ، و أصناف الحجج ثلاثة و ذلك لأنّ الحجة والمطلوب لايخلوان من تناسب ما ضرورة وإلّا لامتنع استلزام أحدهما الآخر فذلك التناسب يكون إمّا باشتمال أحدهما على الآخر ، أو بغير ذلك فإن كان بالإشتمال فلايخلو إمّا أن تكون الحجّة هى المشتملة على المطلوب وهو القياس ، أو بالعكس وهو الإستقراء ، وإن لم يكن الا شتمال فلابدّ من أن يشملهما ما به يتناسبان و هو التمثيل ، و إنّما قال وأصناف الحجج ولم يقل و أنواعها لأنّ الحجّة الواحدة قد تكون قياسا باعتبار واستقراءً باعتبار كالقياس المقسّم الّذى هو الإستقراء التامّ وكنوع من التمثيل يكون بالحقيقة برهانا و يكون ذكر المثال فيه حشواً لكنّ الإستقراء و التمثيل إذا أُطلقا لم يقعا على مايجرى منهما مجرى القياس في إفادة اليقين و ما مع الإستقراء الّذى ذكره الشيخ هو مايلحق بالإستقراء و يشبهه

تناسب مفيد للعلم بالمطلوب وهو التمثيل فان العله الجامعة تشتمل على حكم الاصل وهو الحجة وهو على حكم النوع وهو المطلوب وانما قال أصناف الحجة دون أنواعها لان الحجة الواحدة قد تكون قياسا و استقراء باعتبارين كالقياس المقسم وقد يكون قياسا وتمثيلا باعتبارين كما فى التمثيلات و هو ما اذا كان العلة قطعية فيكون حينئذ معنى القياس هكذا كلما تحققت العلة تحقق الحكم فى الفرع لكن العلة متحققة فى الفرع فيتحقق الحكم فيه وعلى هذا يكون ذكر الاصل حشوا فقوله «وكنوع من التمثيل» عطف على قوله «كالقياس المقسم» الا أن هذا تشبيه لجزئى و ذلك تشبيه تشبيه كأنه قال الحجة قد تكون قياسا باعتبار واستقراء باعتبار كما قد يكون قياسا باعتبار وتمثيلا باعتبار والمراد بالمثال فى قوله ذكر المثال حشو هو الاصل لانه واقع فى التمثيل مثالا كما يقال الجسم مؤلف فيكون محدثا كالبيت لكن الاستقراء والتمثيل اذا اطلقا أى لم يقيد الاستقراء بالتام والتمثيل بقطعية العلة لم يصدق على القياس . وفسر الامام مامع التمثيل بما يستعمله الجدليون من الحاق الغائب بالشاهد بواسطة الطرد والعكس والسبر والتقسيم وهو التمثيل نفسه . م

ممّا لايقع في المحاوراة العلميّة و ذلك لأنّ الإستقراء الّذى يستوفي الأقسام حقيقة أعنى التامّ فقد يقع في البراهين ، والّذى يدّعى فيه الإستيفاء و يؤخذ على أنّه مستوفى بحسب الشهرة فقد يقع في الجدل ، وماعداهما ممّا يخيّل أنّه يشتمل على أكثر الأقسام ولا يدّعى فيه الإستيفاء فهو ليس بالإستقراء بل يلحق به و يستعمل في سائر الصناعات و ما مع التمثيل فكالقياس الإقترانىّ وكالتمثيلات الخالية عن الجامع إذهى ليست بتمثيل في الحقيقة بل بحسب الظنّ والفاضل الشارح فسرّ ما مع الإستقراء بالإستقراء التامّ وهو قسم منه وما مع التمثيل بما يستعمله الجدليّون وهو التمثيل نفسه .

قوله :

☆(و أمّا الإستقراء[1] فهو الحكم على كلّىّ بما وجد في جزئيّاته الكثيرة مثل حكمنا بأنّ كلّ حيوان يحرّك عند المضغ فكّه الأسفل استقراءً للناس والدوابّ والطير ، و الإستقراء غير موجب للعلم الصحيح فإنّه ربما كان مالم يستقره ، بخلاف ما استقره مثل التمساح في مثالنا بل ربما كان المختلف فيه و المطلوب بخلاف حكمه - حكم خ ل - جميع ماسواه)☆

أقول : القياس والإستقراء يختلفان بتبادل الأصغر و الأوسط فالقياس أن تقول كلّ إنسان و فرس و طائر حيوان وكلّ حيوان يحرّك فكّه الأسفل ، والإستقراء أن تقول كلّ حيوان إمّا إنسان أوفرس أوطائر و كلّها يحرّك فكّه الأسفل فالخلل فيه يقع من جهة الصغرى ، والإستقراء على الحصر تامّ ، وغيره ناقص ، والإسم يقع مطلقا على الناقص ، والّذى بيّنه الشيخ وهو لايفيد غير الظنّ فاستعماله في البرهان مغالطة ، وفي الجدل ليس بمغالطة ولايمنع إلّا بإيراد النقض . وما في الكتاب ظاهر .

قوله :

☆ (و أمّا التمثيل فهو الّذى يعرّفه أهل زماننا بالقياس وهو أن يحاول الحكم على

(١) قوله « وأما الاستقراء» اذا حمل كلى على كلى لوجوده فى الجزئيات فان جعلنا الكلى الاول أكبر والثانى أوسط والجزئيات أصغر كان قياسا ، وان جعلنا الكلى الثانى أصغر و الجزئيات أوسط فهو استقراء فالقياس و الاستقراء مختلفان بتبادل الاصغر و الاوسط يظهر من المثالين المذكورين م

الشيء بحكم موجود في شبهه و هو حكم على جزوي بمثل مافي جزوي آخر يوافقه في معنى جامع ، و أهل زماننا يسمّون المحكوم عليه فرعاً والشبيه أصلاً وما اشتركا فيه معنى و علّة وهذا أيضاً ضعيف و أكده أن يكون الجامع هو السبب أو العلاقة لكون الحكم في المسمّى أصلاً)٭ .

أقول : بعض المتكلّمين و الفقهاء يستعملون التمثيل أمّا المتكلّمون ففي مثل قولهم السماء محدث لكونه متشكّلاً كالبيت و يسمّون البيت و ما يقوم مقامه شاهداً والسماء غائباً والمتشكّل معنى و جامعاً والمحدث حكماً ، ولابدّ في التمثيل التامّ من هذه الأربع ، والفقهاء لايخالفونهم إلّا في اصطلاحات . وإذا ردّ التمثيل إلى صورة القياس صار هكذا السماء متشكّل وكلّ متشكّل فهو محدث كالبيت فيكون الخلل من جهة الكبرى و أردء أنواع التمثيل ما اشتمل على جامع عدميّ ، ثمّ ماخلا عن الجامع ، و أجودها ماكان الجامع فيه علّة للحكم ، ويثبتون تعليله به تارة بالطرد والعكس وهو التلازم و جوداً [1] و عدماً و هو مع أنّه يقتضي كون كلّ واحد منهما علّة للأخرى لايجدى بطائل لأنّ التلازم لوصحّ لماوقع في ثبوت الحكم في الفرع تنازع ، و تارة بالتقسيم والسبر و هو أن يقال تعليل الحكم إمّا بكون البيت متشكّلاً أو بكونه كذا و كذا ثمّ يسبر فلايوجد معلّلاً بشيء من الأقسام إلّا بكونه متشكّلاً فيعلّل به وهم يطالبون أوّلاً بكون الحكم معلّلاً ، وثانياً بحصر الأقسام ، وثالثاً بالسبر في المزدوجات الثنائيّة فمافوقها ممّا يمكن ولو سلّم الجميع لما أفاد اليقين أيضاً لأنّ الجامع ربما يكون علّة للحكم في الأصل لكونه أصلا دون الفرع ، أوربماانقسم إلى قسمين يكون أحدهما علّة للحكم أينما وقع دون الثاني و قد اختصّ الأصل بالأوّل . ثمّ إن صحّ كون الجامع علّة للفرع كان الإستدلال به برهاناً و التمثيل بالأصل حشواً و موضع

---

(١) قوله « وهوالتلازم وجودا »وهو ثبوت الحكم عندثبوت المعنى الجامع فان كان المتلازمان جزئيين لم يفد و ان كاناكليين فلو اقتضا عليه الجامع المحكم لاقتضاء علية الحكم للجامع لان كل واحد منهما يلازم الاخر وجودا وعدما فيكون كل واحد منهما علة للاخر و هو محال و مع ذلك لافائدة فيه لعدم النزاع في تحقق الحكم لثبوت المعنى حينئذ وأيضا الاستدلال دورى لتوقف كلية التلازم على ثبوت الحكم في الفرع لثبوت المعني فلوأثبت الحكم في الفرع بالتلازم الكلي يلزم الدور . م

استعمال التمثيل الخطابة ثمّ الشعر و يسمّى في الخطابة اعتباراً والمنحج منه بسرعة برهاناً .

قوله :

☆(وأمّا القياس فهو العمدةوهو قول مؤلّف من أقوال إذا سلّم ما أورد فيه من القضايا لزم عنه لذاته قول آخر)☆ .

القياس قد يكون بألفاظ مسموعة ، وقد يكون بأفكار ذهنيّة وكذلك القول فالقول المسموع جنس للقياس المسموع والذهنيّ للذهنيّ وقد يورد الدالّ على الجنس بالإشتراك أو التشابه في حدّ ما هو كذلك[1] ، والقول الواحد الّذي يلزم عنه قول كالقضيّة المستلزمة لعكسها ليس بقياس فالقياس هو المؤلّف من أقوال ، وليس من شرط القياس أن يكون ما أورد فيه مسلّماً كما سيصرّح به الشيخ بل من شرط كونه قياساً كونه بحيث إذا سلّم ما أورد فيه لزم عنه النتيجه فإنّ المورد في الخلف لايكون مسلّماً أصلاً ، والقول اللازم إنّما يتبع الأقوال في الصدق دون الكذب كما مرّ في باب العكس وقوله « لزم عنه » يشمل مايلزم لزوماً بيّناً كما في القياسات الكاملة ومايلزم لزوماً غير بيّن كما في غيرها . قوله «لذاته » يفيد أنّها لا تستلزم القول الآخر لإضمارها على قول لم يصرّح به أو يكون بعضها في قوّة قول آخر بل لكونها تلك الأقوال فحسب . وأمّا الأقوال الّتي يلزم عنها قول بشرط إضمار قول آخر كما سيأتي في قياس المساواة ، و أمّا الّتي يلزم عنها قول لكون بعضها في قوّة قول آخر فكما لوقلنا الجسم ممكن و الممكن محدث فالجسم ليس بقديم وإنّما لزم عنها ذلك لكون الثاني منهما في قوّة قولنا الممكن ليس بقديم ، وقد يزاد في هذا الحدّ قيدان آخران فيقال : قول آخر متعيّن اضطراراً ، وفائدة قيد التعيّن أنّ قولنا في الشكل الأوّل مثلاً لا شيء من الحجر بحيوان وكلّ حيوان جسم ليس بقياس إذ لايلزم عنه قول يكون الحجر فيه موضوعاً مع أنّه

(١) قوله «وقد يورد الدال على الجنس بالاشتراك أو التشابه فى حد ما هو كذلك» أى لما كان القول يقال على المسموع وعلى المعقول كما أن القياس يقال عليهما جاز أن يذكر فى حده و انما احتيج الى ذلك لان القياس المعقول يكفى اذا كان المطلوب برهانيا و أما الارمة الاخرى فهى محتاجة الى القياس المسموع م

يلزم عنه قول آخر وهو قولنا بعض الجسم ليس بحجر ، وفائدة قيد الاضطرار أنّ بعض الأقوال قد يلزم عنها قول في بعض الموادّ دون بعض كما إذا اقترن قولنا لاشيء من الفرس بإنسان تارة بقولنا وكلّ إنسان ناطق وتارة بقولنا وكلّ إنسان حيوان فإنّه يلزم عن الأوّل لاشيء من الفرس بناطق ولايلزم عن الثاني مثل ذلك فلا يكون ذلك اللزوم ضروريّاً ، وفرقٌ بين ما يلزم لزوماً ضروريّاً عنها [١] وبين ما يلزم عنها قول ضروريّ فالمراد هو الأوّل فإنّ من الأقيسة مايلزم عنها قول ممكن ولكن لزوماً ضروريّاً .

قوله :

☆(وإذا وردت القضايا في مثل هذا الشيء الّذي يسمّى قياسا أو استقراءً أو تمثيلا سميّت حينئذ مقدّمات ، والمقدّمة قضيّة صارت جزء قياس أو حجّة ، وأجزاء هذه الّتي تسمّى مقدّمة الذاتيّة الّتي تبقى بعد التحليل إلى الأفراد الأول الّتي لايتركّب القضيّة من أقلّ منها تسمّى حينئذ حدوداً ، ومثال ذلك كلّ ـ ج ـ ب ـ وكلّ ـ ج ـ ـ ا ـ يلزم منه أنّ كلّ ـ ج ـ ا ـ ، وكلّ واحد من قولنا ـ قولينا خ ل ـ كلّ ـ ج ـ ب ـ وكلّ ـ ب ـ ـ ا ـ مقدّمة ، و ـ ج ـ و ـ ب ـ و ـ ا ـ حدود ، وقولنا وكلّ ـ ج ـ ا ـ نتيجة والمركّب من المقدّمتين على نحو ما مثّلناه حتّى لزم عنه هذه النتيجة هو القياس ، وليس من شرطه أن يكون مسلّم القضايا حتّى يكون قياساً بل من شرطه أن يكون بحيث إذا سلّمت قضاياه لزم عنها قول آخر فهذا شرطه في قياسيّته فربما كانت مقدّماته غير واجبة التسليم ويكون القول فيها قياساً لأنّه بحيث لو سلّم مافيه على غير واجبه كان يلزم عنه قول آخر)☆

أكثره ظاهر . وإنّما قال «وأجزاء هذه الّتي تسمّى مقدّمة الّتي تبقى بعد التحليل» لأنّ المقدّمة قد تشتمل على أجزاء لفظيّة زوائد تجرى مجرى المحشوّ فلاتكون هي ذاتيّة ، ومن الذاتيّة ما لايبقى بعد التحليل وهو الصوريّة كالرابطة والجهة وحرف

(١) قوله « و فرق ما بين مايلزم لزوما ضروريا عنها » جواب سؤال وهو النقض بالمقدمات الممكنة فانه لايلزم منها ضرورى . والجواب أن المراد اللزوم الضرورى لااللازم الضرورى . م

السلب وجميع ذلك ليست بحدود بل الحدود هى الذاتيّة الباقية بعد التحليل إلى أجزاء القضيّة وإنّما سميّت حدوداً لأنّها تشبه حدود النسب المذكورة في الرياضيّات وهي الأركان الّتي تقع النسبة بينها .

☼(إشارة)☼ خاصّة إلى القياس .

☼(والقياس على ماحقّقناه نحن على قسمين : اقترانىّ واستثنائىّ فالإقترانيّ هو الّذى لايتعرّض فيه التصريح بأحد طرفى النقيض الّذى فيه النتيجة بل إنّمايكون فيه بالقوّة مثل ما أوردنا في المثال المذكور ، وأمّا الإستثنائىّ فهو الّذى يتعرّض فيه للتصريح بذلك مثل قولك إن كان عبدالله غنيّاً فهو لايظلم لكنّه غنىّ فهو إذن لايظلم فقد وجدت في القياس أحدطرفي النقيض الّذي فيه النتيجة بعينها ، ومثل ذلك قولك إن كانت هذه الحمّى حمىّ يوم فهى لاتغيّر النبض تغييراً شديداً لكنّها غيّرت النبض تغييراً شديداً فينتج أنها ليست حمّى يوم فتجد في القياس أحد طرفي النقيض الّذي فيه النتيجة وهو نقيض النتيجة ، والإقترانيّات قد تكون من حمليّات ساذجة ، وقد تكون من شرطيّات ساذجة ، وقد تكون مركّبة منهما ، والّتى يكون من شرطيّات ساذجة فقد تكون من متّصلات ساذجة ، وقدتكون من منفصلات ساذجة ، وقد تكون مركّبة منهما فأمّا عامّة المنطقيّين فإنّهم تنبّهوا للحمليّات فقط وحسبوا أنّ الشرطيّات لايكون الاإستثنائيّة فقط، ونحن نذكر الحمليّات بأصنافها ، ثمّ نتبعها ببعض الإقترانيّات الشرطيّة الّتي هي أقرب إلى الإستعمال وأسدّ علوقا بالطبع ، ثمّ نتبعها بالإستثنائيّات ، ثمّ نذكر بعض الأحوال الّتي يعرض للقياس وقياس الخلف . ونقتصر في هذا المختصر على هذا)☼

المنطقيّون قسّموا القياس إلى مايتألّف من حمليّات أو شرطيّات ، وخصّوا الشرطيّات بالإستثنائيّات لأنّهم لا يتنبّهون للشرطيّات الإقترانيّة فإنّ المورد في التعليم الأوّل هي الحمليّات الصرفة والإستثنائيّة الموسومة بالشرطيّات لاغير فلمّا وقف الشيخ لإخراج الشرطيّات الإقترانيّة من القوّة إلى الفعل فحقّق أنّ القياس إنّما ينقسم بالقسمة الأولى إلى الإقترانيّات والإستثنائيّات . وباقى الفصل ظاهر .

☼(إشارة)☼ خاصّة إلى القياس الإقتراني .

☼(القياس الإقتراني يوجد فيه شيء مشترك مكرّر يسمّى الحدّ الأوسط مثل ما كان في مثالنا السالف ويوجد فيه لكلّ واحدة من المقدّمتين شيء ، يخصّهما مثل ما كان في مثالنا ـ ج ـ في مقدّمة و ـ ا ـ في مقدّمة ، وتوحّد النتيجة إنّما يحصل من اجتماع هذين الطرفين حيث قلنا فكلّ ـ ج ـ ا ـ وما صار منهما في النتيجة موضوعاً أو مقدّماً مثل ـ ج ـ الّذي كان في مثالنا فإنّه يسمّى الأصغر وما كان محمولا فيه أو تاليا مثل ـ ا ـ في مثالنا فإنّه يسمّي الأكبر والمقدّمة الّتي فيها الأصغر يسمّى الصغرى والّتي فيها الأكبر يسمّى الكبرى وتأليفهما تسمّى اقترانا وهيئة التأليف من كيفيّة وضع الأوسط عند الحدّين الطرفين يسمّى شكلا وما كان من الإقترانات منتجا يسمّى قياسا)☼

هذا الفصل يشتمل على ذكر المصطلحات وهو ظاهر . والأوسط سمّى أوسطاً لأنّه واسطة بين حدّى المطلوب بها بيّن الحكم بأحدهما على الآخر ، والأصغر سمّى أصغراً لاحتمال كونه جزئيّاً تحت الأوسط في الترتيب الطبيعيّ عن اقتناص الحكم الكليّ الإيجابى ، والأكبر سمىّ أكبراً لكونه كليّاً فوق الأوسط في ذلك الترتيب . والفاضل الشارح أورد هيهنا إشكالين[1] الأوّل أنّا إذا قلنا ـ ا ـ مساوٍ ـ لب ـ و ـ ب ـ مساو لج أنتج ـ فا ـ مساوٍ (مساو لمساوٍ) ـ لج ـ والمتكرّر هيهنا ليس حدّاً في المقدّمتين بل جزء حدّ من إحديهما وجزء تامّ من الأخرى وكذا إذا قلنا الدرّة في الحقّة والحقّة

(١) قوله « والفاضل الشارح أورد هيهنا اشكالين» لما ذكروا أن القياس الاقترانى لابد فيه من أمر مشترك هو الحد الاوسط ورد أن القياس قد ينتج بلا تكرر حده وقد لا ينتج مع تكرر الحد أما الاول فكقولنا ـ ا ـ مساو لب و ـ ب ـ مساو لج ينتج ـ ا ـ مساو لج وكقولنا الدرة فى الحقة والحقة فى البيت ينتج الدرة فى البيت وأما الثانى فكقولنا الانسان حيوان والحيوان جنس ولا ينتج أن الانسان جنس . واجيب بأن الحيوان الذى حمل عليه الجنس غير الحيوان الذى حمل على الانسان لان الحيوان الذى حمل عليه الجنس هو الحيوان بشرط أن لا يكون معه غيره وهو صورة عقلية مجردة ، والمحمول على الانسان هو مطلق الحيوان الذى لا شرط فيه أصلا فلم يتكرر فيه الوسط . وهو ضعيف من وجوه : الاول أن الحيوان الذى حمل عليه الجنس لو كان غير محمول على الانسان أو غيره فلا يكون محمولا على شىء من الحقايق أصلا فضلا عن أن يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالحقايق فلا يكون جنسا فالحيوان الذى حمل عليه الجنس لا يكون جنسا . وانه محال . والثانى أن الشيخ

في البيت فالدرّة في البيت ، والثاني إذا قلنا الإنسان حيوان والحيوان جنس تكرّر الحد بتمامه ولم ينتج ، ثم قال وأُجيب عن هذا بأنّ الحيوان الّذي هو جنس ليس هو الّذي يقال على الإنسان و ذلك لأنّ الأوّل بشرط لاشيء والثاني لابشرط شيء فإذن المعنى مختلف . وهو ضعيف لأنّ الحيوان الّذى هو الجنس لو لم يكن مقولاً على الإنسان وغيره لم يكن جنساً ، وأيضاً إنّكم قلتم الحيوان بشرط لاشيء هو المادّه فكيف جعلتموه جنساً . وأيضاً هو جزءٌ والجزء سابق في الوجود فكيف يقوّمه الفصل . وأيضاً يلزم منه أن يكون جزء الجزء الّذي هو الجنس الأعلى سابقاً في الوجود على الجزء الّذى هو الجنس بخلاف ما ذكرتموه . وشنّع في جميع ذلك على الشيخ ، ثم قال : يشبه أن يكون الجواب أنّ الحيوان الّذي يحمل عليه الجنس هو المحمول على الإنسان بشرط أن يكون أيضاً محمولاً على غيره فالّذى يحمل على الإنسان هو المحمول عليه فقط و بين الأمرين فرق . وأقول : الجواب عن إشكاله الأوّل أنّا إذا قلنا - ا - مساوٍ - لب - و - ب - مساوٍ - لج - فا - مساو - لج - فقد وضعنا القول في القضيّه الثانية على - ب - الّذى هو جزء من أحد حدّى القضيّه الأولى مكانه في القضيّه الثانية ويكون ذلك كما إذا قلنا زيد مقتول بالسيف والسيف آلة حديديّة فزيد مقتول بآلة حديديّة فهذه القضيّة هى القضيّة الأولى إلّا أنّ السيف قد حذف منها وأُقيم مقامه ما هو مقول عليه ثمّ لايخلو إمّا أن يكون بين مفهوم المقتول بالسيف ومفهوم بآلة حديديّة تغاير يقتضى أن

صرح فى الشفاء بأن الحيوان بشرط لاشىء ليس بجنس بل مادة فكيف يحمل عليه الجنس . الثالث أن الحيوان بشرط لاشىء لما كان جزءاً للنوع يكون متقدماً على النوع فى الوجود لتقدم الجزء على الكل بالضرورة فلايكون الفصل مقوما له اذ الفصل مع النوع فى الوجود لانه الجزء الاخير له و مامع الشىء لايقوم ما قبله فيلزم أن لا يكون جنساً . الرابع أن الجنس لوكان بشرط لاشىء وهو جزء المهية كان جنس الجنس جزءاً سابقا عليه فى الوجود فيكون ثبوت جنس الجنس للنوع أقدم من ثبوت الجنس له وقد أبطله الشيخ فى الشفاء . أجاب الشارح عن الاشكال الاول بأن المساوى لمساو لج ان لم يغاير قولنا مساو لب فلم يكن قياسا لان النتيجة هى بعينها المقدمة الاولى حينئذ وان غايرتها فيكون فى قوة قولنا - ا - مساو لب والمساوى لب مساو لمساو لج - فا - مساو لمساو لج والحاصل أن قياس المساواة لاينتج بالذات أن - ا - مساو لمساو اج - بل بواسطة قولنا والمساوى لب مساو لمساو لج . وعن الثانى أن الحيوان المحمول على الانسان هو الحيوان من حيث هو والحيوان الموضوع للجنس هو الحيوان بشرط العموم فلاحد أوسط هيهنا . م

يكون أحدهما المحمول على الآخر أولا يكون بينهما تغاير أصلاً بل هما بمنزلة لفظين مترادفين يعبّران عن شيء واحد وعلى التقدير الأوّل كان قولنا زيد مقتول بالسيف و السيف آلة حديديّة في قوّة قياس صورته زيد مقتول بالسيف والمقتول بالسيف هو المقتول بآلة حديديّة وينتج ما ذكرناه وعلى التقدير الثاني لايكون ذلك قياساً ولا في قوّته بل كان قولنا زيد مقتول بآلة حديديّة الّذى ظنّناه نتيجةً فهو بعينه قولنا زيد مقتول بالسيف الّذى ظنّناه مقدّمة وحينئذ لم يكن بينهما فرق لأنّ محمولهما اسمان مترادفان إلّا أنّ أحدهما يشتمل على جزء هو لفظةٌ ما والثاني يشتمل على جزء هو ما يقوم مقام ذلك اللفظ والمراد منهما شيء واحد وقس عليه المثالين المذكورين وما يجرى مجريهما إلّا أنّ المثال الثاني إنّما يشبه الأوّل إذا قلنا فيه فالدرّة فيما هو في البيت و يتوصّل من ذلك إلى قولنا فالدّرة في البيت بإضافة مقدّمة اُخرى إليه هى قولنا و كلّ ما هو فيما هو في البيت فهو في البيت على ما سيأتى فيما بعد إنشاءالله. وعن إشكاله الثانى أنّ الجواب الأوّل وهو أنّ الحيوان الّذى هو الجنس غير الّذى هو المقول على الإنسان حقّ لكن ليس وجه التغاير أنّ أحدهما بشرط لا شيء والثانى لا بشرط شيء فإنّ كليهما لا بشرط شيء فإنّ شرط الشيء ههنا يُراد به ما من شأنه أن يدخل في مفهوم الحيوان عند صيرورته محصّلاً بل وجه التغاير أنّ أحدهما مأخوذ مع شيء وإن لم يكن أخذ ذلك الشيء شرطاً في مفهومه ليتحصّل ، و الثانى ليس مأخوذاً مع شيء وإن جاز أن يؤخذ مع شيء وبيانه أنّ الحيوان المقول على الإنسان ليس بعامّ ولا خاصّ إذ يمكن حمله على زيد كما أمكن حمله على الإنسان و الّذى هو الجنس فهو من حيث هو جنس عامّ مركّب من الأوّل ومن معنى العموم العارض له فهو لا يحمل من حيث هو جنس على شيء ممّا هو تحته وفرق بين مايصلح لأن يعرض له مايصيّره جنساً وبين ماقد عرض له ذلك فالمحمول هو الأوّل والجنس هو الثانى وما أجاب به على سبيل الشكّ فهو الجواب ولكن ينبغى أن يفهم من المحمول على الإنسان بشرط أن يكون أيضاً محمولاً على غيره أنّه مشروط بذلك في صيرورته جنساً لا في كونه محمولاً على الإنسان ، ومن المحمول على الإنسان فقط أنّه محمول عليه فقط، والأصوب أن يقال الحيوان

الّذي هو الجنس هو المحمول على الانسان وغيره من حيث هو كذلك والّذي يحمل على الانسان هو المحمول عليه لامع قيد آخر وهذا البحث غير متعلّق بهذا الموضع إلّا أنّ الشارح لمّا أورده فقد لزمنا أن نبحث عمّا هو الحقّ فيه .

☆(إشارةٌ)☆ إلى أصناف الاقترانيّات الحمليّه .

☆(أمّا القسمة فيوجب أن يكون الحدّ الأوسط إمّا محمولاً على الأصغر موضوعاً للأكبر وإمّا بعكس ذلك ، وإمّا محمولاً عليهما جميعا ، وإمّا موضوعاً لهما جميعا لكنّه كما أنّ القسم الأوّل ويسمّونه الشكل الأوّل قد وجد كاملاً فاضلاً جدّا بحيث تكون قياسيّته ضروريّة النتيجة بيّنه بنفسها لايحتاج إلى حجّة، كذلك وجد الّذي هو عكسه بعيدا عن الطبع يحتاج في إبانة قياسيّة ما ينتج عنه إلى كلفة شاقّة متضاعفة ولايكاد يسبق إلى الذهن والطبع قياسيّته ووجد القسمان الباقيان وإن لم يكونا بيّنتي قياسيّة مافيهما من الأقيسة قريبتين من الطبع يكاد الطبع الصحيح يفطن لقياسيّتهما قبل أن يبيّن ذلك ، أو يكاد بيان ذلك يسبق إلى الذهن من نفسه فيلحظ لميّة قياسيّته عن قريب ولهذا صار لهما قبول ولعكس الأوّل إطراح ، وصارت الأشكال الاقترانيّة الحمليّة الملتفت إليها ثلثة ولا ينتج منها شيء عن جزئيّتين ، و أمّا عن سالبتين ففيه نظر سنشرح لك)☆

أقول : المتقدّمون قسّموها إلى ما يكون الأوسط محمولا في إحدى المقدّمتين موضوعاً في الاُخرى ، وإلى مايكون موضوعاً فيهما ، وإلى مايكون محمولا فيهما فأخرجت القسمة الأشكال الثلثه ولم يعتبروا انقسام الأوّل إلى قسمين فلم يخرج الشكل الرابع من قسمتهم ، والمتأخّرون لمّا تنبّهوا لذلك اعتذروا لهم بأنّ الرابع قد حذفوه لبعده عن الطبع وذلك لأنّ الاُولى هو المرتّب على الترتيب الطبيعيّ والرابع مخالف له في مقدّمتيه جميعاً فهو بعيد جدّاً عن الطبع ، وإذا كان من عادتهم بيان الشكلين الآخرين بعكس إحدى المتقدّمتين ليرجع إلى الشكل الأوّل ، ووجدوا بيان الرابع محتاجاً إلى عكس المتقدّمتين جميعاً حكموا بأنّه يشتمل على كلفة شاقه متضاعفة . و اعلم أنّ الشكلين الآخرين وإن كانا يرجعان إلى الأوّل بعكس إحدى المقدّمتين فليسا بحيث يكون الأوّل مغنياً عنهما وذلك لأنّ من المقدّمات مايكون له وضع طبيعيّ يغيّره

العكس عن ذلك كقولنا الجسم منقسم والنار ليست بمرئيّة فإنّ عكسهما ليس بمقبول عند الطبع ذلك القبول، وأمثالها إنّما يختصّ بالوقوع في شكل من الأشكال بعينه لا ينبغي أن يتكلّف بردّها إلى غير ذلك الشكل، و إذا كان ذلك كذلك فللشكل الرابع أيضاً غناء لايقوم غيره مقامه أمّا في الضروب الّتي ترتدّ بقلب المقدّمات[1] إلى الشكل الأوّل فلأنّ من المطالب ماهو كذلك، وأمّا في الضروب الّتي لا ترتدّ بقلب المقدّمات إلى الشكل الأوّل فللمقدّمات والمطالب جميعاً. و اعلم أنّ القياس ينقسم إلى كامل وإلى غير كامل، والكامل في الحمليّات هو أكثر ضروب الشكل الأوّل لا غير وهذه قسمة القياس بحسب العوارض. قوله «ولاينتج منها شيء عن جزئيّتين» وذلك لأنّ ما يتعلّق به الحكمان من الأوسط يمكن أن يكون متّحداً فيهما ويمكن أن لا يكون فلا ينتج الإيجاب ولاالسلب. قوله «و أمّا عن سالبتين ففيه نظر» المنطقيّون قد حكموا بالقول المطلق أنّ القياس لا ينعقد عن سالبتين و الشيخ قد حقّق انعقاده في بعض الصور وهو أن يكون السالبة في إحدى المقدّمتين في قوّة الموجبة ولذلك قال ففيه نظر.

قوله:

☆(الشكل الأوّل: هذا الشكل شرطه - من شرطه خل - في أن يكون قياساً ينتج القرينة أن يكون صغراه موجبة أو في حكمها بأن كانت ممكنة أو كانت وجوديّة يصدق إيجاباً كما يصدق سلباً فيدخل أصغره في الأوسط ويكون كبراه كلّية ليتعدّى حكمها إلى الأصغر لعمومه جميع مايدخل في الأوسط)☆

أقول: المحصورات الأربع ممكنة الوقوع في كلّ مقدّمة فالاقترانات الممكنة بحسبها تكون ستّة عشر في كلّ شكل لكن بعضها ينتج و يسمّى قياسا، و بعضها لا ينتج و يسمّى عقيما، و إذا اعتبرت الجهات في المقدّمتين في الضروب المنتجة حصلت

---

(١) قوله «أما في الضروب التي ترتد بقلب المقدمات» أي تبديل الصغرى بالكبرى إذا الرابع يرتد إلى الشكل الاول تارة بتبديل المقدمتين، وأخرى بعكسها فلان من المطالب مايحصل من المقدمات المترتبة على هيئة الشكل الرابع فلم ينظم القياس على نهج الشكل الاول كان اللازم عكس المطلوب ويعبر عن النظام الطبيعي. والاكثر في قوله «وهو أكثر ضروب الشكل الاول» مستدرك لان مجموع ضروبه بينة إلا إذا اعتبرت الجهات. م

ضروب من المختلطات عددها مايحصل من ضروب عدد تلك الجهات في نفسه ، ولكلّ شكل شرائط في أن ينتج هي أسباب الإنتاج ، وفقدانها أسباب العقم . فللشكل الأوّل شرطان : الأوّل كون الصغرى موجبة أو في حكم الموجبة [1] أي تكون سالبة يلزمها موجبة ، أو مساوية لها كموجبة الوجوديّة اللادائمة لسالبتها ، أو أعمّ منها كالموجبة الوجوديّة اللاضروريّة للسالبة اللادائمة فإنّ هذه السوالب قد ينتج بقوّة تلك الموجبات ويكون النتائج هي نتائج الموجبات ، والممكنة في قول الشيخ «أن يكون صغراه موجبة أو في حكمها بأن كانت ممكنة» ينبغي أن يحمل على ما يكون ممكنا في طبيعته و الحكم الإيجابيّ حاصل فيه بالفعل لأنّ الممكن الصرف لا يقتضي دخول الأصغر في الأوسط بالفعل وقد حكم الشيخ به هيهنا فإنّه قال « فيدخل أصغره في الأوسط » . واعلم أنّ هيهنا موضع نظر و ذلك أنّ مثل هذا القياس أعنى الّذي يكون صغراه في قوّة الموجبة لا يكون منتجاً لذاته بل لغيره وقد اعتبر هذا القيد في حدّ القياس . و التحقيق فيه أنّ السلب والإيجاب في أمثال هذه القضايا إنّما يكونان في العبارة فقط ويكون ربط محمولاتها إلى موضوعاتها في نفس الأمر بالإمكان المحتمل للطرفين أو الوجود المشتمل عليهما فهي إنّما تنتج لتلك النسبة لذاتها لا للإيجاب والسلب اللفظيّين ، وهذا الشرط أعنى الأوّل يفيد دخول الأصغر في الأوسط الّذي به يعلم أنّ الحكم الواقع

---

(١) قوله «الاول كون الصغرى موجبة أوفى حكم الموجبة» إذا كانت الصغرى سالبة ممكنة أووجودية لادائمة ينتج لان السالبة الممكنة يلزمها موجبتها ، وموجبتها تنتج فيكون سالبتها منتجة لان لازم اللازم لازم فيقال متى صدقت السالبة الممكنة مع الكبرى صدق موجبتها مع الكبرى ومتى صدقت مع الكبرى صدقت النتيجة وهو المطلوب إلا أن النتيجة تكون ممكنة موجبة ، وكذلك فى الوجودية اللادائمة لكنها تنتج بوجهين فان لها لازمين الموجبة اللادائمة و الموجبة اللاضرورية فهو تنتج بالوجهين معا . فان قيل : قول الشيخ : يجب أن يكون الصغرى موجبة أوفى حكمها بان كانت ممكنة يكون الاصغر فى الاوسط دال على أن الصغرى إذا كانت ممكنة يكون الاصغر داخلا فى الاوسط وليس كذلك لان الحكم فى الكبرى على ماهو الوسط بالفعل فلا يتناول ما هو الاوسط بالامكان لجواز أن لا يخرج إلى الفعل أصلا . فنقول : المراد مادة الامكان التى يكون الحكم الايجابى فيها حاصل بالفعل فيتحقق الاندراج . وإلى السوال والجواب أشار بقوله «ينبغى أن يحمل على ما يكون ممكنا فى طبيعته والحكم الايجابى حاصل فيه بالفعل» فان قلت : إذا لم يتحقق الاندراج حيث الصغرى ممكنة لم يحصل الانتاج به . فنقول : لا نسلم بل يعلم انتاجها بطريق آخر غير الاندراج

على الأوسط شامل للأصغر الداخل فيه ولولاه لما علم أنّ ذلك الحكم هل يقع على ما يخرج من الأوسط أم لا فإنّ كلا الأمرين محتمل كما أنّ الحكم بالحيوان على الإنسان يقع على الفرس و لايقع على الحجر وهما خارجان عنه . والشرط الثاني كون الكبرى كليّة وهذا الشرط يفيد تأدية الحكم الواقع على الأوسط إلى الأصغر لعمومه جميع ما يدخل في الأوسط ولو لاه لما علم أنّ جزء الّذي وقع عليه الحكم من الأوسط هل هو الأصغر أم لا فإنّ كلا الأمرين محتمل كما أنّ الحكم بالإنسان على بعض الحيوان يقع على الناطق ولا يقع على الناهق وهما داخلان فيه . وقد ظهر ممّا تقرّر أنّ حكم النتيجة في الضرورة واللاضرورة والدوام و اللادوام حكم الكبرى بشرط كون الصغرى فعليّة لأنّ الأصغر إذا كان داخلاً في الأوسط بالفعل كان الحكم عليه حكماً على الأصغر أيّ حكم كان .

قوله :

☆(وقراينه القياسيّة بيّنة الإنتاج)☆

فهذان الشرطان أعني إيجاب الصغرى وكليّة الكبرى يوجدان معا في أربع قرائن من الستّة عشر المذكورة فإنّ الإيجاب إمّا كلّيّ وإمّا جزئيّ والكلّية إمّا إيجابيّة أو سلبيّة ومضروب الإثنين في نفسه أربعة فإذن القرائن القياسيّة أربعة و الباقية عقيمة لفقدان أحد الشرطين أو كليهما ، وإذا كانت الصغريات موجّهة بجهات تستلزم سالبتها موجبتها كانت القرائن القياسيّة ثمانية وجميع هذه القرائن بيّنة الإنتاج في هذا الشكل لما نذكره .

قوله :

البين كما يجيء ، وأما نظر الشارح بأن الصغرى السالبة التى فى حكم الموجبة لم تنتج بالذات بل بواسطة استلزامها الموجبة فمندفع لان المراد بالاستلزام الذاتى فى تعريف القياس ليس أنه لايكون بواسطة أصلا وإلاخرج البيان بالعكس المستوى بل أنه لايكون بواسطة مقدمة غريبة وهى ما يغاير حدودها حدود القياس و الموجبة بالقياس إلى السالبة ليست كذلك ، ثم إنه إن أراد أن يدفع اعتراضه بالتحقيق فى المقام و هو أن موجبة القضية المركبة ليست مغايرة لسالبتها فان كلامنهما ربط المحمول فيه بالموضوع ربطا يحتمل الطرفين كما فى الامكان الخاص ، أو ربطا موجوداً فى الطرفين كما فى الوجودية اللادائمة فالموجبة والسالبة محصلهما ربط مشتمل على الايجاب والسلب

☼(فإنّه إذا كان كلّ - ج - هو - ب - ثمّ قلت كلّ - ب - هو بالضرورة أو بغير الضرورة - ا - كان - ج - أيضاً - ا - على تلك الجهة)☼

هذا هو الضرب الأوّل فينتج موجبة كلّيّة تابعة للكبرى في الضرورة و اللاضرورة .

قوله :

☼(وكذلك إذا قلت بالضرورة لاشيء من - ب ا - أو بغير الضرورة دخل - ج - تحت الحكم الأوّل لا محاله)☼.

وهذا هو ضرب الثاني وينتج سالبة كلّيّة كذلك .

قوله :

☼(وكذلك إذا قلت بعض - ج - ب - ثمّ حكمت على - ب - أيّ حكم كان من سلب أو إيجاب بعد أن يكون عامّاً لكلّ - ب - دخل ذلك البعض من - ج - الّذي هو - ب - فيه)☼

فيكون قراينه القياسيّة هذه الأربع وهذان الضربان صغراهما موجبة جزئيّة وكبراهما كلّيّة إمّا موجبة أو سالبة وهما الثالث والرابع ، والثالث ينتج موجبة جزئيّة ، والرابع سالبة جزئيّة فهذه هي الضروب الأربع وقد أنتجت المحصورات الأربع .

قوله :

☼(وذلك إذا كان كلّ - ج - ب - بالفعل كيف كان وأمّا إذا كان كلّ . ج - ب - بالإمكان

والفرق بينهما ليس الا فى اللفظ والنتيجة لايلزم السلب أوالايجاب اللفظيين بل إنما يلزم بسبب اشتمال القضية على النسبة المركبة فالانتاج لماكان للنسبة المركبة وهي حاصلة فى السالبة فتكون إنتاجا ذاتيا وحاصل هذا الكلام أن إنتاج السالبة المركبة للايجاب المشتملة هى عليه لا لانها فى قوة موجبتها المركبة وذلك لانه لافرق بين الموجبة والسالبة فى المعنى و الموجبة ينتج بالذات فتكون السالبة منتجة بالذات إذ الانتاج بحسب المعنى ولافرق فى المعنى ، وهذا كلام محقق لكنه ينافى ما ذكره أولا ان هذه السوالب تنتج بقوة تلك الموجبات وقد شرحناه وكأن كلام الشيخ ليس إلا هذا وهو أن صغراه إما موجبة أو فى حكمها بسبب اشتمالها على الايجاب لا بسبب استلزامها لموجبتها . م

فليس يجب أن يتعدّى الحكم من - ب - إلى - ج - تعدّياً بيّناً)☆

أقول : معناه أنّ كون إنتاج هذه القرائن [1] وكون النتيجة تابعة للكبرى في الجهات المذكورة إنّما يكون بيّناً إذا كان الأصغر داخلا بالفعل في الأوسط وذلك يكون في الصغريات الفعليّة موجبة كانت أو سالبة يلزمها موجبة فعليّة ؛ أمّا إذا كانت الصغرى بالإمكان فليس تعدّى الحكم من الأوسط إلى الأصغر تعدّياً بيّناً بل إنّما يتعدّاه بالقوّه فقط ويحتاج إلى بيان . والحاصل أنّ قياسات هذا الشكل كاملة إذا كانت الصغرى فعليّة ، وغير كاملة إذا كانت ممكنة ، والصغرى الّتي يكون الحكم فيها بالقوّة إمّا أن يؤلّف مع كبرى أيضاً بالقوّة ، أومع كبرى فعليّة ولكن غير ضروريّة أومع كبرى ضروريّة فهذه ثلاث اختلاطات محتاجة إلى البيان وكان من عادة المنطقيّين بيانها بالخلف والردّ [2] إلى الإختلاطات الفعليّة من الشكلين الآخرين وليس فيه زيادة وضوح مع الإشتمال على خبط كثير وسوء ترتيب فعدل الشيخ من تلك الطريقة في هذا الكتاب و بيّنها ببيانات ثلاثة .

قوله :

☆(لكنّه إن كان الحكم على - ب - بالإمكان لكان هناك إمكان إمكان وهو قريب

---

(١) قوله « معناه أن كون إنتاج هذه القرائن » حمل كلام الشيخ على أن الانتاج فى الشكل الاول إنما يكون مبينا إذا كان الصغرى بالفعل أما إذا كانت بالقوة فلا لعدم اندراج الاصغر فى الاوسط إلا بالقوة فالصغرى إما بالفعل أو بالقوة فان كانت بالقوة فالكبرى إما أن يكون بالقوة أو بالفعل و ما بالفعل اما أن يكون ضروريا أو لاضروريا فمراد الشيخ من كون الصغرى و الكبرى ممكنة ليس هو الامكان العام الشامل للقوة والفعل بل الامكان الصرف المقابل للفعل لان الكلام فى التعدى عن البين وهو لا يكون إلا اذا كان بالقوة اذ يمكن أن يحمل الكلام على الاقسام المتغايرة بالمفهوم فيقال الانتاج البين انما يلزم اذا كان الصغرى حكم فيها بالفعل أما اذا حكم بالامكان البين فليس يستلزم الانتاج البين و ان احتمل ذلك لاشتمالها الفعل ولهذا قال « فليس يجب أن يتعدى » ولم يقل لا يجب أن لا يتعدى تعديا بينا فاذا كانت الصغرى ممكنة فالكبرى اما أن تكون غير موجهة وهى المطلقة أو موجهة وهى إما أن تكون بالضرورة وهى الضرورية أو باللاضرورة و هى الممكنة فالممكنة على هذا شاملة للقوة والفعل والممكن على ماحمل الشارح عليه ماجرى الاصطلاح عليه فيما قبل فلو كان المراد بالامكان القوة الصرفة هيهنا لكان الامكان مستعملا للامكان بخلاف الاصطلاح . م

(٢) قوله « بالخلف والرد » وهو أن يؤخذ نقيض النتيجة ويضم إلى الصغرى لينتج من الشكل الثالث ماينافى الكبرى أو يضم الى الكبرى لينتج من الشكل الثانى ماينافى الصغرى ففيه خبط . م

من أن يعلم الذهن أنّه إمكان فإنّ مايمكن أن يمكن قريب عند الطبع الحكم بأنّه ممكن)☆

هذا بيان الإختلاط الأوّل [١] وهو الإختلاط من الممكنتين ، وقد اكتفى فيه بأنّ الذهن يعلم بسهولة أنّ ما يمكن أن يمكن يكون ممكنا وذلك لأنّ الشيخ يميل إلى أنّ هذا الإختلاط كامل غير محتاج إلى زيادة بيان . و بيان ذلك أنّ الممكن هو مالايلزم من فرض وجوده محال فإذا فرض أنّ ـ ج ـ الّذي يمكن أن يكون ما يمكن أن يكون ـ ا ـ مثلا خرج من الإمكان الأوّل إلى الوجود فقد سقط الإمكان الأوّل وصار ـ ج ـ هو ما يمكن أن يكون ـ ا ـ بحسب ذلك الفرض ثمّ إذا فرض مرّة أُخرى أنّه موجود فقد سقط الإمكان الثاني أيضاً و كان ـ ج ـ بالوجود ـ ا ـ من غير لزوم محال وكلّ مايصير بالفرض موجوداً من غير لزوم محال فهو ممكن فإذن ـ ج ـ يمكن أن يكون ـ ا ـ ، والوجه في أنّ هذا الحكم ليس بموجود في الذهن وقريب من الموجود فيه أنّه

(١) قوله : هذا بيان الاختلاط» قدسلف أن الشارح حمل الامكان فى هذه الاختلاطات سواء كان فى الصغرى أو فى الكبرى على القوة الصرفة فالفعل الذى فى مقابلته اما أن يكون ضروريا أولا ضروريا كما فهم بعض تلامذة المعلم الاول فى قسمة القضية الى الثلاثة فأراد بالمطلقة فى هذه الاختلاطات المطلقة اللاضرورية كما سيصرح فيما بعد فهو ينتج ممكنة خاصة لان الصغرى اذا فرضت فعلية لم يلزم منه محال وهى مع الكبرى اللاضرورية تنتج مطلقة لاضرورية فيصدق ممكنة خاصة كما مر لكن الممكنة الصغرى ربما تقع بالفعل فحينئذ تكون النتيجة بالفعل ، و ربما تبقى بالقوة فتكون النتيجة بالقوة فالنتيجة شاملة للقوة والفعل وهو الامكان الخاص الشامل للقوة والفعل وأما ما ذكره الشيخ من الامكان العام فمراده العموم لغة لا العموم الاصطلاحى هذا كلام الشارح وهو خروج عن اصطلاح القوم من غير ضرورة بل يمكن المحافظة على الاصطلاح كما أشرنا اليه ويكون مراده لامحالة بالاطلاق أى بالمطلق المطلق العام ليكون النتيجة ممكنة لان الكبرى المطلقة اذا صدقت فى مادة الضرورة كانت النتيجة ضرورية اذ اللاضرورة من الصغرى لا يتعدى اليها و النتيجة المحتملة للضرورة واللاضرورة لاتكون الا ممكنة عامة وأما قوله «لا يكون مناسبا للبحث الذى نحن فيه» فبناء على مافسر الامكان بالقوة المحضة والاطلاق باللاضرورى وقوله «ولا يكون القول بأن مايعم الفعل والقوة هو الامكان العام صحيحا » ظاهر الفساد لان الشيخ ما حصر العام بل اللازم لذلك الاختلاط ليس الا الامكان العام لاحتمال الضرورة كما ذكرنا . و أعلم أن الامكان العام شامل للقوة والفعل لكن بحيث لايشتمل فعلية الضرورة وكان المراد من قوله «من وجه آخر» هذا الوجه . م

إنّما يحصل فيه من انعكاس قولنا كلّ ماليس بممكن يمتنع أن يكون ممكنا و هو أولى في الأذهان عكسَ النقيض إلى قولنا فكلّ مالا يمتنع أن يكون ممكناً فهو ممكن و هو المطلوب .

قوله :

☆(لكنّه إذا كان كلّ - ج - ب - بالإمكان الحقيقيّ الخاصّ و كل - ب - ا - بالإطلاق جاز أن يكون كلّ - ج - ا - بالفعل وجاز أن يكون بالقوّة فكان الواجب مايعمّها من الإمكان العامّ)☆

وهذا بيان الإختلاط الثاني وهو الإختلاط من ممكن ومطلق فينتج ممكنا ؛ و ذلك لأنّ الممكن إذا فرض موجوداً صار الإختلاط من مطلقتين ويكون إنتاجه بيّناً ولا يلزم منه محال فإذن هو ممكن ، ولا يجب أن ينتج مطلقاً لأنّ الحكم على الأصغر ربما لايكون بالفعل إلّا عند كونه أوسط بالفعل وهو ممّا لايخرج إلى الفعل أبداً كما إذا قلنا كلّ إنسان كاتب بالإمكان و كلّ كاتب مباشر للقلم بالإطلاق فلا يلزم منه كون كلّ إنسان مباشراً للقلم بالإطلاق بل بالإمكان ، وربما يكون بالفعل كقولنا كلّ إنسان كاتب بالإمكان و كلّ كاتب متحرّك بالإطلاق فكلّ إنسان متحرك بالإطلاق ، والإمكان العامّ في قول الشيخ «فكان الواجب مايعمّهما من الإمكان لاينبغي أن يحمل على الّذي يعمّ الضروريّ وغير الضروريّ بحسب الإصطلاح بل ينبغي أن يحمل على مايعمّ القوّة والفعل وهو العام بحسب اللغة ؛ و ذلك لأنّ الممكن قد يقع على ماخرج إلى الفعل كالوجوديّات وقد يقع على ما لم يخرج إلى الفعل بل هو بالقوّة بعد كالإستقباليّ على ماقرّرناه فالإختلاط إذا كان من ممكن بالقوّة المحضة ومطلق كانت النتيجة ممكنة بإمكان شامل لهما ولايجب أن يكون بالقوّة المحضة كما إذا قلنا زيد يمكن أن يكتب بذلك الإمكان ثمّ قلنا و كلّ من يكتب فهو مباشر للقلم ينتج فزيد مباشر للقلم بالإمكان لا بالقوّة المحضة لأنّه ربما باشر القلم بالفعل في غير حال الكتابة الّتي هي بالقوّة بعد بل بإمكان شامل للفعل والقوّة معاً فهذا هو المناسب ، وقد صرّح به الشيخ في غير هذا الكتاب ، وأمّا أنّ حمل الإمكان العامّ على مايعمّ الضرورة واللاضرورة وحمل الإمكان في قوله «و كلّ - ب

- ا - بالإطلاق «أيضاً على الإطلاق العامّ كما ذهب إليه الفاضل الشارح كان صادقاً إلّا أنّه لايكون مناسباً للبحث الّذي نحن فيه ولايكون القول بأنّ مايعمّ الفعل والقوّة هو الإمكان العامّ صحيحاً فإنّ الإمكان الخاصّ أيضاً قديعمّهمامن وجه آخر .

قوله :

☼(فإن كان كلّ - ب - ا - بالضرورة فالحقّ أنّ النتيجة تكون ضروريّة ولنورد في بيان ذلك وجهاً قريباً .[1] فنقول : إنّ - ج - إذاصار - ب - صار محكوماً عليه بأنّ - ا - محمول عليه بالضرورة ومعنى ذلك أنّه لا يزول عنه ألبتّة مادام موجود الذات ولاكان زائلا عنه لا مادام - ب - فقط ولو كان إنّمايحكم عليه بأنّه - ا - عند مايكون - ب - لا عند مالايكون - ب - كان قولنا كلّ - ب - ا - بالضرورة كاذباً على ماعلمت لأنّ معناه كلّ موصوف بأنّه - ب - دائماً أو غير دائم فإنّه موصوف بالضرورة أنّه - ا - مادام موجودالذات كان - ب - أولم يكن)☼

وهذا بيان الإختلاط الثالث وهو الإختلاط من ممكن وضروريّ وقد زعم جمهور المنطقيّين أنّه ينتج ممكنا والشيخ بيّن أنّه ينتج ضروريّاً وكلامه ظاهر . والحاصل منه أنّ الممكن إذا فرض موجوداً كان الإختلاط من مطلق وضروريّ وكانت النتيجة ضروريّة كمامرّ وكلّما كان ضروريّاً فهو في جميع الأوقات ضروريّ فإذن كانت النتيجة قبل فرضنا أيضاً ضروريّه فالأوسط في هذا القياس [2] لم يفد كونها ضروريّة في نفس الأمر بل أفاد العلم به . وقد حصل من هذا البحث أنّ الكبرى الضروريّة مع

---

(١) قوله «ولنورد في بيان ذلك وجها آخر أقريبا » تقريره أن يقال اذا فرض الاصغر أوسط بالفعل كانت النتيجة ضرورية في نفس الامر و ان لم يفرض كذلك والا لا نقلب ماليس بضروري في نفس الامر ضروريا على تقدير ممكن وانه محال . هذاكلام الشارح و كلام الشيخ هو أن الحكم في الكبرى بضرورة وصف الاكبر مادام ذات الاوسط موجوداً و هذه الضرورة لاتتوقف على اتصاف ذات الاوسط والالم تكن ضرورة ذاتية بل وصفية فحينئذ ضرورة الاكبر ثابتة للاصغر وان لم يثبت له وصف الاوسط . م

(٢) قوله «والاوسط في هذا القياس» جواب سؤال وهو أن الاوسط لولم يكن له دخل في ثبوت الضرورة فتوسطه بين طرفي المطلوب حشو لافائدة فيه . والجواب أنه لادخل له في ثبوت الضرورة في نفس الامر ولكن له مدخل في العلم به . م

جميع الضروريّات الفعليّة وغير الفعليّة ينتج ضروريّة ، و الكبرى الغير الضروريّة إن كانت مع الصغرى فعليّتين ينتج فعليّة وإن كانت إحديها أو كلتا هما ممكنة ينتج ممكنة ، والكبرى المحتملة لهما [(١)] ينتج محتملة فعليّة أو غير فعليّة فبعض النتائج يتّفق أن تكون تابعة للكبرى الحاصلة من صغرى فعليّة مع أيّ كبرى اتّفقت بشرط أن لا تكون وصفيّة ، وبعضها يتّفق أن تكون تابعةً للصغرى كالحاصلة من ممكنة ومطلقة عامّتين أو خاصّتين ، وبعضها يتّفق أن يكون بخلافها كالحاصلة من ممكنة ومطلقة إحديهما عامّة والأُخرى خاصّة فإنّ النتيجة تكون في الإمكان كالصغرى وفي العموم والخصوص كالكبرى ، وفي إنتاج الصغرى الممكنة مع غيرها موضع نظر وهو أنّا إذا حكمنا على كلّ - ب - أيّ حكم بأنّه - ا - أوليس - با - فإنّ مرادنا أنّ ذلك الحكم واقع على كلّ ماهو - ب - بالفعل لاعلى كلّ مايمكن أن يكون - ب - كما قرّرناه من قبل فإن كان - ج - في الصغرى يمكن أن يكون - ب - ولا يصير شيء منه - ب - ولا في وقت من الأوقات أن يكون - ب - دائم السلب عن كلّ واحد منه من غير ضرورة فإنّ الحكم على كلّ - ب - لا يتناوله بوجه ألبتّة وحينئذ يمكن أن يكون الحكم عليه مخالفاً للحكم على - ب - وذلك لأنّ مايمكن أن يكون - ب - يحتمل أن ينقسم إلى

(١) قوله «والكبرى المحتملة لهما» أى الضرورة واللاضرورة تنتج محتملة لانها و الصغرى ان كانتا فعليتين كانت النتيجة فعلية فان كانتا أو احديهما ممكنة كانت غير فعلية ثم توجيه النظر أن يقال حيث أن ضرورة الاكبر لايتوقف على ثبوت وصف الاوسط و يثبت عند عدم الاوسط لكنها انما يثبت لذات الاوسط و انما يثبت الاصغر لو كان داخلة فى ذات الاوسط و هو ممنوع لجواز أن لايكون الاصغر أوسط بالفعل أصلا فلا يدخل فيما هو أوسط بالفعل . و أجاب عنه بوجهين : الاول أن الاوسط اذا كان مسلوبا عن الاصغر دائما والدوام لاينفك عن الضرورة فيصدق سالبة ضرورية فلا يصدق موجبة ممكنة فلا ينتظم القياس ، و هذا انما يتم فى الصغريات الكلية لا الجزئية علىزعم القوم . الثانىأن الاوسط وان لم يثبت الاصغر أصلا أمكن فرضه بالفعل فعلى هذا الفرض تكون النتيجة ضرورية فتكون ضروريا فى نفس الامر لان ماليس بضرورى يمتنع أن يكون ضروريا فمالا يمتنع أن يكون ضروريا فهو ضرورى فقد اندفع الاحتمال المؤدى الى الاشكال وهو احتمال أن يكون لايوصف بب دائما حكم مناقض للقسم الاول . لايقال : اذا فرض بالفعل ازداد أفراد الاوسط بالفعل فربما لايبقى الكبرى صادقا فلا ينتج . لانا نقول : الحكم فى الكبرى على جميع ما فرضه العقل أنه أوسط بالفعل والاصغر بما فرضه العقل انه أوسط بالفعل فيكون داخلا فىأفراد الاوسط وليس هناك ازدياد أصلا . م

ما يوصف ـ بب ـ بالفعل وإلى ما لايوصف ـ بب ـ دائماً من غيرضرورة ويكون للقسم الأوّل حكم إمّا ضروريّ بحسب الذات أو غير ضروريّ ، ويكون للقسم الثاني حكم مناقض لذلك الحكم ولا يلزم من حكمنا على ماهو بالفعل ـ ب ـ أن يدخل في ذلك الحكم ما هو بالإمكان ـ ب ـ و لا يكون بالفعل دائماً ، و هذا الإشكال إنّما يلزم على القول بجواز حكم دائم غير ضروريّ كلّي و إنّما يندفع الإحتمال المؤدّي إلى هذا الإشكال في باب خلط الممكن الضروريّ بانعكاس قولنا كلّ ماليس بضروريّ بحسب الذات فهو يمتنع أن يكون ضروريّاً بحسبه و هذا ضروريّ إلى قولنا كلّ ما لايمتنع أن يكون ضروريّاً فهو ضروريّ بالضرورة على طريق عكس النقيض .

قوله :

☆(لكنّ الصغرى إذا كانت ممكنة أو مطلقة يصدق معهما السالبة [1] جاز أن يكون سالبة وينتج لأنّ الممكن الحقيقيّ سالبه لازم موجبه)☆

أقول : يريد أنّ الصغرى السالبة إذا استلزمت موجبة تنتج أيضاً ما تنتج الموجبة بقوّتها ، وليس هذا تكراراً لما ذكره في صدر الباب لأنّ المذكور هناك كان خاصّاً بالفعليّات وهيهنا قد حكم على الوجه الشامل للقوّة والفعل لأنّ الحكم العامّ لا تتمشّى إلّا بعد بيان إنتاج الصغريات الممكنة مع غيرها وهذا ما خالف فيه الشيخ الجمهور ، وقد وعد شرحه حين قال « وأمّا عن سالبتين ففيه نظر سنشرح لك » .

قوله :

☆(فتكون إذن النتيجة في كيفيتّها وجهتها تابعة للكبرى في كلّ موضع من قياسات

(١) قوله «لكن الصغرى اذا كانت ممكنة أومطلقة تصدق معهما السالبة» أى ممكنة خاصة أو وجودية لادائمة فأما السالبة الممكنة الخاصة تستلزم موجبتها ، وكذا السالبة الوجودية تستلزم موجبتها فالصغرى اذا كانت موجبة ممكنة خاصة أو وجودية تنتج فكذا سالبتها تنتج لان انتاج اللازم ملزوم لانتاج الملزوم ضرورة أن لازم اللازم لازم فقول الشيخ «لان الممكن الحقيقى سالبه لازم موجبه » الاولى أن يقال موجبه سالبه حتى يطابق البيان ، وفى بعض النسخ لازم بصيغة الماضى فهو ظاهرلا اشكال عليه وقد مرفى صدر الكتاب أن المراد بالممكنة الصادقة بالفعل حتى يحصل الاندراج وذكرهيهنا بحيث تشتمل القوة والفعل فلاتكرار . م

هذا الشكل إلّا إذا كانت الصغرى ممكنة خاصّة والكبرى وجوديّة فإنّ النتيجة ممكنة خاصّة ، أو الصغرى مطلقة خاصّة والكبرى موجبة ضروريّة فإنّ النتيجة موجبة ضروريّة إلّا في شيء نذكره . ولا يلتفت إلى ما يقال من أنّ النتيجة تتبع أخسّ المقدّمتين في كلّ شيء)☆

أقول : ذهب قوم من المنطقيين إلى أنّ نتائج هذا الشكل تتبع أخسّ المقدّمتين في الكمّية والكيفيّة والجهة جميعاً أي إذا وقع في إحدى المقدّمتين حكم جزئيّ أو سلبيّ أو غير ضروريّ كانت النتيجة كذلك ، وقد حقّق الشيخ أنّها ليست كذلك مطلقاً بل هي تابعة في الكمّية للصغرى وفي الكيفيّة والجهة للكبرى إلّا في موضعين أحدهما تقدّم ذكره و هو أن يكون الصغرى ممكنة و الكبرى غير ضروريّة فإنّ النتيجة تكون بالفعل و القوّة تابعة للصغرى لا للكبرى . و الثاني سيجيء ذكره وهو أن يكون الصغرى موجبة ضروريّة و الكبرى مطلقة عرفيّة فإنّها إن كانت عامّة أنتجت كالصغرى موجبة ضروريّة و إن كانت خاصّة لم يكن الاقتران قياساً لتناقض المقدّمتين فقول الشيخ « إذن النتيجة في كيفيّتها وجهتها » إلى قوله « فإنّ النتيجة ممكنة خاصّة » ظاهر ، وقوله بعد ذلك « أو الصغرى مطلقة خاصّة و الكبرى موجبة ضروريّة فإنّ النتيجة موجبة ضروريّة » غير مطابق لما مرّ لأنّ ظاهر الكلام يقتضي عطف هذا الكلام بلفظة أو على ما قبله أي على ما استثناه ممّا يكون - ممّا لا يكون خ ل - النتيجة فيه تابعة للكبرى و ليس هذا كما قبله فإنّ النتيجة فيه تابعة للكبرى على ما صرّح به ففي هذا الموضع قد وقع فيه تفاوت في النسخة ، وقد غلب على ظنّ الفاضل الشارح أنّه وقع في سياقة الكلام تقديم وتأخير من سهو ناسخيه قال : وتقدير الكلام هكذا لكنّ الصغرى إذا كانت ممكنة أو مطلقة يصدق معها السالبة جاز أن تكون سالبة وتنتج لأنّ الممكن الحقيقيّ سالبه لازم موجبه أو الصغرى مطلقة خاصّة والكبرى موجبة ضروريّة فإنّ النتيجة موجبة ضروريّة قال : والفائدة في ذكر ذلك أنّه حكم في الكلام الأوّل بأنّ الصغرى السالبة منتجة وبهذا الكلام يتبيّن أنّ الصغرى السالبة قد تنتج نتيجة موجبة ضروريّة ثمّ بعد ذلك يستأنف فيقول : فيكون

إذن النتيجة في كيفيّتها وجهتها تابعة للكبرى في كلّ موضع من قياسات هذا الشكل إلّا إذا كانت الصغرى ممكنة خاصّة والكبرى وجوديّة[١] فإنّ النتيجة ممكنة خاصّة إلّا في شيء نذكره وهو ما إذا كانت الصغرى ضروريّة والكبرى عرفيّة على مايجيء بيانه . وعلى هذا التقدير يكون نظم الكلام مستقيماً . فهذا ما ذهب إليه الفاضل الشارح هيهنا . أقول : و يحتمل أيضاً أن يكون كلّ واحدة من لفظى الصغرى والكبرى قد تبدّلت بالأخرى سهواً ويكون نظم الكلام بعد مامرّ على ترتيبه المذكور هكذا إلّا إذا كانت الصغرى ممكنة خاصّة والكبرى وجوديّة فإن النتيجة ممكنة خاصّة ، أو الكبرى مطلقة خاصّه والصغرى موجبة ضروريّة فإنّ النتيجة موجبة ضروريّة إلّا في شيء نذكره وعلى هذا التقدير يكون المراد من قوله أو الكبرى مطلقة خاصّة والصغرى موجبة ضروريّة هو الإستثناء الثاني ، ويريد بالمطلقة الخاصّة المطلقة العرفيّة فإنّه قد عبّر عن العرفيّه أيضاً بهذه العبارة في النهج الخامس حين قال «فإن أردنا أن نجعل للمطلقة نقيضاً من جنسها كانت الحيلة فيه أن نجعل المطلقة أخصّ ممّا يوجبه نفس الإيجاب والسلب المطلقين » ويكون قوله « إلّا في شيء نذكره » إستثناء آخر عن قوله « فانّ النتيجة موجبة ضروريّة » وتقديره إلّا إذا كانت المطلقة العرفيّة لادائماً فإنّها لاتنتج مع صغرى الضروريّة لما نذكره وقد يستقيم الكلام على هذا التقدير أيضاً والتعسّف فيه أقلّ ممّا كان فيما ذكره الشارح لأنّ ذلك يحتاج إلى حذف سطر في موضع و إلحاقه بموضع آخر يستغنى فيه عنه بنوع من التأويل ، وإلى زيادة الواو في قوله إلّا في شيء نذكره والله أعلم بحقيقة الحال .

قوله :

☆(بل في الكيفيّة والكميّة وعلى الإستثناء المذكور)☆ .

أى ليس الأمر كما ذهبوا إليه من أنّ النتيجة تتبع أخسّ المقدّمتين في كلّ شيء بل إنّما تتبعها في الكيفيّة والكميّة دون الجهة ، وعلى الإستثناء المذكور في الكيفيّة

---

(١) قوله » الا اذا كانت الصغرى ممكنة خاصة والكبرى وجودية» تقييد الصغرى بالخاصة والكبرى بالوجودية مستدرك في الاستثناء لان الصغرى لوكانت ممكنة عامة والكبرى مطلقة عامة فالنتيجة غير تابعة للكبرى . م

و هو أنّها في الممكنات و الوجوديّات لاتتبع أخسّ المقدّمتين في السلب بل تتبع الكبرى .

قوله :

☆(واعلم أنّه إذا كانت الصغرى ضروريّة والكبرى وجوديّة صرفة من جنس الوجوديّ بمعنى مادام الموضوع موصوفاً بما وصف به لم ينتظم منه قياس صادق المقدّمات لأنّ الكبرى يكون كاذبة لأنّا إذا قلنا كلّ ـ ج ـ ب ـ بالضرورة ثمّ قلنا وكلّ ـ ب ـ فإنّه يوصف بأنّه ـ ا ـ مادام موصوفاً ـ بب ـ لا دائماً حكمنا بأنّ كلّ ما يوصف ـ بب ـ إنّما يوصف به وقتاًما لا دائماً وهذا خلاف الصغرى بل يجب أن يكون الكبرى أعمّ من هذه ومن الضروريّة حتّى يصدق وحينئذ فإنّ نتيجتها يكون ضروريّة لايتبع الكبرى و هذا أيضاً استثناء و إنّما يكون ضروريّة لأنّ ـ ج ـ يدوم بدوام ـ ب ـ فيدوم ـ ا ـ بالضرورة)☆

أقول : المراد أنّ الصغرى الضروريّة والكبرى العرفيّة الوجوديّة لايمكن أن تصدقا معا مثاله أن نقول كلّ فلك متحرّك بالضرورة و كلّ متحرّك متغيّر لا دائماً بل مادام متحرّكا و ذلك لأنّ الكبرى تقتضى دوام الأكبر بحسب وصف الأوسط ولا دوامه بحسب ذاته فيلزم منه لادوام الأوسط أيضاً بحسب ذاته لأنّ الوصف لو كان دائماً للذات و الأكبر كان دائماً للوصف فيلزم أن يكون الأكبر أيضاً دائماً للذات فإنّ الدائم للدائم دائم لكنّه فرض لادائماً بحسب الذات . هذا خلف ؛ فظهر أنّ الكبرى في هذا المثال تقتضى أنّ كلّ مايوصف بأنّه متحرّك فإنّ هذا الوصف له يكون لادائماً ، والصغرى المشتمل على أنّ الفلك يوصف بأنّه متحرّك دائماً تقتضى أنّ بعض ما يوصف بأنّه متحرّك فهذا الوصف له يكون دائماً و هذا مناقض للأوّل فإذن لاينتظم منهما قياس صادق المقدّمات ، والتعليل الصحيح لكون هذا التأليف ليس بقياس هو بوقوع التناقض فيهما ، و أمّا التعليل بكذب الكبرى[1] كما يقتضيه قول

---

(١) قوله « وأما التعليل بكذب الكبرى » الى قوله « أيضاً يستقيم على وجه » لانه يستقيم ظاهرا اذ عدم اجتماع المقدمتين على الصدق لايجب أن يكون لكذب الكبرى لجواز أن يكون

الشيخ حين قال : « لأنّ الكبرى [قد] تكون كاذبة » يستقيم أيضاً على وجه وهو أنّ الصغرى لمّا وضعت قبل الكبرى على أنّها صادقة ثمّ أتبعت بكبرى تناقضها علم أنّها هي الكاذبة لأنّ المناقض لمّا فرض صادقا يكون لامحالة كاذبا وقد صرّح الشيخ في بعض كتبه بهذا الوجه وما ذهب إليه صاحب البصائر وهو أنّ التعليل ينبغي أن يكون إمّا بكذب الكبرى وإمّا باختلاف الأوسط الّذي يخرج القياس عن أن يكون قياسا وذلك لأنّا إذا جعلنا اللادائم في الكبرى جزءاً من الموضوع حتّى يصير القضيّة كلّ متحرّك لا دائماً فهو متغيّر لم يكن الكبرى كاذبة بل كان الأوسط مختلفاً . فليس بشيء و ذلك لأنّ هذا التقدير يخرج اللا دائم عن أن يكون جهة و القضيّة عن أن تكون عرفيّة و ذلك غير ما نحن فيه ، و على التقديرين فإنّ هذا التأليف ليس بقياس لأنّه ليس بمنتج . قوله « بل يجب أن يكون الكبرى أعمّ » أي إذا كانت الكبرى عرفيّة مطلقة محتملة للدوام واللادوام فالواجب أن يحمل مع الصغرى الضروريّة على الدوام ليمكن اجتماعهما على الصدق ، وحينئذ يصير الإقتران من ضروريّة و دائمة و تنتج دائمة قال الشيخ « وحينئذ فإنّ نتيجتها تكون ضروريّة » لأنّه لم يعتبر الفرق بين الضرورة والدوام ههنا فإنّ اعتبار الفرق يقتضى كون النتيجة ضروريّة إذا كانت الكبرى ضروريّة بحسب الوصف ، ولا ضروريّة بحسب الذات ودائمة إذا كانت دائمة بحسب الوصف ولا دائمة بحسب الذات قال « و هذا أيضاً استثناء » و ذلك لأنّ النتيجة تخالف الكبرى في الجهة ، و الشيخ استثنى موضعين و ينبغى أن يلحق بها موضع آخر ، و هو أن يكون الكبرى وحدها وصفيّة فإنّ النتيجة لا تكون وصفيّة و ذلك لأنّ الوصف إذا اختصّ بإحدى المقدّمتين سقط اعتباره في النتيجة كما إذا قلنا كلّ متحرّك متغيّر مادام متحرّكاً و كلّ متغيّر جسم أو قلنا كلّ إنسان نائم و كلّ نائم ساكن مادام نائماً فإنّ النتيجة فيهما لاتكون وصفيّة أمّا إذا كانتا وصفيّتين فالنتيجة تكون وصفيّة مثلهما ففى المثال الثانى من هذين المثالين لاتكون النتيجة تابعة للكبرى . و اعلم أنّ مخالفة النتيجة للكبرى

بكذب الصغرى كقولنا كل انسان كاتب بالضرورة أو دائما و كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لادائما . م

و إن كانت تقع في مواضع كثيرة بحسب اختلاط الجهات المذكورة إلّا أنّ جميعها يرجع إلى هذه المواضع الثلاثة . و من ضبط هذه الأصول الّتي ذكرناها فقد يقدر على معرفة جميعها مفصّلاً إن ساعده التوفيق و الله المستعان .

☆(إشارةٌ إلى الشكل الثاني : اعلم أنّ الحقّ في هذا الشكل أنّه لاقياس فيه من مطلقتين بالإطلاق العامّ ولا عن ممكنتين ولا عن خلط منهما ، ولاشكّ في أنّه لاقياس فيه من مطلقتين موجبتين أوسالبتين ولاعن ممكنتين كيف كانت[1] بل إنّما الخلاف أوّلاً في المطلقتين إذا اختلفتا فيه في السلب و الإيجاب فإنّ الجمهور يظنّون أنّه قديكون منهما قياس و نحن نرى [فيه] غير ذلك ثمّ في المطلقات الصرفة و الممكنات فإنّ الخلاف فيهما ذلك بعينه ولا قياس منهما عندنا في هذا الشكل)☆

أقول : هذا الشكل لاينتج مع الإتّفاق في الكيف والجهة لأنّ الإنسان والفرس يشتركان في حمل الحيوانيّة عليهما وسلب الحجريّة عنهما ولا يوجب حمل أحدهما على الآخر والإنسان و الناطق يشتركان في ذلك الحمل والسلب بعينهما ولايوجب سلب أحدهما عن الآخر و ذلك لأنّ الأشياء المتبائنة وغير المتبائنة قدتشترك في أن يحمل عليهما أو يسلب عنهما جميعاً شيء آخر فمن شرط الإنتاج أن يختلف الحكمان بحيث لايصحّ جمعهما على شيء واحد حتّى يجب منه تبائن الطرفين ويفيد حكما سلبيّاً ، و الجمهور ظنّوا أنّ هذا الإختلاف هو الإختلاف بالإيجاب و السلب فحكموا بأنّ الشرط في إنتاج هذا الشكل اختلاف المقدّمتين في الكيف ، والحقّ أنّ المختلفين في الكيف قديجتمعان على الصدق كما في المطلقات والممكنات ولايلزم من اختلافهما تباين الطرفين فإذن الإختلاف في الكيف كيف كان لايكفي في حصول هذا الشرط فهذا شرطٌ ، و يحتاج هذا الشكل في الإنتاج إلى شرط آخر وهو كون الكبرى كلّيّة و ذلك لأنّ حصول الشرط الأوّل مع جزئيّة الكبرى لايقتضي إلّا المباينة بين الأصغر و بعض

---

(١) قوله «ولاعن ممكنتين كيف كانت» أى سواء كانت موجبتين أوسالبتين بل إنما الخلاف أولا فى المطلقتين أى الشاملتين للدوام واللادوام ثم فى المطلقات الصرفة وهى الوجوديات فاذن ليس ما يتألف من المطلقات والوجوديات بقياس ومتى لم تنتج المطلقات لم تنتج الممكنات ولامطلقة ولا ممكنة لانه إذا لم ينتج الاخص لم ينتج الاعم . م

الأكبر ، ولا يعلم هل بينهما ملاقاة في البعض الآخر أم لا فإذن لا يمكن أن يسلب الأكبر عن الأصغر كما إذا حملنا الأسود على الغراب وسلبناه عن بعض الحيوانات أوعن بعض الناس فإنّه لايلزم منه سلب الحيوان عن الغراب و لا حمل الإنسان عليه . و إذا تقرّرت هذه الأصول فنقول : جمهور المنطقيّين ذهبوا إلى أنّ المطلقات و الوجوديّات قدينتج في هذا الشكل بشرط الإختلاف في الكيف وبيّن الشيخ أنّ الحقّ أنّه لاقياس في هذا الشكل عنها ولا عن الممكنات بسيطة ولا مخلوطة بعضها ببعض أمّا مع الإتّفاق في الكيف فبالإتّفاق وأمّا مع الإختلاف فيه فبما بيّنه .

قوله :

☆(و ذلك لأنّ الشيء الواحد بل الشيئين المحمول أحدهما على الآخر قد يوجد شيء يحمل عليه أو عليهما بالإيجاب المطلق و يسلب بالسلب المطلق وقد يوجب و يسلب معاً عن كلّ واحد من جزئيّات المعنى الواحد أوجزئيّات شيئين أحدهما محمول على الآخر ولا يوجب شيء من ذلك أن يكون الشيء مسلوباً عن نفسه أو أحد الشيئين مسلوباً عن الآخر وقد يفرض جميع هذا الشيئين - وقد يعرض جميع هذا للشيئين خ ل - المسلوب أحدهما عن الآخر ولايوجب ذلك أن يكون أحدهما محمولاً على الآخر فلايلزم إذن ممّا ذكر سلب وإيجاب - ولا إيجاب خ ل - فلايلزم نتيجة)☆ .

الشيء الواحد كالإنسان قد يوجد شيء كالساكن يحمل عليه و يسلب عنه بالإيجاب و السلب المطلقين فيقال الإنسان ساكن الإنسان ليس بساكن ، والشيئان المحمول أحدهما على الآخر كالإنسان والحيوان قد يوجد كالساكن يحمل عليهما و يسلب عنهما بالإيجاب و السلب المطلقين فيقال الإنسان ساكن الحيوان ليس بساكن والإنسان ليس بساكن الحيوان ساكن ، وقد يوجب و يسلب معا عن كلّ واحد من جزئيّات المعنى الواحد فيقال كلّ واحد من الناس ساكن لاواحد من الناس بساكن ، أوجزئيّات شيئين محمول أحدهما على الآخر لكلّ واحد من الناس و كلّ واحد من الحيوانات ولا يوجب شيء من ذلك أن يكون الإنسان مسلوباً عن نفسه أو الحيوان مسلوباً عن الإنسان فقد يعرض جميع هذين الشيئين المسلوب أحدهما عن الآخر

كالإنسان والفرس وذلك بأن يقال الإنسان ساكن الفرس ليس بساكن أوعلى العكس أويقال كلّ واحد من أحدهما ساكن لاواحد من الآخر بساكن ولايوجب ذلك أن يكون أحدهما محمولا على الآخر فلايلزم من ذلك سلب وإيجاب فلايلزم نتيجة فإذن ليس ما يتألّف من المطلقات والوجوديّات بقياس ، والفاضل الشارح فسّر الشيء الواحد[١] بالجزئيّ الواحد كزيد والشيئين المحمول أحدهما على الآخر بالجزئيّين كهذا الإنسان وهذا الناطق . وفيه نظر لأنّ الجزئيّ من حيث هو جزئيّ لايحمل على جزئيّ آخر إلّا في اللفظ .

قوله :

☆(والّذى يحتجّون به في الإستناج عن المطلقتين المختلفتى الكيفيّة وكبراهما كلّيّة ممّا سنذكره فشيء لايطّرد في المطلق العامّ و الوجوديّ العامّ لأنّ العمدة هناك إمّا العكس وهما لاينعكسان في السلب ، أوالخلف باستعمال النقيض و شرائط النقيض فيهما لايصحّ)☆ .

أقول : القائلون بأنّ الإقتران بالمطلقتين قدينتج يحتجّون في بيان الإنتاج تارة بعكس السالبة و الردّ إلى الأوّل وهو مبنيّ على أنّ سوالب المطلقات تنعكس ، و تارةّ بالخلف وهو قولهم في اقتران كلّ - ج - ب - ولاشيء من - ا - ب - إن لم يصدق لاشيء من - ج - ا - فليصدق نقيضه و هو بعض - ج - ا - ونضيفه إلى الكبرى ينتج من الأوّل ليس بعض - ج - ب - و هو نقيض الصغرى و هذا مبنيّ على أنّ المطلقات

---

(١) قوله «والفاضل الشارح فسرالشيء الواحد» هذا هوالظاهر لانه لوكان كليا تكرر فى الجزئيات المعنى الواحد وجزئيات لشيئين ، وفرق الشارح بينهما باهمال الاول وحصر الثانى ليس بجيد ؛ لان النقيض فى الموجهات إنما يكون بعد رعاية شرايط الكمية والكيفية فانها لولم يراع فربما يكون الاختلاف لعدم تلك الشرايط لالعدم شرط الجهة وإنما قوله الجزئى لايحمل على جزئى آخر فى اللفظ فهو غيروارد لان الحمل فى اللفظ كاف فى النقض . قال الامام : الحاصل أن الاشتراك فى اللازم والعارض كما يكون للمتماثلات يكون أيضا للمختلفات فلم يمكن الاستدلال به على تنافى الملزوم أوالمعروضاف فرجع هذا الاشكال إلى أن الاوسط حاصل لاحد الطرفين غير حاصل للاخر فوجب بيان الطرفين ثم الاختلاف إن كان فى اللوازم دال على تنافى الملزومات ، وإن كان فى العوارض فلا يدل على اختلاف المعروضات ، ولما كان المحمولات المطلقة و الممكنة من قبيل العوارض لاجرم كانت الاقيسة المركبة منها غير منتجة . م

تتناقض ، و قد بيّنا أنّ المطلقات لاينعكس سوالبها و أنّها لاتتناقض في جنسها فإذن قد بطل احتجاجهم .

قوله :

☆(بل إنّما ينعقد في هذا الشكل من المطلقات قياساً من مقدّمات فيها موجبة وسالبة إذا كان سالبها من شرطها أن تنعكس أو لها نقيض من بابها و قد علمت أىّ القضايا المطلقة السالبة كذلك فهناك إن كان تأليف من مطلقتين أو [من] ضروريّتين أومن مطلقه عامّة ومن ضروريّة فالشرط أن يختلف القضيّتان في الكيفيّة ويكون الكبرى كلّيّة)☆ .

يقول : القياس في هذا الشكل إنّما ينعقد من مختلفات الكيفيّة بشرط أن يكون السالبة تنعكس أو يكون لها نقيض من بابها كالمطلقات المنعكسه وهى العرفيّة العامّة والوجوديّة والضروريّات فإنّها تنتج بسيطة و مخلوطة، وكذلك خلط المطلق العامّ و الوجودىّ بالضرورىّ في هذه القضايا إنّما يكون الشرط اختلاف الكيف وكليّة الكبرى . واعلم أنّ هذا قول غير ملخّص و ذلك لأنّ الضرورىّ والمطلق إذا اختلطا وكانت السالبة مطلقة فإنّهما تنتجان أيضاً مع كون السالبة غير منعكسة كما سنذكره من بعد .

قوله :

☆(والحكم في الجهة ـ للسالبة الكليّة خ ل ـ)☆

هذا بحسب مذاهب الظاهريّين و ذلك لأنّهم يثبتون الإنتاج في هذا الشكل بعكس السالبة و ردّ الشكل إلى الأوّل ولا محاله يصير السالبة في الشكل الأوّل كبرى و يكون الجهة هناك على مذهبهم تابعة للكبرى فتكون هيهنا تابعة للسالبة و سيبيّن الشيخ أنّ نتيجة المتألّف من ضروريّة وغيرها تكون أبداً ضروريّة سواء كانت الضروريّة فيها موجبة أوسالبة .

قوله :

☆(والضرب الأوّل منها هومثل قولك كلّ ـ ج ـ ب ـ ولا شيء من ـ ا ـ ب ـ فلاشيء

من ـ ج ـ ا ـ لأنّا نعكس الكبرى فيصير لاشيء من ـ ب ـ ا ـ و نضيف إليها الصغرى فيكون الضرب الثانى من الشكل الأوّل ويكون العبرة في الجهة للسالبة للكبرى ، و الثانى منها هو مثل قولك لاشيء من ـ ج ـ ب ـ وكلّ ـ ا ـ ب ـ فلاشيء من ـ ج ـ ا ـ لأنّا نعكس الصغرى و نجعلها كبرى فينتج لا شيء من ـ ا ـ ج ـ ثمّ نعكس النتيجة و يكون العبرة للسالبة أيضاً في الجهة فإن كانت مطلقة فما ينعكس إليه المطلق من المطلق ، و الثالث منها هو مثل قولك بعض ـ ج ـ ب ـ ولاشيء من ـ ا ـ ب ـ فليس بعض ـ ج ـ ا ـ بيّنة بماعرفت ، والرابع منها هو مثل قولك ليس بعض ـ ج ـ ب ـ و كلّ ـ ا ـ ب ـ ينتج ليس بعض ـ ج ـ ا ـ و إلّا فكلّ ـ ج ـ ا ـ وكان كلّ ـ ا ـ ب ـ و كلّ ـ ج ـ ب ـ و كان ليس بعض ـ ج ـ ب ـ هذا خلف . و له بيان غير الخلف ليكن ـ د ـ البعض الّذى [هو] من ـ ج ـ و ليس ـ ب ـ فيكون لاشيء من ـ د ـ ب ـ وكلّ ـ ا ـ ب ـ فلاشيء من ـ د ـ ا ـ وبعض ـ ج ـ د ـ فلاكلّ ـ ج ـ ا ـ ومن هيهنا يعلم أنّ العبرة للسالبة في الجهة ، وليس يمكن في هذا الضرب أن تبيّن بالعكس لأنّ الصغرى سالبة جزئيّة لاتنعكس و الكبرى تنعكس جزئيّة فلايلتئم منها و من الصغرى قياس فإنّه لاقياس من جزئيّتين)☆ .

أقول اعتبار الشرطين المذكورين أعنى اختلاف الكيف وكلّيّة الكبرى يقتضى أن يكون الضروب المنتجة أربعة من جميع الستّة عشر لاغير لأنّ الكبرى الموجبة لاتقترن إلّا بسالبتين كلّيّة وجزئيّة ، والكبرى السالبة لاتقترن إلّا بموجبتين كلّيّة و جزئيّة فهي غير بيّنة وتنتج سوالب فالشيخ بيّن الضرب الأوّل بعكس الكبرى وردّ الشكل الأوّل ، ثم قال «و العبرة في الجهة للسالبة» يعنى بحسب الأغلب فإنّ الحال فيه ما مرّ ، وبيّن الضرب الثاني بعكس الصغرى وجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى لينتجا عكس المطلوب من الأوّل ثمّ عكس النتيجة ليحصل النتيجة المطلوبة به ثمّ قال «ويكون العبرة للسالبة أيضاً في الجهة » لأنّها تصير كبرى الأوّل ثمّ قال «فإن كانت مطلقة فماينعكس إليه المطلق من المطلق» أي إن كانت السالبة عرفيّة عامّة كانت النتيجة أيضاً عرفيّة عامّة لأنّها تنعكس كنفسها ، وإن كانت عرفيّة وجوديّة كانت النتيجة ماينعكس إليها وهي العرفيّة

العامّة كما سبق ذكره ، و بيّن الضرب الثالث بما بيّن الضرب الأوّل ولم يمكن بيان الرابع بالعكس لأنّ السالبة الجزئيّة لاتنعكس و الموجبة الكليّة تنعكس جزئيّة ولاقياس عن جزئيّتين ففرغ في بيانه إلى الخلف و الافتراض أمّا الخلف فبأن أضاف نقيض النيجة إلى الكبرى فأنتجا نقيض الصغرى أو ما يمتنع أن يصدق مع الصغرى إذا كانت الجهتان غيرمتناقضتين ، وقديمكن بيان جميع الضروب بالخلف هكذا ، وأمّا الافتراض فبأن [1] عيّن البعض من ـ ج ـ الّذي ليس ـ ب ـ وسمّاه ـ د ـ فحصل له قضيّتان إحديهما لاشيء من ـ د ـ ب ـ والثانية بعض ـ ج ـ د ـ والقضيّة الأولى جهتها تكون جهة صغرى القياس لأنّها هي فإنّ الحال لم يتغيّر إلّا بتعيين الموضوع وتبديل الإسم، وتعيين الموضوع وإن أفاد كلّيّة الحكم لكنّه لايغيّر نسبة المحمول إلى الموضوع وتبديل الإسم لايؤثّر في المعنى ثمّ يحصل من اقتران القضيّة الأولى بكبرى القياس الضرب الثاني من هذا الشكل وينتج ما يوافق السالبة في الجهة ويحصل من اقتران القضيّة الثانية بهذه النتيجة تأليف على هيئة الضرب الرابع من الشكل الأوّل وينتج ماجهته تلك الجهة بعينها و ذلك لأنّ هذا التأليف وإن كان يشبه الشكل الأوّل ليس بتأليف قياسيّ على الحقيقة [2] فإنّ الصغرى لاتشتمل على حمل و وضع بل على اسمين مترادفين لشيء واحد وإنّما أورد على هيئة قياسيّة لإزالة اشتباه يعرض الأذهان من جهة تغيّر الموضوع في القضيّة الأولى لا لإفادة شيء لم يكن معلوماً يراد أن يعلم بهذا القياس ، والافتراض يختصّ بما يشتمل على مقدّمة جزئيّة فحصل من جميع هذا أنّ العبرة للسالبة كما كانت في الشكل الأوّل للكبرى .

---

(١) قوله « وأما الافتراض فبان الخ» إنما قال عين لان بعض الجيم فى الجزئية غير معين فاذا أردنا الافتراض عينا تلك الافراد التى هى ـج ـ وليس ـب ـ وسميناها فلهذا صارت محمولا على ـج ـ حملا كليا . م

(٢) قوله «ليس بتأليف قياسى على الحقيقة» فان ـ ج ـ إسم للافراد التى عبر عنها ببعض ـج ـ فد ـ و بعض ـج ـ اسمان مترادفان لشيء واحد فقولنا بعض ـج ـ د ـ معناه أن معنى بعض ـج ـ هو معنى ـ د ـ فليس هذا كقولنا الانسان بشر لان معناه أن ماصدق عليه الانسان بشر ففيه حمل إلا أنه غير مفيد ، وليس فيما نحن بصدد حمل أصلا فلاحاجة إلى تأليف قياس آخر بل يكفى أن يقال

قوله :

☆(هذا كلّه وليس في المقدّمات ممكن فإن اختلط ممكن ومطلق وكان من الجنس الّذي لاينعكس فإنّ ما أوردناه في منع انعقاد القياس من مطلقتين من ذلك الجنس يوضح منع - انعقاد خ - القياس من هذا الخلط)☆

أقول : لمّا فرغ من بيان التأليفات الكائنة من المطلقات والضروريّات بسيطة ومختلطة وقد ذكر أنّ الممكنات لاتنتج بسيطة فأراد أن يبيّن هيهنا حكم اختلاطها بالمطلقات والضروريّات وبدء بالمطلقات فذكر أنّ القياس من الممكنات والمطلقات الغير المنعكسة لاينعقد بعين ذلك البيان الّذي بيّن به امتناع انعقاده من المطلقات الغير المنعكسة فإنّ الحكم فيهما لايختلف إلّا بالإعتبار .

قوله :

☆(وإن كان من الجنس الّذي نستعمله الآن و المطلق سالب فقد ينعقد القياس إذا روعيت الشرائط فإن كانت الكبرى كلّيّة سالبة من باب المطلق المذكور و كان الممكن موجباً أو سالبا رجع بالعكس إلى الشكل الأوّل أو بالخلف فأنتج)☆

وفي بعض النسخ أو بالإفتراض فأنتج ولكنّ النتيجة هي الّتي عرفتها في الشكل الأوّل . أقول : وأمّا الإختلاط من الممكنة والمطلقة المنعكسة فلايخلو إمّا أن يكون المطلقة سالبة أو موجبة ، والأوّل لايخلو إمّا أن يقع في الكبرى أو في الصغرى فإن كانت الكبرى مطلقة سالبة فإنّها تنتج ممكنة عامّة سواء كانت الممكنة عامّة أو

إذا صدق لاشيء من - ج - ا - و - ج - بعض - ا - فقد ظهر من هذا أنه لاحاجة فى كل افتراض إلى تركيب قياس من الشكل الاول و انما أورد على هيئة القياس لازالة اشتباه من جهة تعين الموضوع فانه لماعين الموضوع صارت القضية الاولى كلية فلولم يتألف قياس من الشكل الاول توهم النتيجة كلية فكان تأليف القياس من الاول ليظهر جزئية النتيجة . قوله « كما مر ذكره » مر ذكره فى الشكل الاول من أن القياس فى الشكل الاول من الصغرى الضرورية والكبرى المشروطة الخاصة أو العرفية الخاصة فنقول : هيهنا إذا صدق كل - ج - ب - بأحد الامكانين ولاشيء من - ا - ب - مادام - ا - لا دائما صدق لا شيء من - ج - ا - بالامكان و الا لصدق نقيضه وهو قولنا بعض - ج - ا - بالضرورة لكنه مناقض للكبرى لان الكبرى تقتضى أن كل ذات يتصف - با - فاتصافه - با - لايكون دائما و نقيض النتيجة يقتضى أن بعض الذوات اتصافه - با - ليس بضرورى فيتنافيان . م

خاصّة ، وإن كانت خاصّة فسواء كانت موجبة أو سالبة ، وسواء كانت المطلقة عرفيّة عامّة أووجوديّة مثاله كل - ج - ب - بأحدالإمكانين ولاشيء من - ا - ب - بالإطلاق المنعكس العامّ أو بالوجود ، وبيانه إمّا بعكس الكبرى إلى المطلقة المنعكسة العامّة لينتج من الشكل الأوّل لاشيء من - ج - ا - بالإمكان العامّ كماذكرناه و هوالمطلوب ، وإمّا بالخلف بأن يقول إن لم يكن لاشيء من - ج - ا - بالإمكان العامّ فبعض - ج - ا - بالضرورة ولاشيء من - ا - ب - بالإطلاق المنعكس فليس بعض - ج - ب - بالضرورة وكان كلّ - ج - ب - بالإمكان هذاخلف . و إن كانت الكبرى وجوديّة منعكسة لم يحتج إلى اقتران في الخلف بل نقول إنّ نقيض النتيجة كاذبة لأنّها تناقض الكبرى كمامرّ ذكره ، وأمّا الإفتراض كما في بعض النسخ فقد يمكن البيان به إذا كانت الصغرى جزئيّة ، والأظهر الخلف[1] لأنّه لاضرورة إلى الإفتراض هيهنا فإنّ الكبرى منعكسة اللّهمّ إلّا أن يحمل الإفتراض على فرض كون الممكن موجوداً بالفعل فيصير الإقتران من مطلقتين كبراهما سالبة منعكسة ثمّ تردّ النتيجة إلى الإمكان ، وأمّا إن كانت الصغرى مطلقة سالبة فالكبرى تكون لامحالة ممكنة موجبة وحكم هذا الإقتران مندرج فيما يجيء بعد هذا الكلام .

قوله :

☆(وإن لم تكن سالبة بل موجبة [2] كيف كان ذلك لم يكن قياس إلّا في تفصيل لا يحتاج إليه هيهنا)☆

معناه وإن لم يكن الكبرى سالبة مطلقة بل تكون موجبة إمّا مطلقة أوممكنة لم يكن ذلك التأليف قياساً ، والممكنة الحقيقيّة لما كانت سالبتها و موجبتها متلازمتين

---

(١) قوله «والاظهر الخلف» أى الاظهر أن يكون فى الكتاب لفظ الخلف لا الافتراض على ما هو فى بعض النسخ لان الافتراض لايجىء إلا إذا كانت الصغرى جزئية و مع ذلك يستغنى عنه بسبب انعكاس الكبرى . م

(٢) قوله « و إن لم تكن سالبة بل موجبة » الكبرى اذا لم تكن سالبة مطلقة فاما أن تكون موجبة مطلقة أو ممكنة اما موجبة أو سالبة فقوله «وان لم تكن الكبرى سالبة» تتناول الاقسام الثلثة لكن لماكان الايجاب و السلب فى الامكان الحقيقى متلازمان لم يعتبر قسمة الممكنة إلى الموجبة والسالبة وقال « بل موجبة » لان حكم ايجاب الامكان يغنى عن حكم سلبه . م

لم يكن القسمة إلى الإيجاب والسلب فيهامعتبرة ، وإنّماقال ذلك لأنّا إذا قلنا لاشيء من - ج - ب - بالإمكان وكلّ - ا - ب - بالإطلاق لم يكن الردّ إلى الشكل الأوّل بالعكس فإنّ الصغرى غيرمنعكسه والكبرى تنعكس جزئيّة وإذا قلنا شيء من -ج- - ب - بالإطلاق وكلّ - ا - ب - بالإمكان أو كلّ - ج - ب - بالإطلاق ولاشيء من - ا - ب - بالإمكان انعكست الصغرى في الأوّل وأنتجت مع الكبرى لاشيء من - ا - -ج - بالإمكان وهي غير منعكسة فالنتيجةغير حاصلة وانعكست الكبرى في الأوّل و الصغرى في الثاني جزئيّتين فالنتيجة على جميع التقديرات غير حاصلة ولا يمكن بيان شيء منها بالخلف لأنّ اقتران نقيض النتيجة وهو بعض - ج - ا - بالضرورة بكلّ واحدة من المقدّمتين لاينتج ما يناقض الأُخرى فلذلك حكم الشيخ بأنّها لاتكون أقيسة ، [1] وزعم صاحب البصائر [2] أنّ اقتران الصغرى العرفيّة الوجوديّة السالبة بالكبرى الممكنة ينتج موجبة جزئيّة ممكنة عامّة وهو بناء على مذهبه أعنى القول بانعكاس الصغرى كنفسهافإنّ عكسها مع الكبرى ينتج من الشكل الأوّل ممكنة خاصّة سالبة وينعكس موجبتها إلى ما ادّعاه قال ولا ينتج إذا كانت الصغرى عرفيّة عامّة لأنّها على تقدير كونها ضروريّة تنتج مع الكبرى الممكنة ضروريّة سالبة فيكون النتيجة محتملة للطرفين ، وممّا تبيّن فساد قوله بعد مامرّ أنّا نقول لا واحد من الكتّاب بنائم لا دائماً بل مادام كاتباً و كلّ فرس نائم بالإمكان ولا نقول بعض

---

(١) قوله «ولذلك حكم الشيخ بانهالاتكون أقيسة» عدم الدليل لايستلزم عدم المداول فالواجب فى بيان العلم ايراد صورة النقض كما يجيء . م

(٢) قوله «وزعم صاحب البصاير» لمازعم أن السالبة العرفية الخاصة تنعكس كنفسها بنى على مذهبه وقال الصغرى السالبة العرفية الخاصة مع الكبرى الممكنة تنتج موجبة جزئية لانه اذا عكس الصغرى وجعلت كبرى الممكنة صغرى حصل قياس من الشكل الاول منتج لممكنة خاصة سالبة وهى تستلزم موجبة منعكسة الى ممكنة عامة جزئية وهى نتيجة القياس ، وقال الصغرى السالبة العرفية العامة لاتنتج لان السالبة العرفية تحتمل الضرورة فان كانت ضرورية صدقت فى عكسها سالبة ضرورية وهى مع الممكنة فى الشكل الاول تنتج سالبة ضرورية منعكسة الى سالبة ضرورية كلية وان كانت لا ضرورية انعكست كنفسها بناء على مذهبه وحينئذ يصدق النتيجة ممكنة موجبة فتكون النتيجة تارة سالبة ضرورية وتارة موجبة ممكنة فتكون النتيجة محتملة للطرفين أى الايجاب والسلب فلا ينتج أصلا و يتعين فساد كلامه بصورة البعض بعد مامر من عدم انعكاس العرفية الخاصه . م

الكتّاب بالإمكان فرس ، وأمّا التفصيل الّذي استثناه الشيخ ولم يذكره فقد قيل [1] هو أن يكون المقدّمتان مختلفتي هيئة الوجود الّذي لاضرورة فيه فكان إحديهما الحكم فيها في وقت من أوقات كون الشيء ـ ج ـ فيكون فيه وجوب أو لايكون ، والاُخرى في كون ماهو ـ ج ـ دائماً مادام موصوفاً بذلك ومعناه كون إحدى المقدّمتين مطلقة بحسب الوصف والاُخرى دائمة بحسبه أي يكون إحديهما مطلقة وصفيّة والاُخرى عرفيّة عامّة أو وجوديّة ، وينبغي أن تختلفا في الكيف إن كانت المطلقة محتملة للدوام ، و أمّا إن لم تكن محتملة له فسواء اختلفتا فيه أو اتّفقتا فإنّهما تنتجان مطلقة وصفيّة لوجوب تباين الوصفين ولكن بشرط أن يكون الكبرى هي العرفيّة ومثاله أن تقول على تقدير كون الكتّاب جالسين ماداموا كاتبين و خلوّ الجالسين عن الكتابة في بعض أوقات جلوسهم الجالس قد لايحرّك يده في بعض أوقات جلوسه والكاتب يحرّكها في جميع أوقات

(١) قوله «فقد قيل» يعنى أن المقدمتين فى الشكل الثا نى اذا كان إحديهما مطلقة حينية و الاخرى عرفية (والحينية هى التى حكم فيها فى بعض أوقات وصف الموضوع ، والعرفية هى التى حكم فيها فى جميع أوقات وصف الموضوع) فاما أن يكون الحينية مقيدة باللاوام أولا ، فان لم تقيد باللادوام يشترط للانتاج الاختلاف فى الكيف ، فان قيدت باللادوام تنتج سواء اختلفتا فى الكيفيات أولا لوجوب تباين الوصفين أى وصف الاصغر و وصف الاكبر لكن بشرط أن يكون الكبرى هى العرفية مثاله أن يقدر كون الكتاب جالسين ماداموا كاتبين و خلو جالسين عن وصف الكتابة فى بعض أوقات جلوسهم فحينئذ يصدق لاشيء من الجالس بمتحرك يده فى بعض أوقات كونه جالسا و كل كاتب متحرك يده مادام كاتبا ينتج لاشيء من الجالس بكاتب فى بعض أوقات كونه جالسا ، وأما قوله « فى جميع أوقات جلوسه» فيقتضى أن تكون النتيجة عرفية وهو ينافى قوله فيما قبل إن النتيجة مطلقة وصفية مع أن الدليل لايساعد عليه ، واذا قلبت المقدمات لاينتج لاشيء من الكاتب بجالس فى بعض أوقات كونه كاتبا لانالو فرضنا كون الكتاب جالسين فى جميع أوقات كتابتهم فالعرفية فى هذا الاختلاط اما أن تكون كبرى أو صغرى ، فان كانت الكبرى فالحينية اما أن تكون موجبة أوسالبة : وأيا ماكان ينتج القياس حينية سالبة أما اذا كانت الحينية موجبة فلانا حكمنا فيها بأن وصف الاوسط ثابت للاصغر فى بعض أوقات وصفه ، وفى الكبرى العرفية بأن وصف الاوسط مناف لوصف الاكبر فلما كان وصف الاكبر مجتمعا مع وصف الاوسط فى بعض الاوقات والاجتماع مع بعض أحد المتنافيين فى وقت لايخلو عن المتنافى الاخر فى ذلك الوقت يلزم أن يخلو وصف الاصغر عن وصف الاكبر فى ذلك الوقت و هو مفهوم السالبة الحينية و اليه أشار بقوله « و بيان ذلك أن الوصف الذى قد يجتمع مع ماينافى وصفا آخر الخ » مثاله بأن يجعل السالبة الحينية فى المثال المذكور موجبة معدولة فنقول كل جالس فهو لايحرك يده فى بعض أوقات جلوسه

كتابته ينتج أنّ الجالس قد لا يكون كاتباً في جميع أوقات جلوسه ، وأمّا إن قلّبنا المقدّمتين فلا ينتج أنّ الكاتب قد لا يكون جالساً في جميع أوقات كتابته ، وبيان ذلك أنّ الوصف الّذي قد يجتمع مع ما ينافي وصفاً آخر وقد يخلو عمّا يلزم وصفاً آخر فإنّه قد يخلو عن ذلك الوصف الآخر ضرورة . أمّا الّذي يستلزمه ماقد يخلو عن الوصف الآخر أو ينافي ماقد يجتمع معه فليس كذلك لاحتمال استلزامه الوصف الآخر مع جواز انفكاك لازمه الأوّل عنه أو اجتماع منافيه به . واعلم أنّ هذا التفصيل إنّما هو من باب اختلاط المطلقات المختلفة وقد استثناه الشيخ من باب اختلاط المطلقات والممكنات فهذا شرح ما في الكتاب في هذا الإختلاط . وأعلم أنّ الشيخ ذهب في هذا البيان مذهب الجمهور ، والحقّ يقتضي أنّ المختلط من الممكن و المشروط بالوصف ينتج بشرطين : أحدهما وقوع المشروط

ولا شيء من الكاتب لايحرك يده فى جميع أوقات كتابته ينتج الجالس ليس بكاتب فى بعض أوقات جلوسه فوصف الجلوس الذى يجتمع مع عدم حركة اليد المنافى لوصف الكتابة قد يخلو عن وصف الكتابة ، وان كانت الحينية سالبة فلان الحكم فى الكبرى بأن وصف الاوسط لازم لوصف الاكبر ، وفى الصغرى بأن وصف الاصغر خال عن وصف اللازم فى بعض الاوقات و الخلو عن اللازم يوجب الخلو عن الملزوم و اليه الاشارة بقوله الوصف الذى «قد يخلو عما يلزم وصفاً آخر فانه قد يخلو عن ذلك الوصف» و أنت خبير بأن هذا انما يتم لو كانت الكبرى مشتملة على الضرورة لكن لما سبق منه بيان ذلك اعتمد عليه اذ لعله لا يفرق بين الدوام و الضرورة لعدم انفكاكه عنهما ، و أما اذا كانت العرفية صغرى فلم ينتج القياس ، أما اذا كانت موجبة فلانا حكمنا فيها بان وصف الاصغر ملزوم لوصف الاوسط ، وفى الكبرى بأن وصف الاوسط خال عن وصف الاكبر فى بعض الاوقات وخلو اللازم عن شىء لا يوجب خلو الملزوم عنه لجواز استلزامه لذلك الشىء مع جواز انفكاك لازمه الاول كما فى المثال المذكور المقلوب الكتابة ملزومة لحركة اليد وهى قد يخلو عن الجلوس مع أن الكتابة مستلزمة لوصف الجلوس أيضا ، و أما اذا كانت سالبة فلان الحكم فيها بان وصف الاصغر مناف لوصف الاوسط ، وفى الكبرى بان الاوسط يجتمع مع وصف الاكبر فى بعض الاوقات ولايلزم منه خلو وصف الاصغر عن وصف الاكبر أصلا لجواز استلزامه لوصف الاكبر مع اجتماع ما ينافيه فى بعض الاوقات كما فى المثال المعدول المقلوب وصف الكتابة الذى ينافى عدم حركة اليد المجتمع مع الجلوس يستلزم الجلوس فان قلت : وصف الاكبر يجتمع مع وصف الاوسط فى بعض الاوقات ووصف الاوسط مناف لوصف الاصغر و المجتمع مع أحد المتنافيين فى وقت يخلو عن المنافى الاخر فى ذلك الوقت فوصف الاكبر لا يخلو عن وصف الاوسط و هو مفهوم السالبة الحينية . فنقول : المطلوب خلو وصف الاصغر عن وصف الاكبر و هو ليس بلازم ، و اللازم خلو وصف الاكبر عن وصف الاصغر و هو غير مطلوب بل عكس المطلوب و الحينية السالبة لا تنعكس كنفسها و على عدم انتاج هذين

بالوصف في كبرى القياس [(١)] كما إذا قلنا كلّ إنسان متحرّك بالإمكان ولاشيء من النائم بمتحرّك مادام نائماً فإنّه ينتج لاشيء من الإنسان بنائم بالإمكان لأنّ الصغرى تقتضي جواز اتّصاف الأصغر بما ينافي الأكبر فيلزم منه جوازخلوّه عنه عند الاتّصاف بما بنا فيه وكذلك إذا قلنا لا شيء من الإنسان بساكن بالإمكان وكلّ نائم ساكن مادام نائماً لأنّ الصغرى تقتضي جوازخلوّ الأصغر عمّا يلزم الأكبر فيلزم منه جواز خلوّه عنه فإنّ الملزوم يرتفع عند ارتفاع اللازم ، أمّا إذا وقعت المشروطة بالوصف في الصغرى فإنّه لاينتج لأنّا نقول كلّ كاتب يقظان مادام كاتبا ولاشيء من الإنسان بيقظان بالإمكان ، وكذلك نقول لاشيء من الكاتب بنائم مادام كاتباً وكلّ إنسان نائم بالإمكان ولا ينتجان سلب الإنسان عن الكاتب ، وذلك لأنّ المستلزم يمكن أن يخلو عنه الأكبر ، أو المنافي لما يمكن أن يجتمع مع الأكبر منها هو وصف الأصغر لاذاته وتعاند الأوصاف لايقتضي تعاند الموصوف بها . والشرط الآخر أن تكون الجهتان

الاختلاطين ينسبه بقوله « وأما الذى يستلزمه » الى قوله « فليس كذلك » أى لايلزم أن يخلو عن ذلك الوصف الوصف الاخر فى شيء من الاوقات فقد ظهر ان ماذكره بيان لجميع الاختلاطات الحينية مع العرفية انتاجا وعقيما هذا اذا اختلفتا فى الكيف ، وأما اذا اتفقتا والحينية مقيدة باللادوام فاذا كانت العرفية كبرى ينتج أيضاً ، وأما اذا كانتا موجبتين فلان الاوسط وان كان ثابتا للاصغر فى بعض أوقات وصفه الا أنه مسلوب عنه بالاطلاق فهو يخلو عن الاوسط اللازم للاكبر فيلزم الخلو عن الاكبر لكن بالاطلاق العام لا الوصفى ، وأما اذا كانتا سالبتين فلان الاوسط ثابت للاصغر بالاطلاق وان كان مسلوبا عنه فى بعض أوقات الوصف وهو مناف لوصف الاكبر والمجتمع مع أحد المتنافيين فى الجملة خال عن المنافى الاخر فى الجملة فقوله فيما سبق فسواء اختلفتا فيه أو اتفقتا فانما ينتجان مطلقة وصفية لوجوب تباين الوصفين ليس بصحيح . لايقال : العرفية اذا كانت مقيدة باللادوام ينتج أيضا السالبة المطلقة فى صورة الاتفاق فانه ان لم يصدق أن الاصغر ليس بأكبر بالاطلاق صدق أن الاصغر أكبر دائما فيكون أوسط دائما ولا دائما وانه محال ، وبالجملة لولم تصدق السالبة المطلقة انعقد قياس من الشكل الاول من الصغرى الدائمة و الكبرى العرفية اللادائمة و انه محال فلاوجه لتخصيص الحينية بالتقييد . لانا نقول : القياس انما يكون منتجا لوكان لكل واحد من مقدمتيه دخل فى الانتاج لكن النتيجة هناك تحصل بمجرد الكبرى لامن المقدمتين فلا قياس ولا انتاج . م

(١) قوله « وقوع المشروطة بالوصف فى كبرى القياس » اذا كانت المشروطة كبرى أنتجت أما اذا كانت سالبة فلان الصغرى يقتضى جواز اتصاف الاصغر بالاوسط و هو مناف الاكبر و اذا أمكن اتصاف الشيء بأحد المتنافيين أمكن سلب المنافى الاخر عنه فيمكن سلب الاكبر عن الاصغر ، وأما اذا كانت موجبة فلان الاوسط لازم للاكبر وهو ممكن الزوال عن الاصغر وامكان زوال اللازم

بحيث لايمكن اجتماعهما على الصدق [١] أي يكون بإزاء الممكن ما يكون الحكم فيه بحسب الوصف ضرورياً ، و بإزاء المطلق ما يكون الحكم فيه بحسب الوصف إمّا دائماً أو ضرورياً فإنّه قد يمكن اجتماع الممكن و العرفيّ على الصدق حتّى يكون دائماً بحسب الوصف من غير ضرورة ولا يلزم من ذلك تباين أصلا . و الفاضل الشارح قد حقّق الأوّل من هذين الشرطين ولم يذكر الثاني فإذا حصل هذان الشرطان فقد أنتج المختلط من الممكن والمطلق المنعكس وغير المنعكس سواء كانت المطلقة المنعكسة موجبة أو سالبة ، وسواء تيسّر بيانه بالردّ إلى الشكل الأوّل أو بالخلف ، أو لم يتيسّر بشيء من ذلك ، وهذا ممّا لم يذكره الشيخ . وأقول : أيضاً إذا كانت الكبرى وجوديّة عرفيّة فإنّها تنتج مطلقة عامّة سالبة مع أيّ صغرى اتّفقت ، و ذلك لأنّ النتيجة الدائمة الموجبة تناقض هذه الكبرى بمثل ما مرّ في الشكل الأوّل فإذن يصدق معها نقيضها أبداً مثاله إذا لم يمكن أن يصدق قولنا بعض ـ ج ـ ا ـ دائماً

ملزوم لامكان زوال الملزوم فيمكن زوال الاكبر عن الاصغر . و ان كانت المشروطة صغرى لم ينتج أما الموجبة فلان وصف الاصغر ملزوم الاوسط وهوممكن الزوال عن الاكبر وامكان زوال اللازم عن الشيء وان استلزم امكان زوال الملزوم عنه الا أن الملزوم هو وصف الاصغر فاللازم امكان زوال الاكبر عن وصف الاصغر ولايلزم منه امكان زوال الاكبر عن ذات الاصغر ، و أما السالبة فلان وصف الاصغر مناف للاوسط وهو ممكن الاجتماع مع الاكبر و امكان اجتماع أحد المتنافيين مع الشيء يقتضى امكان عدم اجتماع منافى الاخر معه لكن المنافى هو وصف الاصغر و المنافاة مع الوصف لا تستلزم المنافاة مع الذات . و تتبع الامثلة المذكورة يبين جميع ما ذكرناه . م

(١) قوله «والشرط الاخر أن تكون الجهتان بحيث لايمكن اجتماعهما على الصدق » المراد من هذا ماصرح به وهوأن احدى المقدمتين ممكنة والاخرى ضرورية بحسب الوصف بأن الضرورية بحسب الوصف من حيث أنها ضرورية تباين الامكان . وأما قوله «وبازاء المطلق مايكون » فهو تمثيل أى يشترط فى خلط الممكن بالمشروط الوصفى أن يكون بازاء الممكن الضرورى بحسب الوصف كما يشترط فى خلط المطلق بالوصفى أن يكون بازاء المطلق الدائمى بحسب الوصف والافالبحث واقع فى شروط خلط الممكن لافى خلط المطلق . وقوله «فانه قد يمكن اجتماع الممكن والعرفى» دليل على وجوب اختلاف المقدمتين بالضرورة والامكان و أنهما لو اختلفا بالامكان و الدوام لم يلزم تباين الطرفين لجواز أن يكون المحمول ثابتا للشيء بالامكان ومسلوب عنه دائما بحسب الوصف فيحصل الاختلاط هيهنا من ممكن وعرفى ولا ينتج مباينة الشيء لنفسه كقولنا الزنجى أبيض بالامكان ولاشيء من الزنجى بأبيض مادام زنجيا فلاينتج الزنجى ليس بزنجى بالامكان . م

مع قولنا كلّ - ا - ب - أو لا شيء من - ا - ب - مادام - ا - لا دائماً فمن الواجب أن يصدق أبداً معه نقيضه وهو قولنا لا شيء من - ج - ا - مطلقاً وهذا ممّا لم يذكره أحد منهم .

قوله :

☆(ويجب أن تقيس على هذا خلط الضرورة بغيره إذا كان على هذه الصور[1])☆

أي إذا كانت السالبة ضروريّة والموجبة غيرضروريّةفإنّه ينتج ويبيّن بالعكس والخلف كمامرّ في المطلقة المنعكسة ، أمّا إذا كانت الموجبة ضروريّة والسالبة غير ضروريّة فإنّهينتج أيضاً و لكن يبيّن بالخلف دون العكس .

قوله :

☆(بعد أن تعلم أنّ في هذا الخلطزيادة قياسات و ذلك أنّه إذا كانالتأليف منممكن صرف و ضروريّ أو من وجوديّ صرف وضروريّ والكبرى كليّة تمّ القياس سواء كانتا موجبتين معاً أوسالبتين معاً فضلا عنالمختلفتين ، أمّا إذا اختلفتا والكبرى كليّة فتعلمه ممّا علمت ، وأمّا إذا اتّفقتا فأنت تعلم أنّه إذا كان - ج - بحيث إنّما يصدق - ب - على كلّه بإيجاب غير ضروريّ و كان - ب - على كلّ ماهو - ج - غيرضروريّ أو المفروض من - ج - غير ضروريّ و كان - ا - بخلافه عند ما كان كلّ ماهو - ا - فإنّ - ب - ضروريّ عليهأنّ طبيعة - ج - أوالمفروض منه مباينة لطبيعة - ا - لايدخل

---

(١) قوله «اذا كان على هذه الصورة» لافائدة لهذا القيد لان الضرورية تنتج مع جميع القضايا سواء كانت موجبة أوسالبة صغرىأوكبرى بالخلف ، واختلاط الضرورية مع غيرالضرورية تنتج اتفقتا فى الكيف أواختلفتا لان الاوسط منسوب الىأحد طرفى النتيجة بالضرورةوالىالاخر لابالضرورة فيكون بينالطرفين مباينة فتصدق السالبة فانهاذا كان -ج-ب- لا بالضرورة و-ا-ب- بالضرورة لم يكن -ج- داخلا فى -ا- والا لكان -ج- ليس -ب- بالضرورة هذا خلف و كذا اذا سلب -ب- عن -ج- لا بالضرورة وعن - ا - بالضرورة لا يكون -ج- داخلا فى - ا - والا لكان -ج-ليس-ب- بالضرورة هذا خلف . لايقال : اذا لم يكن -ج- داخلا فى - ا - بالفعل يصدق أن -ج- ليس -ا- دائما فالنتيجة سالبة دائمة لا ضرورية . لانا نقول : النتيجة سالبة ضرورية فانه لولم يصدق صدقت موجبة ممكنة مع الكبرى على هيئة الشكل الاول و ينتج ما ينافى الصغرى ، ولاخفاء فى أن هذا يطرد فيما اذا كان احدى المقدمتين دائمة والاخرى لادائمة فلهذا قالحينئذ يصير الضروب المنتجة من هذا الاختلاط ومايجرى مجراه أى الدوام و اللادوام ثمانية لانه سقط من هذه الاختلاطات شرط الاختلاف فى الكيفية فلم يبق شرط الاكلية الكبرى و يسقط باعتباره

أحديهما في الأُخرى ، ولايمكن ذلك سواء كان بعد هذا الإختلاف إتّفاق في الكيفيّة الإيجابيّة أو الكيفيّة السلبيّة (وكذلك البعض من - ج - المخالف - لا - في ذلك إذا كانت الصغرى جزئيّة خ) ويعلم أنّ النتيجة دائماً يكون ضروريّة السلب و هذا ممّا غفلوا عنه)☆

أقول : معناه أنّ الضروريّ إذا اختلط بغير الضروريّ أفاد التباين الذاتيّ بين حدّى المطلوب وأنتج الضروريّ السالب وإن اتّفقت المقدّمتان في الكيف فضلا عن أن يختلفا فيه ، أمّا على تقدير الإختلاف فللبيانات المذكورة ، وأمّا على تقدير الإتّفاق فلأنّك تعلم أنّه إذا كان - ج - الأصغر بحيث يصدق - ب - الأوسط على كلّه بإيجاب غير ضروريّ أو سلب غير ضروريّ حتّى يكون الحكم - بب - على كلّ - ج - لا بالضرورة أو على المفروض من - ج - يعنى على بعضه لا بالضرورة وكان الأكبر بخلافه أي يكون الحكم بب على كلّ - ا - بالضرورة فإنّما يكون كلّ - ج - أو بعضه المفروض منه مباينا للأكبر الّذي هو - ا - بالضرورة لا يدخل أحدهما في الآخر ولايمكن ذلك ذلك حتّى يكون لاشيء من - ج - ا - أوليس بعض - ج - ا - بالضرورة وهو النتيجة سواء كان الحكمان الأوّلان إيجابيّين كما في قولنا كلّ إنسان أو بعض الحيوانات متحرّك لا بالضرورة وكلّ فلك متحرّك بالضرورة ، أوسلبيّين كما في قولنا لاشيء من الناس أو ليس بعض الحيوانات ساكنا لا بالضرورة ولاشيء من الفلك بساكن بالضرورة فإنّهما ينتجان لاشيء من الناس أوليس بعض الحيوانات بفلك بالضرورة وعلى هذا التقدير يصير الضروب المنتجة من هذا الإختلاط وما يجرى مجراه ثمانية وهو معنى قوله « بعد أن تعلم في هذا الخلط زيادة قياسات » وهذا ما غفل الجمهور عنه .

☆(إشارة)☆ إلى الشكل الثالث .

قوله :

من الضروب الممكنة الانعقاد ثمانية فتبقى ثمانية نتيجة . و هذه زيادة قياسات غفل عنه الجمهور . واعلم أن هذه القياسات انما أنتجت بواسطة اللاضرورة فى احدى المقدمتين ولا مدخل لايجابها وسلبها فى الانتاج ، واللاضرورة ممكنة عامة فيرجع القياس الى اختلاط الضرورية والممكنة المخالفة لها فى الكيف فهذه القياسات ليست مما غفل عنها الجمهور بل داخلة فيما ضبطوه . م

☆(الشرط في كون قرائن هذا الشكل منتجة أن يكون الصغرى موجبة أو في حكمها كما علمت و فيهما كلّي أيّهما كان و أنت تعلم أنّ قرائنه حينئذ تكون ستّة لكن الستّة تشترك في أنّ نتيجتها إنّما تجب جزئيّة ولايجب فيها - منها خل - كلّي فإنّك إذا قلت كلّ إنسان حيوان وكلّ إنسان ناطق لم يلزم أن يكون كلّ حيوان ناطق ولزم أن يكون بعضه ناطقاً بأن ينعكس الصغرى)☆

أقول : لهذا الشكل أيضاً في الإنتاج شرطان[1] أحدهما كون الصغرى موجبة أوفي حكم الموجبة أي تكون سالبة يلزمها موجبة كما مرّ في الشكل الأوّل ؛ وذلك لأنّ الأصغر إذا كان ملاقيا للأوسط بالإيجاب كان حكم القدر الّذى لاقى الوسط منه حكم الأوسط في ملاقاة الأكبر ومباينته وأمّا إذا كان مباينا للأوسط بالسلب كالفرس مثلا للإنسان فلانعلم أنّ الأكبر المحمول على الأوسط هل يلاقيه كالحيوان أو يباينه كالناطق وكذلك المسلوب عنه كالصهّال تارة والحجر أُخرى . والشرط الثاني أن يكون إحدى المقدّمتين كلّيّة ؛ وذلك لكى يتحدّد مورد الحكمين من الأوسط ويتعدّى الحكم بالأكبر إلى الأصغر فإنّهما إن كانتا جزئيّتين فقداحتمل أن يختلف المحكوم عليه من الأوسط في المقدّمتين كما تقول بعض الحيوان إنسان أوبعضه فرس ، أولا يختلف كقولنا بعضه إنسان وبعضه ماش ، وهذان الشرطان لايجتمعان إلّا في ستّ قرائن من الستّة عشر الممكنة ؛ وذلك لأنّ الصغرى الموجبة الكلّيّة تقترن بكلّ واحد من المحصورات الأربع ، والموجبة الجزئيّة تقترن بالكلّيّتين منها فيكون جميعها ستّة ولاينتج إلّا جزئيّة ؛ وذلك لأنّ الأصغر المحمول على الأوسط يحتمل أن يكون أعمّ منه كالحيوان على الإنسان وحينئذ لايكون ملاقاة الأكبر كالناطق ولامباينته كالفرس إلّا

---

(١) قوله « لهذا الشكل أيضا فى الانتاج شرطان » لماكان الاصغر و الاكبر فى هذا الشكل محمولين على شىء واحد وهو الاوسط فقد التقيا فيه و ذلك يقتضى حمل الاكبر على الاصغر لكن بشرطين أحدهما أن يثبت الاصغر لكل الاوسط أو لبعضه حتى يكون حكم القدر الذى لاقى الوسط منه حكم الاوسط بالاكبر فانه لوكان مسلوبا عنه كان مباينا له فلا يعلم أن حكمه حكم الاوسط بالاكبر أولا ، و الثانى كلية احدى المقدمتين اذ لوكانتا جزئيتين لايلزم تلاقيهما فى الاوسط . م

للقدر الّذي كان ملاقيا منه للأوسط ، وقياسات هذا الشكل ليست بكاملة ولذلك قال الشيخ : « ولزم أن يكون بعضه ناطقاً بأن يعكس الصغرى » لأنّه يصير حينئذ بالإرتداد إلى الشكل الأوّل كاملا بيّنا .

قوله :

☆(فأجعل هذا معياراً لك في المركّبات من الكليّتين ، وأمّا إذا كانت الكبرى جزئيّة لم ينفعك عكس الصغرى لأنّها إذا عكست صارت جزئيّة فإذا قرنت به الأخرى كان الإقتران من جزئيّتين فلم ينتج بل يجب أن يعكس الكبرى ثمّ النتيجة كما علمت)☆

أي اجعل عكس الصغرى معياراً للردّ إلى الشكل الأوّل فإنّ هذا الشكل إنّما يخالف الأوّل بوضع الحدود في الصغرى كما أنّ الثاني خالفه بوضع الحدود في الكبرى فكلّما كانت الكبرى كليّة في هذا الشكل وعكست الصغرى ارتدّ الإقتران إلى الأوّل ، ولو أنّ الشيخ قال فاجعل هذا معياراً فيما كانت كبراه كليّة لكان أصوب من قوله « في المركّبات من كلّيّتين » ، وأمّا إذا كانت الكبرى جزئيّة فلا يفيد عكس الصغرى لأنّها تنعكس جزئيّة ولا قياس عن جزئيّتين بل ينبغي أن يعكس الكبرى ويجعلها صغرى حتّى يرتدّ إلى الأوّل ثمّ يعكس النتيجة مثاله كلّ ـ ب ـ ج ـ وبعض ـ ب ـ ا ـ فبعض ـ ج ـ ا ـ لأنّ الكبرى تنعكس إلى بعض ـ ا ـ ب ـ وينتج مع الصغرى على هيئة الضرب الثالث من الشكل الأوّل بعض ـ ا ـ ج ـ وينعكس إلى بعض ـ ج ـ ا ـ

قوله :

☆(واعلم أنّ العبرة في الجهة المنحفظة وهي الّتي يتعيّن في الشكل الأوّل فيها على قياس ما أوردناه إنّما هي للكبرى أمّا فيما يتبيّن بعكس صغراه فذلك ظاهر وأمّا فيما يتبيّن بعكس الكبرى فيتبيّن ذلك بالإفتراض بأن يفرض بعض ـ ب ـ الّذى هو ـ ا ـ حتّى يكون ـ د ـ فيكون كلّ ـ د ـ ا ـ فنقول حينئذ كلّ ـ د ـ ب ـ وكلّ ـ ب ـ ج ـ فكلّ ـ د ـ ج ـ ويقترن إليه وكلّ ـ د ـ ا ـ فينتج بعض ـ ج ـ ا ـ والجهة ما يوجبه جهة قولنا كلّ ـ د ـ ا ـ الّذي هو جهة بعض ـ ب ـ ا ـ)☆

أقول : جهات المقدّمات قد تبقى في نتائجها كما هى وقد لاتبقى ، والباقية قد تكون بالإتّفاق وقد لاتكون ، وما بالإتّفاق كما في نتيجة الإقتران من ممكنة ومطلقة

عامّتين في الشكل الأوّل فإنّها إنّما توافق الصغرى لالكون الصغرى ممكنة عامّة فإنّها لو كانت ممكنة خاصّة لكانت النتيجة أيضاً عامّة بل بالإتّفاق ، وما ليس بالإتّفاق كما في نتيجة الإقتران من مطلقة و ضروريّة أيضاً في ذلك الشكل فإنّها إنّما توافق الكبرى لا بالإتّفاق ، بل لأنّ الكبرى موجّهة بتلك الجهة ، والجهة المنحفظة هي الباقية لابالإتّفاق ، ومعناه أنّ الإعتبار في الجهة المنحفظة وهي الجهات الّتى تتعيّن في الشكل الأوّل أن تكون تابعة لكبراه فإنّه في اقترانات هذا الشكل على قياس ماأوردناه هناك إنّما يكون الكبرى ، أمّا فيما تبيّن بعكس صغراه فظاهر ، وأمّا فيما تبيّن نفس الإنتاج بعكس الكبرى فلايمكن بيان جهة النتيجة لأنّه إنّما يتمّ بعكس النتيجة ، والجهة ربما لاتبقى بعد العكس محفوظة فبيّن ذلك بالإفتراض أي بيّن أنّ النتيحة كالكبرى بالإفتراض وذلك لايكون ممّا ينتج إلّا في ضرب واحد هو قولنا كلّ -ب- ج - وبعض - ب - ا - وذلك بأنّ نعيّن البعض من - ب - الّذي هو- ا- بالفرض ونسميّه - د - فيحصل منه قضيّتان إحديهما كلّ - د ب - والثانيه كلّ - د - ا - والأولى تشتمل على اسمين مترادفين كما ذكرنا والثانية هى الكبرى بعينها وجهتها تلك الجهة إلّا أنّها صارت كلّيّة ، ثمّ نضيف الأولى إلى صغرى القياس فينتج على هيئة الشكل الأوّل كلّ - د - ج - ويكون الجهة جهة صغرى القياس بعينها ثمّ نضيف هذه النتيجة إلى القضيّة الثانية ليحصل الضرب الأوّل من هذا الشكل وتنتج تابعة .

قوله :

☆(والّذين يجعلون الحكم لجهة الصغرى فإنّهم يحسبون أنّ الصغرى يصير كبرى عند عكس الكبرى فيكون الحكم لجهتها ثمّ ينكعس - فتكون خ - الجهة بعد العكس جهة الأصل وإنّما يغلطون بسبب أنّهم يحسبون أنّ العكس يحفظ الجهات وأنت قد علمت خطأهم)☆

أقول : الظاهريون من المنطقيّين يجعلون جهة نتيجة الإقتران من كلّيتين موجبتين تابعة للأشرف منهما ، وذلك بعكس الأخسّ والرّد إلى الشكل الأوّل ، ثمّ إن وقع الإحتياج إلى عكس النتيجة عكسوها فكانوا يرون أنّ العكس يحفظ الجهة ، وإن كانت إحدى المقدّمتين سالبة جعلوا النتيجة تابعة لها لأن السالبة لاتكون في الأوّل

إلّاالكبرى ، وإن كانت الكبرى جزئيّة كما في هذا الضرب الّذي يتكلّم فيه جعلوها تابعة للصغرى لأنّ الجزئيّة لاتصير كبرى الأوّل ، وذلك لاعتقادهم أنّ الجهة في الشكل الأوّل تابعة للكبرى ، و الشيخ ردّ عليهم في هذا الموضع بأنّ هذا البيان يحتاج إلى عكس النتيجة ، والعكس ربما لايحفظ الجهات كمابيّنّاه .

قوله :

☼(وقد بقي مالا يتبيّن بالعكس و ذلك حيث يكون الكبرى جزئيّة سالبة فإنّها لاينعكس وصغراها ينعكس جزئيّة فلا يقترن منها ـ منهما خ ل ـ قياس بل إنّما تبيّن بطريق الخلف أو بطريق الإفتراض ، أمّا طريق الخلف فبأن تقول إنّه إن لم يكن ليس بعض ـ ج ـ ا ـ فكلّ ـ ج ـ ا ـ وكان كلّ ـ ب ـ ج ـ فكلّ ـ ب ـ ا ـ وكان ليس كلّ ـ ب ـ ا ـ هذا خلف ، وأمّا طريق الإفتراض فبأن تقول ليكن البعض الّذي هو ـ ب ـ وليس ـ ا ـ هو ـ د ـ فيكون لاشيء من ـ د ـ ا ـ ثمّ تمّم أنت من نفسك واعتبر في الجهات ما يوجبه الكبرى أيضاً)☼

قد تبيّن خمسة ضروب من الستّة المذكورة بالعكس وقلب المقدّمات وبقى ضرب واحد وهو الّذي صغراه موجبة كليّة وكبراه سالبة جزئيّة وهو لايمكن أن يبيّن بذلك لأنّ الصغري تنعكس جزئيّة فيصير الإقتران من جزئيّتين والكبرى لاتنعكس فينبغي أن يبيّن بالخلف أو الإفتراض أمّا الخلف فكما ذكره ، وقد يمكن أن يتبيّن به سائر الضروب أيضاً و هو باقتران الصغرى بنقيض النتيجة أبداً لينتج ما يضادّ أويناقض الكبرى فيظهر الخلف ، والإفتراض هو الّذي ذكر بعضه وأحال باقيه على مامضى ، واعتبار الجهة بالكبرى كمامرّ .

قوله :

☼(فيكون قرائنه إذن ستّة (ا)من كلّيّتين موجبتين (ب) من موجبتين والصغرى جزئيّة (ج) من موجبتين والكبرى جزئيّة (د) من كلّيّتين والكبرى سالبة (ه) من جزئيّة موجبة صغرى وكلّيّة سالبة كبرى (و) من كلّية موجبة صغرى وجزئيّة سالبة كبرى وهذه توردخامسة)☼

أقول : لمّا فرغ من بيان أحكام هذا الشكل عدّ ضروبه ، والترتيب الّذى ذكره هو بحسب تقديم الإيجاب على السلب وليس بمشهور ومن يعتبر تقديم الكلّيّة أيضاً على الجزئيّة يجعل ثاني الضروب ماجعله الشيخ رابعها وهو الأشهر . واعلم أنّ هذا الشكل لايخالف الشكل الأوّل إلّا في حكمين أحدهما أنّ الصغرى الضروريّة لاتناقض الكبرى العرفيّة الوجوديّة هيهنا فإنّا نقول كلّ كاتب بالضرورة إنسان وكلّ كاتب يقظان لا دائماً بل مادام كاتبا . والثاني أنّ العرفيّتين لاتنتجان عرفيّة بل مطلقة وصفيّة كما نقول كلّ كاتب يقظان ومباشر القلم مادام كاتبا ولانقول بعض اليقظان يباشر القلم مادام يقظانا بل في بعض أوقات يقظته وقد اتينا على بيان ما اشتمل عليه الكتاب من أحكام المختلطات في الأشكال الثلاثة وأضفنا إليه ما أمكن أن يضاف إليها ممّا ليس فيه و لم نتعرّض للشكل الرابع لأنّه ليس بمذكور في الكتاب والإستقصاء التامّ في هذه المباحث يستدعى كلاما أبسط من هذا وهو يليق بموضع لايلتزم فيه مشايعة كلام آخر .

☆(النهج الثامن)☆ في القياسات الشرطيّة وفي توابع القياس .

☆(إشارة)☆ إلى اقترانات الشرطيّات .

☆(إنّما سنذكر بعض هذه ونخلّي عمّا ليس قريباً من الطبع منها بعد استيفائنا جميع ذلك في كتاب الشفاء وغيره)☆ .

أقول : الاقترانيّات إمّا أن تكون مؤلّفة من المتّصلات ، أو من المنفصلات أو منهما معا ، أو من المتّصلات والحمليّات ، أو من المنفصلات والحمليّات . والشيخ لمّا اقتصر في هذا الكتاب على إيراد البعض ممّا هو قريب من الطبع لم يورد المؤلّفة من المنفصلات ولا من المتّصلات والمنفصلات لأنّ جميعها بعيدة عن الطبع ، و ابتدء بالمؤلّفة من المتّصلات . فنقول قبل الشروع في ذلك : المتّصلات كما قلنا إمّا لزوميّة وإمّا اتّفاقيّة ، واللزوميّة إمّا في نفس الأمر وبحسب الطبع وإمّا بحسب اللفظ والوضع ، والأوّل كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، والثاني كقولنا إن كان الإثنان فرداً فهو عدد فإنّ هذه القضيّة ليست بحقّة من حيث اشتمالها على وضع كاذب ، وهى حقّة من حيث لزوم اللفظ بحسب ذلك الوضع ، والتناقض فيها إنّما

يكون بحسب الإختلاف في الكمّ والكيف كما في الحمليّات وبحسب اعتبار أحوالها في اللزوم و الإتّفاق فالإستصحابيّة الشاملة للّزوم الصادق المقدّم و الإتّفاق تتناقض إذا تخالفت فيهما و ذلك لأنّ الكليّة الموجبة منها تفيد الدائمة ، و الكليّة السالبة تفيد عدم المصاحبة على الدوام ، والجزئيّة تفيد المصاحبة أو عدمها في وقت من الأوقات و تصدق مع الكلّية الموافقة لها في الكيف فالإستصحابيّة الجزئيّة الإيجابيّة تصدق مع المصاحبتين الدائمة و اللادائمة وهي مناقضة للسلبيّة الكليّة ، و الإستصحابيّة الجزئيّة السالبة تصدق مع المصاحبتين الدائم و اللادائم وهى مناقضة للإيجابيّة الكلّيّة ، وأمّا اللزوميّة فيناقضها الإحتماليّة المخالفة الشاملة للّزوم المخالف و إمكان الطرفين لأنّ اللزوم هيهنا يشبه الضرورة في الحمليّات والإحتمال يشبه الإمكان الأعمّ وهى سالبة اللزوم لا لازمة السلب وتسمّى بالسالبة اللزوميّة ، وأمّا الإتّفاقيّة المحضة فيناقضها مايكون حينئذ إمّا اللزوميّة الموافقة أو الإستصحابيّة المخالفة على الوجه المذكور فيمامرّ وهى سالبة الإتّفاق ويسمّى بالسالبة الإتّفاقيّة ، وأمّا العكس فيها فاللزوميّة السالبة الكلّيّة تنعكس كنفسها على قياس للضروريّات لأنّه لوجازاستلزام تاليه لمقدّمة في حال يمتنع انفكاك مقدّمه عن تاليه في تلك الحال و انهدام حكم الأصل ، و الإتّفاقيّة السالبة الكلّيّة لاتنعكس إذا اشترط فيه صدق المقدّم كما في الموجبة وذلك لأنّا نقول ليس ألبتّة إذا كان البياض مفرّقاً للبصر فالأضداد مجتمعة ولا يمكن أن يقال ليس ألبتّة إذا كانت الأضداد مجتمعة فالبياض كذا لأنّ وضع المقدّم يمتنع و ينعكس إذا لم يشترط ذلك فيه ، ويقاس الإستصحابيّة عليها ، و أمّا الموجبات فجميعها ينعكس جزئيّة إستصحابيّة وإلّالصدقت الكلّيّة السالبة وتنعكس كنفسها على الوجه المذكور فيكون العكس إمّامضادّاً أومناقضاً للأصل فيلزم الخلف ، والسوالب الجزئيّة لاتنعكس لأنّا نقول قدلايكون إذا كان زيد يحرّك يده فهو كاتب ولايمكن أن يقال قدلايمكن أن يكون إذا كان زيد كاتباً فهو يحرّك يده ، وأمّا المنفصلات فقد تتناقض بشرط الإختلاف في الكيف والكمّ وارتفاع العناد في نقايضها أيّ عناد كان و لا مدخل للعكس فيها

لأنّ أجزائها ربما تكون أكثر من اثنين ولأنّها لا تتمايز بالطبع . فهذا ما أردنا تقديمه وهو بيان ما أشار إليه الشيخ في النهج الثالث بقوله « ويجب عليك أن تجرى أمر المتّصل والمنفصل في الحصر والإهمال والتناقض والعكس مجرى الحمليّات » ونرجع إلى الشرح .

قوله :

☼(ونقول : إنّ المتّصلات قد يتألّف منها أشكال ثلثة[1] كأشكال الحمليّات و يشترك في تالى أو مقدّم ويفترق في تال أو مقدّم كما كانت في الحمليّات يشترك في موضوع أو محمول ويفترق في موضوع أو محمول والأحكام تلك الأحكام)☼

مثال الشكل الأوّل كلّما كان - ا - ب - فج - د - وكلّما كان - ج - د - فه - ز - ينتج كلّما كان - ا - ب - فه - ز - ، ومثال الشكل الثانى كلّما كان - ا - ب - فج - د وليس ألبتّة إذا كان - ه - ز - فج - د - ينتج فليس ألبتّة إذا كان - ا - ب - فه - ز - ويبيّن إمّا بالعكس أو بالخلف على ما تقدّم ، و يبيّن الضرب الأخير منه بالإفتراض و هو أن يعيّن الحال الّذى يكون فيها - ا - ب - وليس - ج - د - وليكن هو عند ما يكون - ح - ط - فيحصل منه قضيّتان إحديهما ليس ألبتّة إذا كان - ح - ط - فج - د - ، والثانية قد يكون إذا كان - ا - ب - فح - ط - ويؤلّف القياسات المذكورات منهما على حسب ما مرّ ، ومثال الشكل الثالث كلّما كان - ج - د - فا - ب - وكلّما كان - ج - د - فه - ز - فقد يكون إذا كان - ا - ب - فه - ز - ، والبيان بالعكس والخلف والإفتراض شبيه ما تقدّم ، وغير اللزوميّات قلّما يقع في التأليف لأنّها لا تفيد في الأكثر بالاقتران علما مكتسبا ، واللزوميّات اللفظيّة[2] لا تستعمل إلّا في الإلزامات الجدليّة

---

(١) قوله « إن المتصلات قد يتألف منها أشكال ثلثة » لانه لابد من اشتراكهما فى جزء وهو الاوسط فاما أن يكون تاليا فى الصغرى مقدما فى الكبرى وهو الشكل الاول . أو بالعكس وهو الشكل الرابع ، وإما يكون تاليا فيهما وهو الشكل الثانى ، وإما أن يكون مقدما فيهما وهو الشكل الثالث . والشرايط المعتبرة فى كل شكل كما فى الحمليات م

(٢) قوله « واللزوميات اللفظية » جواب سؤال وهو أن الضرب الاول من الشكل الاول الذى هو أكمل القياسات الشرطية ليس بمنتج لانها يصدق قوله كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان زوجا والنتيجة كلما كان الاثنان فردا كان زوجا وهى كاذبة . والجواب أن الصغرى كاذبة فى نفسها صادقة بحسب الالزام فالنتيجة إلزامية . م

أو الخلف كما يقال على من زعم أنّ الإثنين فرد كلّما كان الإثنان فردا فهو عدد وكلّما كان الإثنان عدداً فهو زوج وكلّما كان الإثنان فردا فهو زوج فإنّها لاتفيد سوى الإلزام أو النقض ، واعترض على القول بإنتاج هذا الصنف[1] بجواز عدم اجتماع مقدّم الصغرى وملازمة الكبرى على تقدير واحد كما في المثال وأُجيب عنه بأنّ اجتماعهما على الصدق ليس بشرط في انعقاد القياس من المتّصلات .

قوله :

☼(وقد يقع الشركة بين حمليّة ومنفصلة مثل قولك الإثنان عدد وكلّ عدد إمّا زوج وإمّا فرد واستخراج الأحكام في هذا ممّا سلف سهلٌ ، وكذلك قد يشترك منفصلة مع حمليّات مثل قولك في هذا المعنى وليكن - ا - إمّا أن يكون - ب - وإمّا أن يكون - ج - وإمّا أن يكون - د - ، وكلّ - ب - و - ج - و - د - فهو - ه - فكلّ - ا - هو - ه - واستخراج الأحكام في هذا أيضاً ممّا سلف سهلٌ)☼

هذا التأليف إن لم يكن الشركة فيه للحمليّة مع جميع أجزاء المنفصلة فلا يكون قريباً من الطبع . وإذا كان كذلك فالحمليّة قد تقع صغرى وقد تقع كبرى ، والأوّل إن كان على هيئة الشكل الأوّل فينبغي أن يكون الحمليّة موجبة والمنفصلة موجبة كليّة غير مانعة الجمع أو سالبة كليّة الأجزاء ويكون المنتج أربعة ضروب ، مثال الأوّل كلّ - ا - ب - ودائما كلّ - ب - إمّا - ج - وإمّا - د - ينتج منفصلة كليّة موجبة الأجزاء وهى دائما كلّ - ا - إمّا - ج - وإمّا - د - ، ومثال الثانى كلّ - ا - ب - ولاشيء من - ب - إمّا - ج - وإمّا - د - ينتج منفصلة كليّة سالبة الأجزاء كلّيتها ، وعليه يقاس الضربان الباقيان ، وإن كان على هيئة الشكل الثانى فينبغى أن يكون المنفصلة كلّيّة موجبة أجزائها كلّيّة مخالفة الكيف للصغرى وينتج منفصلة موجبة سالبة الأجزاء كقولنا في الضرب الأوّل كلّ - ج - ب - ودائما إمّا لاشيء من - ا - ب - وإمّا لاشيء من - د - ب - فدائما إمّا لاشيء من - ج - ا - وإمّا لاشيء من - ج -

(١) قوله « واعترض بانتاج هذا الصنف » وهى الشرطية الالزامية التى مقدمها غير واقع والاعتراض منع التقدير . فأجاب بأن الشرط فى الانتاج صدق المقدمتين لابقاء صدق الكبرى على تقدير تقدم الصغرى فحيث صدق المقدمتان كان صدق النتيجة لازما . م

- د - ، والضرب الثانى لاشيء من - ج - ب - ودائما إمّا كلّ - ا - ب - وإمّا كلّ - د- - ب - فدائما إمّا لاشيء من - ج - ا - وإمّا لاشيء من - ج - د - وعلى هذا القياس ، وإمّا على هيئة الشكل الثالث فعلى قياسهما كقولنا كلّ . ا - ب - ودائما كلّ - ا - إمّا - ج - وإمّا - د - فينتج بعض - ب - إمّا - ج- وإمّا - د - ، وأمّا إذا كانت الحمليّة كبرى ينبغي أن يكون عددها عدد أجزاء الإنفصال ، و حينئذ إمّا أن تكون مشتركة في المحمول أولا تكون فإن كانت و كانت أجزاء المنفصلة مشتركة في الموضوع فهى تنتج في الشكلين الأوّلين حمليّة و يكون التأليف في قوّة التأليف من الحمليّات و ينعقد على هيئة الأشكال الثلاثة ، مثال الضرب الأوّل من الشكل الأوّل كلّ - ا - إمّا - ب - و إمّا - ج - و كلّ - ب - و كلّ - ج - د - فكلّ - ا - د - ، و مثال الضرب الثانى كلّ - ا - إمّا - ب - وإمّا - ج - ولاشيء من - ب - ولامن - ج - -د - فلا شيء من - ا - د -وهذاهو الإستقراء التامّ المسمّى بالقياس المقسّم ، و مثال الضرب الأوّل من الشكل الثانى كلّ - ا - إمّا - ب - وإمّا - ج - ولاشيء من .. د- - ب - و- ج - فلاشيء من - ا - د- ، والشكل الثالث بعيد عن الطبع لاينتج مثل ذلك ، وأمّا إن لم يكن الحمليّات مشتركة في المحمول فقد تنتج منفصلة غيرحقيقيّة كقولنا دائماً كلّ - ا - إمّا - ب - وإمّا - ج - وكلّ - ب - د - وكلّ - ج - ه - فدائما - ا - إمّا - د - وإمّا - ه - ، وبيان هذا المباحث بالإستقصاء يستدعى كلاما أبسط .

قوله :

☆(وقد يقترن الشرطيّة المتّصلة مع الحمليّة وأقرب ما يكون من ذلك إلى الطبع أن يكون الحمليّة تشارك تالى المتّصلة الموجبة على أحد أنحاء شركة الحمليّات فيكون النتيجة متّصلة مقدّمها ذلك المقدّم بعينه وتاليها نتيجة التأليف من المثال الّذى كان مقترنا بالحمليّة مثاله أنّه إن كان - ا - ب - فكلّ - ج - د - وكلّ - د - ه - يلزم منه أنّه إن كان - ا - ب - فكلّ - ج - ه - وعليك أن تعدّ سائر الأقسام ممّا علمته)☆

الحمليّة في هذه الإقترانات إمّا أن تقع صغرى أو كبرى ، وعلى التقديرين تشارك المتّصلة إمّا في مقدّمها أو تاليها فهذه اقترانات أربعة اثنان منها قريبان من

الطبع ، الأوّل ما أورده الشيخ وهو أن يكون الحمليّة كبرى ومشاركتها للمتّصلة في التالى والمتّصلة موجبة وتنتج متّصلة مقدّمها ذلك المقدّم بعينه وتاليها النتيجة الّتي تكون من اقتران التالى لو فرض منفرداً بالحمليّة مثال الضرب الأوّل من الشكل الأوّل إن كان ـ ا ـ ب ـ فكلّ ـ ج ـ د ـ وكلّ ـ د ـ هـ ـ فإن كان ـ ا ـ ب ـ فكلّ ـ ج ـ هـ ـ ومثال الضرب الأوّل من الشكل الثانى إن كان ـ ا ـ ب ـ فكلّ ـ ج ـ د ـ ولاشيء من ـ هـ ـ د ـ فإن كان ـ ا ـ ب ـ فلا شيء من ـ ج ـ هـ ـ وعلى هذا القياس ، وإنّما أورد الشيخ هذا الإقتران لأنّ قياس الخلف ينحلّ إليه على ماسيأتى ، والإقتران الثانى أن يكون الحمليّة صغرى والإشتراك أيضاً في التالى والمتّصلة موجبة كقولنا كلّ ـ ج ـ ب ـ وإن كان ـ هـ ـ ز ـ فكلّ ـ ب ـ ا ـ ينتج إن كان ـ هـ ـ ز ـ فكلّ ـ ج ـ ا ـ وباقى الإقترانات بعيد عن الطبع .

قوله :

☆(وقد يقع مثل هذا التأليف بين متّصلتين تشارك إحديهما تالى الأُخرى إذا كان ذلك التالى متّصلا أيضاً ويكون قياسه هذا القياس ، وأمّا تتميم القول في الإقترانيّات الشرطيّة فلايليق المختصرات)☆

التأليفات المذكورة قد كانت من الشرطيّات المؤلّفة من الحمليّات أمّا الشرطيّات المؤلّفة من ساير القضايا فقد يتقارن بحسب التأليف ، وهذا النوع الّذى أشار إليه الشيخ من ذلك القبيل وهو يكون من اقتران متّصلتين أُولاهما وهى الصغرى مؤلّفة من قضيّتين إحديهما وهى التالى متّصلة والقضيّة الأُخرى وهى الكبرى متّصلة من حمليّتين و ينتجان متّصلة كالصغرى مثاله إن كان ـ ا ـ ب ـ فكلّما كان ـ ج ـ د ـ فهـ ـ ز ـ وكلّما كان ـ هـ ـ ز ـ فج ـ ط ـ وإن كان ـ ا ـ ب ـ فكلّما كان ـ ج ـ د ـ فج ـ ط ـ وهذا الإقتران أيضاً يقع على أربعة أنواع كالّذى يشابهه ممّا مرّ ويكون على قياسه ، وإنّما أورد الشيخ هذا الصنف لأنّ الخلف في المتّصلات الّذى يبيّن به الإقترانات المتّصلة إنّما تنحلّ إليه .

☆(إشارة)☆ إلى قياس المساواة .

☆(إنّه ربّما عرف من أحكام المقدّمات أشياء يسقط ويبنى القياس على صورة مخالفة للقياس مثل قولهم ـ ج ـ مساو ـ لب ـ و ـ ب ـ مساو ـ لا ـ فج ـ م ساو ـ لا ـ فقد أسقطعنه أنّ مساوى المساوى مساو ، وعدل بالقياس عن وجهه من وجوب الشركة في جميع الأوسط إلى وقوع الشركة في بعضه . هذا قياس له أشباه كثيرة كما يشتمل على المماثلة و المشابهة و غيرهما و كقولنا الإنسان من النطفة و النطفة من العناصر فالإنسان من العناصر وكذلك الشيء في الشيء في الشيء و الشيء على الشيء على الشيء وما يجرى مجراها وهي عسر الإنحلال إلى الحدود المرتّبة في القياس المنتج لهذه النتيجة)☆

هذا قياس له أشباه كثيرة كما يشتمل على المماثلة والمشابهة وغيرهما وكقولنا الإنسان من النطفة والنطفة من العناصر فالإنسان من العناصر وكذلك الشيء في الشيء والشيء على الشيء ومايجرى مجريهما وهوعسر الإنحلال إلى الحدود المرتّبة في القياس المنتج لهذه النتيجة وذلك لأنّ الجزء من محمول الصغرى جعل موضوعا في الكبرى فالأوسط ليس بمشترك فهو معدول عن وجهه إلى وقوع الشركة في بعض الأوسط ولذلك استحقّ لأنّ يسمّى باسم ويجعل تحليله قانونا يرجع إليه في أمثاله وهو يمكن أن يعدّ في القياسات المفردة ويمكن أن يعدّ في المركّبة وبيانه(١) أنّ قولنا ـ ا ـ مساو ـ لب ـ قضيّة موضوعها ـ ا ـ ومحمولها مساو لب ولمّا كان مساو لج محمولا على ـ ب ـ في القضيّة الأخرى أمكن أن يقام مقامه كما ذكرناه في النهج السابع ، وحينئذ يصير قولنا مساو لمساو لج بدلا عن

(١) قوله فى قياس المساوات «وبيانه» لما كان قياس المساوات على هيئة مخالفة للقياس إذ لا شركة فيه فى تمام الوسط حيث موضوع المقدمة الثانية جزء محمول الاولى ، وذكر الشيخ أنه أسقط فيه مقدمة وهى أن مساوى المساوى مساو ولابد أن يكون هذه المقدمة بحيث إذا انتظمت مع مقدمتى القياس يصير على هيئة القياس اراد الشارح أن يبين وجه انتظام هذه المقدمة الساقطة مع المقدمتين بحيث يكون على هيئة القياس ، والاولى أن يوجه على صورة قياسين كما يقال ـ ج ـ مساو لب وكل مايساوى لب فهو مساو لمساوى ـ ا ـ لان ـ ب ـ مساو ـ لا ـ ينتج ـ ج ـ مساو لمساوى ـ ا ـ والمساوى لمساو ـ لا ـ مساو ـ لا ـ ينتج ـ ج ـ مساو ـ لا ـ ، وأما التوجيه على صورة واحدة فهو موقوف على لفظين متخالفين بحسب المفهوم كاسمين مترادفين فليس بجيد . قال الامام فى هذا القياس نوع إشكال وهو أنه إذا كان ـ ج ـ مساويا لب و ـ ب ـ أيضاً مساويا لج ومساوى المساوى مساو يلزم أن يكون ـ ج ـ مساويا لنفسه وهو محال لان المساوات بعد المغايرة و يمكن أن يجاب عنه بأن المغايرة بحسب الاعتبار كافية م

قولنا مساو لب وفي حكمه فإن جعلنا وقوعهما في القضيّة كاسمين مترادفين كان قولنا ـ ا ـ مساو لب وقولنا ـ ا ـ مساو لمساو لج في القوّة قضيّة واحدة ونضيف إلى الثانية الّتي هي في قوّة الأولى قولنا مساوى المساوى لج مساو لج فينتج أنّ ـ ا ـ مساو لج ويكون هذا القياس بهذا الإعتبار مفرداً ، وأمّا إن جعلناهما اسمين متباثنين أحدهما محمول على الآخر حتّى لايكون القضيّتان المذكورتان في القوّة قضيّة واحدة فالمتألّف من قولنا ـ ا ـ مساو لب والمساوى لب مساو لمساو لج لأنّ ـ ب ـ مساو لج ينتج ـ فا ـ مساو لمساو لج ثمّ نضيف إليها الكبرى المذكورة وهى قولنا مساوى المساوى لج مساو لج ينتج ـ فا ـ مساو لج، وبهذا الإعتبار يكون هذا القياس مركّبا من القياسين فإذن كان قولنا ـ ا ـ مساو لب على التقدير الأوّل في قوّة صغرى القياس وعلى التقدير الثانى صغرى القياس الأوّل بعينها وقولنا و ـ ب ـ مساو لج ليس بجزء القياس بل هو بيان حكم ما للب الّذى هو جزء من أحد حدود القياس وبه يتمّ القياس ، وبالجملة فقولنا ومساوى المساوى مساو هو كبرى محذوفة ، وإنّما أورده الشيخ قبل الأقيسة الإستثنائيّة ليعلم أنّه غير متعلّق بها بسيطة كانت أو مركّبة فإنّه إمّا مفرد اقترانى أو مركّب من اقترانيّين ، وتحليل القياس وتركيبه من توابع القياس .

☆(إشارة)☆ إلى القياسات الشرطيّة الإستثنائيّة .

☆(لمّا كانت الإستثنائيّة هى ما يكون أحد طرفي النتيجة مذكورا فيها و لم يجز أن يكون مقدّمة بعينها[1] ولامحالة يكون جزءاً من مقدّمة والمقدّمة الّتي يكون جزؤها قضيّة فهى شرطيّة فيكون إحدى مقدّمتي هذا القياس شرطيّة ويكون الأخرى مشتملة على وضع مايقتضي وضع الجزء الّذى منه النتيجة أو رفعه مجرّداً عن

---

(١) قوله فى الاستثنائى « ولم يجز أن تكون مقدمة بعينها » لانها إن كان عين النتيجة مذكورة فى القياس كان مصادرة وإن كان نقيضها نافى الانتاج والمنفصلة الحقيقية إما أن يكون ذات جزئين أو أكثر فان كان ذات جزئين فاستثناء عين أيهما كان ينتج نقيض الاخر ، واستثناء نقيض أيهما كان ينتج عين الاخر فلها نتايج أربعة كل منها حملية ، وإن كان ذات الاجزاء مثل العدد إما زايد وإما ناقص وإما مساو فاستثناء نقيض جزء واحد ينتج منفصلة من أعيان الباقية واستثناء عين جزء ينتج نقيض البواقى وذلك يحتمل وجهين الاول منفصلة سالبة من البواقى كقولنا فليس إما زايدا وإما ناقصا، الثانى حمليات يشتمل كل واحد منها على رفع جزء من البواقى كقولنا فليس زايدا ولا ناقصا . م

الشرط فيكون هي الجزء الآخر وهي قضيّة أخرى مقرونة بأداة الإستثناء متكررة تارة حالكونها جزءاً من الشرطيّة وتارة حالكونها مستثناة وهي بمنزلة الأوسط المتكرّر في الإقترانيّات لأنّ الباقي بعدحذفه هوالّذي منه النتيجة فالقياس الإستثنائيّ مركّب من شرطيّة واستثناء .

قوله :

☆(القياسات الإستثنائيّة إمّا أن يوضع فيها متّصلة ويستثنى إمّا عين مقدّمها فينتج عين التالي مثل أن تقول إنّه إن كانت الشمس طالعة فالكواكب خفيّة لكنّ الشمس طالعة فالكواكب خفيّة ، أو نقيض تاليها فينتج نقيض المقدّم مثل أن تقول ولكنّ الكواكب ليست بخفيّة فينتج فالشمس ليست بطالعة ولاينتج غيرذلك)☆

أقول : المتّصلة الّتي تقع في الإستثنائيّة لاتكون إلّالزوميّة والّتي وضعها الشيخ موجبة وهي تنتج باستثناء عين مقدّمها عين تاليها وباستثناء نقيض تاليها نقيض مقدّمها لأنّ وضع الملزوم يوجب وضع اللازم و رفع اللازم يوجب رفع الملزوم ولا تنتج غير ذلك أي لا باستثناء عين التالي ولا باستثناء نقيض المقدّم وذلك لأنّ التالي يحتمل أن يكون أعمّ من المقدّم فلايلزم من وضعه أورفع ماهو أخصّ منه شيء ، والسالبة كقولنا ليس ألبتّة إن كان زيد يكتب فيده ساكن ينتج باستثناء عين كلّ جزء نقيض الآخر كقولنا لكنّه يكتب فيده ليست بساكنة لكن يده ساكنة فهو لايكتب ولا ينتج باستثناء النقيض شيئاً و ذلك لكون هذه المتّصلة في قوّة قولنا كلّما كان زيد يكتب فليست يده بساكنة والشيخ قد اقتصر بالموجبة لأنّ السالبة ترجع في الحقيقة إلى الموجبة .

قوله :

☆(أو يوضع فيها منفصلة حقيقيّة ويستثنى عين مايتّفق منها فينتج نقيض ماسواها مثل أنّ هذا العدد إمّا تامّ وإمّا ناقص وإمّا زائد لكنّه تامّ فينتج نقيض مابقي ، أو يستثنى نقيض مايتّفق منها فينتج عين مابقي واحداً كان أو كثيراً مثل أنّه ليس بتامّ فهو إمّا زائد أو ناقص حتّى يستوفي الإستثناءات فيبقى قسم واحد ، أو يوضع فيها منفصلة غير حقيقيّة فإمّا أن يكون مانعة الخلوّ فقط فلا ينتج إلّااستثناء النقيض لعين الآخر

مثل قولهم إمّا أن يكون هذا في الماء وإمّا أن لايغرق لكنّه غرق فهو في الماء لكنّه ليس في الماء فهو لم يغرق ، و مثل قولهم إمّا أن لا يكون هذا حيوانا و إمّا أن لايكون نباتا لكنّه حيوان فليس بنبات أولكنّه نبات فليس بحيوان وإمّا أن يكون المنفصلة من الجنس الّذى الفرض فيه منع الجمع فقط ويجوز أن يرتفع الأجزاء معا ، وقوم يسمّونها الغير التامّة الانفصال أوالعناد فحينئذ إنّما ينتج فيها استثناء العين فيكون النتيجة نقيض الباقى مثل قولنا إمّا أن يكون هذا حيوانا وإمّا أن يكون شجراً في جواب من قال هذا حيوان شجر)☆

أقول : المنفصلة الحقيقيّة تنتج بعين كلّ جزء نقيض الباقى لكونها مانعة الجمع ، وبنقيض كلّ جزء عين الباقى لكونها مانعة الخلوّ ، ونتيجة ذات الجزئين تكون حمليّة ، ونتيجة ذات الأجزاء الكثيرة إذا حصلت باستثناء نقيض جزء واحد فهى تكون منفصلة من أعيان الباقية من الأجزاء ، وإذا حصلت باستثناء عين جزء واحد فهى إمّا أن تكون منفصله من نقائض الباقية أو حمليّات بعددها يشتمل كلّ واحد منها على رفع جزء واحد منها ، والمنفصلة الغير الحقيقيّة إن كانت مانعة الجمع فقط فهى تنتج بالعين دون النقيض وإن كانت مانعة الخلوّ فقط فهى تنتج بالنقيض دون العين ، وجميع ذلك ظاهر ممّا مرّ ، وهذه القياسات كاملة غنيّة عن البيان ، والمنفصلة السالبة لاتنتج أصلا لاحتمال اشتمالها على أجزاء غير متناسبة .

☆(إشارة)☆ إلى قياس الخلف .

☆(قياس الخلف قياس مركّب من قياسين أحدهما اقترانيّ ، و الآخر استثنائىّ مثاله قولنا إن لم يكن قولنا ليس كلّ ـ ج ـ ب ـ صادقاً فقولنا كلّ ـ ج ـ ب ـ صادق وكلّ ـ ب ـ د ـ على أنّها مقدّمة صادقة بيّنة لاشكّ فيها أوتبيّنت بقياس فينتج منه إن لم يكن قولنا ليس كلّ ـ ج ـ ب ـ صادقاً فكلّ ـ ج ـ د ـ ثمّ تأخذ هذه النتيجة وتستثنى نقيض المحال وهو تاليها فنقول لكن ليس كلّ ـ ج ـ د ـ فينتج نقيض المقدّم وهو أنّه ليس قولنا ليس كلّ ـ ج ـ ب ـ صادقاً بل هو صادق)☆

أقول : المعلّم الأوّل أورد قياس الخلف في القياسات الشرطيّة ولم يوجد في التعليم

الأوّل شرطيّة غير الإستثنائيّة ولذلك ممّا هاعامّة المنطقيين بالقياسات الشرطيّة على الإطلاق ،وظنّ الشيخ أنّ الإقترانات الشرطيّة كانت مذكورة في كتاب مفرد لم ينقل إلى لغتنا احتمال مجرّد اقتضاه حسن ظنّه بالمعلّم الأوّل،ولمّا أراد المتأخّرون تحليل هذا القياس وردّه إلى الأقيسة المذكورة عسر ذلك عليهم فاختلفوا فيه كلّ الإختلاف ، وما استقرّ عليه رأى الشيخ أنّه مركّب من قياسين أحدهما اقترانىّ شرطىّ ، والآخر استثنائىّ من متّصلة أمّا الإقترانى فمركّب من متّصلة وحمليّة تشاركها في مقدّم تاليها ويكون مقدّم المتّصلة هو فرض المطلوب غير حقّ ، وتاليها مايلزم من ذلك وهو وضع نقيض المطلوب على أنّه حقّ ، و الحمليّة هى مقدّمة غير متنازعة تقترن بنقيض المطلوب على هيئة منتجة فينتجان متّصلة مقدّمها المقدّم المذكور وتاليها نتيجة الإقتران المذكور وهى مناقضة لحكم يتّفق عليه ، وأمّا الإستثنائيّ فهو من المتّصلة الّتي هى نتيجة القياس الأوّل ويستثنى فيه نقيض تاليها الّذي كذبه الحكم المتّفق عليه لينتج نقيض مقدّمها الّذى هو فرض المطلوب غير حقّ فيكون النتيجة كون المطلوب حقّاً و ظاهر أنّه يحتاج إلى مقدّمتين مسلّمتين إحديهما ماجعلت كبرى الإقترانى ، و الثانية هو الحكم المتّفق عليه فقياس الخلف يتألّف من نقيض المطلوب ومن هاتين المقدّمتين ، وألفاظ الكتاب ظاهرة . والمطلوب في المثال المورد فيه ليس كلّ - ج - ب - ونقيضه كلّ - ج - ب - والمقدّمة الأولى كلّ - ب - د - ، والثانية أعنى الحكم المتّفق عليه ليس كلّ - ج - د - وقوله في النتيجة الأخيرة « وليس قولنا ليس كلّ - ج - ب - صادقاً بل هو صادق » أي ليس لم يكن قولنا ليس كلّ - ج - ب - الّذى وضعناه أوّلا صادقا بل قولنا ليس كلّ - ج - ب - الّذى ادّعيناه صادقا صادق وهذا وجه صحيح لاشبهة فيه إلّا أنّ رأى بعض المتأخّرين لم يستقرّ عليه ، وذلك أمّا أوّلا فلأنّ المعلّم الأوّل عدّ هذا القياس في الاستثنائيّات وهذا التحليل يقتضى كونه مركّبا من الإقترانىّ والإستثنائىّ فكيف يعدّ فيها ما ليس منها ، وثانيا أنّ الإقترانيّات الشرطيّة لم تكن مذكورة في الكتاب فكيف ذكر المركّب من غير ذكر أجزائه ، ثم إنّ الشيخ أفضل الدين محمّد ابن حسن المرقىّ المعروف بالقاشي - رحمه الله - ذهب إلى أنّ هذا القياس هو قياس

استثنائى من متّصلة مقدّمها نقيض المطلوب ويحتاج في بيان لزوم تاليها لمقدّمها إلى حمليّة مسلّمة مثلا المطلوب هو ليس كلّ ـ ج ـ ب ـ والحمليّة المسلّمة هي كلّ ـ ب ـ ـ د ـ ومقدّم المتّصلة هو كلّ ـ ج ـ ب ـ فنقول لمّا كان كلّ ـ ب ـ د ـ فإن كان كلّ ـ ج ـ ب ـ فكلّ ـ ج ـ د ـ وذلك لكون هذا المقدّم مع الحمليّة المتسلّمة منتجا لهذا التالى ثمّ يستثنى نقيض التالى بقولنا ولكن ليس كلّ ـ ج ـ د ـ فينتج فليس كلّ ـ ج ـ ب ـ فهذا وجه تحليله ، والحاصل أنّ الخلف هو إثبات المطلوب بإبطال لازم نقيضه المستلزم لإبطال نقيضه المستلزم لإثباته ، وربما لايحتاج فيه إلى تأليف قياس لبيان التالى مثلا إذا كان المطلوب لاشىء من ـ ج ـ ب ـ بالإطلاق العامّ وكانت المقدّمة المسلّمة هى كلّ ـ ب ـ ا ـ لا دائما بل مادام ـ ب ـ فقلنا لو لم يكن المطلوب حقّا لكان نقيضه بعض ـ ج ـ دائما لكنّه ممّا يناقض المقدّمة المذكورة بالقوّة فهى ليست بحقّة فالمطلوب حقّ. والخلف اسم للشىء الردىء والمحال ولذلك سمّى القياس به ، وهذا التفسير أشبه ممّا يقال إنّه سمّى به لأنّه يأتى المطلوب من خلفه أى من ورائه الّذى هو نقيضه ، وهذا قدذكره الشيخ في مواضع أُخر وهو يقابل المستقيم[(١)] فالقياس المستقيم يتوجّه إلى إثبات المطلوب الأوّل بوجهه ، ويتألّف ممّا يناسب المطلوب ، ويشترط فيه تسليم المقدّمات أو مايجرى مجرى التسليم، والمطلوب فيه لايكون موضوعاً أوّلا ، والخلف لايتوجّه إلى إثبات المطلوب أوّلا بل إلى إبطال نقيضه ويشتمل على ما يناقض المطلوب ولايشترط فيه التسليم بل يكون المقدّمات بحيث لو سلّمت أنتجت و يكون المطلوب فيها موضوعا أوّلا ومنه ينتقل إلى نقيضه ، وعكس القياس يشبه الخلف لأنّه أيضا ينعقد من اقتران ما يقابل نتيجة قياس بأحدى مقدّمتيه لينتج مايقابل المقدّمة الأُخرى ، ويفارقه الخلف بأنّه لايشترط فيه أن يكون بعقب قياس ولا أن ينتج مايقابل

---

(١) قوله « يقابل المستقيم » اشارة الى الفرق بين الخلف والمستقيم وذلك من وجوه الاول أن المستقيم يتوجه الى اثبات المطلوب أول الامر والخلف لايتوجه الى اثبات المطلوب أولا بل الى ابطال نقضيه ، الثانى أن المستقيم يتألف من مقدمات مناسبة للمطلوب و الخلف يشتمل على ما يناقض المطلوب ، الثالث أن مقدمات المستقيم تجب أن تكون مسلمة فى نفسها بخلاف الخلف ، الرابع أن المطلوب غير موضوع فى المستقيم أولا حتى يتم تأليفه و يحصل وأما الخلف فان المطلوب فيه يوضع أولا و يوضع نقيضه . م

مقدّمة قياس بل يمكن أن يبتدء به ويكفي فيه إنتاج ماهو ظاهر الفساد ولايستعمل فيه إلّا المقابل بالمناقضة ويستعمل في العكس مقابلة التضادّ أيضاً ، والعكس لايقع في العلوم إلّا عند ردّ الخلف إلى المستقيم ، والخلف في المطالب الّتي لم يتعيّن بعدلايفيد تعيين المطلوب لأنّه مبنيّ على نقيض المطلوب و ذلك يقتضى تعيّنه ، وربما يتّفق في هذا الموضع أن يوضع بدل المطلوب غيره ممّا يظنّ أنّه هو ويبنى الخلف عليه فان تمّ دلّ على أنّ ذلك الشيء الّذى وضع صادق ولم يدلّ على أنّه هو المطلوب نفسه أوشيء من لوازمه المنعكسة أو غير المنعكسة كما مرّ في إثبات جهات العكس ونتايج القياسات المختلطة ، وهذا هومنشاء الشكوك[1] الّتي تورد على قياس الخلف وهوالعلّة في كون الخلف صالحاً لإثبات ماهو أعمّ من المطلوب إذا كان المطلوب حقّاً وذلك ممّا لايقدح فيه إذا عرف الحال .

قوله :

☆(وأمّا أنّ القياس المستقيم الحمليّ كيف يرجع إلى الخلف ، والخلف كيف يرجع إليه فهو بحث آخر ملاحظ الحال ممّا ينعقد بين التالي وبين الحمليّة و لسنا نحتاج إليه الآن ، ومداره على أخذ نقيض النتيجة المحالة وتقريبه مع المقدّمة الصادقة الّتي لاشكّ فيها فينتج نقيض المقدّم المحال على حاله)☆

أمّا ردّ المتسقيم الحمليّ إلى الخلف فهو كما مضى في بيان نتائج القياسات الغير البيّنة من الشكلين الآخرين ، ويكون باضافة نقيض النتيجة المطلوب إثباتها إلى إحدى المقدّمتين ولكن هى المشتملة على هيئة أحد الشكلين الأخيرين لينتج ما يقابل المقدّمة الأخرى ولتكن هي المتّفقة عليها فيكون النتيجة محالة ، وبيّن أنّ ذلك الإنتاج ليس للمقدّمة المسلّمة الحقّة ولا للتأليف المنتج بالذات فهو إذن من وضع نقيض النتيجة

(١) قوله « و هذا هو منشأ الشكوك » مثل مايقال الخلف يفيد نتائج مختلفة فيكون باطلا مثلا إذا اريد عكس السالبة العرفية عرفية بالخلف فكما انه يدل على أن العكس عرفية كذلك يدل أنه ممكن أومطلق فأجاب بأن الدليل إذا دل على اثبات المطلوب فلاشك انه يدل أيضا على اثبات ماهو أعم منه وذلك غيرقادح فيدلالته على المطلوب . م

فوضعه باطل فالنتيجة حقّة ، وأمّا ردّ الخلف إلى المستقيم فعلى خلاف ذلك[1] وهو أن يضاف نقيض النتيجة المحالة إلى المقدّمة الصادقة أعني القضيّة المتّفق عليها أى القضيّة المسلّمة لينتج المطلوب على هيئة أحد الأشكال مثال النتيجة المحالة كانت في المثال المتقدّم كلّ ـ ج ـ د ـ وقد حصلت من إضافة نقيض المطلوب وهو كلّ ـ ج ـ ـ ب ـ إلى القضيّة المسلّمة وهى كلّ ـ ب ـ د ـ على هيئة الضرب الأوّل من الشكل الأوّل و نقيض المحالة ليس كلّ ـ ج ـ د ـ فإذا أضيف إلى المقدّمة المسلّمة الصادقة الأولى وهي كلّ ـ ب ـ د ـ أنتج من الضرب الرابع من الشكل الثانى على الاستقامة ليس كلّ ـ ج ـ ب ـ وهو الّذى كان المطلوب من الخلف ، ولمّا كانت النتيجة المخالفة هي تالي المتّصلة في الخلف فردّ الخلف إلى المستقيم يلاحظ الحال ممّا ينعقد بين التالي المذكور في أوّل القياسين اللذين حلّلنا الخلف إليهما و بين الحمليّة المسلّمة . قوله :«ولسنا نحتاج إليه الآن »

أى لسنا نحتاج في معرفة الخلف إلى معرفة كيفيّة ارتداد المستقيم إليه وارتداده إلى المستقيم ، واعلم أنّ المطلوب إذا كان موجباً كلّيا فالخلف لاينعقد إلّا على هيئة قياس يكون إحدى مقدّمتيه سالبة جزئيّة وهو رابع الثاني وخامس الثالثة ، وإذا كان سالبا كلّيا فلاينعقد إلّا على هيئة قياس يكون إحدى مقدّمتيه ، موجبة جزئيّة وهو

(١) قوله « وأما رد الخلف الى المستقيم فعلى خلاف ذلك » لما كان رجوع القياس المستقيم الى الخلف أن يؤخذ نقيض نتيجة القياس المستقيم ويضمه الى احدى مقدمتى القياس المستقيم لينتج نقيض المقدمة الاخرى فرجوع قياس الخلف على خلاف ذلك لكن بهذه الطريقة بعينها فيؤخذ نقيض نتيجة قياس الخلف ويضمه الى احدى مقدمتى قياس الخلف حتى ينتج نقيض المقدمة الاخرى من قياس الخلف مثلا القياس ليس كل ـ ج ـ د ـ وكل ـ ب ـ د ـ فليس كل ـ ج ـ ب ـ من رابع الثانى والا لصدق كل ـ ج ـ ب ـ وكل ـ ب ـ د ـ ينتج كل ـ ج ـ د ـ وهو يناقض ليس كل ـ ج ـ د ـ وهذا رد القياس المستقيم الى الخلف فكذا العمل فى رد القياس الخلف الى المستقيم يؤخذ نقيض نتيجته وهو ليس كل ـ ج ـ د ـ ويضمه الى كل ـ ب ـ ج ـ ينتج ليس كل ـ ج ـ ب ـ وهو نقيض صغرى قياس الخلف ، ولما كان تحليل قياس الخلف الى قياسين والاول منهما وهو الاقترانى من متصلة وحملية مسلمة حتى ينتج متصلة تاليها هى النتيجة المحالة فاذا أخذنا نقيض تالى هذه المتصلة وضممناه الى الحملية انتج المطلوب الاول و هو رد الخلف الى المستقيم فقد ظهر أن رد الخلف الى المستقيم يلاحظ الحال فيما ينعقد بين تالى نتيجة أول القياسين وبين الحملية المسلمة . م

ثالث الأوّل ورابعه وثالث الثاني وثلاثة ضروب من الثالث ، وعليه فقس إذا كان المطلوب جزئيّاً ، وأمّا ردّ الخلف إلى المستقيم فإن كان الخلف على هيئة الشكل الأوّل و وقع نقيض المطلوب في صغرى الخلف فقياس الردّ يكون على هيئة الشكل الثاني وإلّا فعلى هيئة الشكل الثالث ويقع نقيض النتيجة المحالة في مثل تلك المقدّمة أيضاً صغرى كانت أو كبرى ، وإن كان الخلف على هيئة الشكل الثاني ووقع نقيض المطلوب في الصغرى فالردّ يكون على هيئة الشكل الأوّل وإلّا فعلي هيئة الشكل الثالث ويقع نقيض النتيجة المحالة أبدا في الصغرى ، وإن كان الخلف علي هيئة الشكل الثالث ووقع نقيض المطلوب في الصغرى فالردّ على هيئة الشكل الثاني و إلّا فعلي هيئة الشكل الأوّل ويقع نقيض النتيجة المحالة أبدا في الكبرى ويتبيّن جميع ذلك بالإمتحان .

☆(النهج التاسع وفيه بيان قليل للعلوم البرهانيّة)☆

☆(إشارة)☆ إلى أصناف قياسات من جهة موادّها و إيقاعها للتصديق .

☆(القياسات البرهانيّة مؤلّفة من المقدّمات الواجب قبولها [١] فإن كانت ضروريّة يستنتج منها الضروريّ على نحو ضرورتها ، أو ممكنة يستنتج منها الممكن ، والجدليّة مؤلّفة من المشهورات والتقريريّات كانت واجبة أو ممكنة ، والخطابيّة مؤلّفة من المظنونات والمقبولات الّتي ليست بمشهورة ومايشبههما كيف كانت ولو كانت ممتنعة ، والشعريّة مؤلّفة من المقدّمات المخيّلة من حيث يعتبر تخيّلها كانت صادقة أو كاذبة ، و بالجملة مؤلّفة من المقدّمات من حيث لها هيئة وتأليف ليستقبلها النفس بما فيها من المحاكاة بل و من الصدق فلا مانع من ذلك و يروّجه الوزن ، ولا يلتفت إلى ما يقال من أنّ البرهانيّة واجبة ، والجدليّة ممكنة أكثريّة ، والخطابيّة ممكنة مساوية لاميل فيها ولاندرة ، والشعريّة كاذبة ممتنعة فليس الإعتبار بذلك [٢] ولا أشار إليه

---

(١) قوله « القياسات البرهانية مؤلفة من المقدمات الواجب قبولها » قدورد فى التعليم الاول أن مقدمات البرهان ضرورية ونتايجها ضرورية وفهم من ذلك قوم أنها تجب أن تكون ضرورية مقابلة للامكان فردالشيخ عليهم بان المرادان مقدماتها يقينية واجب قبولها سواء كانت ممكنة أولا و نتايجها أيضاً واجب قبولها . م

(٢) قوله « وليس الاعتبار بذلك» أى ليس الاعتبار بما قالوا ولاهومنقول عن صاحب المنطق أرسطاطا ليس فهو قول مبتدع . م

صاحب المنطق ، وأمّا السوفسطائيّة فإنّها هي الّتي يستعمل المشبّهة وتشاركها في ذلك [(١)] الممتحنة المجرّبة على سبيل التغليط فإن كان التشبيه بالواجبات ونحو استعمالها يسمّى صاحبها سوفسطائيّا ، وإن كان بالمشهورات يسمّى صاحبها مشاغبا مماريا والمشاغب بإزاء الجدليّ والسوفسطائيّ بإزاء الحكيم)☆

أقول : لمّا فرغ عن بيان الأحوال الصوريّة للقياسات ومايشبهها شرع في بيان أحوالها المادّية وهي تنقسم بحسبها إلى خمسة أصناف [(٢)] و ذلك لأنّها إمّا أن تفيد تصديقا وإمّا تأثيراً غيره أعني التخييل والتعجّب ، ومايفيد تصديقاً فيفيد إمّا تصديقاً جازماً أو غيرجازم ، والجازم إمّا أن يعتبر فيه كونه حقّاً أولا يعتبر ، ومايعتبر فيه ذلك يكون حقّاً أولايكون ، فالمفيد للتصديق الجازم الحقّ هو البرهان ، والتصديق الجازم غير الحقّ هو السفسطة ، و للتصديق الجازم الّذى لايعتبر فيه كونه حقّاً أو غير حقّ بل يعتبر فيه عموم الإعتراف بهءهوالجدل إن كان ذلك ، وإلّا فهو الشغب وهو

---

(١) قوله « ويشاركها فى ذلك » أى يشارك الاقيسة السوفسطائية الاقيسة الممتحنة المجربة فى استعمال المشبهات . م

(٢) قوله « وهى تنقسم بحسبها الى خمسة أصناف » حاصله أن القياس اما أن يفيد التخيل وهو الشعر ، اويفيد التصديق فاما ان يكون غير جازم وهو الخطابة ، او يكون جازما فاما ان يعتبر كونه حقا ، اولا فان اعتبر كونه حقا فاما ان يكون حقا فهو البرهان ، وان لم يكن حقا فهو السفسطة ، وان لم يعتبر كونه حقا بل يعتبر فيه عموم الاعتراف فاما ان يكون كذلك فهو الجدل ، اولايكون كذلك فهو الشغب ، و السفسطة والشغب تحت المغالطة وهذا التقسيم منتشر لانه لم يلزم من عدم اعتبار الحقية اعتبار عموم الاعتراف فان من الجائز ان لايعتبر الحقية و لاعموم الاعتراف . والاظهر ان يقال القياس اما ان يفيد التصديق ، اوغيره فان افاد التصديق فان افاد يقينا فهو البرهان ، وان اوقع ظنا فهو الخطابة ، والا فان اشتمل على عموم الاعتراف و التسليم فهو الجدل ، والا فهو المغالطة . واعلم ان البرهان لما كان يفيد اليقين وجب ان يكون مباديه اليقينيات وهى القضايا الواجب قبولها سواء كانت ضرورية أو ممكنة ، و وجب أيضا ان تكون صورته يقينية الانتاج فلايكون البرهان الاقياسا لان الاستقراء والتمثيل ليسا بيقينيى الانتاج وغايته أى علته الغائية وغرضه انتاج اليقينيات ، و لما كان مادة الجدل اما مسلمات اى المشهورات لانها مسلمة بحسب الشهرة ، واما مسلمات بصورته ايضا لابد ان ينتج بحسب الشهرة او التسليم وغاية سعى المجيب اى غرضه ان لايلزم كما ان غرض السائل ان يلزم ممقدما البرهان والجدل تستلزم المطلوب اما البرهان فبحسب نفس الامر ، واما الجدل فبحسب التسليم فمقدمات الخطابة ليست تستلزم المطلوب فى توقع الظن بـالمطلوب و لولا استلزام الجدل المطلوب لم يحصل به الالزام فلا بد ان يكون على منهـاج القياس . و اما الاستقراء فهو لا يستلزم المطلوب بل الظن به فان سلم استلزامه المطلوب دخل فى الجدل لكنه مشترك فى هذا التمثيل ففيه تأمل . م

مع السفسطة تحت صنف واحد هو المغالطة ، وللتصديق الغالب غير الجازم هو الخطابة ، وللتخييل دون التصديق هو الشعر .

أمّا القياسات البرهانيّة فهي القضايا الواجب قبولها و هي الّتي يكون التصديق بها ضروريّا سواء كانت في أنفسها ضروريّة أو ممكنة فإنّ كونها ضروريّة القبول غير كونها ضروريّة في أنفسها فإن كانت ضروريّة في أنفسها كانت نتائجها ضروريّة بحسب الأمرين جميعاً ، و إن كانت ممكنة في أنفسها كانت نتائجها ممكنة في أنفسها ضروريّة القبول ، و بالجملة فالقياسات البرهانيّة يقينيّة مادّة و صورة و غايتها أن ينتج اليقينيّات ، و أمّا القياسات الجدليّة فهى المؤلّفة من المشهورات ومن صنف واحد من التقرّريّات وهى المسلّمة من المخاطبين ، والجدليّ إمّا مجيب يحفظ رأياً ما ويسمّى ذلك الرأى وضعاً وغاية سعيه أن لا يلزم ، وإمّا سائل معترض يهدم وضعاً ماوغاية سعيه أن يلزم فالمجيب يؤلّف أقيسة إن قاس من المشهورات المطلقة أو المحدودة حقّا كان أو غير حقّ فالسائل يؤلّفها ممّا يتسلّمة من المجيب مشهوراً كان أو غير مشهور ، وكما أنّ موادّ الجدل مسلّمات ومتسلّمات فصورها أيضاً ماينتج بحسب التسليم والتسلّم قياساً كان أو استقراءً ، ولمّا كان غاية الجدل هى الإلزام ورفعه لا اليقين جاز وقوع الأصناف الثلاثة من القضايا أعنى الواجب والممكن والممتنع في موادّها ، وأمّا القياسات الخطابيّة فهى المؤلّفة من المظنونات والمقبولات والمشهورات في بادىء الرأى الّتي تشبه المشهورات الحقيقيّة حقّة كانت أو باطلة ويشترك الجميع في كونها مقنعة ، وكما أنّ موادّها هي مايصدق بها بحسب الظنّ الغالب فصورها أيضاً ما ينتج بحسب الظنّ الغالب سواء كان قياساً أو استقراءً أو تمثيلا ومن القياس منتجاً كان أو عقيما كالموجبتين في الشكل الثاني بشرط أن يظنّ أنّها منتجة فهى مقنعة بحسب الموادّ والصور وغايتها الإقناع ، وأمّا القياسات الشعريّه فهى المؤلّفة من المقدّمات المخيّلة من حيث هي مخيّلة سواء كان مصدّقاً بها أو لم يكن ، وسواء كانت صادقة في نفس الأمر أو لم يكن وهي الّتي لها هيئة وتأليف يقتضيان تأثّر النفس عنها لما فيها من المحاكات أو غيرها حتّى أنّ مجرّد الصدق ربما يقتضى ذلك التأثّر ، والوزن أيضاً يفيدها

رواجاً لأنّه أيضاً محكاة [١] وقدماء المنطقيّين كانوا لايعتبرون الوزن في حدّ الشعر ويقتصرون على التخييل ، والمحدثون يعتبرون معه الوزن ، والجمهور لايعتبرون فيه إلّا الوزن والقافية . وهذه هي الأقسام الحقيقيّة للحجج بحسب المادّة . وأمّا المغالطات فهي ليست بحقيقيّة وذلك لأنّها إنّما تكون بحسب المشابهة والتروّج ولولاقصور التمييز لما ثبت للمغالطة صناعة ، ولذلك أخرّها الشيخ . ولغير المحصّلين [٢] من المنطقيّين تقسيمات أُخر إلى هذه الأقسام يعتبرون فيه إمّا الوجوب والإمكان ، وإمّا الصدق والكذب ، أمّا الأوّل فهو أن يقال البرهان يتألّف من الواجبات ، والجدل من الممكنات الأكثريّة ، والخطابة من الممكنات المتساوية الّتي لاميل فيها إلى أحد الطرفين ولايكون وقوع أحدهما فيه على سبيل الندرة ، والشعر من الممتنعات ، ويكون المغالطة بحسب هذه القسمة من الممكنات الأقلّيّة الّتي يدّعي أنّها أكثريّة أو واجبة ، وأمّا الثاني فأن يقال البرهان يتألّف من الصادقات ، والجدل ممّا يغلب فيه الصدق ، والخطابة ممّا يتساوى فيه الصدق والكذب ، والمغالطة ممّا يغلب فيه الكذب ، والشعر من الكاذبات . واقتصر الشيخ على إيراد الأوّل لأنّ الذاهبين إليه كانوا أكثر عدداً و

---

(١) قوله « والوزن يقيدها رواجا لانه أيضا محاكاة » لان النظم الموزون يشابه الماء فى السلاسة والهواء فى اللطافة والدر المنظومة فى السلك . و اعلم أن جميع الاشعار المشتملة على القضايا المختلفة صغريات لكبريات كلية تدل الصغريات عليها مثلا الشعر فى صفات المحبوب صغرى لقولنا وكل من هذا شأنه يجب أن يحب ويعشق حتى ينتج أن هذا من شأنه أن يحب و يعشق ولا شك أن هذا يفيد الانبساط له و الميلان اليه فقد ظهر معنى القياسات الشعرية على ما مثل به الشيخ فى الشفاء . م

(٢) قوله « ولغير المحصلين » طائفة يعتبرون فى تقسيم الصناعة الى الخمس الوجوب والامكان وطائفة يعتبرون الصدق والكذب أما الاول فهو أن يقال مقدمات الصناعة إما أن تكون واجبة ، أو ممكنة او ممتنعة فان كانت واجبة فالمؤلف منها البرهان ، وإن كانت ممتنعة فهو الشعر ، و ان كانت ممكنة فاما ان تكون ممكنة اكثرية أو أقلية أو متساوية فان كانت ممكنة أكثرية فهو الجدل ، وإن كانت متساوية الطرفين فهو الخطابة ، وان كانت اقلية الوجود على انها يريها أكثرية الوجود على أنها شبيهة بمبادىء الجدل أو واجبة حتى تشابه بمبادىء البرهان فهو مغالطة ، إما مشاغبة فى مقابلة الجدل ، اوسفسطة فى مقابلة البرهان . واما الثانى فبان يقال المقدمات إما صادقة ، او كاذبة ، أوفيها صدق وكذب ، وما فيها صدق وكذب اما ان يكون الصدق فيه غالباً او مساويا اومغلوبا على قياس مامر فى الاول فالمغالطة اما مقدمات يغلب فيها الكذب على انه يريها انها صادقات وهى مبادىء البرهان ، أو يغلب فيها الصدق وهى مبادىء الجدل م

أقرب إلى التحصيل . وردّ عليهم بأنّ القول بذلك باطل فإنّ استعمال الجميع في البرهان لاستنتاج أمثالها واقع ، ومع البطلان فهو قول مبتدع ليس ممّا يوجبه تقليد المعلّم الأوّل الّذى تخبّطوا بسببه في مواضع كثيرة قد سبق ذكر بعضها . والقياسات المغالطيّة هي المؤلّفة [٢] من المشبّهات ومايجرى مجراها أعنى الوهميّات وصورها أيضاً كذلك ويشاركها القياسات الإمتحانيّة والقياسات العناديّة في الموادّ ويخالفها في الغايات ، والمشبّهة منها بالواجب قبولها تقع في السفسطة المقابلة للفلسفة ، وبالمشهورات في المشاغبة المقابلة للجدل وغايتها الترويج ، والمشبّهات بالمظنونات والمخيّلات غير معتبرة [١] لأنّها إن أوقعت ظنّاً أو تخييلا فهى من جملتها وإلّا فلا اعتبار بها ، ولمّا كانت منافع البرهان والسفسطة شاملة لكلّ واحد ممّن يتعاطى النظر في العلوم بحسب الإنفراد أمّا البرهان فبالذات كمعرفة الأغذية المحتاج إليها ، وأمّا السفسطة فبالعرض كمعرفة السموم المحترز عنها ، وكانت منافع الثلاثة الباقية بحسب الإشتراك في المصالح المدنيّة اقتصر الشيخ في هذا المختصر على بيانهما دون الباقية .

☆(إشارة)☆ إلى القياسات والمطالب البرهانيّة .

---

(٢) قوله « والقياسات المغالطية هى المؤلفة » استيناف كلام فى القياسات المغالطية والاولى الحاقها بما قبلها فى المغالطات الى قوله « و الا فلا اعتبار بها » ثم تقرير مذهب غير المحصلين ثم توجيه الاقتصار على البرهان و السفسطة . م

(١) قوله « والمشبهات المظنونات والمخيلات غير معتبرة » قد عرفت أن الصناعات خمس و ان مبادىء البرهان اليقينات ، ومبادىء الجدل المشهورات ، ومبادىء الخطابة المظنونات ، و مبادىء الشعر المخيلات ، ثم ان فى المغالطة يعتبر المشابهة باليقينيات فى السفسطة ، وبالمشهورات فى المشاغبة ، ولم يعتبر المشابهة بالمظنونات والمخيلات اللتين هما مبادىء الخطابة و الشعر لان القضايا المشبهة بالمظنونات والمخيلات إن أفادت ظنا أو تخيلا فهى هى والا لم يكن مقيدا بها ، ثم ان منفعة البرهان والسفسطة عامة تعم جميع الناس لان من علم البرهان و السفسطة انتفع بهما أما بالبرهان فبالاستعمال ، وأما بالسفسطة فللاحتراز عنه . و انما لم يورد المغالطة لان المشاغبة منها لايعم كل انسان بل انما هى بحسب المشاركة فى المدينة وأما منافع الجدل و الخطابة فانها تختص بالبعض لان الجدل لالزام الغير اوافحامه وهو لايتم الا بالاجتماع مع الغير وكذا الخطابة لاقناع الغير و الشعر لتخيله فيكون كل منها بحسب الغير و التمدن بخلاف البرهان فانه لتحصيل الحق لنفسه ولا دخل للغير و الاجتماع فيه و كذا السفسطة لاحترازه عنها لا لاحتراز غيره عنها فالانتفاع بها لايتوقف على مشاركة وتمدن . م

☆(كما أنّ المطالب [٢] في العلوم قد يكون عن ضرورة الحكم ، وقد يكون عن امكان الحكم ، وقد يكون عن وجود غيرضروريّ مطلق كماقد يتعرّف من حالات اتّصالات الكواكب وانفصالاتها وكلّ جنس يخصّه مقدّمات ونتيجة فالمبرهن ينتج الضروريّ من الضروريّ وغيرالضروريّ من غيرالضروريّ خلطا أوصريحا)☆

ذهب الجمهور إلى أنّ مقدّمات البرهان و نتائجه لاتكون إلّا ضروريّة كما سنذكره ، وذهب بعضهم إلى أنّ الممكنات الأكثريّة أيضاً قديقع فيها فاشتغل الشيخ ببيان حال النتايج أوّلا ثمّ استدلّ بذلك على حال المقدّمات ، أمّا الأوّل فهوأنّ المطالب في العلوم كما قد تكون ضروريّة وهي كحال الزوايا للمثلّث وكقبول الإنقسام إلى غير النهاية للجسم فقد تكون أيضاً غير ضروريّة إمّا ممكنة صرفة كالبرء للمسلولين أو وجوديّة كالخسوف للقمر . واعلم أنّ الممكنة تكون ضروريّة أيضاً إذا كان المطلوب هو إمكان الحكم نفسه وحينئذ يكون الإمكان محمولا لاجهة وتكون وجوديّة إذا كان المطلوب هو وجودالحكم أو عدمه والوجوديّة تكون إمّا أكثريّة كوجود اللحية للرجل أومتساوية كالأذكار للحيوان أو أقلّيّة كوجود الإصبع الزائدة للإنسان و أقلّيّة الوجود أكثريّة العدم فهما داخلان في الأكثريّ الشامل للموجب والسالب و يكون الوجوديّ بهذا الإعتبار إمّا أكثريّاً أومتساوياً والمتساوى المطلق والاقلى باعتبار

---

(٢) قوله « كما ان المطالب » الحاصل أن المطالب فى العلوم اما ضرورية . أوممكنة ، أو وجودية غير ضرورية اما مثال الاول والثانى فظاهر ، واما مثال الوجودية فاتصالات الكواكب وانفصالاتها فانها لاتدوم مادامت الكواكب ، ثم ان لكل قسم من المطالب مواد مخصوصة منتجة له فالمبرهن يستنتج الضرورى من الضرورى وغير الضرورى من غيرالضرورى . و تقرير جواب السؤال أن العلم بثبوت الاوسط للاصغر هو الذى يفيد العلم بضرورة ثبوت الاكبر للاصغر فلو لم يكن ثبوت الاوسط للاصغر ضرور ياجاز أن لايثبت الاوسط للاصغر فيزول العلم به لان العلم بثبوت الاوسط للاصغر موقوف على ثبوته له فى نفس الامر وإذا زال العلم بذلك الثبوت زال العلم بالنتيجة الضرورية فلا يكون العلم بالنتيجة الضرورية يقينيا لان اليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق مثلا فى القياس المذكور العلم بثبوت الضحك للانسان انما يكون اذا ثبت الضحك للانسان لكن الضحك لم يثبت للانسان دائما فيزول العلم بثبوته له عندزوال الضحك فيزول اليقين بالنتيجة لزوال سببه فقوله « لكان الحكم عليه بالنطق حال زوال الضحك كاذبا » أى مجهولا فلايكون هذا الاقتران مفيد اليقين بالنتيجة ، و أيضا الحكم بوجود الضحك لكل انسان لا يكون من الحس بل من العقل ولا يحكم به يقينا ما لم يعلم علته فلا يكون من مقدمات البرهان لان مقدمات البرهان يقينية والضحك باعتبار علته ضرورى الثبوت للانسان فما استفيد الضرورى الا من مقدمة ضرورية . و فيهما نظر من وجهين . الاول انه ان كانا صحيحين ازم ان

الوجود فقلّما يكونان مطلوبين لتعذّر الوقوف عليهما فالمطالب العلميّة إمّا ضروريّة وإمّا وجوديّة أكثريّة وهذا بحسب الأغلب ولهذا ذهب من ذهب إلى أنّ المبرهن لايستعمل إلّا الضروريّات أوالممكنات الأكثريّة ، وأمّا التحقيق فيقتضى أنّ الممكن إذا كان الإمكان فيه جهة والأقلّى باعتبار الوجود وكذلك المتساوى قد يكون أيضاً مطالب للمبرهن خارجة عنهما فالمطالب العلميّة بحسب التحقيق إذن إمّا ضرورية وإمّا وجوديّة والشيخ لم يورد للضروريّات مثالا لاتّفاق الجمهور على وقوعها في البرهان ، ولاللممكنات لكونها باعتبار كالضروريّات ويمثّل في الوجوديّات بحالات اتّصالات الكواكب وانفصالاتها فإنّ المطلوب لايكون إمكان وجودهما للكواكب بل نفس وجودهما وهي لاتدوم مادامت الكواكب موجودة بل تتعاقب عليها فهى من الوجوديّات الصرفة . ثمّ إنّه انتقل من بيان حال المطالب إلى الاستدلال بها على حال المقدّمات وهو أنّ كلّ جنس من المطالب تخصّه مقدّمات مناسبة وتفيده يقينا فالمبرهن ينتج الضروريّ ممّا يكون جميع مقدّماته ضروريّة ، وغير الضروريّ ممّا لايكون كذلك بل يكون إمّا جميعها غير ضروريّة أو بعضها ضروريّة وبعضها غير ضروريّة . فإن قيل : ألستم حكمتم بأنّ الصغرى المطلقة أو الممكنة مع الكبرى الضروريّة كما في قولنا كلّ إنسان ضاحك وكلّ ضاحك ناطق ينتج ضروريّة فلم لايجوز أن يستعملها المبرهن للمطالب الضروريّة . قلنا : إنّا حكمنا بذلك هناك بحسب نظرنا في مجرّد صورة القياس ، وأمّا هيهنا فلمّا كانت المادّة أيضاً معتبرة فنقول بحسب ذلك : إن البرهان لايتألّف منهما على المطالب الضروريّة و ذلك لأنّ وجود الضحك للإنسان

أن يكون جميع مقدمات البرهان ضروريا سواء ايستنتج الضرورى او غيره اما الاول فلتوقف العلم بالنتيجة على العلم بالمقدمتين فلوكان أحدهما غير ضرورية جاز زوالها فيزول العلم بالنتيجة فلا يكون يقيناً ، واما الثانى فلان كل مقدمة لا يحصل اليقين بها ما لم يعلم سببها فيكون ضرورية باعتبار سببها . الوجه الثانى ان العلم بالنتيجة لايلزم زواله عندزوال العلم بالمقدمتين لان العلم بالمقدمتين المعد للعلم بالنتيجة ،وانتفاء المعد لايستلزم انتفاء ما هو معده فاعتبار السبب مع المقدمة لا يستدعى ضرورتها ، و انما تكون ضرورية لو كان السبب دائما و دوام السبب المطلق غير لازم . والاولى فى الجواب ان يقال : المراد بذلك ليس ان القياس المنتج الضرورى يجب ان يكون جميع مقدماته ضرورية بل المراد انه يجب ان يكون فيه ضرورى سواء كان جميع مقدماته ضرورية اولا ، و كذلك القياس المنتج لغير الضرورى يجب ان يكون منه غير ضرورى سواء كان جميع مقدماته غير ضرورية اولا . م

لو كان هو الّذى يفيد العلم بكونه ناطقاً فقط لكان الحكم عليه بالنطق حال زوال الضحك كاذبا فلا يكون هذا الإقتران منتجا لهذه النتيجة ، وأيضاً الحكم بوجود الضحك لكلّ واحد من الناس لايستفاد من الحسّ فإنّ الحسّ لايفيد الحكم الكلّى فهو مستفاد من العقل والعقل لايحكم به يقيناً إلّا إذا أسنده إلى علّته الموجبة إيّاه المقارنة لكلّ واحد من الأشخاص وهى كونه ناطقاً و يلزم من ذلك أنّه إنّما يحكم بكونه ضاحكا بعد الحكم بكونه ناطقاً فلايكون هذا الإقتران علّة لهذه النتيجة ، ثمّ إن فرضنا أنّ لكونه ضاحكا علّة أخرى غير كونه ناطقاً فكان الحكم في الصغرى على كلّ إنسان بأنّه ضاحك يقيناً بالنظر إلى تلك العلّة كانت الصغرى باعتبارها مايشبه قولنا كلّ إنسان فله طبيعةٌ ما هى علّة كونه ضاحكا في بعض الأوقات فكانت حينئذ ضروريّة لا وجوديّة فإذن غير الضروريّة من جهة ماهو غير الضروريّة لاتنتج ضروريّة في البرهان أمّا الضروريّة في إنتاج غير الضروريّة فلايضرّ لأنّ النتيجة تتبع أخسّ المقدّمتين كما مرّ . فظهر من جميع ذلك أنّ القياسات والمطالب البرهانيّة قد تكون ضروريّة وقد تكون غير ضروريّة من الممكنات والوجوديّات بأصنافها . وبعد ذلك فأراد أن يستعمل بالردّ على المخالفين فيه فقال .

☆(فلا تلتفت إلى من يقول إنّه لايستعمل المبرهن إلّا الضروريّات والممكنات الأكثريّة دون غيرها بل إذا أراد أن ينتج صدق ممكن أقلّيّ و يستعمل في كلّ باب ما يليق به ، وإنّما قال ذلك من قال من محصّلى الأوّلين على وجه غفل عنه المتأخّرون وهو أنّهم قالوا إنّ المطلق الضروريّ [قد] يستنتج في البرهان من الضروريّات ـ لا يستنتج في البرهان إلّا من الضروريّات خل ـ وفي غير البرهان يستنتج من غير الضروريّات ولم يرد به غير هذا ، وأراد أنّ صدق مقدّمات البرهان في ضرورتها أو إمكانها أو إطلاقها صدق ضروريّ)☆

أقول : ذكر المعلّم الأوّل أنّ البرهان قياس مؤلّف من مقدّمات يقينيّة لمطلوب يقينيّ ، وفسّر اليقينيّ بما يكون الحكم فيه ضروريّاً لايزول ، وفهم أكثر من تأخّر من ذلك أنّ المبرهن لايستعمل إلّا المقدّمات الضروريّة كما مرّ ذكره ، ثمّ لمّا صادفوا

أصحاب العلوم الطبيعيّة و ماتحتها يستنتجون غير الضروريّات من أمثالها مع كونهم مبرهنين طلبوا وجه ذلك فأتى بهم القسمة المذكورة إلى القول بأنّه لايستعمل إلّا الضروريّات أو الممكنات الأكثريّة فذكر الشيخ أنّ ذلك غير صحيح لأنّ المبرهن يطلب اليقين في كلّ حكم ضروريّاً كان أو غيرضروري فيستنتج كلّ حكم ممّا يناسبه ويليق به إلّا أنّه إنّما يصدق بجميع ما يصدق به مقدّمة كانت أونتيجة بالضرورة الّتي لاتزول ، وهذه ضرورة أُخرى [1] متعلّقة بالقضيّة اليقينيّة غير الّتي هي جهة لبعضها ، ثمّ إنّ الشيخ أوّل كلام المحصّلين الأوّلين يعنى المعلّم الأوّل على وجه يطابق الحقّ فقال : إنّه يحتمل أحد معنيين أحدهما أن يحمل الضروريّ على الّتي هي جهة لبعض مقدّمات البرهان ونتايجها ، وإنّما خصّ الضروريّات منها بالذكر لأنّ المبرهن يستنتج الضروريّ من مثله وغيره من أصحاب الصناعات الأُخر ربما يستنتجه من غيره ولايبالى بذلك . والثانى أن يحمل الضرورة على الّتي يتعلّق بصدق جميع المقدّمات والنتايج اليقينيّة ، وهي الضرورة الثانية اللاحقة للحكم .

قوله :

☆(وإذا قيل في كتاب البرهان [2] الضروريّ فيراد به ما يعمّ الضروريّ المورد في كتب القياس ومايكون ضروريّة مادام الموضوع موصوفاً بما وصف به لا الضروريّ الصرف ، وقد يستعمل في مقدّمات البرهان المحمولات الذاتيّة على الوجهين الأوّلين اللذين فسّر عليهما الذاتيّة في المقدّمات)☆

أقول : قد ذكر أنّ شرايط مقدّمات البرهان خمسة : أوّلها أن يكون أقدم

---

(١) قوله «وهذه ضرورة اخرى» وهى وجوب الصدق فالمراد بكون المقدمات ضرورية كونها ضرورية الصدق سواء كانت ضرورية فى نفسها أو ممكنة ، و اياها عنى بقوله «و هى الضرورة الثانية اللاحقة بالحكم» لا الضرورة بشرط المحمول لانها لاتثبت فى القضايا الممكنة و هى مقدمات البرهان . م

(٢) قوله «إذا قيل فى كتب البرهان» المراد بالضرورى فى كتاب القياس الضرورة الذاتية و فى كتاب البرهان ما يعم الضرورة الذاتية والوصفية و هى التى نسبة المحمول فيها إلى الموضوع ضرورية مادام وصف الموضوع . و يجب أن يكون محمولات مقدمات البرهان ذاتية لموضوعها على أحد الوجهين المذكورين فى أول الكتاب وهو أن يكون مقومة للموضوع لا حقه له فى جوهره . فقد فى قوله «و قد يستعمل فى مقدمات البرهان» للتحقيق لا للتعليل . م

من نتائجها بالطبع لتكون عللا لها ، وثانيها أن تكون أقدم منها عند العقل أى يكون أعرف منها ليكون عللا للتصديق بها ، وثالثها أن تكون مناسبة لنتائجها وذلك بأن يكون محمولاتها ذاتيّة لموضوعاتها بأحد المعنيين المذكورين في النهج الأوّل أعنى الذاتىّ المقوّم والعرض الذاتىّ فإنّ الغريب لايفيد العلم بمالايناسبه ،[1] ورابعها أن تكون ضروريّة إمّا بحسب الذات وإمّا بحسب الوصف أى تكون مطلقة عرفيّة شاملة لهما و ذلك لأنّ المحمول على شيء بحسب جوهره وهو المحمول[2] المناسب للموضوع فربما يزول بزوال الموضوع عمّا هو عليه حال كونه موضوعاً ، وربما لايزول وذلك لأنّه ينقسم إلى مايحمل عليه بسبب مايساويه كالفصل وهو ممّا يزول بزوال نوعيّة ذلك الشيء ، و إلى مايحمل عليه بسبب مالايساويه كالجنس ، و هذا ربما يزول بزوال نوعيّته ، وربما لايزول . مثلا الخفيف إذا حمل على الهواء فإنّه يزول إذا صار ماء ولايزول إذا صار ناراً فالمرئىّ إذا حمل على الأسود فإنّه يزول إذا صار شفّافا ولايزول إذا صار أبيض فالضرورىّ بحسب الذات ربما لايشمل الزائل بزوال الموضوع عمّا هو عليه حال كونه موضوعاً ، والمشروط بكون الموضوع على ماوضع يشمل الجميع ، وخامسها أن تكون كلّيّة وهى ههنا أن تكون محمولة على جميع الأشخاص وفي جميع الأزمنة حملا أوّليّا أى لايكون بحسب أمر أعمّ من الموضوع فإنّ المحمول بحسب أمر أعمّ كالحسّاس على الإنسان لايكون محمولا حملا أوّليّاً ، ولا بحسب أمر أخصّ من الموضوع فإنّ

---

(١) قوله «فان الغريب لايفيد العلم بمالايناسبه» يعنى الاعراض الغريبة لايفيد العلم بالاعراض الذاتية التى هى محمولات مسائل العلوم و يقام عليها البراهين كما أن النتائج هى اثبات الاعراض الذاتية فلابد من استعمالها فى المقدمات لتكون مناسبة للنتائج . م

(٢) قوله «و ذلك لان المحمول على شيء بحسب جوهره و هو المحمول» هذا بيان لعدم الاقتصار فى المقدمات الضرورية على الضرورى بحسب الذات و ذلك لان محمولات مقدمات البرهان هى المناسبة لموضوعاتها ، و المحمول المناسب ما يحمل بحسب جوهر الموضوع ، و المحمول بحسب جوهر الموضوع ربما يزول بزوال الموضوع و ربما لايزول ، و المشروط بكون الموضوع على ما وضع أى الضرورة مادام وصف الموضوع يشمل المحمول الزايل و غيرالزايل لان ماثبت فى جميع أوقات وصف الموضوع يجوز أن يثبت فى أوقات اخر و هى أوقات عدم وصف الموضوع بخلاف الضرورى الذاتى فان الضرورة اذا كانت ناشئة من ذات الموضوع فاذا عدمت الذات عدمت الضرورة فلابد من أخذ الضرورى بالتفسير الاعم ليتناول الضرورى بحسب الذات و بحسب الوصف . م

المحمول بحسب أمر أخصّ كالضاحك على الحسّاس لايكون محمولا على جميع ماهو حسّاس بل على بعضه فلايكون حمله عليه كلّيّاً . واعلم أنّ الأخيرين من هذه الشروط يختصّان بالمطالب الضروريّة والكلّيّة ، واقتصر الشيخ هيهنا على ذكر شرطين من هذه الخمسة وهما الثالث والرابع ، وذلك لأنّ الأوّل يختصّ ببرهان اللم وسنذكره مع الشرط الثاني عند ذكر أقسام البرهان ، و الخامس يندرج بالقوّة في الشرطين المذكورين وذلك لأنّ الحمل على جميع الأشخاص هو حصر القضيّة ، وكونه في جميع الأوقات مندرج في ضرورة الحكم المذكور ، وكونه أوّليّاً يندرج [1] في كونه ذاتيّاً بالمعنى الثاني على بعض الوجوه .

قوله :

☆(وأمّا في المطالب فإنّ الذاتيّات المقوّمة لاتطلب ألبتّة وقد عرفت ذلك و عرفت خطاء من يخالف فيه وإنّما تطلب الذاتيّات بالمعنى الآخر)☆

أقول : قد ذكر في النهج الأوّل أنّ الشيء مستحيل أن يتمثّل معناه في الذهن خالياً عن تمثّل ماهو ذاتيّ مقوّم له ، وبيّن من ذلك استحالة معرفة الشيء مع الجهل بمقوّماته فإذن لايكون المقوّم مطلوباً ألبتّة ، والمخالفون في ذلك هم أهل الظاهر من الجدليّين فإنّهم يذهبون إلى أنّ الجنس يجب أن يثبت أوّلاً وجوده للموضوع وثانياً كونه واقعاً في جواب ماهو ليتحقّق جنسيّته ، وقد ظهر ممّا مرّ خطأهم . فالمطالب البرهانيّة هي الأعراض الذاتيّة المذكورة . فإن قيل : أليس كون النفس والصورة جوهراً أحد المطالب العلميّة مع أنّ الجوهر جنس لها ، وأيضا فإنّكم تقولون الجسم محمول على الإنسان لأنّه محمول على الحيوان وهذا بيان حمل ذاتيّ الإنسان عليه . أُجيب عن الأوّل [2] بأنّ النفس إنّما عرفت في أوّل الأمر لامن حيث ما هيّتها بل من

---

(١) قوله « و كونه أولياً يندرج » هذا مستفاد من الشرط الثالث فانه اذا كانت محمولات المقدمات ذاتيات أو أعراضا ذاتية فالحمل فيها لا يكون بسبب أمر أعم أو أخص و إنما قال «على بعض الوجوه» لان الاعراض الذاتية لايجب أن تكون ضرورية للممنوع وهيهنا المحمولات ضرورية و أعراض ذاتية فهى أعراض ذاتية على بعض الوجوه . م

(٢) قوله «اجيب عن الاول» حاصل هذا الجواب أن المهية إذاكانت متصورة بكنه حقيقيتها لايطلب ثبوت ذاتياتها لها بالبرهان ، و أما اذا كانت متصورة بعارض من عوارضها فجايز لان

من نتائجها بالطبع لتكون عللا لها ، وثانيها أن تكون أقدم منها عند العقل أي يكون أعرف منها ليكون عللا للتصديق بها ، وثالثها أن تكون مناسبة لنتائجها وذلك بأن يكون محمولاتها ذاتيّة لموضوعاتها بأحد المعنيين المذكورين في النهج الأوّل أعني الذاتيّ المقوّم والعرض الذاتيّ فإنّ الغريب لايفيد العلم بمالايناسبه ،[1] ورابعها أن تكون ضروريّة إمّا بحسب الذات وإمّا بحسب الوصف أي تكون مطلقة عرفيّة شاملة لهما و ذلك لأنّ المحمول على شيء بحسب جوهره وهو المحمول[2] المناسب للموضوع فربما يزول بزوال الموضوع عمّا هو عليه حال كونه موضوعاً ، وربما لايزول وذلك لأنّه ينقسم إلى مايحمل عليه بسبب مايساويه كالفصل وهو ممّا يزول بزوال نوعيّة ذلك الشيء ، و إلى مايحمل عليه بسبب مالايساويه كالجنس ، و هذا ربما يزول بزوال نوعيّته ، وربما لايزول . مثلا الخفيف إذا حمل على الهواء فإنّه يزول إذا صار ماء ولايزول إذا صار ناراً فالمرئيّ إذا حمل على الأسود فإنّه يزول إذا صار شفّافا ولايزول إذا صار أبيض فالضروريّ بحسب الذات ربما لايشمل الزائل بزوال الموضوع عمّا هو عليه حال كونه موضوعاً ، والمشروط بكون الموضوع على ما وضع يشمل الجميع ، وخامسها أن تكون كلّيّة وهي ههنا أن تكون محمولة على جميع الأشخاص وفي جميع الأزمنة حملا أوّليّا أي لايكون بحسب أمر أعمّ من الموضوع فإنّ المحمول بحسب أمر أعمّ كالحسّاس على الإنسان لايكون محمولا حملا أوّليّاً ، ولا بحسب أمر أخصّ من الموضوع فإنّ

---

(١) قوله «فان الغريب لايفيد العلم بمالايناسبه» يعني الاعراض الغريبة لايفيد العلم بالاعراض الذاتية التي هي محمولات مسائل العلوم و يقام عليها البراهين كما أن النتائج هي اثبات الاعراض الذاتية فلابد من استعمالها في المقدمات لتكون مناسبة للنتائج . م

(٢) قوله «و ذلك لان المحمول على شيء بحسب جوهره و هو المحمول» هذا بيان لعدم الاقتصار في المقدمات الضرورية على الضروري بحسب الذات و ذلك لان محمولات مقدمات البرهان هي المناسبة لموضوعاتها ، و المحمول المناسب ما يحمل بحسب جوهر الموضوع ، و المحمول بحسب جوهر الموضوع ربما يزول بزوال الموضوع و ربما لايزول ، و المشروط بكون الموضوع على ما وضع أي الضرورة مادام وصف الموضوع يشمل المحمول الزايل و غير الزايل لان ما ثبت في جميع أوقات وصف الموضوع يجوز أن يثبت في أوقات اخر و هي أوقات عدم وصف الموضوع بخلاف الضروري الذاتي فان الضرورة اذا كانت ناشئة من ذات الموضوع فاذا عدمت الذات عدمت الضرورة فلابد من أخذ الضروري بالتفسير الاعم ليتناول الضروري بحسب الذات و بحسب الوصف . م

المحمول بحسب أمر أخصّ كالضاحك على الحسّاس لايكون محمولا على جميع ماهو حسّاس بل على بعضه فلايكون حمله عليه كلّيّاً . واعلم أنّ الأخيرين من هذه الشروط يختصّان بالمطالب الضروريّة والكلّيّة ، واقتصر الشيخ هيهنا على ذكر شرطين من هذه الخمسة وهما الثالث والرابع ، وذلك لأنّ الأوّل يختصّ ببرهان اللم وسنذكره مع الشرط الثاني عند ذكر أقسام البرهان ، و الخامس يندرج بالقوّة في الشرطين المذكورين وذلك لأنّ الحمل على جميع الأشخاص هو حصر القضيّة ، وكونه في جميع الأوقات مندرج في ضرورة الحكم المذكور ، وكونه أوّليّاً يندرج [1] في كونه ذاتيّاً بالمعنى الثاني على بعض الوجوه .

قوله :

☆(وأمّا في المطالب فانّ الذاتيّات المقوّمة لاتطلب ألبتّة وقد عرفت ذلك و عرفت خطاء من يخالف فيه وإنّما تطلب الذاتيّات بالمعنى الآخر)☆

أقول : قد ذكر في النهج الأوّل أنّ الشيء مستحيل أن يتمثّل معناه في الذهن خالياً عن تمثّل ماهو ذاتيّ مقوّم له ، وبيّن من ذلك استحالة معرفة الشيء مع الجهل بمقوّماته فاذن لايكون المقوّم مطلوباً ألبتّة ، والمخالفون في ذلك هم أهل الظاهر من الجدليّين فانّهم يذهبون إلى أنّ الجنس يجب أن يثبت أوّلا وجوده للموضوع وثانياً كونه واقعاً في جواب ماهو ليتحقّق جنسيّته ، وقد ظهر ممّا مرّ خطأهم . فالمطالب البرهانيّة هي الأعراض الذاتيّة المذكورة . فان قيل : أليس كون النفس والصورة جوهراً أحد المطالب العلميّة مع أنّ الجوهر جنس لها ، وأيضا فانّكم تقولون الجسم محمول على الانسان لأنّه محمول على الحيوان وهذا بيان حمل ذاتيّ الانسان عليه . أُجيب عن الأوّل [2] بأنّ النفس إنّما عرفت في أوّل الأمر لامن حيث ما هيّتها بل من

---

(١) قوله « و كونه أولياً يندرج » هذا مستفاد من الشرط الثالث فانه اذا كانت محمولات المقدمات ذاتيات أو أعراضا ذاتية فالحمل فيها لا يكون بسبب أمر أعم أو أخص و إنما قال «على بعض الوجوه» لان الاعراض الذاتية لايجب أن تكون ضرورية للممنوع وهيهنا المحمولات ضرورية و أعراض ذاتية فهي أعراض ذاتية على بعض الوجوه . م

(٢) قوله «اجيب عن الاول» حاصل هذا الجواب أن المهية إذا كانت متصورة بكنه حقيقيتها لايطلب ثبوت ذاتياتها لها بالبرهان ، و أما اذا كانت متصورة بعارض من عوارضها فجايز لان

حيث أنّها شيءٌ ما يتصرّف في الجسم ويصدر عنها أثر فيه ، والجوهر المطلوب إثباته لهذا المفهوم ليس بجنس له من حيث هو هذا المفهوم بل هو جنس للمهيّة المسمّاة بالنفس الّتي لم يتحصّل في العقل إلّا بعد العلم بجوهريّتها ، وكذلك القول في الصورة ومايجرى مجراها ، وعن الثاني بأنّ المطلوب ليس هو إثبات الجسم للإنسان بل هو العلّة لثبوته وإنّما تلوح عليّته عند إخطاره بالبال متوسّطاً بينهما وإذا ثبت أنّ المطلوب لايكون ذاتيّاً مقوّماً فقد ظهر أنّ محمولي المقدّمتين لاتكونان مقوّمين معاً بل إنّما تكونان على أحد المأخذين اللذين ذكرناهما في النهج الأوّل .

☆(في مقدّمات العلوم وموضوعاتها)☆ وفي بعض النسخ .

☆(إشارة إلى الموضوعات والمبادىء والمسائل في العلوم . ولكل واحد من العلوم شيء أو أشياء متناسبة يبحث عن أحواله وعن أحوالها ، وتلك الأحوال هي الأعراض الذاتيّة له ويسمّى الشيء موضوع ذلك العلم مثل المقادير للهندسة)☆

أقول : موضوع العلم هو الّذي يبحث في ذلك العلم عن أحواله ، والشيء الواحد قد يكون موضوعاً لعلم إمّا على جهة الإطلاق كالعدد للحساب وإمّا لاعلى الإطلاق بل من جهة مايعرض له عارض إمّا ذاتيّ له كالجسم الطبيعيّ من حيث يتغيّر للعلم الطبيعيّ ، أوغريب كالكرة المتحرّكة لعلمها ، والأشياء الكثيرة قد تكون موضوعات لعلم واحد بشرط أن تكون متناسبة ، ووجه التناسب أن يتشارك في ما هو ذاتيّ كالخطّ والسّطح والجسم إذا جعلت موضوعات للهندسة فإنّها تتشارك في الجنس أعني الكمّ المتّصل القارّ الذات ، وإمّا في عرضيّ كبدن الإنسان وأجزائه وأحواله والأغذية والأدوية ومايشاكلها إذا جعلت جميعاً موضوعات علم الطبّ فإنّها تتشارك في كونها منسوبة إلى الصحّة الّتي هي الغاية في ذلك العلم ، وإنّما سمّى هذا الشيء أو الأشياء بموضوع العلم لأنّ موضوعات جميع مباحث ذلك العلم تكون راجعة إليه بأن يكون هو نفسه كما يقال العدد إمّا زوج وإمّا فرد ، أو يكون جزئيّاً تحته كما يقال الثلاثة

الذاتيات ليست ذاتية للعارض المعلوم بل للمعروض المجهول . و الجواب عن الثانى أن ثبوت الذاتى للماهية ليس بمطلوب و أماليمة ثبوتها فيمكن أن تكون مطلوبة فاناإذا علمنا أن الانسان جسم فربما لانعلم اللمية فى حمل الجسم عليه فنجعل الحيوان فيه وسطا . م

فرد ، أوجزء منه كما يقال في الطبيعيّ الصورة تفسد و تخلّف بدلا ، أو عرضاً ذاتيّا له كما يقال الفرد إمّا أوّلي أومركّب ، وإنّما يبحث في العلم عن أحوال موضوع العلم أي عن أعراضه الذاتيّة الّتي مرّ ذكرها في النهج الأوّل فهي محمولات جميع مسائل العلم الّتي يكون إثباتها للموضوعات هو المطالب فيه .

قوله :

☆(ولكلّ علم مبادىء ومسائل [1] فالمبادىء هي الحدود والمقدّمات الّتي منها تؤلّف قياساته ، وهذه المقدّمات إمّا واجبة القبول ، وإمّا مسلّمة على سبيل حسن الظنّ بالمعلّم تصدّر في العلوم ، أو مسلّمة في الوقت إلى أن يتبيّن وفي نفس المتعلّم تشكّك فيها . والحدود فمثل الحدود الّتي تورد لموضوع الصناعة وأجزائه وجزئيّاته إن كانت ، وحدود أعراضه الذاتيّة وهذه أيضاً تصدّر في العلوم ، وقد يجمع المسلّمات على سبيل حسن الظنّ بالمعلّم والحدود في اسم الوضع فتسمّى أوضاعاً لكنّ المسلّمات منها يختصّ باسم الأصل الموضوع ، والمسلّمات على الوجه الثاني تسمّى مصادرات وإذا كان لعلم ما أصول موضوعة فلابدّ من تقديمها وتصدير العلم بها ، وأمّا الواجب قبولها فعن تعديدها استغناء لكنّها ربما خصّصت بالصناعة وصدّرت في جملة المقدّمات ، و كلّ أصل موضوع في علم فإنّ البرهان عليه من علم آخر)☆

أقول : المبادىء هي الأشياء الّتي يبني العلم عليها وهي إمّا تصوّرات وإمّا تصديقات ، و التصوّرات هي حدود أشياء تستعمل في ذلك العلم ، وهي إمّا موضوع العلم كقولنا في الطبيعيّ الجسم هو الجوهر القابل للأبعاد الثلاثة ، وإمّا جزء منه كقولنا

---

(١) قوله « ولكل علم مبادىء ومسائل » وجه الحصر أن ما يتعلق بالعلم إن كان مما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية فهو الموضوع ، وإن لم يكن فان كان مقصودا بالذات في ذلك العلم فهو المسائل ، والا فهو المبادىء . ثم إن الشارح عرف المبادىء بالاشياء التي يبتني عليها أي يتوقف مسائل العلم عليها . وفيه نظر لان الاصول الموضوعة يكون البرهان عليها في علم آخر مع أن مسائل العلم يتوقف على ذلك البرهان أيضا إذ معرفة الاصول الموضوعة لما توقف على ذلك البرهان فما يتوقف عليها يتوقف على ذلك البرهان قطعا فالاولى أن يقال كما ذكره الشيخ المبادىء إما تصورات وهي الحدود . أو تصديقات وهي المقدمات التي تؤلف منها قياسات ذلك العلم أي المقدمات التي ذكرت في تلك القياسات بالفعل وأما برهان تلك المقدمات فليس من مبادىء ذلك العلم وإلا لزم أن يكون علم جزء علم آخر ويكون أحد المعنيين مختلطا بالاخر ، و كأن الشيخ أشار إليه بقوله « وكل أصل موضوع في علم فان البرهان عليه في علم آخر »

الهيولى هو الجوهر الّذي من شأنه القبول فقط وإمّا جزئيّ تحته كقولنا الجسم البسيط هو الّذي لايتألّف من أجسام مختلفة الصور ، وإمّا عرض ذاتيّ له كقولنا الحركة كمال أوّل لما بالقوّة من حيث هو بالقوّة ، وهذه الأشياء تنقسم إلى مايكون التصديق بوجوده متقدّماً على العلم وهو الموضوع ومايدخل فيه ، وإلى مايكون التصديق بوجوده إنّما يحصل في العلم نفسه وهو ما عداهما كالأعراض الذاتيّة . فحدود القسم الأوّل حدود بحسب المهيّات ، وحدود القسم الثاني إذا صوّرتها صودرت بها خل ما كانت حدوداً بحسب الأسماء، ويمكن أن يصير بعد التصديق بالوجود حدودا بحسب الماهيّات . وأمّا التصديقات فهي المقدّمات الّتي منها يؤلّف قياسات العلم ، وتنقسم إلى بيّنة يجب قبولها ويسمّى القضايا المتعارفة وهي المبادىء على الإطلاق ، وإلى غير بيّنة يجب تسليمها ليبتني عليها ومن شأنها أن يبيّن في علم آخر ، وهي مبادىء بالقياس إلى العلم المبنيّ عليها ومسائل بالقياس إلي العلم الآخر ، وهذه إن كان تسليمها مع مسامحة ما وعلى حسن الظنّ بالمعلّم سمّيت أصولاموضوعة ، وإن كانت مع استنكار وتشكيك سمّيت مصادرات ، وقد يكون المقدّمة الواحده أصلاموضوعاً عند شخص ومصادرة عند آخر ، ويسمّى الحدود والواجب تسليمها معاً أوضاعاً ، وهي قد توضع في افتتاح العلوم كما في الهندسة ، وقد تختلط بمسائلها كما في الطبيعيّات ، ولابدّ من تقديمها على الجزء المحتاج إليها من العلم إذا كانت مخلوطة هى بالمسائل ، وتصدير العلم بها أولى . ويمكن أن يفهم من ظاهر كلام الشيخ أنّ الحدود والأصول الموضوعة هي الّتي يصدّر بهادون المصادرات لأنّه خصّهما بذلك . والحقّ أنّ حكم الثلاثة في التصدير واحد . وأمّا الواجب قبولها فعن تعديدها استغناء لظهورها وهي تنقسم إلى عامّ يستعمل في جميع العلوم كقولنا الشيء الواحد يكون إمّا ثابتاً أو منفيّاً ، وإلى خاصّ ببعضها كقولنا الأشياء المساوية لشيء واحد متساوية فإنّه يستعمل في الرياضيّات لاغير ، والمورد من ذلك في فواتح العلوم يجب أن يخصّص بالعلم وإلّافالتصدير به قبيح ، والتخصيص قد يكون بالجزئين جميعاً كما يقال في الهندسة المقدار إمّا مشارك وإمّا مباين فخصّص الموضوع الّذى هو الشيء بالمقدار والمحمول الّذى هو المثبت والمنفيّ

بالمشارك والمباين وبهذا التخصيص صارت القضيّة العامّة خاصّة بالهندسة وصالحة لأن يقدّم في مقدّماتها ، وقد يكون بالموضوع وحده كما يقال المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية فخصّص الموضوع الّذى هو الأشياء بالمقادير ويصير المحمول أيضاً متخصّصاً بتخصّصه فإنّ المتساوية المقدار غير المتساوية العدد فهذه هي المبادىء .
وأمّا المسائل فهي الّتي يشتمل العلم عليها وتبيّن فيه وهي مطالبه ، والفاضل الشارح قال : والتصديقات إمّا واجبة القبول ويسمّى تلك مع الحدود أوضاعاً ، ومنها مسلّمة على سبيل حسن الظنّ بالمعلّم وهي تصدّر في العلم وهي الّتي تسمّى مصادرات ، و منها مسلّمة في الوقت إلى أن يبيّن في موضع آخر وفي نفس المتعلّم فيه شكّ ، ثمّ إنّ تلك القضايا إن كانت أعمّ من موضوع الصناعة وجب تخصيصها به وإن كانت غير بيّنة بذاتها وجب بيانها في علم آخر .

أقول : في هذا الكلام خبط كثير فإنّ واجبة القبول لاتسمّى أوضاعاً ، والمسلّم على سبيل حسن الظنّ لايسمّى مصادرات وجميع هذه القضايا لايخصّص بل الواجب قبولها وذلك عند التصدير بها ، وأمّا إن لم يصدّر بها فإنّها لشدّة وضوحها يستعمل في كثير من المواضع على عمومها من غير تخصيص . ولاأدرى كيف وقع هذا منه فلعلّ من الناسخين . والله أعلم .

☆(إشارة)☆ في نقل البرهان وتناسب العلوم .

☆(إعلم أنّه إذا كان موضوع علم ما أعمّ من موضوع علم آخر إمّا على وجه التحقيق وهو أن يكون أحدهما وهو الأعمّ جنساً للآخر ، وإمّا على أن يكون الموضوع في أحدهما قد أخذ مطلقاً وفي الآخر مقيّداً بحالة خاصّة فإنّ العادة قد جرت بأن يسمّي الأخصّ موضوعاً تحت الأعمّ مثال الأوّل علم المجسّمات تحت علم الهندسة ، ومثال الثاني علم الأكر متحرّكة تحت علم الأكر ، وقد يجتمع الوجهان في واحد فيكون أولى باسم الموضوع تحته مثل علم المناظر تحت علم الهندسة ، وربما كان موضوع علم ما مبايناً لموضوع علم آخر لكنّه ينظر فيه من حيث أعراض خاصّة لموضوع ذلك فيكون أيضاً موضوعاً تحته مثل الموسيقى تحت علم الحساب)☆

أقول : العلوم تتناسب وتتخالف بحسب موضوعاتها فلايخلو إمّا أن يكون بين موضوعاتها عموم وخصوص أم لايكون ، فإن كان فإمّا أن يكون على وجه التحقيق أو لايكون ، والّذي يكون على وجه التحقيق هو الّذي يكون العموم والخصوص بأمر ذاتيّ وهو أن يكون العامّ جنساً للخاصّ كالمقدار والجسم التعليميّ اللذين أحدهما موضوع الهندسة والثاني موضوع المجسّمات ، والعلم الخاصّ الّذي يكون بهذه الصفة يكون تحت العامّ وجزءً منه ، والّذى ليس على وجه التحقيق هو الّذى يكون العموم والخصوص بأمر عرضيّ وينقسم إلى مايكون الموضوع فيهما شيئاً واحدا لكن وضع ذلك الشيء في العامّ مطلقاً وفي الخاصّ مقيّداً بحالة خاصّة كالأُكر مطلقة ومقيّدة بالمتحرّكة اللذين هما موضوعا علمين ، وإلى ما يكون الموضوع فيهما شيئين ولكن موضوع العامّ عرض عامّ لموضوع الخاصّ كالوجود والمقدار اللذين أحدهما موضوع الفلسفة والثاني موضوع الهندسة ، والعلم الخاصّ الّذي يكون على هذين الوجهين يكون تحت العلم العامّ ولكنّه لايكون جزءً منه ، [١]وقد يجتمع الوجهان أى الّذى بحسب التحقيق والّذي ليس بحسبه في واحد فيكون الخاصّ بالوجهين أولى بأن يطلق عليه أنّه موضوع تحت العامّ من الخاصّ بأحد الوجهين وهو مثل علم المناظر فإنّ موضوعه تحت موضوع علم الهندسة بالوجهين وذلك لأنّ موضوعه الخطوط المفروضة في سطح مخروط النور المتّصل بالبصر فالخطوط المفروضة في سطح مخروط ما هي نوع من المقادير ولذلك يكون العلم الباحث عنها تحت الهندسة وجزء منه وهي مطلقة أعمّ منها مقيّدة بالنور المتّصل بالبصر فالعلم الباحث عنها مع هذا القيد يكون داخلا تحت الأوّل ويكون جزءً منه فإذن علم المناظر داخل بالمعنى الثاني [٢] تحت ماهو داخل

---

(١) قوله « والعلم الخاص الذى يكون على هذين الوجهين تحت العلم العام ولكنه لايكون جزءا منه » لقايل أن يقول المطلق يكون جزءا من المقيد ولابد أن يكون العلم الخاص على الوجه الاول جزءه كما إذا كان العلم جنسا . والجواب أن المطلق تمام مهية المقيد لاجزءه لان القيد خارج عن المهية . م

(٢) قوله « فاذن علم المناظر داخل بالمعنى الثانى » أى بمعنى العلم الباحث عن الخطوط فى سطح المخروط المتصل بالبصر تحت العلم الاول وهو العلم الباحث عن الخطوط فى سطح مخروط ما وهو داخل تحت الهندسة فيكون المعنى الاول أولى بالدخول تحت الهندسة ، والانسب بما فى

بالمعني الأوّل تحت الهندسة فهو أولي بالدخول ممّا يكون دخوله بأحد المعنيين ، و حينئذ يكون اسم الموضوع إنّما يقع بالتشكيك علي الّذي بمعنيين وعلى الّذى بمعنى واحد ، وأمّا إذا لم يكن بين الموضوعات عموم وخصوص فإمّا أن يكون الموضوع شيئاً واحداً ، أو يختلف بحسب قيدين مختلفين كأجرام العالم فإنّها من حيث الشكل موضوعة للهيئة ومن حيث مطلق الطبيعة موضوعة للسماء والعالم من الطبيعيّ ، كذلك قد يتّفق اتّحاد بعض المسائل فيها بالموضوع والمحمول واختلافها بالبراهين كالقول بأنّ الأرض مستديرة وهي في وسط السماء فيهما ، وإمّا أن لا يكون الموضوع شيئاً واحداً بل يكون شيئين مختلفين ، ولا يخلو إمّا أن يكون بينهما تشارك في البعض ، أو لايكون فإن كان فهو مثل الطبّ والأخلاق فإنّ موضوعهما اشتركا في البحث عن القوى الإنسانيّة لكن عن جهتين مختلفتين ولذلك يقع في بعض مسائلهما اتّحاد في الموضوع ، وإن لم يكن بينهما تشارك فإمّا أن يكونا معا تحت ثالث فيكون العلمان متساويين في الرتبة كالهندسة والحساب ، وإمّا أن لايكون كذلك ولايخلو إمّا أن يوضع أحدهما مقارناً لأعراض ذاتيّة (١) يختصّ بالآخر ، أو لايوضع فإن وضع فيكون العلم الباحث عنه من حيث يبحث عن تلك الأعراض موضوعاً تحت العلم الباحث عن الآخر وذلك كالموسيقى و الحساب فإنّ موضوع الموسيقى هو النغم من حيث يعرض لها التأليف والبحث عن النغم المطلقة يكون جزءً من العلم

الكتاب أن يقال قد اجتمع فى المناظر كون موضوعه نوعا من موضع الهندسة وكونه متخصصا بقيد وهو الاتّصال بالبصر و إذا كان أحد هذين الوجهين بجعل العلم تحت العلم فعند اجتماعها كان أولى . م

(١) قوله « إما أن يوضع أحدهما مقارنا لاعراض ذاتية » أى يكون موضوع أحد العلمين مقارنا لاعراض خاصة لموضوع الاخر كموضوع الموسيقى والحساب فان موضوع الموسيقى النغم من حيث يعرض لها نسب عددية يقتضيه التأليف ، والنغم من الكيفيات المسموعة فلولا تلك الحيثية كانت جزء من الطبيعى لكن النسب العددية أعراض خاصة للعدد الذى هو موضع علم الحساب فيكون الموسيقى تحت علم الحساب مع تباين موضوعاتهما و ذلك لان النغم إذا بحث فيها عن النسب العددية فلابد أن يعتبر فيها ضرب من التعدد فكأنها فرضت عددا مخصوصا فيندرج بهذا الاعتبار تحت العدد الذى هو موضوع علم الحساب ، والحاصل أن العلوم اما متداخلة أو متناسبة أو متباينة وذلك يتعلق بتداخل موضوعاتها و تناسبها وتباينها فان كانت موضاعاتها متداخلة اى يكون موضوع احد العلمين اعم من موضوع العلم الاخر سميت العلوم متداخلة ويسمى العلم الخاص موضوعا تحت العلم العام ، وان لم تكن الموضوعات متداخلة بأن كانت واحدة لكن تتعدد بالاعتبار وكانت اشياء لكنها مشتركة فى البحث او تندرج تحت جنس واحد سميت متناسبة ، والا فمتباينة . م

الطبيعيّ لكنّه يبحث في الموسيقى من حيث يعرض لها نسبة عاديّة مقتضية للتأليف و وكان من حقّ تلك النسب إذا كانت مجرّدة أن يبحث عنها في الحساب فلذلك صار هذا البحث تحت الحساب دون الطبيعيّ، وأمّا إن لم يكن أحد الموضوعين مقارناً لأعراض الآخر فالباحث عنهما علمان متبائنان مطلقاً كالطبيعيّ والحساب. وقد حصل عن هذا البحث أنّ كون علم تحت آخر إنّما يكون على أربعة أوجه أحدهما أن يكون الموضوع العالي جنساً لموضوع السافل، وثانيها أن يكون موضوعهما واحداً لكنّه وضع في أحدهما مطلقاً وفي الآخر مقيّداً، وثالثها أن يكون موضوع العالي عرضاً عامّاً لموضوع السافل، ورابعها أن يكون البحث عن موضوع السافل من حيث اقترن به أعراض موضوع العالي. والشيخ ذكر من هذه الأربعة ثلثة في هذا الموضع.

قوله:

☆(وأكثر الأُصول الموضوعة في العلم الجزئيّ الموضوع تحت غيره إنّما يصحّ في العلم الكلّي الموضوع فوق على أنّه أكثراً ما يصحّ مبادىء العلم الكلّي الفوقانيّ في العلم الجزئيّ السفلانيّ)☆

أقول: العلم السفلانيّ يسمّى جزئيّاً بالقياس إلى الفوقانيّ، والفوقانيّ كلّياً بالقياس إليه، وأكثر المبادىء الغير البيّنة للجزئيّ إنّما يكون مسائل للعلم الكلّي تبيّن فيه و ذلك كقولنا الجسم مؤلّف من هيولى وصورة والعلل أربعة فإنّهما من مبادىء الطبيعيّ ومن مسائل الفلسفة الأولى، وقد يكون بالعكس من ذلك فإنّ امتناع تأليف الجسم من أجزاء لا تتجزّى مسئلة من الطبيعيّ ومبدء في الإلٓهيّ لإثبات الهيولى على أنّه أصل موضوع هناك، ويشترط في هذا الموضع أن لا يكون المسئلة في السفلانيّ مبنيّاً على ما يبني عليه في الفوقانيّ لئلّا يصير البيان دورا.

قوله:

☆(وربما كان علم فوق علم وتحت آخر وينتهى إلى العلم الّذى موضوعه الموجود من حيث هو موجود و يبحث عن لواحقه الذاتيّة وهو العلم المسمّى بالفلسفة الأولى)☆

أقول: العلم الّذى يكون فوق علم وتحت علم كالطبيعيّ الّذى هو فوق الطبّ

وتحت الفسلفة الأولى والنسب بينهما يختلف على الوجوه المذكورة فالطبّ عند من يكون موضوعه بدن الإنسان من حيث يصحّ ويمرض يكون تحت علم الحيوان من من الطبيعيّ بثلاثة أوجه من الأربعة هي الأوّل والثاني والرابع ؛ وذلك لأنّ الإنسان نوع من الحيوان ، وقد اُخذ في الطبّ مقيّداً بقيد وإنّما ينظر فيه من حيث يقترن ببعض الأعراض الذاتيّة للحيوان وعلم الحيوان يكون تحت الطبيعيّ بالوجه الأوّل ولذلك يعدّ في أجزائه ، والطبيعيّ تحت الفلسفة الاُولى بالوجه الّذي لم يصرّح الشيخ به ، وإذ لا شيء أعم من الموجود الّذي هو موضوع الفلسفة الاُولى فلا علم أعلى منها ويبحث فيها عن الأعراض الذاتيّة للموجود من حيث هو موجود وهى كالواحد والكثير والقديم والمحدث . و بقي ههنا بحث وهو أنّ هذا الفصل مترجم في الكتاب بنقل البرهان ولم يذكر فيه نقل البرهان ، والفصل الّذى قبله مترجم في بعض النسخ بتناسب العلوم وليس فيه ذكر تناسب العلوم أصلا . والفاضل الشارح ترجمهما على هذه الرواية ولم يذكر الوجه في ذلك . فأقول : أصحّ الروايات ما أوردناه[1] أعني ترجمتهما بما مرّ ، ولنقل البرهان معنيان أحدهما أن يكون علم مبنيّاً على أصل موضوع تبيّن في علم آخر فيكون البرهان الّذى يبيّن به ذلك الأصل منقولا من علمه إلى العلم الأوّل المبنيّ حتّى يتّم ذلك العلم به ، والثاني أن يكون المسئلة من علم ما والبرهان عليه إنّما يكون لشيء من حقّه أن يكون في علم آخر وإنّما نقل من ذلك العلم إلى هذا العلم لبيان تلك المسئلة كمسائل المناظر والموسيقى فإنّ من حقّ براهينهما أن يكون بعينها من علم الهندسة والحساب وذلك لأنّ المسائل لو جرّدت عن نور البصر وعن النغم لكانت بعينها مسائل من العلمين المذكورين وبذلك الإقتران لم يتغيّر أحوالها فلذلك نقلت البراهين من مواضعهما إليهما وهو السبب بعينه لكونه تحت الحساب دون الطبيعيّ ، واسم النقل بهذا المعني الثاني أحقّ منه[2] بالّذى قبله إلّا أنّ اشتمال الفصل على المعني الأوّل أكثر منه على الثاني .

---

(١) قوله «وأصح الروايات ما أوردناه» حيث قال فى عنوان الفصل الاول القول « فى مقدمات العلوم وموضاعاتها» وفى الفصل الثانى « فى نقل البراهين وتناسب العلوم» .

(٢) قوله «واسم النقل بهذا المعنى الثانى أحق منه» لان البراهين فى المعنى الثانى صارت بهذا النقل جزء من العلم المنقول بخلاف المعنى الاول .

☆(إشارةٌ)☆ إلى برهان لم وبرهان إنّ .

☆(إنّ الحد الأوسط إن كان هو السبب في نفس الأمر لوجود الحكم وهو نسبة أجزاء النتيجة بعضها إلى بعض كان البرهان برهان لم لأنّه يعطي السبب في التصديق بالحكم و يعطي اللميّة في التصديق و وجود الحكم فهو مطلقاً معط للسبب ، و إن لم يكن كذلك بل كان سبباً للتصديق فقط فأعطى اللميّة في التصديق ولم يعط اللميّة في الوجود فهو المسمّى برهان إنّ لأنّه دلّ على إنّيّة الحكم في نفسه دون لميّته في نفسه فإن كان الأوسط في برهان إنّ مع أنّه ليس بعلّة لنسبة حدّى النتيجة هو معلول لنسبة حدّى النتيجة لكنّه أعرف عندنا سمّى دليلا مثال ذلك قولك إن كان كسوف قمرىّ موجوداً فالأرض متوسّطة بين الشمس والقمر لكنّ الكسوف القمرىّ موجود فإذن الأرض متوسّطة . واعلم أنّ الإستثناء كالحدّ الأوسط وقد بيّنت التوسّط بالكسوف الّذي هو معلول للتوسّط ، والّذى هو برهان لم أن يكون الأمر بالعكس فيتبيّن الكسوف ببيان توسّط الارض وأنت يمكنك أن تقيس قياساً حمليّاً من القبيلتين بحدود مشتركة وليكن الحدّ الأصغر محموماً [1] والحدّ ان الآخران قشعريرة غارزة ناخسة وحمّى غبّ والمعلول منهما القشعريرة)☆

أقول : الحدّ الأوسط في البرهان لابدّ وأن يكون علّة لحصول التصديق بالحكم الّذى هو المطلوب في العقل وإلّا فلم يكن البرهان برهاناً على ذلك المطلوب . هذا خلف . ثمّ إنّه لايخلو إمّا أن يكون مع ذلك علّة أيضاً لوجود ذلك الحكم في الخارج أو لايكون فإن كان فالبرهان هو المسمّى ببرهان لم ، وإلّا فهو البرهان المسمّى ببرهان إنّ . وهو لايخلو إمّا أن يكون الأوسط فيه معلولا لوجود الحكم في الخارج ، أولا يكون فالأول يسمّى دليلا ، والثاني لا تخصّ باسم ، والدليل يشارك برهان لم في الحدود [2]

---

(١) قوله : «وليكن الحد الاصغر محموما» ترتيب القياس أن يقال هذا المحموم به حمى غب و كل من به حمى غب فله قشعريرة غارزة ناخسة فالاستدلال بحمى الغب التى هى علة القشعريرة عليها وإن استدل بالقشعريرة على كون الحمى غبا كان برهان إن . و نظر الشارح على هذا المثال وارد . م

(٢) قوله «والدليل يشارك برهان لم فى الحدود» إنما خصت هذه المشاركة بالدليل لان الاستدلال فى غير الدليل يجوز أن يكون من أحد المعلولين على المعلول الاخر و نحوه ولم يتصور

ويتخالفان في وضع الأوسط والأكبر ، وفي النتيجة . وأحقّ البراهين باسم البرهان هو برهان لم لأنّه معط للسبب في الوجود والعقل ، والعلم اليقينيّ بماله سبب في الخارج عن أجزاء القضيّة لايحصل إلّا به كما ذكرناه فمقدّمتاه أقدم في الوجود والعقل جميعاً من النتيجة ، وأمّا برهان إنّ فلايعطي السبب إلّا في العقل فقط ، والعلم اليقينيّ يحصل به إذا كان السبب [1] في الوجود معلوماً إلّا أنّه لايكون سبباً في العقل لكونه غير تامّ في سببيّته ولذلك لايصلح أن يقع في البرهان فالواقع في البرهان يكون سبباً في العقل فقط ويكون البرهان به برهان إنّ ، ومقدّمتا هذا البرهان أقدم في العقل لأنّهما أعرف عندنا وليستا بأقدم في الطبع ، وإنّما عرّفا بلم وإنّ لأنّ اللميّة هي العلّيّة ، والإنيّة هي الثبوت ، وبرهان لم يعطى علّة الحكم على الإطلاق ، وبرهان إنّ لايعطي علّته في الوجود لكن يعطي ثبوته في العقل . والشيخ أورد مثالين أحدهما استثنائيّ ، والآخر اقترانيّ حمليّ يمكن أن يتمثّل بهما في برهان لم وفي الدليل باختلاف الوضع ، أمّا الإستثنائيّ وهو التمثيل بالخسوف وتوسّط الأرض فظاهر مشهور ، وأمّا الإقترانيّ ففيه نظر لأنّ المراد من حمّى الغبّ إن كان هو الحرارة الغريبة الفاشية في الأعضاء الّتي تفارق وتعود في كلّ يومين مرّة واحدة على ماهو المتعارف فليست هي علّة للقشعريرة بل هما معلولا علّة واحدة وهي الصفراء المتعفّنة خارج العروق ، وحينئذ يكون البرهان من الحدود المذكورة في الكتاب ضرباً من برهان إنّ غير الدليل ، وإن كان المراد من حمّى الغبّ هي الصفراء المتعفّنة خارج العروق على وجه تسمية العلّة بمعلولها الخاصّ كان المثال صحيحاً وإن كان مخالفاً للمتعارف من العبارة .

فيه برهان لم فلايتصور المشاركة إلا حيث يكون علة و معلول حتى إن كان الاوسط المعلول كان دليلا وإن كان العلة كان برهان لم إذا لم يدل فيه الوسط و بالاكبر يصير برهان ان دليلا . م

(١) قوله «والعلم اليقينى يحصل به إذا كان السبب» فى العقل مستند إلى سبب فى الوجود سبب التصديق بالنسبة اذا لم يستند إلى ماهو سبب النسبة فى نفس الامر لم يفد اليقين لان المسبب مالم يجب لم يوجد ووجوبه لايكون إلا من جهة وجوب السبب و ليس بواجب من اية جهة فرضت غيره فما لم يعلم وجوبه من جهة وجوب سببه لم يعلم وجوده فتيقن وجود النسبة إنما يكون من تيقن وجود سببها فان فرضنا تيقنها من جهة تيقن سبب عقلى فلابد أن يكون تيقنه من تيقن السبب الذى هو فى نفس الامر وإلا لم يحصل التيقن . م

قوله :

☼(واعلم أنّه لاسواء قولك إنّ الأوسط علّة لوجود الأكبر مطلقاً أو معلول مطلقاً و قولك إنّه علّة أو معلول لوجود الأكبر في الأصغر ، وهذا ممّا يغفلون عنه بل يجب أن تعلم أنّه كثيراً ما يكون الأوسط معلولا للأكبر لكنّه علّة لوجود الأكبر في الأصغر)☼

أقول : وجود الأكبر مطلقاً غير وجود الأكبر في الأصغر والحكم هو الثاني و علّة الأوّل غير علّة الثاني والأوسط علّة في برهان لم[1] ومعلول في الدليل الثاني دون الأوّل ، و أهل الظاهر من المنطقيّين قد غفلوا عن هذا الفرق فالشيخ أوضح الحال فيه ، وممّا نزيده بياناً أنّ الأوسط يمكن أن يكون مع كونه علّة لوجود الأكبر في الأصغر معلولا للأكبر كما أنّ حركة النار علّة لوصولها إلى هذه الخشبة مع أنّها معلولة النار ، ويكون هذا البرهان برهان لم ومنه قولنا العالم مؤلّف ولكلّ مؤلّف مؤلّف ، وأمّا في الدليل فلا يمكن أن يكون الأوسط مع كونه معلولا لوجود الأكبر في الأصغر علّة لوجود الأكبر لأنّه يلزم من ذلك تقدّم وجود الأكبر في الأصغر على وجوده مطلقاً وهو محال . واعلم أنّ علّة وجود الأكبر إنّما يكون علّة لوجوده في الأصغر في موضعين أحدهما أن لا يكون للأكبر وجود إلّا في الأصغر كالخسوف الّذى لا يوجد إلّا في القمر فعلّته علّة وجوده في القمر ، والثاني أن يكون علّة الأكبر علّته أينما وجدت كالصفراء المتعفّنة خارج العروق الّتي هي علّة لحمّى الغبّ أينما وجدت فهى علّة لوجودها في بدن زيد ، وأمّا في غير هذين الموضعين فعلّتاهما متغايرتان .

☼(إشارة)☼ إلى المطالب .

---

(١) قوله «فالاوسط علة فى برهان لم» أى الثانى دون الاول يعنى ليس من شرط برهان لم أن يكون الاوسط علة لوجود الاكبر مطلقا بل أن يكون علة لوجود الاكبر فى الاصغر فانك إذا قلت كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فالبرهان لمى والحيوان علة لحصول الجسمية فى الانسان و ان لم يكن علة لوجود الجسمية مطلقا و نزيده بيانا أن الاوسط ربما يكون معلولا للاكبر و مع ذلك يكون علة لوجود الاكبر فى الاصغر كقولنا هذه الخشبة يتحرك اليها النار وكلما يتحرك اليها النار يوجد فيها النار فوجود النار أكبر وحركة النار واسطة و هى علة لوجود النار فى الخشبة مع أنها معلولة النار . م

☆(من أُمّهات المطالب مطلب هل الشيء موجود مطلقاً أو موجود بحال كذا ، و الطالب به يطلب أحد طرفي النقيض)☆

أقول : المطالب العلميّة تنقسم إلى أُصول وإلى فروع ، والأُصول هي الكلّيّة الّتي لابدّ منها و لا يقوم غيرها مقامها و يسمّى بالأُمّهات ، والفروع هي الجزئيّة الّتي عنها بدّ في بعض المواضع ويمكن أن يقوم غيرها مقامها ، والأُمّهات قدقيل إنّها ثلاثة هي بالقوّة ستّة ، وهي مطلب هل وما ولم لأن كلّ واحد يشتمل على مطلبين ، وقد قيل إنّها أربعة واُضيف إليها مطلب أيّ فصار إثنان للتصوّر وهماماوأيّ ، وإثنان للتصديق وهما هل ولم فمطلب هل يشتمل على بسيط يكون الموجود فيه محمولا كقولنا هل زيد موجود ، وعلى مركّب يكون الموجود فيه رابطة كقولنا زيد هل موجود في الدار .

قوله :

☆(ومنها مطلب ماهو الشيء وقد يطلب به ماهيّة ذات الشيء ، وقد يطلب به ماهيّة مفهوم الإسم المستعمل)☆

أقول : ذات الشيء حقيقته ولايطلق على غير الموجود . والمراد أن الطالب بما الأوّل هو السائل عن ماهو ويجاب بأصناف المقول في جواب ما هو كما مرّ ذكرها ، وقد يقع الحدود الحقيقيّة في جوابه ، وربما يقام الرسوم مقامها على وجه التوسّع أو عند الإضطرار . والطالب بما الثاني هو السائل عن ماهيّة مفهوم الإسم كقولنا ما الخلاء ، وإنّما لم يقل عن مفهوم الإسم لأن السؤال بذلك يصير لغويّاً بل هو السائل عن تفصيل مادلّ عليه الإسم إجمالا فإن اُجيب بجميع ما دخل في ذلك المفهوم بالذات ودلّ الإسم عليها بالمطابقة والتضمّن كان الجواب حدّاً بحسب الإسم ، وإن اُجيب بما يشتمل على شيء خارج عن المفهوم دالّ عليه بالإلتزام على سبيل التجوّز كان رسماً بحسب الإسم .

قوله :

☆(ولابدّ من تقديم مطلب ما الشيء على مطلب هل الشيء إذا لم يكن ما يدلّ عليه

الاٍسم المستعمل حداً للمطلوب مفهوماً . و كيف كان فاٍن المطلوب فيه شرح الاٍسم)☆

وفي بعض النسخ إذا لم يكن مايدلّ عليه الاٍسم المستعمل جزءاً للمطلب مفهوماً .
أقول : المراد أن مطلب ما الّذي يطلب شرح الاٍسم يجب أن يتقدّم على مطلبى هل ، ويعنى بقوله « إذا لم يكن ما يدلّ عليه الاٍسم المستعمل حداً » تفسير هذا المطلب [1] لتمييزه عن قسيميه فاٍنّ المقدّم على مطلبى هل هو الّذى يطلب به شرح الاٍسم الّذي لايفهم مدلوله إلّا بحدّ دون الآخر ، وتقدير الكلام إذا لم يكن مدلول الاٍسم المستعمل في المطلب المحتاج في بيانه إلى حدّ مفهوماً أو الّذي لا يكون مدلوله حدّاً مفهوما للمطلب يعنى المسئول عنه . وإنّما قال ذلك لأنّ مدلول الاٍسم إذا كان حدّاً والحدود

(١) قوله «تفسير هذا المطلب» أى مطلب ما بحسب الاسم فسره بما يدل عليه الاسم لتمييزه عن قسيمه وهو مطلب ما بحسب الحقيقة . وتقرير الكلام أن مطلب ما بحسب الاسم مقدم على مطلب هل اذا لم يكن مايدل عليه الاسم المستعمل مفهوما فانه لوكان مفهوما لم يحتج الى الطلب فضلا عن تقديمه على مطلب هل كما يقال النقطة موجودة فانه يقدم عليه فالنقطة اذا لم يكن ما يدل عليها اسم النقطة أعنى ذو وضع لاينقسم مفهوما فانه اذا كان مفهوما لا يطلب ولا يقدم وأما قوله «حدا» فيمكن توجيهه بوجهين أحدهما ان يكون حداً حال عن ضمير ما فى يدل و المعنى اذا لم يكن الذى يدل عليه الاسم حال كونه حدا للمطلب وهو الاسم المستعمل مفهوما أى لم يكن مدلول الاسم المستعمل المحتاج بيانه الى الحد مفهوما ، وثانيهما أن يكون حدا مفهوما خبر لم يكن ، ثم ما الفائدة فى قوله حداً ولو حذف لم يتغير مراده فذكر الشارح أنه انما قال اذا لم يكن مدلول الاسم حدا مفهوما لانه او كان مدلوله حدا ومع ذلك مفهوما فاذا كان مدلوله حدا والحد انما يكون للذوات المحصلة يكون له ذات محصلة واذا كان حده مفهوما كان وجود تلك الذات مفهوما فلا يطلب بهل البسيطة فضلا عن تقديم ما بحسب الاسم عليها . وهذا الكلام كما ترى فيه تعسف عظيم لان الحد كما يكون بحسب الحقيقة كذلك يكون بحسب الاسم فمن أين يلزم من حدية مدلوله أن يكون موجودا ولو فرضنا أن وجوده لازم من تحديده فليس يلزم من فهم حده العلم بوجوده. والاولى أن يقال أن ما يدل عليه الاسم كما يحد وهو تفصيل مادل عليه الاسم اجمالا يرسم أيضا إذا كان التعريف ببعض عوارضه ، وقد نبه عليه فيما قبل بقوله ويطلب به مهية مفهوم الاسم فيقدم مطلب ما على مطلب هل اذا لم يكن مايدل عليه حدا مفهوما أى اذا لم يكن حد ذلك الاسم مفهوما فانه لو فهم مايدل عليه ذلك الاسم برسمه لم يغن عن الطلب بل يطلب حده أولا ثم يطلب بهل البسيطة . وأما الرواية الاخرى فالاسم المستعمل جزء جملة على أنه جزء مطلب ما والاظهر أن يحمل على أنه جزء من مطلب هل حتى اذا اريد السوال هل المثلث موجود يقدم طلب اسم المثلث . م

إنّما يكون بحسب الذوات المحصّلة كان للمحدود ذات محصّلة وإذا كان المدلول مع كونه حدّاً هو مفهوماً كان تحصّل تلك الذوات أعني وجودها أيضا معلوماً فلايكون للسئوال بما قبل هل (لو كان حدّاً مفهوماً للمسؤل عنه لما كان للسئوال بما في هذا الموضع فائدة ، وإنّما قال حدّاً مفهوماً لأنّ مدلول الإسم ربما لايكون له وجود في نفسه فيكون مدلول الإسم هو الجامع للأشياء الّتي وضع الإسم بإزائها فيكون حدّاً بوجه إلّا أنّه لايكون مفهوماً ما لم يدلّ عليها بالتفصيل ويكون السئوال بما هو باقيا إلى أن يفصّل ، وحينئذ يكون القول المفصّل حدّاً مفهوماً له خ) قوله «و كيف كان فإنّ المطلوب فيه شرح الإسم » بيان إجمالي لما تقدّم أي و كيف كان الحال فإنّ المتقدّم على مطلبي هل هو ما الطالب لشرح الإسم ، و أمّا بالرواية الأخرى فيكون معناه هكذا إذا لم يكن مدلول الإسم الّذي استعمل على أنّه جزء للمطلب مفهوماً و ذلك لأنّا إذا قلنا ما الخلاء فقد استعملنا اسم الخلاء على أنّه جزء للمطلب وذلك لأنّ المطلب هو مجموع اللفظين وأحدهما جزء للمجموع فيكون قولنا جزء للمطلب في هذه الرواية نصبا على التمييز عن المستعمل وقولنا مفهوما نصب لأنّه خبر لم يكن ، وأنا أظنّ أنّ هذه الرواية تصحيف للأولى و كلاهما تصحيفان والأصل كان كذا : إذا لم يكن الإسم المستعمل حدّاً للمطلب مفهوماً . فإنّه مطابق لمراده مستغن عن التمحّلات الّتي أوردناه و ذلك واضح .

قوله :

☆(فإذا صحّ للشيء وجود صار ذلك بعينه حدّاً لذاته أو رسماً إن كان فيه يجوّز)☆

معناه ظاهر و مثاله أنّا إذا قلنا في جواب من يقول ما المثلّث المتساوى الأضلاع أنّه شكل يحيط به ثلاثة خطوط متساوية كان حدّاً بحسب الإسم ، ثمّ إذا إذا بيّنّا أنّه الشكل الأوّل من كتاب أقليدس صار قولنا الأوّل بعينه حدّاً بحسب الذات .

قوله :

☆(ومنها مطلب أيّ شيء ويطلب به تمييز الشيء عمّا عداه)☆

وفي بعض النسخ ومنها مطلب أيّ شيء وهو أيضاً ممّا يعدّ في أصول المطالب و يطلب به تمييز الشيء عمّا عداه .

أقول : يجاب عن أيّ شيء بما يميّز تمييزاً ذاتيّاً وقد يجاب بما يميّز تمييزاً عرضيّاً والمراد هو الأوّل ، وقد لايعدّ هذا المطلب في الأصول لأنّ مطلب مايغني عنه إذ جوابه يشتمل على جميع الذاتيّات مميّزة كانت أو غير مميّزة ، وقد يعدّ فيها لأنّه بعد الجواب عمّا هو في حال الشركة يتعيّن لطلب تميّز كلّ واحد من مختلفات الحقايق بالفصول ولايقوم غيره حينئذ مقامه .

قوله :

☆(ومنها مطلب لم الشيء وكأنّه يسئل عمّا هو الحدّ الأوسط إذا كان الغرض حصول التصديق بجواب هل فقط ، أو يسئل عن ماهيّة السبب إذا كان الغرض ليس هو حصول التصديق بذلك فقط وكيف كان بل يطلب سببه في نفس الأمر ولا شكّ في أنّ هذا المطلب بعد هل بالمرتبة بالقوّة أو بالفعل)☆

أقول : مطلب لم يطلب العلّة إمّا في التصديق فقط كما يقال لم مبدء الكلّ واحد ، و إمّا في الوجود كما يقال لم يجذب المقناطيس الحديد ، وهذه نكتة وهي أنّ المطالب كما يكثّرها المكثّرون فللمقلّلين أيضاً أن يقلّلوها بأن يجعلوا أصولها اثنين مطلباً للتصوّر ومطلباً للتصديق ويطوى الباقية فيهما ، وعلى هذا التقدير يمكن أن يطوى لم في مطلب ما [(١)] حتّى يكون الأمّهات هي مطلبي هل وما فقط ، وأشار الشيخ إلى ذلك بقوله كأنّه يسئل عمّا هو الحدّ الأوسط أو عن ماهيّة السبب . ومطلب لم تابع لمطلب هل بالمرتبة إمّا بالفعل فكما يقال هل القمر منخسف فإن قيل نعم قيل لم ، وإمّا بالقوّة فكما يقال لم ينخسف القمر فإنّه يتضمّن الحكم بانخسافه بالقوّة ويطلب العلّة فيه .

قوله :

(☆ ومن المطالب أيضاً كيف الشيء أو أين الشيء ومتى الشيء ، وهي مطالب جزئيّة ليست من الأمّهات بل تنزّل أن تعدّ فيها ويستغنى عنها كثيراً بمطلب هل المركّب إذا فطن لذلك الأين والكيف والمتى ولم تعلم نسبته إلى الموضوع المطلوب)☆

(١) قوله «وعلى هذا التقدير يمكن أن يطوى مطلب لم في مطلب ما» لان مطلب ما يغنى عنه ويقوم مقامه فيقال ما علته ما سببه .

لم يذكر الشيخ مطلبى كم ومن وهما أيضاً من الجزئيّات المشهورة فهى جزئيّة لأنّها تطلب علوماً جزئيّة بالقياس إلى المطالب المذكورة ولايعمّ فائدتها فإنّ ما لا كيفيّة له مثلا لا يسئل عنه بكيف ولذلك تنزّل عن أن يعدّ في الأُصول ويستغني عنها بمطلب هل المركّب إذا كان المسئول ، عنه معلوماً بمهيّته ومجهولا بانتسابه إلى الموضوع فيقال هل زيد أسود . هل هو في الدار . هل هو الآن .

قوله :

☆(فإن لم يفطن لذلك لم يقم ذلك المطلب مقام هذا وكان مطلبا خارجاً عمّا عدّ)☆

أقول : فيه نظر لأنّ مطلب أىّ إذا عدّ في الأُصول يقوم مقامها فيقال أىّ كيفيّة له . في أىّ مكان هو . في أىّ وقت هو .

☆(النهج العاشر في القياس المغالطيّة : إنّ الغلط قد يقع إمّا لسبب في القياس وهو أن يكون المدّعى قياساً ليس بقياس في صورته وهو أن لا يكون على سبيل شكل منتج ، أو يكون قياساً في صورته لكنّه ينتج غير المطلوب إذ قد وضع فيه ما ليس بعلّة علّة ، أو لايكون قياساً بحسب مادّته أى أنّه بحيث إذا اعتبر الواجب في مادّته اختلّ أمر صورته وإذا سلّم ما فيه على النحو الّذى قيل كان قياساً ولكنّه غير واجب تسليمه فإذا روعى فيه تشابه أحوال الوسط في المقدّمتين و أحوال الطرفين فيهما مع النتيجة لم يجب تسليمه فلم يكن قياساً واجب القبول وإن كان قياساً في صورته ، وقد عرفت الفرق بينهما . ووضع ما ليس بعلّة علّة من هذا القبيل ، والمصادرة على المطلوب الأوّل من هذا القبيل ، وذلك إذا كان حدّان من حدود القياس هما اسمان لمعنى واحد فالواجب أن يكونا مختلفى المعانى فإذا روعى في القياس صورته ثمّ ما أشرنا إليه من أحوال مادّته لم يقع خطاء من قبل الجهل بالتكليف ـ بالتأليف خ ل ـ و من وضع ما ليس بعلّة علّة ، ومن المصادرة على المطلوب الأوّل)☆

أقول : الغلط يقع لسبب يرجع إمّا إلى التأليف القياسيّ ، و إمّا إلى أجزائه الّتي هي المقدّمات ثمّ الحدود ، والشيخ بدء بالقسم الأوّل فقال «إنّ الغلط قد يقع إمّا لسبب في القياس» وأخّر القسم الثاني إلى أن يتمّ الكلام في القسم الأوّل ، ثمّ الّذى يرجع إلى

التأليف فيكون لسبب يرجع إمّا إلى صورة القياس وإمّا إلى مادّته ، وبدء بالقسم الأوّل فقال « وهو أن يكون المدّعى قياساً ليس بقياس في صورته » ثمّ الّذى يرجع إلى الصورة يكون إمّا بحسب نسبة بعض المقدّمات إلى بعض ، أو بحسب نسبتها إلى النتيجة و الّذى يكون بحسب نسبة بعض المقدّمات إلى بعض فهو أن لا يكون على شكل وضرب منتج وقد أشار إليه بقوله « وهو أن لا يكون على سبيل شكل منتج » والّذي يكون بحسب نسبة المقدّمات إلى النتيجه فلا يخلو إمّا أن يكون السبب هو أنّ المقدّمات لم يلزم منها قول غيرها ، أولزم ولكنّ اللازم ليس هو المطلوب ، والأوّل هو المصادرة على المطلوب ولم يذكره الشيخ هيهنا لأنّه يحتاج إلى شرح فأخّره إلى أن يفرغ من القسمة ويشتغل بشرحه ، والثاني هو وضع ما ليس بعلّة علّة [1] لأنّ وضع القياس الّذى لا ينتج المطلوب لإ نتاجه هو وضع ما ليس بعلّة للمطلوب مكان علّته وإليه أشار بقوله « أو يكون قياسا في صورته لكنّه ينتج غير المطلوب إذ قد وضع فيه ما ليس بعلّة علّة » وأمّا الّذى يرجع إلى مادّة القياس [1] مشتملا على مقدّمات لو وضعت على هيئة قياس خرجت عن أن تكون مسلّمة وإليه أشار بقوله « أو لا يكون قياساً بحسب مادّته » إلى قوله « و إن كان قياساً في صورته » و مثاله أن يقال كلّ إنسان ناطق من حيث هو ناطق و لا شيء من الناطق من حيث هو ناطق بحيوان و ذلك لأنّ القياس إنّما ينعقد بحسب الصورة من هذه الحدود إمّا مع إثبات القيد الّذى هو قولنا من حيث هو ناطق في المقدّمتين جميعاً ، أو مع حذفه منهما

---

(١) قوله «والثانى هو وضع ماليس بعلة علة» كقولنا كلما كانت الاربعة موجودة كانت الثلاثة موجودة وكلما كانت الثلاثة موجودة فهى فرد فكلما كانت الاربعة موجودة فهى فرد وهى غير النتيجة اذا النتيجة كلما كانت الاربعة موجودة فالثلاثة فرد لان الضمير فى الكبرى راجع الى الثلاثة . م

(١) قوله «وأما الذى يرجع الى مادة القياس» لاخفاء فى أن الغلط بحسب المادة بكون جميع مقدمات القياس أو بعضها كاذبا لكن اعتبر الشيخ فيه أمرين : أن يكون المقدمات بحيث اذا اعتبرت على الوجه الواجب اختل الصورة ، وأن يكون بحيث اذا وضعت على هيئة قياس لم يكن مسلمة . والامر الاول مستدرك لعدم توقف اختلال المادة عليه فان قولنا كل انسان حيوان و كل حيوان حجر مختل بحسب المادة و ان اخذ بحسب الواجب بأن يقال ولا شىء من الحيوان بحجر لم يختل صورته م

جميعاً لكن إثباته فيهما يقتضي كذب الصغرى و حذفه منهما يقتضي كذب الكبرى ، وإن حذف عن الصغرى وأُثبت في الكبرى ليكونا صادقين اختلفت صورة القياس فلم يكن الأوسط مشتركا فالقياس المنعقد منهما بحسب الصورة لايكون قياساً واجب القبول بحسب المادّة ولهذا كان السبب في هذا القسم من جهة المادّة . قوله « وقد عرفت الفرق بينهما » أى بين هذين القياسين المذكورين [١] قوله « و وضع ما ليس بعلّة علّة من هذا القبيل والمصادرة على المطلوب الأوّل من هذا القبيل » أى ممّا يقع الغلط فيه من جهة التأليف لامن جهة المادّة ، ثمّ أخذ في بيان المصادرة على المطلوب الأوّل بقوله « وذلك إذا كان حدّا من حدود القياس » إلى قوله « فالواجب أن يكونا مختلفي المعانى » فالمصادرة على المطلوب إنّما يشتمل على حدّين مترادفين كمامرّ ، ويلزم منه أن إحدى المقدّمتين خالية عن الوضع والحمل و هى الّتي يتحدّ حدّاها ، والثانية هى النتيجة بعينها فيكون التأليف عن مقدّمة واحدة بالحقيقة ويكون أحد حدّى النتيجة هو الأوسط مثاله كلّ إنسان بشر وكلّ بشر ناطق فكل إنسان ناطق ومايقع في قياس واحد هكذا يكون ظاهراً غير ملتبس ، والخفيّ منها هو الّذي يقع في أقيسة مركّبة يقتضى تباعد النتيجة والمقدّمة المتّحدة بها . والفاضل الشارح ذهب إلى أن وضع ما ليس بعلّة علّة ، والمصادرة على المطلوب الأوّل من الأغلاط الّتي تتعلّق بالمادّة . وليس كذلك فإنّ الخلل فيهما ليس لأنّهما يشتملان على حكم غير مسلّم بل لأنّ القياس المشتمل عليهما يتألّف مع النتيجة إمّا من حدود أكثر ممّا يجب وهو وضع ما ليس بعلّة علّة ، أومن حدود أقلّ ممّا يجب وهو المصادرة على المطلوب فالخلل فيهما راجع إلى الصورة دون المادّة ولذلك جعلا من مباحث كتاب القياس . فهذه هى أسباب الأغلاط المتعلّقة بالتأليف القياسيّ . وقد ظهر أنّها أربعة اثنان منها متعلّقان بنفس القياس وهما اختلال الصورة والمادّة ويشتركان في أنّ الخلل فيهما سوء التأليف ، وإثنان متعلّقان بحال القياس و النتيجة معا وهما وضع ما ليس بعلّة علة والمصادرة على المطلوب فإذن جميع مايتعلّق

---

(١) قوله «وقد عرفت الفرق بينهما أى بين هذين القياسين المذكورين» ففى المثال المذكور ان ثبت القيد فى المقدمتين أو حذف منها كان قياسا منعقداً بحسب الصورة لكنه ليس بواجب القبول ففرق بين القياسين أى القياس المنعقد بحسب الصورة والقياس المنعقد الواجب القبول . م

بالتأليف القياسيّ ثلثة أشياء وإلى ذلك أشار الشيخ بقوله « فإذا روعي بالقياس صورته ثمّ ما أشرنا إليه من أحوال مادّته لم يقع خطأ من قبل الجهل بالتأليف ومن وضع ما ليس بعلّة علّة ومن المصادرة على المطلوب الأوّل » .

قوله :

✿(هذا . وإمّا أن لايكون الغلط في كون القياس قياساً واجب القبول ولكن بسبب في المقدّمات مقدّمة فإنّه يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الألفاظ على بساطتها أو على تركيبها على ما قدعلمت ومن جملتها مثل ماقديقع بسبب الإنتقال من لفظ الجمع إلى لفظ كلّ واحد وبالعكس فيجعل ما يكون لكلّ واحد كائناللكلّ ، ومايجعل للكلّ كائنا لكلّ واحد ، ولا شكّ في أنّ بين الكلّ و بين كلّ واحد من الأجزاء فرقاً ، وربّما كان الإنتقال على سبيل تفريق اللفظ بأن يكون إذا اجتمع صادقاًفيظنّ أنّه إذا افترق كان صادقاً مثل من يظنّ أنّه إذا صحّ أن يقول كان امرء القيس شاعرا صحّ أنّ امرء القيس كان مفرداً وأنّ امرء القيس الميّت شاعر مفرد فيحكم بأنّ الميّت شاعر ، وأيضاً أنّه إذا صحّ أنّ الخمسة زوج وفرد اجتماعاً صحّ أنّها زوج وأنّهافرد ، وربما كان الإنتقال على العكس من هذا وهو أنّه إذا صحّ أنّ امرء القيس شاعر وأنّه جيّد يصحّ على الإطلاق وكيف شئت أنّه شاعر جيّد أى في غير الشاعريّة وهذاأيضاً يناسب مايكون الغلط فيه بسبب المعنى من وجه ولكن بشركة من اللفظ وهذه مغالطات مناسبة اللفظ)✿

أقول : لمّا فرغ من بيان القسم الأوّل وهو أن يكون سبب الغلط راجعاً إلى التأليف ختمه بقوله « هذا » أى هذا قسم وبدء بالقسم الثاني بقوله « وإمّا أن لايكون الغلط » فلفظة إمّا هذه اُخت الّتي في أوّل الفصل في قوله الغلط قديقع إمّا لسبب في القياس وهذا القسم هو أن يكون الغلط بسبب في المقدّمات أفرادا أو في أجزائها الّتي هي الحدود ، وينقسم إلى مايكون السبب لفظيّاً ، وإلى ما يكون معنويّا وبدء بالقسم الأوّل وهو على ما ذكرناه ينحصر في ستّة أقسام لأنّ الغلط إمّا يكون لاشتراك في جوهر اللفظ المفرد ، أو في هيئته في نفسه ، أو في هيئته اللاحقة به من خارج ، أو في التركيب

المحتمل لمعنيين ، أو في وجود التركيب وعدمه فيظن أنّ المركّب غير مركّب أو غير المركّب مركّب فأشار إلى القسم الأوّل والرابع وهو الاشتراك في اللفظ المفرد والمركّب بقوله «فإنّه يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الألفاظ على بساطتها أو على تركيبها على ما علمت» أى في النهج السادس . وأورد لذلك مثالا وهو انتقال الذهن من أحد معنيي لفظ كلّ حالتي الإطلاق على الجميع وكلّ واحد إلى الآخر وهو قوله «ومن جملتها مثل مايقع بسبب الانتقال» إلى قوله «ولاشكّ في أنّ بين الكلّ وبين كلّ واحد من الأجزاء فرقاً» وهذا المثال هو الاشتراك في اللفظ المفرد وإنّما خصّه بالإيراد لأنّه موضع يلتبس على بعض أهل النظر وسنحتاج إليه في النمط الخامس ، والفرق أنّ الكلّ يشمل الآحاد معاً ، وكلّ واحد [1] يأخذ الواحد فالواحد على سبيل البدل بشرطين : أحدهما أن لايكون مع المأخوذ غيره ، والثاني أن لايبقى واحد غير مأخوذ . وأشار بقوله « وربما كان الانتقال على سبيل تفريق اللفظ بأن يكون إذا اجتمع صادقاً فيظنّ أنّه إذا افترق » وفي بعض النسخ كيف فرّق كان صادقاً إلى قوله «وأنّها فرد» إلى القسم الخامس ، وأورد له مثالين أحدهما أنّا إذا قلنا إنّ امرء القيس كان شاعراً . وصحّ فيظنّ أنّه يصحّ قولنا امرء القيس كان . وقولنا امرء القيس شاعر وذلك لأنّ المحمول في الأوّل هو قولنا كان شاعراً على سبيل الاجتماع فيظنّ أنّه يصحّ حمل كلّ واحد من لفظة كان وشاعرا عليه على سبيل الانفراد وإنّما يصحّ الأوّل لأنّ لفظة كان فيها ناقصة هي جزء المحمول والمجموع قضيّة دالّة على كونه في الزمان الماضي شاعراً ، ولا يصحّ الثاني لأنّ إفراد لفظة كان يدلّ على أنّها أُخذت تامّة و هي المحمول نفسه فكأنّه يقول حصل امرء القيس ، [2] ولايصحّ الثالث لأنّ حذف لفظة كان يدلّ على أنّها أُخذت رابطة لادلالة لها إلّا على الارتباط المحض والمحمول هو الشاعر ، وحينئذ الفرق بين قولنا كان شاعراً

---

(١) قوله « كل واحد » عطف على قوله « أن الكل » يعنى أن الكل يشمل الاحاد معا وكل واحد يشمل الاحاد لا معا بل يأخذ الواحد فالواحد . م

(٢) قوله « كانه يقول حصل امرء القيس » و فيه نظر لان قولنا حصل دال على الحصول فى الزمان الماضى فيصدق قطعا . م

وبين قولنا هو شاعر [١] على هذا التقدير ويلزم منه حمل الشاعر على امرء القيس الّذى ليس بموجود الآن لأنّ الميّت لايوجد أصلا فضلا عن أن يوجدشاعراً ، والمثال الثاني أنّا إذا قلنا الخمسة زوج وفرد وصحّ فيظنّ أنّه يصحّ قولناالخمسةزوج . الخمسةفرد . على قياس أنّا إذا قلنا العسل حلو و أصفر وصحّ فيصحّ قولنا العسلحلو . العسل أصفر . وأشاربقوله« و ربما كان الإنتقال على العكس من هذا » إلى القسم السادس و يمثّل بأن يظنّ أنّه إذا قلنا إنّ امرء القيس شاعر جيّد وصحّ على تقدير كونهما وصفين متبائنين صحّ أيضاً على تقدير كونهما معاً وصفا واحداً ، ثمّ قال « هذا أيضاً يناسب مايكون الغلط فيه بسبب المعنى من وجه » وذلكالوجه هوإغفال توابع الحمل الّذى يجيء ذكره في الأغلاطالمعنويّة فإنّ الجيّدالمطلق إذاحمل بدل الجيّد في الشاعر فقد أغفل مايتبع المحمول وكان كحمل الموجود المطلق بدل الموجود بالقوّةفي المثال المذكور لكنّه يكون هيهنا بشركة اللفظ وذلك لأنّ الغلط إنّما حدث من قولناهو شاعر جيّد وليس منشرط توابع الحمل أن يحدث من تركيب لفظيّ مقدّمة . قوله « وهذه مغالطات مناسبة للفظ » إشارة إلى الأقسام المذكورة إلّا أنّه لم يذكرمن الستّة إلّا أربعة وسنشير إلى الثاني والثالث الباقيين منها .

قوله :

☆(وقد يقع الغلط بسبب المعنى الصرف مثل مايقع بسبب إيهامالعكس ، وبسببأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات ، وبأخذ اللاحق للشيء مكان الشيء ، وبأخذ ما بالقوّة مكان ما بالفعل ، وبإغفال توابع الحمل المذكور . وقد عرفت ذلك)☆

أقول : يريد به القسم الثاني من الأغلاط المتعلّقة بأفراد المقدّمات وهو الّذى يكون السبب معنويّاً فقوله « وقد يقع الغلط بسبب المعنى » عطف على قوله « فإنّه

(١) قوله «وحينئذ لافرق بينقولنا كان شاعرا و بينقولنا هو شاعر» فان كان اذا كانت رابطة لم يكن معناه الا النسبة الحكمية ولم يدلعلى الزمان الماضى فلايكون ناقصة ، واذاكانت ناقصةدلت على الزمان وحينئذ تكون جزءاً من المحمول كما فى الاول ، واعلم أنه يكفى فى بيان كذب قوله امرءالقيس شاعرأنه حمل الشاعر على امرءالقيس الذى ليس بموجود الان فيكونكاذبا فقوله لان حذف كلمة كان الى قوله على هذا التقدير لامدخل له فى ذلك البيان ولا فائدة فيه . م

يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الألفاظ ، واعلم أنّ الاغلاط المعنويّة لايتصوّر أن يقع في الحدود الّتي هي المفردات كما مرّ في صدر الكتاب فإذن هي إنّما تقع في التأليف ، والتأليف يكون إمّا في القضايا أنفسها أو يكون بين القضايا ، والّذى بين القضايا فهو إمّا قياسيّ وإمّا غير قياسى ، والواقعة في التأليف القياسيّ قد مرّ ذكرها أمّا الّتي تقع في القضايا أنفسها وهي المتعلّقة بالمقدّمات فهي الّتي يريد أن يذكر هيهنا وهي ثلثة لاغير لأنّ التأليف يقع إمّا بين جزئين يستحقّ أحدهما لأن يحكم عليه والآخر لأن يحكم به ، وإمّا بين جزئين لايستحقّان لذلك ، والغلط في الأوّل لايتصوّر إلّا أن يكون الترتيب غير صحيح بأن جعل المحكوم عليه محكوماً به والمحكوم به محكوماً عليه والسبب في ذلك إيهام العكس ، وأمّا الثاني فلايخلو إمّا أن يكون المأخوذ فيها بدل مايستحقّ لأن يكون جزءاً من القضيّة شيئاً من معروضاته أو عوارضه ، أو لا يكون كذلك بل شيئاً مشابهاً له أو على وجه آخر غير الوجه الّذى يجب و الأوّل هو أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات وذلك لأنّ الحكم يتعلّق بالذات بما يستحقّ لأن يكون جزءاً من القضيّة وبالعرض لمعروضاته وعوارضه ، والثاني هوسوء اعتبار الحمل فإنّ الحمل لايكون فيها كما ينبغي مطلقاً . وقد بقي من أسباب الغلط قسم واحد وهو الواقع بين قضايا لايتألّف منها قياس وهو المسمّى بجمع المسائل في مسئلة واحدة [١] ولم يذكره الشيخ لأنّه غيرمتعلّق بالقياس . ونعود إلى الشرح فنقول قد ذكر الشيخ في الغلط المعنوي الصرف خمسة أشياء : إيهام العكس ، وأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات و هما القسمان المذكوران من الثلاثة ، و الثالث أخذ اللاحق للشيء مكانه وهو من باب أخذما بالعرض مكان ما بالذات كما مرّ في النهج السادس ، والرابع أخذ ما بالقوّة مكان مابالفعل وعكسه يجرى مجراه ، والخامس إغفال توابع

---

(١) قوله « و هو المسمى بجمع المسائل فى مسئلة واحدة» كقولنا الانسان وحده ضحاك وكل ضحاك وحده حيوان فقولنا الانسان وحده ضحاك قضيتان الانسان ضحاك وليس غيره ضحاكا، وانما لم يذكره الشيخ لا لانه غير متعلق بالقياس بل لانه دخل تحت فساد الصورة اذ الغلط انما نشأمن القضية الثانية وهو قولنا ليس غير الانسان ضحاكاً لانهامع الكبرى ليس على تأليف منتج . وليكن هذا آخر ماأردنا ايراده فى قسم المنطق من هذا الكتاب . و الله الموفق للصواب الحمد لله تعالى . م

الحمل وهي الأُمور المتعلّقة بالمحمول كمامرّ وبالرابطة والجهة والسور وغير ذلك ممّا يغيّر أحوال الحكم في القضيّة وهذان القسمان من جملة سوء اعتبار الحمل ، و إنّما أورده الشيخ هكذا لأنّه في هذا المختصر لم يتعرّض لبيان الحصر على ما في سائر كتبه .

قوله :

☆(فتجد أسباب المغالطات منحصرة في اشتراك اللفظ مفرداً كان أو مركّباً في جوهره، وهيئته ، وتصريفه ، وفي تفصيل المركّب ، وتركيب المفصّل . ومن جهة المعنى في إيهام العكس ، وأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات ، وأخذ اللاحق للشيء ، وإغفال توابع الحمل ، ووضع ما ليس بعلّة علّة ، والمصادرة على المطلوب الأوّل ، وتحريف القياس وهو الجهل بقياسيّته)☆

أقول : لمّا ذكر أسباب الغلط عاد إلى عدّها ليسهل الضبط فأشار هيهنا إلى القسم الثانى من اللفظيّة الّتي لم يذكرها فيما مضي بقوله « أو هيئته وتصريفه » ولم يذكر في المعنويّة قسماً ممّا ذكره فيما مرّ وهو أخذ ما بالقوّة مكان ما بالفعل و ذلك أيضاً ممّا يدلّ على أنّه لايتعرّض لبيان الحصر .

قوله :

☆(وإن شئت فأدخل اشتباه الإعراب والبناء واشتباه الشكل والإعجام في باب المغالطات اللفظيّة ومن التفت لفت المعنى وهجر مايخيّله اللفظ ثمّ راعى أجزاء القياس معاني لا ألفاظا وراعاها بتوابعها ولم يخلّ بها فيما يتكرّر في المقدّمتين أو يتكرّر في المقدّمتين والنتيجة ، وراعى شكل القياس فيه وعلم أصناف القضايا الّتي عددناها ثمّ عرض ذلك على نفسه عرض المحاسب مايعقده على نفسه معاوداً أو مراجعاً فغلط فهو أهل لأن يهجر الحكمة وتعلّمها فكلّ ميسّر لماخلق له تعالى)☆

أقول : التفت لفته أى نظر إليه . يريد أنّ من عرف الأُصول المذكورة وحكمها أمن من الغلط فإن سبب الغلط بالإجمال هو إهمال بعض شرايط الصحّة و وزان بين شرايط الصحّة وأسباب الغلط بقول ملخّص وهو أنّه إذالاحظ المعنى وهجر مايخيّله

اللفظ أى الألفاظ الذهنيّة وماترشّح من أحوالها في الخيال . وبالجملة إذا ترك اعتبار اللفظ و وجود المعنى عن الشوائب اللفظيّة أمن من الأغلاط اللفظيّة ، وإذا راعى أجزاء القياس مفصّلة بتوابعها أمن من الأغلاط المتعلّقة بالمقدّمات ، وإذا لم يخلّ بتكرار الحدود في المقدّمتين والنتيجة أمن من وضع ماليس بعلّة علّة ومن المصادرة على المطلوب ، وإذا راعى شرائط القياس أمن من الغلط المتعلّق بصورته ، وإذا عرف أنّ المقدّمات من أىّ الأصناف المذكورة في النهج السادس و راعى شرائطها أمن من الغلط المتعلّق بمادّته . ثمّ إنّ من غلط بعد رعاية هذه الشروط و تكرار المعاودة إلى تفقّد كلّ واحد منها فهو ليس بمستعدّ لإدراك العلوم النظريّة ولعلمها . والله أعلم بالصواب و إليه المرجع والمئاب . انتهى القول في المنطق بعون الله وتوفيقه .



فهرس الفصول والمطالب للجزء الأول بين خطّي الأصل والشرح

فهرس الفصول والمطالب للجزء الاول خلطاً بين الاصل والشرح

(النهج الثالث في التركيب الخبرى وفصوله عشرة كلها مترجمة)

(باشارة)

(النهج الرابع في مواد القضايا وجهاتها ، وفصوله عشره السابع مترجم)
(بتنبيه والعاشر بوهم وتنبيه والباقية باشارة)

(النهج الخامس فى تناقض القضايا و عكسها و فصوله ستة اولها مترجم)
(بكلام كلى و الباقية باشارة)